

نص

المبين في أصول الفقه

في سنن الدارقطني

(دراسة وتحقيق)
 إعداد الطالب



محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن

٢١٢
 ٣٣٤

سبيل
 رسالة الماجستير

(الماجستير)

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
 عمادة شؤون المكتبات - قسم المخطوطات
 رقم السجل العام ٣٦٤
 التاريخ / /

إشراف

فضيلة الشيخ عبد الحميد بن عبد الوهاب

عام ١٣٩٩ / ١٤٠٠ هـ

شکرت و قدر

(كلمة الشكر والتقدير)

وحمد أن من الله طوق باعداد هذه الرسالة أرى من الواجب
طوق أن أتقدم بخالص شكرى وبالغ تقديرى لفضيلة الشيخ عبد المحسن بن حمد
المبطل المشرف على الرسالة على ما بذله من جهود فى الاشراف على هذه
الرسالة ولا يسعنى الا الدعاء له أن يمد الله فى عمره ويبارك فى أوقاته ويوفقه
لما يحبه ويرضاه .

كما أشكر كل من ساهم فى هذه الرسالة وأخص منهم بالذكر فضيلة
الدكتور محمد أمين المصرى رحمة الله عليه الذى أفادنى فى اختيارى موضوع
الرسالة وفضيلة الدكتور أكرم ضياء الحمرى الذى كان يحرص دائما على مصلحة
الطالب وفضيلة الشيخ حماد الأنصارى الذى وجدته أبا عطوفا طيبة أسسام
دراستى بالجامعة والذى أرشدنى بحلمه الواسع الى مراجع أعتد عليها
أثناء البحث .

كما أشكر جميع المسئولين فى المكتبة لاسيما أمين مكتبة قسم الدراسات
العلمية بالجامعة الأخ مصطفى عبد الجليل جارى كما أشكر الأخ طابع الرسالة
عبد رب النبى ابراهيم عجمى ، وجزى الله الجميع كل خير .



مقدمة

ان الحمد لله فحمده ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الذي أرسله الله رحمة للعالمين بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله بانته وسراجا منيرا .

اللهم صلى على سيدنا وشفيعنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين .

أما بعد : فان أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار .

ان السنة النبوية تعتبر الاصل الثاني للشريعة الاسلامية بعد كتاب الله العزيز فهي المهيمنة للقرآن الشارحة لآياته المفصلة لجملته المقيدة لطلقة وقد بينه صلى الله عليه وسلم أحسن بيان بأفعاله وأقواله وصفاته وصدق الله ان يقول : " وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم " (١) ومن هنا اهتمى المسلمون بالسنة قديما وحديثا وقام العلماء في كل عصر بخدتها وصيانتها ومن المؤسف أن بعض المغفلين والضعفاء في الفهم والدين عمدوا الى وضع الاحاديث والافتراء على الرسول صلى الله عليه وسلم كذبا وههنا ذلك أنهم كانوا لا يستطيعون أن يزيدوا في كتاب الله شيئا أو ينقصوا منه لان الله تبارك وتعالى قد تولى حفظ كتابه بوعده الحق - " انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون " (٢) وكانت السنة النبوية أمامهم يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ظانين أنهم قادرون على اغواء الناس وخذاعهم ولكن الله تبارك وتعالى كان لهم بالمرصاد حيث انه لم يقع الوضوح

(١) سورة النحل ٤٤

(٢) سورة الحجر ٩

الوضع في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولا في عهد أبي بكر وعمر وعثمان إذ لم يصح في ذلك شيء ولو وقع مثل هذا لتوافر الصحابة على تزييفه وكشف حال أهلنا نحن عنه وفضاعته كيف وقد كان حرصهم شديدا على أن ينقلوا لنا كل ما يتصل به صلى الله عليه وسلم حتى مشيه وقمره، وثومه ولباسه وعدد الشعرات البهي في رأسه الشريف وفي هذا المقام يقول الدكتور أحمد ضياء العمري في كتابه بحوث في تاريخ السنة المشرفة • نحن لا نجد في خلافة عثمان روايات تشير إلى الوضع في الحديث إلا نادرا من ذلك ما معناه أبو ثور الفهمي قال قدمت على عثمان فصعد ابن عديس المنبر وقال : ألا إن عهد الله بن مسعود حدثني أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ألا إن عثمان أضل من عبدة على بعلمها فاخبرت عثمان فقال كذب والله ابن عديس ما سمعها من ابن مسعود ولا سمعها ابن مسعود من رسول الله صلى الله عليه وسلم قط . يقول الدكتور عقب هذا فلعل ابن عديس هذا كان أول من وضع في الحديث وقد حدث ذلك في خلافة عثمان أقول والذي يهدو لي أن ذلك غير صحيح ذلك لا مور • منها أن ابن عديس هذا صحابي وقد ترجم له الحافظ بن حجر في الإصابة ونقل عن ابن الرقي واليهوى وغيرهما كلامهم كان ممن بايع تحت الشجرة توفي سنة ست وثلاثين من الهجرة ^(٢) ولا شك أن الصحابة كلهم عدول وهم برآء من أن يقعوا في مثل هذا .

ومنها أن الحديث ضعيف بل موضوع لهذا ذكره السيوطي في الموضوعات ذكره من طريق أبي بكر بن عبد القرشي قال حدثني عن كاط بن طلحة حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن عمرو المناقري أنه سمع أبا ثور الفهمي فذكر الحديث ^(٣)

(١) مقتبس من السنة ومكانتها بتصريف للدكتور مصطفى السباعي ص ٢٣٩

(٢) الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر ٤١١/٢

(٣) اللالك المصنوعة للسيوطي ٣١٨/١

ثلت ولا يعرف من أخذه أبو بكر بن عبيد لأن فيه انقطاعا بينه وبين كامل بن طلحة
 وذكره ابن الجوزي أيضا في الموضوعات لكنه من طريق ابن أبي الدنيا قال حدثت
 عن كامل بن طلحة ثم ذكر السند بكامله وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة ونقل كلام
 الذهبي فيه قال لا يدري ممن أخذه ابن أبي الدنيا وابن لهيعة على ضعفه قوى
 التشيع أو قد افتراه ابن عباس قلت وقد وقفت على كلام الذهبي هذا في كتابه
 ترتيب موضوعات ابن الجوزي (٣) ولا أدري كيف يقول ذلك رغم أنه ذكر ترجمته في
 كتابه تجريد أسماء الصحابة وقال : عبد الرحمن بن عدي بن عمرو بن عبيد الهلوي
 بايع تحت الشجرة وكان أمير الجيش القادمين من مصر لحصار عثمان ولعله قال ذلك
 قبل أن يقف على أنه صحابي ذلك لما عرف عنه من صحة الاعتقاد كيف وقد قال فأما
 الصحابة رضی الله عنهم فبساطهم مطوى وان جرى ماجرى وان غلطوا كما غلط غيرهم
 من الثقات فما يكاد يسلم أحد من الغلط لكنه غلط نادرا لا يضر أبدا ان غلط
 عدالتهم وقبول ما نقلوه الحمل به ندين الله تعالى . (٥)

ومنها أنه مناف للحق والواقع والمعروف من تاريخ هؤلاء الصحاب ومخالف
 لما عليه أهل الحق من عدالتهم على الإطلاق لم يشذ في ذلك إلا الشيمة وطوائف
 الخوانج والمعتزلة .

ثم اننى أرى من المناسب أن أذكر كلام ابن الجوزي حيث يقول في كتابه
 الموضوعات ولما لم يكن أحد أن يدخل في القرآن شيئا ليس منه أخذ أقوام يزيدون
 في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وينقصون ويبدلون ويضعون عليه ما لم يقل

-
- (١) الموضوعات لابن الجوزي ٣٣٥ / ١
 (٢) تنزيه الشريعة لابن عراق ٣٤٩ / ١
 (٣) ترتيب موضوعات ابن الجوزي للذهبي ص ١٠٧
 (٤) تجريد في أسماء الصحابة للذهبي ٣٧٨ / ١
 (٥) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص ١ من نسخة مخطوطة بخط
 الشيخ حماد الانصارى .

فانشاء الله عز وجل علما* يذبون عن النقل ويوضحون الصحيح ويفضحون القبيح وما يخلو الله عز وجل منهم عصرا من العصور غير أن هذا النسل قد قل في هذا الزمان فصار أعز من عنقا* مغرب يقول الالهاني في تعليق له على كلام ابن الجوزي^(١) فاذا كان الامر كذلك في عهد ابن الجوزي فكيف يكون عدد العلماء الذابين عن الحديث في هذا العصر ؟ لا شك أنهم أقل من القليل وهذا ما يؤكد علينا وجوب الاستمرار في نشر الاحاديث الضعيفة والموضوعة تحذيرا للناس منها وقياما بما واجب بيان العلم ونجاة من اثم كتمانها قلت وما يبشر بالخيران الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة انشأت اول كلية للحديث الشريف في عصرنا الحاضر كما انشأت قبلها كلية للقرآن الكريم وفي ذلك خدمة جليلة لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحمد الله سبحانه وتعالى الذي وفقني للاخراط في سبيلك الدارين في شعبة السنة في قسم الدراسات العليا بالجامعة ورزقني حب السنة النبوية راجيا من الله العلي القدير أن أكون قد وفقت أيضا في اختيار موضوع رسالتي هذه كما أرجو أن يكون جهدي المتواضع فيها جزءا من مساهمة لخدمة السنة والله موفق .

سبب اختيار هذا الموضوع :

ان من الامور ذات الاهمية في الدراسات الحديثية العناية بكتب السنة المشرفة والعمل على تنقيتها بما فيها من آحاد يث ضعيفة أو موضوعة رواها رواة متروكون الامر الذي دعاني الى اختيارى هذا الموضوع وسميته (المتروكون ومروياتهم في سنن الدارقطني) تبرئة لساحة هذا السفر من شوائب التهم التي توجه اليه والى غيره من كتب السنن من قبل أعداء الاسلام ومن كان على شاكتهم بسبب

(١) عنقا* مغرب كلمة لأصل لها يقال انها طائر عظيم لا يرى الا في الدهور ثم كثر ذلك حتى سماوا الداهية عنقا* مغرب

الاحاديث الضعيفة والموضوعة هذا وقد سهقنى لمثل هذا العمل بعض الاخوة فى جامعة الطك بمد العزيز بمكة المكرمة بجزاهم الله خيرا حيث قاموا بالجمع والدراسة حسب اول الموضوع فى سنن ابى داود والنسائى والترمذى وابن ماجه وافردوا ذلك فى رسائل مما جعلنى اختار هذا الموضوع اسوة بهم وأردت أن تكون دراستى هذه متممة لتلك ولهم فضل السبق بلاشك والله المستعان ، وأمر آخر دفعنى الى اختيار الموضوع هو انبعاث التارخ والطالب الى معرفة ما فى سنن الدارقطنى من المتروكين باعتبار أن الامام الدارقطنى امام من أئمة السنة ولم تخدم السنن التى ألفها لذا حاولت أن تكون هذه الدراسة مساهمة فى خدمة هذا الجانب .

بيان منهج البحث فى الرسالة x

بعد أن اطمان قلبى فى اختيار موضوع الرسالة قرأت سنن الدارقطنى ثلاث مرات أتتبع رجال السنن ولا استخراج الاشخاص الذين وصفهم الدارقطنى بأنهم متروكون ثم استخراج ما رواه كل واحد منهم وقد ألزمتنى ذلك بمن نص عليه الامام الدارقطنى فى كتابه السنن بعد ايراد حديثه بانه متروك ، أو متروك الحديث او يضع الحديث فوجدت مجموع هؤلاء تسعة وستين رجلا ورتبتهم على حروف المعجم ووجدت مجموع الاحاديث التى وصف الدارقطنى بعض رجالها بعد ايرادها بأنهم متروكون أو من يضع الحديث تسعة وثلاثين حديثا ، فاصبحت ابالدراسة المستفيضة للموضحة فيها بعد كما وجد لبعض هؤلاء احاديث لم ينص الدارقطنى على وصفهم بذلك بلغ مجموعها اثنين وثلاثين رأيسة حديثا رأيت من الفائدة الاشارة الى كل حديث منها فى آخر الرسالة بذكر موضعه والكتاب الذى اورده الدارقطنى فيه مشيرا الى موضعه فى الجزء والصفحة من سنن الدارقطنى وقد جعلت على فى الرسالة كالتالى :

المقدمة وهى تشمل بيان سبب اختيارى موضوع الرسالة وبيان منهج البحث فى

الرسالة كما انها تشمل ثلاثة بحوث اخرى
البحث الاول : فى ترجمة الامام الدارقطنى رحمة الله عليه مولده ورحلته فى طلب العلم وشيوخه وتلامذته وثنا الأئمة عليه ومولفاته ووفاته .

البحث الثاني : في كتابه السنن واثبات أنه من مصنفاته وبيان مذهبها في كتابه السنن
 البحث الثالث : في تاريخ علم الجرح والتعديل ومن يقبل منه الجرح والتعديل
 وبيان تعريف المتروك عند الائمة النقاد ، ويعد هذا كله أهداه بدراسة حال الراوى
 الذى قال عنه الدارقطنى متروك أو يضع الحديث وذلك بالوقوف على كلام الائمة النقاد
 الآخرين فيه ثم الحكم على نقد الدارقطنى بالموافقة أو المخالفة على ضوء القواعد
 المعتمدة فى علوم الحديث ، ويظهر ترجمة الراوى دراسة مروياته سنداً ومتناً مسن
 حيث المتابعات والشواهد والاحكام المأخوذة منه مع ذكر آراء الفقهاء فى المسألة
 ان وجد ثم اذكر بعده الاحاديث التى وردت فى الباب حتى لا يتوهم القارى أنه
 هو المعتمد فيه .

وفى نهاية الرسالة أضح الخاتمة وفيها نتيجة البحث .

البحث الاول : تعريف موجز بالامام الدارقطنى

* هو الامام الحافظ الفريد فى عصره شيخ الاسلام وأمير المؤمنين فى الحديث

* مصادرتجمته :

تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٣٤/١٢

وفيات الاعيان لابن خلكان ٤٥٩/٢

طبقات الشافعية للسبكي ٤٦٢/٣

الهداية والنهاية لابن كثير ٣١٧/١١

الانساب للسمعاني ٢٧٤/٥

شذرات الذهب لابن العماد الحنبلى ١١٦/٣

تذكرة الحفاظ للذهبي ٩٩/٢

سير اعلام النبلاء للذهبي ٥١٩/١٠

النجوم الزاهرة لابن تغرى بردى ١٧٢/٤

المنتظم لابن الجوزى ١٨٣/٧

مرآة الجنان لليافى ٤٢٥/٢

المختصر فى اخبار البشر لابي الفدا ١٣٠/٢

غاية النهاية فى طبقات القراء ٥٥٨/١

الكامل فى التاريخ لابن الاثير ١١٥/٩

أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن
عبد الله الدارقطني البغدادي الصحاح الفقيه المقرئ^(١) الأديب له والد دارقطني
نسبة إلى دارالقطن وكانت محلة كبيرة ببغداد .

موالده : ولد الدارقطني في مطلع القرن الرابع الهجري وهو من أئمة عصور الخدمة
السنة النبوية وذلك في سنة ست وثلاثمائة من الهجرة كما أخبر بذلك الخطيب في
تاريخه عن عبد الطك بن محمد بن عبد الله بن بشران أنه يقول ذلك وقيل أنه ولد
سنة خمس وثلاثمائة من الهجرة .

رحلته في طلب العلم : نشأ رحمه الله منذ صباه محباً للعلم وأهله وقد جرى على
مألوف عصره حيث قام برحلة في كهواته إلى البصرة والكوفة وواسط والشام ومصر
ومن ثم أخذ الحديث عن أشهر محدثين في أيامه .

شيوخه : عاش رحمه الله ثمانين عاماً وكان في عصر يزخر بالعلماء الأفاضل فانتبهز
رحمه الله هذه الفرصة الثمينة فطوف البلاد وسمع خلقاً كثيراً من الحفاظ منهم
أبو القاسم البغوي وأبو بكر بن أبي داود ويحيى بن صاعد وهدير بن الهيثم القاضي
وأحمد بن اسحاق بن البهلول وعبد الوهاب بن أبي حمزة والفضل بن أحمد بن القاسم
أخو أبي الليث الفراءضي وأبو سعيد المدوي ويوسف بن يعقوب البنساجوري وأحمد
ابن عيسى بن السكين البلدي واسماعيل بن العباس الوارق وأبراهيم بن حماد
القاضي وعبد الله بن محمد بن سعيد الجمال وأبو طالب أحمد بن نصر الحافظ وخلق
كثير من هذه الدايقة ومن بعدهم كما قال عنه الخطيب في تاريخه .

(١) وفيات الاعيان لابن خلكان ٤٥٩/٢

تلا ميذه : ومعد أن برز في العلم والمعرفة تصدر في نشر العلم فأقبل عليه رواد العلم وتلقوا عنه وتخرجوا علماء وأئمة أمثال أبي نعيم الاصبهاني وأبي بكر البرقاني وأبي القاسم بن بشران وحمزة بن محمد بن طاهر والزهري والخلال والجوهري والتنوخى وعبد العزيز الازجى وأبي بكر بن بشران والمعتيق والقاضى أبي الطيب الطبرى وغيرهم .

ثناء الأئمة عليه : ذكر الخطيب بسنده الى أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى يقول كان الداقطنى امير المؤمنين في الحديث وما رأيت حافظا ورد ببغداد الا مضى اليه وسلم له يحيى فسلم له التقدمة في الحفظ وطو المنزلة في العلم .

وقال عبد الغنى بن سعيد الحافظ : أحسن الناس كلاما على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة : على بن العدينى في وقته وموسى بن هارون في وقته وعلى بن عمر الداقطنى في وقته .

وقال الازهرى : كان الداقطنى ذكيا اذا ذكرك شيئا من العلم أى نوع كان وجد عنده منه نصيب وافر .

وقال الحاكم : صار الداقطنى اوجد عصره في الحفظ والفهم والورع واماما في القراء والنحويين وفي سنة سبع وستين أقمت ببغداد أربعة أشهر وكثرت اجتماعنا بالليل والنهار فصادفته فوق ما وصف لى وسألته عن العلل والشيوخ قال وأشهب أنه لم يخلف على أديم الارض مثله .

وقال الخطيب : كان فريده عصره وقريح دهره ونسيج وحده وامام وقتسه انتهى اليه علم الاثر والمعرفة بحمل الحديث واسماء الرجال وأحوال الرواة مسع الصدق والامانة والفقه والمدالة وقبول الشهادة وصحة الاعتقاد وسلامة المذهب والاضطلاع بعلوم سوى علم الحديث منها القرات .

وقال الذهبي بسنده الى الهرقاني : أنه قال : كان الدارقطني يلقى

علي العلل من حفظه قلت (القائل هو الذهبي) ان كان كتاب العلل الموجود

قد أملى الدارقطني من حفظه كما دلت عليه هذه الحكاية فهذا امر عظيم يقضي ^(١)

به للدارقطني أنه أحفظ أهل الدنيا وان كان قد املى بعضه من حفظه فهذا ممكن

وقد جمع قبله كتاب العلل طر ابن المديني حافظ زمانه ، وفي التذكرة قال هنا ^(٢)

يخضع للدارقطني ولسعة حفظه الجامع لقوة الحافظة ولقوة الفهم والمعرفة واذا

شئت أن تبين براعة هذا الامام الفرد فطالع العلل له فانك تتدهش ويطول تعجبك ^(٣)

وقال ابن كثير : سمع الكثيرو جمع وصف وألف واجاد وا فادوا حسن النظر

والتعميل والانتقاد والاعتقاد وكان زهد عصره ونسيج وحده وامام دهره في أسما

الرجال وصناعة التعميل والجرح والتعديل وحسن التصنيف والتأليف واتساع الرواية

والاطلاع التام في الدراية . ^(٤)

وقال ابن الجوزي : كان الدارقطني قد اجتمع له من علم الحديث المعرفة

بالقرآت والنحو والفقه والشعر مع الامانة والعدالة وصحة العقيدة . ^(٥)

(١) مؤلفاته : السنن : وهي مطبوعة طبعتين طبعة هندية وهي قد يمينة

وطبعة مصورة حديثاً قام بتحقيقها ونشرها السيد عبد الله هاشم اليماني

(١) كذاورد في نسخة المخطوطة ولعل الصواب قد أملاه

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٦٠/١٠

(٣) انوار تذكرة الحفاظ للذهبي ٩٩٣/٣

(٤) البداية والنهاية لابن كثير ٣١٧/١١

(٥) المنتظم لابن الجوزي ١٨٤/٧

(٦) المرجع الذي اعتمدت عليه في معرفة أماكن وجود النسخ الخطية من مؤلفات

الدارقطني هو كتاب تاريخ التراث العربي لغواد سزكين .

- (٢) الالزامات والتتبع : وهما مخطوطتان وقد جرى تحقيقهما من قِبَل الاخ
مقبل بن هادي بن مقبل للحصول على درجة الماجستير بالجامعة
الاسلامية كما قام بتحقيق كتاب التتبع الاخ ربيع بن هادي عمير
المدغلي لكنه اقتصر فيما ينتص بالامام مسلم فقط وذلك للحصول على
درجة الماجستير من جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة .
- (٣) النصوص الواردة في رواية الهاري عز وجل في يوم القيامة :
وهي مخطوطة توجد منها نسخة في مكتبة اسكوريال بمدريد وتوجد
نسخة مصورة منها في مكتبة الجامعة الاسلامية ويجري تحقيقها الان
من قِبَل الاخ الفاضل سليم مسعد الاحمدى للحصول على درجة
الدكتوراه في الجامعة الاسلامية .
- (٤) أحاديث النزول : وهي مخطوطة توجد منها نسخة في مكتبة سراي وريفان
كشك بتركيا ذكر ذلك فؤاد سزكين في كتابه تاريخ التراث العربي -
وتوجد في مكتبة الجامعة الاسلامية نسخة مصورة عن نسخة مكتبة
أياصوفيا بترنبا .
- (٥) الضعفاء والمتروكون : وهي مخطوطة توجد منها نسخة في مكتبة أياصوفيا
بتركيا ونسخة أخرى في الناهرية بدمشق وتوجد في مكتبة الجامعة
الاسلامية نسخة مصورة عن نسخة الناهرية .
- (٦) كتاب الصفات أو أحاديث الصفات : وهي مخطوطة توجد منها نسخة في
مكتبة أياصوفيا ونسخة أخرى في الناهرية وتوجد في مكتبة الجامعة
الاسلامية نسخة مصورة من أياصوفيا ونسخة أخرى مصورة من الناهرية .
- (٧) علل الحديث : وهي مخطوطة توجد منها نسخة في بنكوبور بالهند ونسخة
في دار الكتب المصرية بالقاهرة ونسخة في مكتبة آصفية بالهند ونسخة
أخرى ناقصة في الناهرية وتوجد في مكتبة الجامعة الاسلامية نسخة

مصورة من دار الكتب المصرية ونسخة من الظاهرية ونسخة أخرى مصورة
أيضا من مكتبة بنكهور لكنها ناقصة أيضا .

(٨) المختلن والمؤتلف في أسماء الرجال : وهي مخطوطة توجد منها نسخة

في مكتبة تيمور بدار الكتب المصرية بالقاهرة ونسخة في مكتبة سهرای
بتركيا وتوجد في مكتبة الجامعة الإسلامية نسخة مصورة من سهرای
بتركيا .

(٩) فضائل الصحابة ومناقبهم : وهي مخطوطة توجد منها الجزء الحادي عشر

من الكتاب في مكتبة الظاهرية وتوجد في مكتبة الجامعة الإسلامية
نسخة من الجزء الحادي عشر من الكتاب مصورة من الظاهرية

(١٠) اخبار عمرو بن عبد المعتزلي وكلامه في القرآن واظهار بدعته : وهي مخطوطة

توجد منها نسخة في مكتبة الظاهرية وتوجد في مكتبة الجامعة
الإسلامية نسخة مصورة منها .

(١١) رجال البخاري ومسلم : وهي مخطوطة توجد منها نسخة في مكتبة الأصفية

بالهند وتوجد في مكتبة الجامعة الإسلامية نسخة مصورة منها .

(١٢) الاحاديث التي خولف فيها الامام مالك : وهي مخطوطة توجد منها نسخة

في مكتبة الظاهرية .

(١٣) كتاب في بيان نزول الجبار كل ليلة رمضان وليلة النصف من شعبان ويوم

عرفات الى أسماء الدنيا : وهي مخطوطة توجد منها نسخة في مكتبة

الجامعة العثمانية بحيدرآباد بالهند .

(١٤) ذكر قوم من اخرج لهم البخاري ومسلم في صحيحهما وضعفهم النسائي

في كتاب الضعفاء : وهي مخطوطة توجد منها نسخة في مكتبة سراي أحمد

الثالث بتركيا .

- (١٥) رسالة في بيان ما اتفق عليه البخارى ومسلم وما انفرد به احدهما عن الآخر :
وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى مكتبة سيرز بتركيا .
- (١٦) أسماء الصحابة التى اتفق فيها البخارى ومسلم وما انفرد به كل منهما :
وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى مكتبة دار الكتب المصرية بالقاهرة .
- (١٧) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عند مسلم : وهى مخطوطة
توجد منها نسخة فى مكتبة كوبرلى شمال الهند .
- (١٨) غريب الحديث : وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى مكتبة رامبور وسط الهند
- (١٩) الفوائد الافراد : وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى مكتبة دار الكسب
المصرية بالقاهرة ونسخة اخرى فى مكتبة الظاهرية بدمشق وتوجد فى
مكتبة الجامعة الاسلامية نسخة مصورة من الظاهرية .
- (٢٠) الفوائد المنتخبة الخرائب العوالي : وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى
مكتبة الظاهرية بدمشق .
- (٢١) الفوائد المنتقاة الخرائب الحسان : وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى
مكتبة دار الكتب المصرية بالقاهرة ونسخة اخرى فى مكتبة الظاهرية
وتوجد فى مكتبة الجامعة الاسلامية نسخة مصورة من الظاهرية .
- (٢٢) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته من الثقات عند محمد بن
اسماعيل البخارى : وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى مكتبة كوبرلى
شمال الهند .
- (٢٣) رسالة فى ذكر روايات الصحيحين : وهى مخطوطة توجد منها نسخة فى مكتبة
رامبور فى وسط الهند .
- (٢٤) كتاب الاسخيا : يقول فؤاد سزكين انه مطبوع بالهند .

تأته : توفي الدارقطني يوم الاربعاء لثمان خلون من ذى القعدة سنة خمس
وشمانين وثلاثمائة من الهجرة .

البحث الثاني :

تأته السنن : لقد اشتهر هذا الكتاب بسنن الدارقطني وكان المحدثون قبل
الدارقطني قد جمعوا الحديث في البوامع والمسانيد والمصنفات والسنن وقصد هم
بذلك جمع واستيفاء كل ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى الامام الدارقطني
رحمه الله فدفعته همته العاليه الى جمع هذا الكتاب وقد اعتنى في جمعه وترتيبه
حتى سهل على طلاب العلم تناوله والاستفادة منه وهو يشتمل على احاديث كثيرة
تعد توجد فيه زيادات كثيرة مهمة كتعدد الاسانيد مما يزيد الحديث قوة فقد
يكون الحديث في غيره بسند ضعيف وهو فيه بسند قوى او يكون في غيره من طريق
وفيه من طريق آخر وتعدد الاسانيد يظهر للمحدث نكت وفوائد مهمة كما يعلمه
أهل هذه الصناعة وكما أنه قد توجد في متون أحاديثه فوائد لمن يستغنى عنها
تقيه كان يكون الحديث في غيره مختصرا أو مجملا أو عاما أو مطلقا فيقع فيه مطولا
أو مفسرا أو خاصا أو مقيدا الى غير ذلك من الفوائد ويشتمل ايضا على كثير من
الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين والى جانب ذلك هو كتاب في الجرح
والتعديل ولا غرابة في ذلك فالامام الدارقطني امام في هذا الفن شهد له الائمة
في هذا الشأن والله الحمد .

توثيق نسبة الكتاب اليه : وملا شك فيه أن من مؤلفات الدارقطني كتاب السنن

وقد ذكر العلماء في كتبهم أنه من مصنفاة من ذلك ما ذكره الخطيب البغدادي

في كتابه تاريخ بغداد قال فان كتاب السنن الذي صنغه يدل على انه كان ممن اعتنى

(١)

بالفقه وكذا ابن حلكان في وفيات الاعيان وكذا الذهبي في تذكرة الحفاظ والسمعاني

في الانساب وقد اورد الشيخ أبو الطيب العظيم آبادي في مقدمة تعليقه على سنن الدارقطني أسانيد متصلة الى المؤلف الامام ابي الحسن الدارقطني رحمه الله برواية كتابه السنن عنه .

منهجه في كتابه السنن : لقد سلك الامام الدارقطني في كتابه السنن مسلك غيره من المحدثين قبله وحيث انه لم يبين منهجه في تأليف كتابه هذا سأحاول بيان ذلك على حسب تنهني اثناء القراءة فوجدته كما يأتي :

أولا : رتب الدارقطني كتابه السنن على أبواب فقهية وأودع في كل باب الاحاديث المندرجة تحته .

ثانيا : لم يلتزم في تأليف كتابه هذا باخراج حديث معين بل قصده بذلك جمع قدر كبير من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، قال الكتاني في كتابه الرسالة المستطرفة جمع فيها غرائب السنن وأكفر فيها من رواية الاحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة^(١) قلت ومن هذه الموضوعات على ما رتبها فيها ما نبه عليها وهو من صميم هذا البحث ومنها ما لم ينبه عليها كما لاحظنا ها في كتابه السنن .

البحث الثالث : تاريخ علم الجرح والتعديل : هو علم يتعلق ببيان مرتبة الرواة من حيث تضعيفهم أو توثيقهم بتعابير فنية متعارف عليها عند العلماء وهي دقيقة الصياغة ومحددة الدلالة مما له أهمية في نقد اسانيد الحديث وهو علم جليل من أجل العلوم التي نشأت نتيجة جهود جبارة قام بها العلماء لا نعرف له مثلا ايضا في تاريخ الامم الاخرى وقد أدى الى نشأة

(١) الرسالة المستطرفة للكتاني ص ٣٥

(٢) انظر بحوث في تاريخ السنة المشرفة للدكتور اكرم ضياء العمري ص ٨١

هذا العلم حرص العلماء على الوثوق على أحوال الرواة حتى يميزوا بين الصحيح من غيره فكانوا يختبرون بأنفسهم من يحاصرونهم من الرواة ويسألون عن السابقين من لم يحاصروهم ويعلنون رأيهم فيهم دون تعرج ولا تأشير اذ كان ذلك ذمها عن دين الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وقد قيل للبخارى ان بعض الناس ينقمون عليك التاريخ فيقولون فيه اغتيال الناس فقال روينا ذلك رواية ولم نقله من عند أنفسنا ولم يتفق العلماء على تحديد وقت معين ليكون بداية استعمال هذا العلم الجليل في بيان حال الرواة ومن الواضح أنه بدأ من حيث بدأت الرواية ومن المعلوم أن الرواية بدأت من الرسول صلى الله عليه وسلم قال تعالى " لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة " (١) روى الامام البخارى رحمه الله بسنده الى زيد بن أرقم قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن أبي يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولئن رجعنا من عنده ليخرجن الأعز منها الأدل . . . فذكرت ذلك لعمى أول عمر فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني فحدثته فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقه فأصابني هم لم يصبني مثله قط . فجلست في البيت فقال لي عيسى ما أردت الى أن كذبتك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فأنزل الله تعالى " اذا جاءك المنافقون " فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ فقال ان الله قد صدقك بما زيد (٢) وعسن عائشة رضی الله عنها قالت : ان رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال : بئس أخو العشيرة وبئس ابن المشيرة فلما جلس تطلق

(١) انظر السنة ومكانتها للدكتور مصطفى السباعي ص ١٠٩

(٢) سورة الاحزاب ٢١

(٣) صحيح البخارى كتاب التفسير سورة المنافقين ٣ / ٢٠٢

النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وسبط اليه فلما انطلق الرجل قالت له عائشة :
 يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانسببت اليه
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عائشة : متى عهدتني فاحشا ان ~~شهر~~
 الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شربه وروى الامام احمد ~~عنه~~^(١)
 وحشى بن حرب ان ابا بكر رضى الله عنه عقد لخالد بن الوليد على قتال أهمل
 الردة وقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم عهد الله واخبرو
 المشيرة خالد بن الوليد سيف من سيوف الله سله الله عز وجل على الكفار والمنافقين^(٢)
 ثم يأتى دور الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين بعد ذلك فسلكوا المسلك نفسه
 وبدأ يتساءلون عن السند وفتشوا وتأكدوا في التحقيق في أحاديث رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ابو عبد الله الحاكم فالطبقة الاولى منهم أبو بكر وعمر وعلى
 وزيد بن ثابت فانهم قد جرحوا وعدلوا وبحثوا عن صحة الروايات وسقيمتها روى ابن^(٣)
 ماجه في سننه من قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة الى ابو بكر الصديق تسألها
 ميراثها فقال لىها ابو بكر مالك في كتاب الله شىء وما طمعت لك في سنة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم شيئا فارجمى حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المنيرة بن
 شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاهما السدس فقال ابو بكر هل معك
 غيرك؟ فقام محمد بن سلمة الانصارى فقال مثل ما قال المنيرة بن شعبة فأنفذه لها
 أبو بكر وروى الامام البخارى عن أبى سعيد الخدرى قال كنت في مجلس من مجالس^(٤)
 الانصار ان جاء أبو موسى كأنه مذعور فقال استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لىسى

- (١) صحيح البخارى كتاب الادب باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا
 ولا متفاحشا ٥٥/٤
 (٢) سند أحمد ٨/١
 (٣) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥٢ كذا في حصرفة علوم الحديث وقد أشار المعلق
 الى أن في بعض النسخ وسقيمتها بدلا من سقيمتها .
 (٤) سنن ابن ماجه ٩١٠/٢

فرجعت فقال ما منعك ؟ قلت استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال والله لتقيم عليه بهينة أمنكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبي بن كعب والله لا يقوم معك الا أصفر القوم فكنت أصفر القوم فقامت معه فأخبرت عمر أن النسبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك ^(١) . وروى ابن حبان أن علي بن ابي طالب رضى الله عنه أنه كان يستحلف من يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كانوا ثقات مأمونين ليعلم بهم توقي الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيرتدع مسن لا دين له عن الدخول في سخط الله جل وعلا ^(٢) . ثم تتالى الامر بهأتى دور - التابعين فيتلور هذا العلم ويترقى أكثر وأكثر وهذا سعيد بن المسيب كان ينتقى الرجال والاحاديث قيل ان يزيد بن مالك قال كنت عند سعيد بن المسيب فحدثنى بحد يث فقلت من حدثك يا أبا محمد بهذا فقال يا أبا أهل الشام خذ ولا تسأل فانا لا نأخذ الا عن الثقات وعن ابراهيم النخعى قال ان هذه الاحاديث دين فانظروا من تأخذون دينكم قال ان هذا العلم دين فانظروا من تأخذونه وعن ابن سيرين قال : ان هذا العلم دين فانظروا من تأخذون دينكم وقال أيضا لم يكونوا يسألون عن الاسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر الي أهل السنة فيؤخذ حد يثهم وينظر الى أهل البدع فلا يؤخذ حد يثهم ^(٥) وهكذا كان التفتيش عن الاسناد والسؤال عن الرجال في زمن كبار التابعين ولكن لم

- (١) صحيح البخارى ٤ / ٨٨
- (٢) المجروحون لابن حبان ١ / ٣٧
- (٣) انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٤ / ٨٧
- (٤) انظر المجروحون لابن حبان ١ / ٢٣
- (٥) انظر المجروحون لابن حبان ١ / ٢٢

تتوافر مادة واسعة في علم الرجال يتداولها العلماء والنقاد حتى حدود منتصف القرن الثالث الهجري حيث لعب شيع الوضع وكثرة الضعفاء بين رواة الحديث ونقلته دورا لفت أنظار العلماء الى التوسع في الكلام عن الرجال^(١) ثم يأتي من بعدهم من الائمة النقاد وجها بذرة المحدثين الكبار بمعرفة أحوال الرجال ونقدهم وأصحت احكامهم على الرجال مقبولة عند العلماء المعاصرين والمتأخرين لما تميزوا به من الدقة والورع والتيقظ أمثال الامام **عبد الله بن أنس بن ابي عامر** بالمدينة المنورة وسفيان بن عيينة بمكة المكرمة وسفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ووكيع بن الجراح ومحمد بن عبد الله بن نعيم الهذلي الخارقي كلهم من الكوفة وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وطى بن عبد الله بن المديني كلهم من البصرة وعبد الرحمن بن عمرو الازاعي وابو اسحاق الفزاري وابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر بن عبد الاعلى الدمشقي كلهم من أهل الشام وعبد الله بن المبارك بخراسان وابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل ويحيى بن معين كلاهما من أهل بغداد وابو زرعة عميد الله بن عبد الكريم بن يزيد وابو حاتم محمد بن ادريس ابن المنذر التميمي الحنظلي الرازي كلاهما من أهل الري وغيرهم كثير وقد استمر الاهتمام بالرجال خلال النصف الاول من القرن الثالث الهجري وتظهر نسبيا نوع من التخصص في علم الرجال يظهر بصورة خاصة عند يحيى بن معين وطى بن المديني وقد نما التصنيف في علم الجرح والتعديل خلال القرن الثالث والرابع واختص بمسئ

(١) انظر بحوث في تاريخ السنة المشرفة للدكتور اكرم ضياء العمرى ص ٨٣

(٢) انظر مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ص ١٠

هذه المصنفات بالضعفاء وبعضها بالثقات في حين جمع البعض الاخر بين الضعفاء والثقات وقد اظهرت هذه الانواع الثلاثة من المصنفات في وقت واحد وذلك في حدود منتصف القرن الثالث الهجري وشكلت اقوال المتكلمين الاوائل في الرجال قبل تصنيف الكتب مادة رئيسية في هذه المصنفات حيث دوت أقوالهم التي كان أهل الحديث يتناقلونها شفاها كما يتناقلون الحديث وكذلك فان المصنفات المتأخرة اعتمدت على المصنفات الاولى ونقلت اقوال مؤلفيها في الرجال فلا يخلو مصنف في الجرح والتعديل من كلام يحيى بن معين وعلي بن المديني واحمد بن حنبل (١) وابي داود والدارقطني ولكن لم تكتب قواعد الجرح والتعديل الا متأخرا حيث اعتبر الدكتور اكرم ضياء العمري في كتابه بحوث في تاريخ السنة المشرفة ان الحاكم هو اول من كتب قواعد علم الجرح والتعديل واعتبره احد علوم الحديث بناء على ما تكلم عنه في كتابه معرفة علوم الحديث وأعماله على كتابه المدخل الى معرفة الصحيح حيث يقول وقد تكلمت عليه في كتابه المدخل الى معرفة الصحيح بكلام شاف رضىه كل من رآه من أهل الصنعة (٢).

من يقبل منه الجرح والتعديل : يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله تقبل التزكية من عارف بأسبابها ولو من واحد على الاصح والجرح مقدم على التعديل ان صدر مينا من عارف بأسبابه فان خلا عن التعديل قبل مجعلا على المختار قلت الامر كما

-
- (١) انظر بحوث في تاريخ السنة المشرفة للدكتور اكرم ضياء العمري ص ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦
(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥٢
(٣) نزهة النائر شرح نخبة الفكر لابن حجر ص ٧٢ - ٧٥

قال لهذا ينبغي أن لا يقبل الجرح والتعديل الا من عدل متيقظ منصف فلا يقبل جرح من أفرط فيه فجح بما لا يقتضى به حديث المحدث لما بينهما من عداوة أو منافسة قد تؤدي الى ظهور الفتنة كما لا يقبل تزكية من أخذ بمجرد الظاهر فأطلق التزكية فيخشى عليه أن يكون كمن روى حديثا يظن أنه كذب فالحذر كل الحذر من التساهل في الجرح والتعديل لانه هو المدار على صحة الحديث أو ضعفه .

تعريف المتروك : المتروك من الرواية هو كل من ترك حديثه لكونه مشهما بالكذب في الحديث أو ضعيفا لفظته أو كثرة خطئه ولا يقبل ذلك الحديث الا منه . قيل لشعبة متى يترك حديث الرجل ؟ قال اذا حدث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون واذا أكثر الغلط واذا اتهم بالكذب واذا روى حديثا غلطا مجتمعا عليه فلم يتهم نفسه فيتركه طرح حديثه وما كان غير ذلك فأروا عنه (١) .

وقال الشافعي : من كثر غلظه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح

لم يقبل حديثه كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته (٢) .

سئل الامام احمد بن حنبل : عن يكتب العلم ؟ فقال عن الناس كتبهم الا عن

ثلاثة صاحب هوى يدعو اليه أو كذاب فانه لا يكتب عنه قليل ولا كثير وعن رجس

يغلط فيرد عليه فلا يقبل (٣) .

(١) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ق ١ ٣٢/١

(٢) الرسالة للامام الشافعي ص ٣٨٢

(٣) الثقافة للخطيب البغدادي ص ٢٢٧ - ٢٢٨

وقال الترمذى : فكل من روى عنه حديث من يتهم او يضعف لضعفه وكثرة خطئة


ولا يعرف ذلك الحديث الا من حديثه فلا يحتج به ، وقال ايضا فكل من كان

متهمًا في الحديث في الكذب او كان مغفلاً يخلو * الكثير فالذى اختار أكثر أهل

(١)

الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه .

(١) العلل للترمذى ص ٤٨١/١ و ٤٨٣/١٠ مطبوعة مع تحفة الاحوذى شرح صحيح الترمذى .



المين وكوز وياهم

في سنن الدارقطني

(١) أبان بن أبي عياش :

اسم ونسبه : هو أبان بن أبي عياش أبو اسماعيل البصرى العبدى مولد

عبد القيس واسم أبيه فيروز وهو من رجال أبي داود وعبد الرزاق
والدارقطنى والبيهقى .

شيوخه : روى عن انس بن مالك وسعيد بن جبير وخليد بن عبد الله العصرى

والحسن البصرى وأبراهيم بن يزيد النخعى وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه أبو اسحاق الفزارى وعمران القطان ويزيد بن هارون

وحمام بن سلمة ومعمرو وسفيان الثورى وخلق كثير .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر فى التقريب مات فى حدود الاربعمائة

بعد المائة .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال شعبة لأن أشرب من بول حمامى اهب الـ

من أن اقول حدثنى أبان وقال أيضا : روائى وحمارى فى المساكين

صدقة ان لم يكن ابن أبى عياش يكذب فى الحديث قلت وفى ذلك

* مصادرت ترجمته

التاريخ ليعقوب بن معين ٢/١

الضعفاء الضعيف للبخارى ص ٢٠

التاريخ الكبير للبخارى ٤٥٤/١

ميزان الاعتدال للذهبي ١٠/١

الاصنى فى الضعفاء للذهبي ٧/١

معرفة الصحابة وروحيين من المحدثين لابن جبان ٩٦/١

تهذيب التهذيب لابن حجر ٩٧/١

تقريب التهذيب لابن حجر ٣١/١

يقول الامام البخارى رحمه الله كان شعبة سمي^١ الرأى فيه ، وقتهال
 يزيد بن زريع حدثني عن أنس فقلت له : عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال وهل
 يروى انس عن غير النبي صلى الله عليه وسلم فتركته . وقال ابن معين وابو حاتم .
 والنسائي والفلاس والدارقطنى متروك الحديث وزاد الفلاس وهو رجل صالح وزاد أبو
 حاتم وكان رجلا صالحا ولكنه بلى بسوء الحفظ . وقال الامام احمد متروك الحديث
 لا يكتب حديثه . وقال ابن ابى حاتم سئل ابو زرعة عنه فقال : ترك حديثه فقليل له
 كان يعتمد الكذب ؟ قال : لا كان يسمع الحديث من انس ومن شهر بن حوشب ومن
 الحسن فلا يميز بينهم . وقال ابو عبيد الاجرى عن ابى داود لا يكتب حديثه . وقال
 الساجى : كان رجلا صالحا سخيا فيه غفلة بهم ويخبط^٢ فى الحديث وقال على بن
 المدينى كان ضعيفا وقال ابن حبان : كان من العباد يقوم الليل ويصوم النهار
 سمع من أنس أحاديث وبالس الحسن فكان يسمع من كلامه فاذا حدث به جعل كلام
 الحسن عن أنس مرفوعا وهو لا يعلم ولعله حدث عن انس مرفوعا بأكثر من ألف خمسمائة
 حديث مما لكثير شى^٣ منها أصل . وقال ابن عدى : عامة ما يرويه لا يتابع عليه وهو
 بين الامس فى الضعف وارجو أنه لا يعتمد الكذب الا انه يشبه عليه ويفلط . وقال
 الذهبى فى المغنى قال احمد : تركوا حديثه . وقال الحافظ ابن حجر^٤
 التقريب متروك .

النتيجة : أبان بن أبى عياش متروك الحديث وله ثلاثة أحاديث فى سنن الدارقطنى^(١)

رقم (١) الحديث الاول : قال الامام الحافظ أبو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا
 على بن عبد الله بن ميسرة بن محمد بن حرب نا محمد بن يزيد عن ابان عن انس رضى
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فى ما^٥ البحر قال : الحلال ميتة الطهور^(٢)

(١) انظر الحديث رقم ١٠٠

(٢) الطهور أى الطاهر كذا فى النهاية

رجالہ :

علی بن عبد اللہ بن مہرہو علی بن عبد اللہ بن مہرہ أبو الحسن الواسطی السدث
ت ٣٢٤ ھ (١) .

(٢) محمد بن حرب هو محمد بن عرب الواسطی النسائی صدوق ت ٢٥٥ ھ

محمد بن یزید هو محمد بن یزید الکلاعی مولی خولان ابو سعید أو ابو یزید أو أبو
اسحاق الواسطی اصله شامی ثقة ثبت عابد ت ١٨٨ ھ (٣)

أنس هو أنس بن مالك بن النضر الانصاری الخزرجی خادم رسول الله صلى الله عليه
وسلم خدمه عشر سنين صحابى مشهور مات سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين وقيل
بجواز المائة (٤) .

تخریجه و بیان الحکم الذی دل علیہ : الحدیث أخرجه الدارقطنی فی کتاب الطهارة
باب فی ما البحر أخرجه من طریق محمد بن یزید عن أبان عن أنس الحدیث
قال أبان بن ابی عیاش متروک (٤) .

وله من وجه آخر عن الثوری عن ابان عن انس مظهر بهذا السند أخرجه عبد الرزاق
ایضا فی مصنفه والحدیث بهذا الاسناد غیر ثابت فیہ أبان بن أبی عیاش متروک (٥)
الحدیث وهو ثابت من طریق آخر كما سیأتی ذكره قویها ان شاء الله وقد دل الحدیث
علی جواز الدلهارة بما البحر وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبی صلى الله عليه
وسلم منهم أبو بكر وعمر وابن عباس وقد كسره بعض أصحاب النبی صلى الله عليه وسلم
الوضوء بما البحر منهم ابن عمر وعبد الله بن عمرو وكذا حكاه الترمذی ودل الحدیث أيضا علی (٦)

(١) شذرات الذهب فی اخبار من ذهب ٢ / ٣٠٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ١٥٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٢١٩

(٤) سنن الدارقطنی ١ / ٣٥

(٥) المصنف لعبد الرزاق ١ / ٩٤

(٦) سنن الترمذی ١ / ١٠١

X تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٨٤

أن ميتات البحر كلها حلال وبه قالت المالكية وابن ابي ليلى لقوله تعالى (احل لكم صيد البحر وطعامه)^(١) وقال الحافظ بن حجر في الفتح ولا خلاف بين العلماء في حل السمك على اختلاف انواعه وانما اختلف فيما كان على صورة حيوان البر كالادمى والكلب والخنزير والثعبان فعند الحنفية هو قول الشافعية يحرم ما عدا السمك وعن الشافعية الحل مطلقا على الاصح المندوس وهو مذهب المالكية الا الخنزير في رواية وحببتهم قوله تعالى (احل لكم صيد البحر) وحدِيث هو الطهور ماؤه الحل ميتته . وعن الشافعية ما يوكل نذيره في البحر حلال وما لا فلا واستثنوا على الاصح ما يعيش في البحر والبحر قلت وفي الباب احاديث كثيرة منها حديث ابي هريرة رضي الله عنه يقول : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أنتوضأ بما البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو الطهور ماؤه الحل ميتته رواه الدارقطني وقال : الحديث على لفظ القمبني واختصره ابن مهدي^(٢) واخرجه كذلك الا رخصة^(٣) . ومنها حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان البحر حلال ميتته طهور ماؤه وفي رواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : في البحر هو الطهور ماؤه الحلال ميتته وفي رواية أخرى عنه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته رواه الدارقطني^(٤) .

(١) سورة المائدة ٩٦

(٢) فتح الباري لابن حجر ٦١٩/٩

(٣) سنن الدارقطني ٣٦/١

(٤) سنن ابي داود ١٩/١ وسنن الترمذي ٤٧/١ وقال هذا حديث حسن صحيح

وسنن النسائي ٤٤/١ و ١٤٣/١ وسنن ابي ماجه ١٣٦/١

(٥) سنن الدارقطني ٣٤/١ واخره ابن ماجه ايضا في سننه ١٣٧/١

ومنها حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال : هو الطهور ماؤه الحل ميتته رياه الدارقطني ^(١) .

ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ماء البحر فقال : ماء البحر طهور رياه الدارقطني وقال كذا قال يعنى مرفوعا والصواب موقوف وفق رواية عنه قال : لقد ذكر لي أن رجلا لا يفتسلون من البحر . الا خضر ثم يقولون علينا الغسل من ماء غيره ومن لم يطهره ماء البحر لا يطهره الله ^(٢) .

رقم الحديث الثاني : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا

عبد الباقي بن قانع لا السري بن سهل الجند يسابوري نا عبد الله بن رشيد نا أبو عبيدة مباحة عن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا لم يجد أحدكم ماء ووجد النهيذ فليتوضأ به .

رجالته : عبد الباقي بن قانع هو عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق أبو

الحسن الاوى مولى م قال عنه الخطيب كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم ورأيت طامة شيوخنا يوثقونه وقد كان تفسيرا في آخر عمره توفي سنة ٣٥١ هـ ^(٣) .

والسري بن سهل الجند يسابوري هو السري بن عاصم بن سهل أبو عاصم

الهمداني مؤدب المعتز بالله وقد ينسب الى جده قال عنه ابن عدي : يسرق الحديث وقال البيهقي : لا يحتج به ولا بشيخه كذا حكاه ابن حجر ^(٤) .

(١) سنن الدارقطني ١/٣٥ واخرجه الحاكم أيضا في مستدركه وسكت عنه ١/١٤٢

(٢) سنن الدارقطني ١/٣٥ و١/٣٦ واخرجه الحاكم أيضا في المستدرك وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي على ذلك .

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١/٨٨

(٤) لسان الميزان لابن حجر ٣/١٢

وعبد الله بن رشيد هو عبد الله بن رشيد الجند يسابوري ذكره ابن حبان انه

مستقيم الحديث كذا حكاه ابن حجر (١)

وأبو يزيد قريظة وسباعة بن الزهير عن عبد الله بن رشيد ضعفه الدارقطني (٢)

وعكرمه هو عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس أصله بهري ثقة ثبت عالم بالتفسير

لم يثبت تكذيبه عن ابن عمرو لا يثبت عنه بدعة ت ١٠٧ هـ وقيل بعد ذلك . (٣)

ابن عباس هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم رسول الله

صلى الله عليه وسلم مات سنة ثمان وستين بالطائف . (٤)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه : الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة

باب الوضوء بالنهيد أخرجه من طريق مجاعة عن ابان عن عكرمة عن ابن عباس رضی اللہ

عنهما مرفوعا ثم قال ابان بن أبي عياش متروك الحديث ومجاعة ضعيف والمحمفوظ.

أنه رأى عكرمة غير مرفوع وهذا السند أورده البيهقي في السنن ثم قال : ابان متروك (٥)

ونقل كلام الدارقطني فيه هذا وقد ذكره النووي أيضا في المجموع وقال عقب ذكره

للحديث واما حديث ابن عباس والآثار عنه وعن علي وغيرهما فكلها ضعيفة واهية ولو

صحت لكان عنها اجوبة كثيرة ولا حاجة الى توضيح الوقت بذكرها به لا فائدة و ذكره (٦)

الزيلعي في نصب الراية ونقل كلام الدارقطني فيه وذلك يكون الحديث بهذا الاسناد (٧)

غير ثابت فيه ابان بن أبي عياش متروك الحديث وللدارقطني من وجه آخر عن ابان

عباس رضی اللہ عنہما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النهيد وضوء لمن

لم يجد الماء وفي اسناده المسيب بن واضح قال : وهم فيه المسيب بن واضح فسي

(١) لسان الميزان لابن حجر ٢٨٥/٣

(٢) لسان الميزان لابن حجر ١٦/٥

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٠/٢

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٢٥/١

(٥) سنن الدارقطني ٧٦/١

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ١٢/١

(٧) المجموع للنووي ١٤٣/١

(٨) نصب الراية للزيلعي ١٤٧/١

موضعين في ذكر ابن عباس وفي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقد اختلف فيه على المسيب وقد روى عنه باسناد آخر موقوفاً غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ أنه من قول عكرمة غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا الى ابن عباس وذلك كما رواه هقل^(١) ابن زياد والوليد بن مسلم عن الازاعي وكذلك رواه شيان النهوي وعلى بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة والمسيب ضعيف . وله من وجه آخر عن ابن عباس رضى الله عنها موقوفاً قال : النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء وفي اسناده عبد الله بن محرر متروك الحديث وهذا السند اورد به البيهقي أيضاً في سننه وقال عبد الله بن محرر متروك^(٢) قلت والحديث يدل على جواز الوضوء بالنبيذ وبه قال سفيان والازاعي ورواية عن أبي حنيفة وقال مالك واحمد وأبو يوسف والجمهور وهو مذهب الشافعية لا تجوز الطهارة به كذا حكاه النووي^(٣) هذا وفي الباب حديث عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن عندك طهور قال لا الاشيء من نبيذ في اداوة قال شهرة طيبة وما طهور فتوضأ رواه ابن ماجه^(٤) يقول الحافظ ابن حجر وهذا الحديث اطبق طمأ السلف على تضعيفه وقيل على تقدير صحته انه منسوخ لان ذلك كان بحكمة ونزول قوله تعالى (فلم تجدوا ماء فتيمموا^(٥) الآيات) انما كان بالمدينة بلا خلاف أو هو محمول على ما القيت فيه نمرات يابسة لم تغير له وصفا وانما كانوا يصنعون ذلك لان غالب مياههم لم تكن حلوة هذا وقد ضعف الطحاوي ايضاً في شرح معاني الآثار اسانيد حديث ابن مسعود كلها وقال ليست

-
- (١) هقل : بكسر اوله وسكون القاف ثم لام
 (٢) السنن الكبرى للبيهقي ١٢ / ١
 (٣) المجموع للنووي ١٤١ / ١
 (٤) سنن ابن ماجه ١٣٥ / ١ ورواه ابو داود ايضا في السنن ٢٠ / ١ وكذا الترمذي في السنن وزاد فتوضأ منه ٥٩ / ١
 (٥) سورة النساء ٤٣ وسورة المائدة ٦
 (٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٣٥٤ / ١

هذه الطرق طرقاً تقوم بها الحجة واختار أنه لا يجوز الوضوء به في حال من الأحوال .

رقم (٣)

الحدِيث الثالث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون انا اَبان بن اَبى عياش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله قال بت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانذر كيف يقنت في وتره فقنت قبل الركوع ثم بعشت اُمّ اُم عبد فقلت تبمئي مع نسائه وانظري كيف يقنت في وتره فأ تخني فاخبرتنى أنه قنت قبل الركوع .

رجالسه : الحسين بن يحيى بن عياش هو الحسن بن يحيى بن عياش بن عيسى

ابو عبد الله الأعمور القطان ويقال التمار قال عنه الخطيب : كره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات ت ٣٣٤ هـ .

(٢)

الحسن بن محمد الزعفراني هو الحسن بن محمد بن الصباح ابو علي الزعفراني

قال عنه الخطيب بسنده الي محمد بن العباس قال : قرى علي ابن المنادي وأنت (٣) أسمع قال ابو علي أحد الثقات بالجانب الغربي من مدينة السلام يعني مات سنة ٣٦٠ هـ

يزيد بن هارون هو يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولا هم أبو خالد

الواسطي ثقة متقن عابد ت ٢٠٦ هـ .

(٤)

ابراهيم النخعي هو ابراهيم بن يزيد بن قيس ابن الأسود النخعي أبو عمران

الكوفي الفقيه ثقة الا أنه يرسل كثيرا ت ٩٦ هـ .

(٥)

علقمة بن قيس هو علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ثقة ثبت فقيه عابد توفى

(٦)

بعد الستين وقيل بعد السبعين .

- (١) انظر شرح معاني الآثار للطحاوي ٥٧/١ و ٥٨/١
- (٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٤٨/٨
- (٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٠٧/٧
- (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٧٢/٢
- (٥) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٦/١
- (٦) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١/٢

عبدالله هو ابن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي أبو عبد الرحمن ~~مسعود~~
السابقين الأولين ومن كبار العلماء أمره عمر على الكوفة مات سنة اثنتين وثلاثين بالمدينة
تخريبه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَابِ مَا يَقْرَأُ فِي رَكَعَاتِ الْوُتْرِ وَالْقَنُوتِ فِيهِ ~~مسعود~~
طريق ابان بن ابي عياش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبدالله بن مسعود
الحدِيث ثم قال عقبه ابان متروك ^(٢) وهذا السند أخرجه البيهقي أيضا في السنن الكبرى
مثله وقال عقبه ومدار الحدِيث عليه يعنى ابان وأبان متروك ^(٣) وللدارقطني من طريق
آخر الى أبان بن ابي عياش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال كنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الوتر قبل الركعة قال فأرسلت أمي اليه القابلة فأخبرتني أنه فصل
ذلك . ثم قال الدارقطني بعد هذا أبان متروك ^(٤) وهذا السند أخرجه البيهقي أيضا
في السنن ^(٥) ، وكذا ابن ابي شيبة في مصنفه فذكر الحدِيث مثله كما أن لابن أبي
شبيبة طريقا آخر الى أبان بن أبي عياش مثله أيضا ^(٦) قال الحافظ ابن حجر وأخرجه
الخطيب من وجه آخر ضعيف وأخرجه الفهرستاني من وجه آخر صحيح لكن موقوفا أن
ابن مسعود كان لا يقنت في شيء من الصلوات الا في الوتر قبل الركوع ^(٧) قلت وأخرجه
ابن ابي شيبة في المصنف مثله موقوفا لكن في اسناده لينة ابن ابي سليم وهو صدوق
اختلف أخيرا ولم يتميز حديثه فترك كذا قال عنه في التقريب وفي مجمع الزوائد قال
الحافظ المهيبي وعن عبدالله بن مسعود أنه كان لا يقنت في صلاة الغداة وان كنت

-
- (١) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٥٠/١
(٢) سنن الدارقطني ٣٢/٢
(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٤١/٣
(٤) سنن الدارقطني ٣٢/٢
(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٤١/٣
(٦) المصنف لابن أبي شيبة ٣٠٢/٢ و ٣٠٣/٢
(٧) الدراية في تخريج احاديث الهداية ١٩٣/١

في الوتر قبل الركعة وفي رواية عنه أيضا قال كان عبد الله لا يقنت في شيء من الصلوات الا في الوتر قبل الركعة رواهما الطبراني في الكبير واسنادهما حسن وعن عبد الله أيضا أنه كان يكبر حين يفرغ من القراءة ثم اذا فرغ من القنوت كبر وركع رواه الطبراني في الكبير وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس ومن طريق آخر اخبره ابن ابي شيبة أيضا في مصنفه قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع ورواه ثقات قال الحافظ ابن حجر في الدراية اسناده حسن قلت وطمع الكلام في الحديث انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه أسنان ابن ابي عباس متروك الحديث وان كان ابن التركماني اعتبر رواية الاعشى عن ابراهيم التي ذكرها البيهقي في الخلافيات متابعة لرواية أبان هذا الا أن البيهقي قد قال عقب ذكرها هذا غلط والمشهور رواية الجماعة عن الثوري عن أبان هذا بالاضافة الى أن رواية الاعشى هنا بلفظ عن الاعشى معروف بالتدليس والحديث قد ثبت من طريق آخر لكنه موقوف، كما تقدم ، والحديث يدل على مشروعية القنوت في الوتر قبل الركوع به قالت الحنفية قال الامام النووي حكى ابن المنذر القنوت قبل الركوع عن عمرو بن علقمة وابن مسعود وابي موسى الاشعري والبراهين عازب وابن عمر وابن عباس وانس وعمر بن عبد العزيز وعبيدة السلماني وعبيد الطويل وعبد الرحمن ابن ابي ليلى واصحاب الرأي واسحاق وقال أيضا ومذهبنا يعني الشافعية انه

(١) مجمع الزوائد للحافظ البيهقي ١٣٧/٢

(٢) المصنف لابن ابي شيبة ٣٠٢/٢ قال ابن التركماني وهذا سند صحيح على شرط مسلم .

(٣) انظر حاشية السنن الكبرى لابن التركماني ٤٢/٣

بعد الركوع وسكنى ابن المنذر ذلك عن ابى بكر الصديق وعمر وعثمان وعلى وسعيد بن
 جبير رضى الله عنهم قال ابن المنذر وبه اقول ثم حكى عن أيوب السخيتى وأحمد
 ابن حنبل انهما بجائزان^(١) هذا وفى الباب أحاديث منها حديث ابى بن كعب أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيأبى قبل الركوع رواه ابن ماجه^(٢)

ومنها حديث ابن عباس قال أوتر النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث قرات فمهما
 قبل الركوع رواه أبو نعيم فى الحلية وقلن غريب من حديث حبيب والعلامة تفرد به عن^(٣)

(١) انظر المجمع للنوى ٥٢٠/٣

(٢) سنن ابن ماجه ٣٧٤/١

(٣) الحلية الاوليا لابي نعيم الاصبهاني ٦٢/٥ وعلاء هذا صدوق يخطو

كثيرا كذا قال عنه ابن حجر فى التقريب ٢٢/٢

(٢) إبراهيم بن محمد الأسلمى (x) :

اسمه ونسبه ؛ هو إبراهيم محمد بن أبي يحيى واسمه سمعان الأسلمى مولاهم
 أبو اسحاق المدني وهو من رجال ابن ماجة والدارقطنى والبيهقى .
 شيخه ؛ روى عن الزهرى ويحيى بن سعيد الأنصارى وصالح مولى التوأمة
 ومحمد بن المنكدر وموسى بن وردان واسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
 وسهيل بن أبي صالح وشريك بن عبد الله بن أبي عمار القرشى وصفوان
 بن سليم المدني وعاصم بن سويد القبلى والعباس بن عبد الرحمن
 ابن مينا الأشجعى وعبد الله بن دينار العدوى وغيرهم .

x مصادره ترجمته ؛

- التاريخ ليحيى بن معين ٨/١
 الضعفا * الصغير للبخارى ص ١٣
 التاريخ الكبير للبخارى ق ٣٢٢/٨
 الضعفا * والمتروكين للنسائى ص ١٢
 الكامل فى ضعفا * الرجال لابن عدى ق ١ / ١ / ٢٣
 الضعفا * للمقيلى ٢١/١
 خلاصة التذهيب للخزرجى ص ٢١
 معرفة المجروحين من المحدثين لابن حبان ١٠٥/١
 ميزان الاعتدال للذهبي ٥٧/١
 المفتى فى الضعفا * للذهبي ٢٣/١
 تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٤٦/١
 تهذيب التهذيب لابن حجر ١٥٨/١
 تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٢/١
 توضيح الافكار للصنعانى ٣١٩/١

تلاميذه : روى عنه ابراهيم بن طبحان والثوري وهو اكبر منه وكفى عن اسمه وابن جريج
وكفى جده ابا عمارة والشافعي وسعيد بن ابي مریم وأبو نعيم والحسن بن
عرفة واحمد بن ابي ظبية الجرجاني واسماعيل بن موسى الفزاري واسماعيل بن محمد
الكسائي وداود بن عبدالله بن ابي الكرام الجعفری وسعيد بن الحكم بن
أبي مریم الجمحي وسعيد بن سالم القداح وغيرهم .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال الربيع سمعت الشافعي يقول كان ابراهيم بن ابي يحيى قد ربا قيل للربيع
فما حمل الشافعي على ان روى عنه قال كان يقول لأن يخر ابراهيم من بعد أحب
اليه من أن يكذب وكان ثقة في الحديث .

وقال ابو احمد بن عدي سألت احمد بن محمد بن سعيد يعني ابن عقيدة
فقلت له تعلم احدا احسن القول في ابراهيم غير الشافعي فقال نعم : حدثنا
احمد بن يحيى الأودي سمعت حمدان بن محمد الأصبهاني قلت اتدري به قال نعم
ابراهيم بن ابي يحيى قال نعم ثم قال لي احمد بن محمد بن سعيد نظرت في حديث
ابراهيم كثيرا وليس بمنكر الحديث قال ابراهيم بن عدي وهذا الذي قاله كما قال وقد
نظرت أنا ايضا في حديثه الكثير فلم أجد فيه منكرا الا عن شيوخ يعقلون وانما يروى
المنكر من قبل الراوي عنه أو من قبل شيخه وهو في جملة من يكتب حديثه . وقيل
الصحاح في توثيق الأفكار فقد وافق الشافعي على توثيقه اربعة من الحفاظ وهم
ابن جريج وحمدان بن محمد الأصبهاني وابن عدي وان عقدة الحافظ الكبير وقال
يحيى بن سعيد القطان سألت مالكا عنه اكان ثقة قال لا ولا ثقة في دينه وقال عبد الله
ابن أحمد عن ابيه كان قد ربا معتزليا جهميا كل بلا فيه وقال ابو طالب عن احمد
لا يكتب حديثه ترك الناس حديثه كان يروى أحاديث منكرا لأصلها وكان يأخذ
أحاديث الناس يضمنها في كتبه . وقال بشر بن المفضل سألت فقها أهل المدينة
عنه فكلمهم يقولون كذاب . وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد كذاب . وقال
يحيى بن معين سمعت القطان يقول : ابراهيم بن ابي يحيى كذاب . وقال البخاري

تركه ابن المبارك والناس وقال ايضاً : كان يرى القدر وكان جهمياً . وقال النسائي والدارقطني وغيرهما متروك ، وقال ابن سنان كان ابراهيم يرى القدر ويذهب الى كلام جهم ويكذب مع ذلك في الحديث . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ترك حديثه ليس يكتب . وقال الحاكم ابو أحمد : زاهد الحديث وقال ابو زرعة ليس بشيء . وقال ابن المبارك : كان صاحب تدليس . وقال عبد الرزاق ناظرته فاذا هو معتزلي فلم أكتب عنه . وقال البزار كان يضع الحديث وكان يوضع له مسائل فيضع لها إسناداً وكان قد ربا وهو من استاذي الشافعي وعزطينا . وقال الحرابي : رغب المحدثون عن حديثه . وقال سفيان بن عيينة - إحدروه لاتجالسوه . وقال يعقوب ابن سفيان : متروك الحديث . وروى عباس عن ابن معين قال : لا يكتب حديثه كان جهمياً رافضياً وقال ايضاً كان كذاباً وكان رافضياً . وقال : ابن عدي بسنده الى مالك يقول : ابراهيم بن ابي يحيى كذاب وقال ايضاً ليس بذاك في دينه . وقال الذهبي في المغني ابراهيم بن محمد بن ابي يحيى الأسلمي تركه جماعة وضمفوه آخرون للرفضي في القدر . وقال الحافظ ابن حجر في التقريب متروك .

النتيجة :

ابراهيم بن محمد بن ابي يحيى الأسلمي ابو إسحاق المدني متروك الحديث

وله حديث واحد في سنن الدارقطني . (٢)

رقم ٤) قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوي أخبرني جدي سعيد بن محمد الرهاوي ان عمرا بن مطر حدثهم نا ابراهيم بن محمد الأسلمي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن ابن الهيثمي عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل مسلماً بمعاهد وقال أنا أكرم من وفئ :

(١) الرافضية هم فرقة من الشيعة بايعوا زيد بن علي ثم قالوا له تبرأ من الشيخين

فأبى فتركوه ورفضوه

(٢) انظر الحديث رقم ١٠١ الى ١٠٩

رجالهم : الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوى هو الحسن بن أحمد بن سعيد بن محمد بن يحيى بن خالد أبو محمد السلمى من أهل الرها ذكره الخطيب فى تاريخه ولم يقل عنه شيئا ت ٥٣٢٩ (١) .

وسعيد بن محمد الرهاوى هو عبد الحسن بن سعيد الرهاوى ولم أقف له على ترجمة .

وعمار بن مطر هو عمار بن مطرياًى أبا عثمان الرهاوى قال عنه الذهبى هالك وثقة بعضهم ومنهم من وصفه بالحفظ (٢) .

وربيعة بن أبى عبد الرحمن هو ربيعة بن أبى عبد الرحمن التميمى مولا هم أبو عثمان المدنى المعروف بربيعة الرأى إسم ابيه فروخ ثقة فقيه مشهور قال ابن سعد كانوا يتقونه لوضع الرأى ت ١٣٦ هـ (٣) .

وابن البيهقي هو عبد الرحمن بن البيهقي الكوفى النحوى مولى عمر بن الخطاب مدنى نزل حران قال عنه الحافظ ابن حجر ضعيف مات فى ولاية الوليد بن عبد الملك (٤) . ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوى أبو عبد الرحمن وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادة مات سنة ثلاث وسبعين فى آخرها (٥) .

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الغدث ، أخرجه الدارقطنى فى كتاب الحدود والديات وغيره أخرجه من طريق إبراهيم بن محمد الاسلمى عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن ابن البيهقي عن ابن عمر

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٧٠/٧

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي ١٦٩/٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٤١/١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٧٢/١

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٣٥/١

الحدِيث ثم قال ولم يسنده غير ابراهيم بن ابي يحيى وهو متروك الحدِيث والصواب عن ربيعة عن ابن الهيلمانى مرسل عن النبى صلى الله عليه وسلم وابن الهيلمانى ضعيف لا تقوم به حجة اذا وصل الحدِيث فكيف به ^(١) يرويه ومن طريق آخر أخرجه ايضا عن الثورى عن ربيعة عن عبد الرحمن بن الهيلمانى يرفعه ان النبى صلى الله عليه وسلم اتفاد مسلما قتل يهوديا وقال الرمادى اتفاد مسلما بذمى وقال أنا أحق من وفى بذمته وهذا السند رواه عبد الرزاق أيضا فى المصنف ^(٢) وله من وجه آخر أخرجه ايضا عن ابن الهيلمانى مرسلا انه قال قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من اهل القبلة برجل من أهل الذمّة وقال أنا أحق من أوفى بذمته ^(٣) وفى استناده حجاج عن ربيعة قال طوى ابن المدينى هذا انما يدور على ابن ابي يحيى ليس له وجه حجاج انا اخذه عنه كذا عكاه البيهقى عنه هذا وقد أخرجه البيهقى أيضا فى السنن من طريق ابراهيم ابن محمد الأسلمى وقال عقب الحدِيث هذا خطأ من وجهين أحدهما وصله به ذكر ابن عمر فيه وانما هو عن ابن الهيلمانى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا والآخى روايته عن ابراهيم عن ربيعة وانما يرويه عن ابن المنكدر والحمل فيه على عمار بن مطر الرهاوى فقد كان يقلب الأسانيد ويسرق الاحادِيث حتى كثر ذلك فى رواياته وسقط عن حد الاحتجاج به وللبيهقى من طريق آخر عن ابن الهيلمانى ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الكتاب فرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أحق من وفى بذمته ثم أمر به فقتل ^(٤) وقال هذا هو الاصل

-
- (١) سنن الدارقطنى ١٣٤/٣
 (٢) المصنف لعبد الرزاق ١٠١/١٠
 (٣) سنن الدارقطنى ١٣٤/٣ وهذا السند رواه ابو داود ايضا فى المراسيل كذا قال الزيلعى فى نصب الراية ٣٣٦/٤
 (٤) السنن الكبرى للبيهقى ٣١/٨

في هذا الباب وهو منقطع ورواية غير ثقة وله من وجه آخر رواه أيضا عن ابن الهيثم :
 أن رجلا من أهل الذمة أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنا عاهدناك
 وبإيمانك على كذا وكذا وقد ختر برجل منا فقتل فقال أنا أحق من أوفى بذمته -
 فأمكنه منه فضربت عنقه وقال : ويقال إن ربيعة إنما أخذه عن إبراهيم بن محمد بن
 أبي يحيى والحديث يدور عليه قلت والحديث بهذا الأسناد ضعيف جدا لا تقوم به
 حجة فيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمى متروك الحديث ومدار الحديث
 عليه وابن الهيثماني ضعفه جماعة من العلماء ووثق فلا يحتج بها ينفر به إذا وصل
 فكيف إذا أرسل فكيف إذا غالف ، وروايته هنا مخالفة لرواية الثقات كيف وقد روى
 البخاري رحمه الله في باب لا يقتل المسلم بالكافر قال : حدثنا أحمد بن يونس -
 زهير حدثنا مطرف أن عامرا حدثهم عن أبي جحيفة قال قلت لعلى ح وحدثنا
 صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة حدثنا مطرف سمعت الشعبي يحدث قال سمعت
 أبا جحيفة قال سألت عليا رضي الله عنه هل عهدكم شيئا مما ليس في القرآن ؟ وقال
 ابن عيينة مرة ما ليس عند الناس فقال والذي نلق الحبة ورأى النسمة ما عندنا إلا ما في
 القرآن إلا فهما يعلمان رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة ؟ قال
 العقل وفكك الأسير وألا يقتل مسلم بكافر قال الحافظ ابن حجر في تعليق له على
 حديث البخاري وهو أخذ الجمهور إلا أنه يلزم من قول مالك رحمه الله في قاطع
 الطريق ومن في معناه إذا قتل عملة أن يقتل ولو كان المسلم ذميا استثنى هذه الصور
 من منع قتل المسلم بالكافر وهي لم تستثنى في الحقيقة لان فيه معنى آهر وهو الفساد
 في الأرض وخالف الحنفية فقالوا يقتل المسلم بالذمي إذا قتله بغير استحقاق ولا يقتل
 بالمستأمن وعن الشعبي والنخعي يقتل باليهودي والنصراني دون المجوس^(١) وقال

(١) الختر معناه الغدر وكذا في النهاية لابن الأثير

(٢) صحيح البخاري ١٣٧/٤

(٣) الغيلة - أن يقتل في موضع لا يراه فيه أحد وهي من الانتحال - كذا في النهاية

(٤) انظر فتح الباري ٢٦١/١٢

الشافعي كلاما حاصله أن حديث ابن الهيثماني كان في قصة المستأمن الذي قتله عمرو بن أمية قال وهذا خطأ فان عمرو بن أمية عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرًا وطى تقدير ثبوته كان منسوخا لأن حديث لا يقتل مسلم بكافر خطب به النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وقصة عمرو بن أمية متقدمة قبل الفتح بزمان (١) قال ابن حجر فان خلافة يوم الفتح كانت بسبب القتل الذي قتلته خزاعة وكان له عهد فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو قتلت مؤمنا بكافر لقتلته به وقال : لا يقتل مؤمن بكافرا ولا ذو عهد في عهد وقال أيضا وذكر أبو عبيد بسند صحيح عن زفر أنه رجع عن قول أصحابه فاستند عن عبد الواحد بن زياد قال قلت لزفر إنكم تقولون تسد رأ الحدود بالشبهات فجئتم إلى أعظم الشبهات فأقدمتم عليها المسلم يقتل بالكافر قال فأشهد على أني رجعت عن هذا (٢) .

هذا وفي الباب أحاديث منها حديث عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمي قال قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين مسلما بكافر قتله غيلة وقال أنا أولى أو احق من أو في بذمته رواه أبو داود في المراسيل كذا ذكره الزيلعي (٣) وه احتج الحنفية وفي أسناده عبد الله بن يعقوب مجهول الحال وكذا عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمي حجازي مجهول أرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا كذا في التقريب .

(١) انظر الأم ٢٣٧/٨

(٢) انظر فتح الباري ٢٦٢/١٢

(٣) نصب الراية للزيلعي ٣٣٦/٤

ومنها ما أخرجه الطحاوى قال حدثنا ابن مرزوق قال ثنا ابو عمر قال ثنا سليمان بن بلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الهيلمانى أن النبی صلی الله علیه وسلم أتى برجل من المسلمين قد قتل معاهدا من أهل الذمة فأمر بینه فضرب عنقه وقال أنا أولى من وفى بدمته ^(١) . وابن الهيلمانى ضعيف كما تقدمه للطحاوى أيضا عن سليمان بن شعيب قال ثنا يحيى بن سلام عن محمد بن ابي حميد المدنى عن محمد بن المنكدر عن النبی صلی الله علیه وسلم قتل سليمان بن شعيب هذا قال عنه الذهبى قال ابن يونس روى مناكير وحدثه غير محفوظ قال العقيلي ويحيى بن سلام ضعفه الدارقطنى ومحمد بن ابي حميد المدنى ضعيف كذا فى التقريب .

ومنها آثار ابن ابي طالب رضى الله عنه أنه أتى برجل من المسلمين قتل رجلا من أهل الذمة قال فقامت عليه البينة فأمر بقتله فجاءه أخوه فقال إني قد عفوت عنه قال فلم لهم هددوك أو فرقوك أو فزحك قال لا ولكن قتله لا يرد على أخى وعوضونى فرجيت قال أنت أعلم من كان له ذمتنا فدمه كدمنا ود يته كد يمتنا رواه الشافعى فى مسنده ^(٢) .

ومنها آثار عمر رضى الله عنه رواه عبد الرزاق عن الثورى عن حماد بن ابراهيم ان رجلا مسلما قتل رجلا من أهل الذمة من أهل الحيرة فاقاد منه ^(٤) عمرو بن معمر عن عمرو بن ميمون بن مهران قال شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز قدم الى أمير الجزيرة او قال الحيرة فى رجل مسلم قتل رجلا من أهل الذمة أن ادفعه الى وليه فان ^(٥) قتله وان شاء عفا عنه قال فدفع اليه فضرب عنقه وأنا أنظر .

(١) شرح معانى الآثار للطحاوى ١١١ / ٢

(٢) شيبان معانى الآثار للطحاوى ١١١ / ٢

(٣) مسند الشافعى ص ٤٥٢

(٤) المصنف لمحمد الرزاق ١٠١ / ١٠

(٣) أحمد بن الحسن المضرى : (x)

إسمه ونسبه : هو أحمد بن الحسن بن أبان المضرى الأتھلى وهو من رجال

الدارقطنى والبيهقى .

شيوخه : روى عن أبى عاصم وحجاج بن منھال .

تلاميذه : روى عنه عبد الباقي بن قانع والطبرانى وغيره .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال ابن عدى : كان يسرق الحديث . وقال ابن حبان

كذاب رجال يضع الحديث على الثقات وقال الحاكم أبو أحمد ليس

بالمتمين عندهم . وقال الدارقطنى حدثونا عنه وهو كذاب وقال -

الختلى قال الحافظ : كان يضع الحديث . وقال أبو سعيد النقاش روى

عن أبى عاصم وحجاج بن منھال وغيرهما موضوعات وقال الذهبى

فى المعنى قال الدارقطنى كذاب .

النتيجة : أحمد بن الحسن المضرى متروك الحديث متهم وله حديث واحد

فى سنن الدارقطنى .

رقم (٥) : قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى ناعبد الباقي

ابن نافع أحمد بن الحسن المضرى نا ابو عاصم نا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن

طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قضى أحدكم

x مصادرتحتمه :

ميزان الاعتدال للذهبي ١٥٠/١

لسان الميزان لابن حجر ٨٩/١

المجروحون لابن حبان ١٤٩/١

المعنى فى الضعفاء للذهبي ٣٦/١

حاجته فليستنج بثلاثة أعوار أو بثلاث أحجار أو بثلاثة حثيات من التراب .

رحاله : عبد الباقي بن قانع تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢)

أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم

النبيل البصرى ثقة ثبت ت ٢١٢ هـ . (١)

زمنة بن صالح هو زمعة بن صالح الجندی اليماني نزيل مكة أبو سب

ضميف وحديثه عند مسلم مقرون . (٢)

سلمة بن وهرام هو سلمة بن وهرام اليماني صدوق . (٣)

وطاوس هو طاوس بن كسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولا هم الفارسي

يقال اسمه ذكوان واس لقب ثقة فقيه فاضل ت ١٠٩ هـ . (٤)

وابن عباس تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢) .

تخريجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث مأخرجه الدارقاني في باب الاستنجا عن ابن عباس رضي الله عنهما

وفي اسناده احمد بن الحسن المضرى وقال عقب الحديث قال زمعة فحدثت به

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٧٣/١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٦٣/١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١٩/١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٧٧/١

ابن طلائع فقال أخيه روى أبو عن ابن عباس بهذا سوا^(١) لم يسنده غير الضري وهو كذاب متروك وغيره يرويه عن أبي عاصم عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طلحة بن مرسل ليس فيه عن ابن عباس . وكذلك رواه عبد الرزاق وابن وهب ووكيع وغيرهم عن زمعة ورواه ابن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طلائع وسقوله وقد سألت سلمة عن قول زمعة أنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعرفه يعني لم يرفعه وأخرجه أيضا الإمام البيهقي مثله وقال ورواه أحمد بن الحسن الضري وهو كذاب متروك ثم قال ولا يصح وصله ولا رفعه هذا وقد ذكره ابن الجوزي أيضا نقلا عن الدارقطني في باب حديث في ذكر ما يستنجى به وساق بسنده ثم ذكر كلامه بتامه وكذا الزيلعي في نصب الراية وأضاف بان ابن عدي أخرجه أيضا في الكامل في ترجمة حماد بن الجعد من طريق خلاص الجهنى عن أبيه السائب مثله قلت خلاصة الكلام على الحديث أنه بهذا الإسناد غير ثابت فيه أحمد بن الحسن الضري متروك متهم ويدل الحديث على جواز الاستنجاء بما يقوم مقام الحجر كالعود مثلا أو التراب وبه قال الجمهور وذلك لحديث رواه البخاري عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم الفاعل فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار فوجدت حجرين والتعست بثالث فلم أجده فأخذت روثة فأتيتها بها فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال . هذا ركس^(٥) قالوا علل صلى الله عليه وسلم منع الاستنجاء بها لورثة بكونها ركسا ولم يعلل بكونها غير حجر . كما اجتجوا

(١) سنن الدارقطني ٧/١ •

(٢) سنن الكبرى للبيهقي ١١١/١

(٣) انوار العليل المتناهية في الاحاديث الواهية ١٠٥/١

(٤) نصب الراية للزيلعي ٢١٥/١ ولم أعر على الترجمة في الكامل كما اشار اليه

الزيلعي لان النسخة التي بأيدينا ناقصة

(٥) صحيح البخاري ٣٢/١

أيضا بما رواه أبو داود عن خزيمة بن ثابت قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستلابة فقال بثلاثة أحجار ليس فيها رجيح ^(١) قالوا فلولا أنه أراد الحجر وما يقوم مقامه لم يستثن منها الرجيح وأيضا لو كان الحجر متعينا لنهى عما سواه ^(٢) وقال بعض أهل النظا هرا إن الاستنجا بالحجر متعين وذلك لنصه صلى الله عليه وسلم عليها فلا يجوز غيره ^(٣) هذا وفي الباب أعاديت منها حديث عائشة رضي الله عنها قالت مر سراق ابن مالك المدلجي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عسبن الغفوط فأمره أن يتكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستديرها ولا يستقبل الريح وأن يستنجى بثلاثة أحجار ليس فيها رجيح أو ثلاث أعواد أو ثلاث حثيان من تراب رواه الدارقطني وقال : لم يروه غير مشرب بن عبيد وهو متروك الحديث ^(٤) وسيأتي الكلام عليه في ترجمة مشران شا الله .

ومنها حديث أبي بشر عن طاوس قال الاستنجا بثلاثة أحجار أو بثلاثية أعواد قلت فان لم أجد قال ثلاث حفنات من التراب رواه البيهقي وقال هذا هو الصحيح عن طاوس ^(٥) .

ومنها حديث مولى عمر يسار بن نعيم قال كان عمر رضي الله عنه اذا بال قال ناولني شيئا أستنجى به قال فأناوله السمود والعجرا أو يأتى حائطا يتمسح به أو يمس الارض ولم يكن يفسله رواه البيهقي وقال هذا اصح ما روى في هذا الباب ^(٥) .

(١) سنن أبي داود ١٠ / ١

(٢) انظر المجمع للامام النووي ١١٥ / ٢

(٣) سنن الدارقطني ٥٦ / ١

(٤) سنن الكبرى للبيهقي ١١١ / ١

(٥) سنن الكبرى للبيهقي ١١١ / ١

(x)

(٤) اسحاق بن ابي فروة :

اسمه ونسبه : هو اسحاق بن عبد الله بن ابي فروة ، عبد الرحمن الأسود
ابو سليمان الأموي مولى آل عثمان المدني أدرك معاوية وهو من رجال

ابن داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن الزهري وناجح ومكحول وخارجه بن زياد بن ثابت وهشام

ابن فروة وابو الزناد وحمد بن المنكد ومجاهد وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه الليث بن سعد وعبد السلام بن حرب وأبو معشر المدني

وابن لهيعة والوليد بن سلم واسماعيل بن عياش وغيرهم .

وفاته : مات سنة اربع واربعين ومائة في ولاية المنصور كما قاله ابن حبان

كلام الائمة النقاد فيه : قال البخاري تركوه . وقال أحمد لا تحل عندي الرواية

وفي رواية عنه قال : ليس بأهل أن يحمل عنه . وقال عمرو بن علي وأبو زرعة

وابو حاتم والنسائي متروك الحديث وقال النسائي في موضع آخر ليس بثقة

ولا يكتب حديثه وزاد أبو زرعة في رواية عنه ذهاب الحديث ، وقال الدارقطني

والبرقاني متروك وقال ابن عدي لا يتابع على أسانيد ولا على متونه وهو بين

الامر في الضعفاء* ، وقال ابن حبان كان يقلب الآسانيد يرفع المراسيل

وإن أحمد بن حنبل ينهى عن حديثه وقال ابن معين في رواية معاوية بن

صالح عنه حديثه ليس بذاك وفي رواية ابن ابي مريم عنه لا يكتب حديثه ليس بشيء*

x مصادرت ترجمته :

التاريخ ليعقوب بن معين ٢٠ / ١

تاريخ خليفة بن خياط لشباب العصري ص ٤٢١

الضعفاء الصغير للبخاري ١٧

المجروحون لابن حبان ١٣١ / ١

المفني في الضعفاء للذهبي ٧١ / ١

ميزان الاعتدال للذهبي ١٠٢ / ١

تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٤٠ / ١

تقريب التهذيب لابن حجر ٥٩ / ١

وفى رواية أبى داود والخلابى عنه ليس ثقة وقال الدورى عنه بنو أبى فروة ثقات الا اسحاق وفى رواية على بن الحسن الهسنبجاني عنه كذاب . وقال الذهبى فى المغنى مدنى تركوه وقال ابن حجر فى التقريب متروك .

النتيجة : اسحاق بن ابى فروة متروك الحديث ان لم يختلف اثنان من النقاد على تجريحه بل تضافت اقوالهم فى ذلك وله حديثان فى سنن الدارقطنى (١) .

رقم (٦) الحديث الاول :

قال الامام العاقل ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا محمد بن عبد الله ابن زكريانا أبو عبد الرحمن النسائى مثله أنا الليث عن اسحاق بن أبى فروة عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاتل لا يرث هكذا وجدت فى السنن وقد ذكر الزيلعى فى نصب الراية انه نقل عن ابن الدارقطنى أنه رواه من طريق النسائى حدثنا قتيبة ثنا الليث عن اسحاق بن أبى فروة به ونقل كلام النسائى فيه وقال فلعنه فى سننه الكبرى قلت وقد وجدت فى تحفة الأشراف (٢) للمزى معزوا الى سننه الكبرى بالاستناد الذى ذكره فى نصب الراية .

رجاله : محمد بن عبد الله بن زكريا هو محمد بن عبد الله بن زكريا بن هبوية

ابو الحسن النيسابورى ثم المصرى القاضى توفى سنة ٣٣٦ هـ . (٣)

أبو عبد الرحمن النسائى هو احمد بن شبيب بن على بن سنان بن بحر بن

دينار أبو عبد الرحمن النسائى الحافظ صاحب السنن ت ٤٠٣ هـ . (٥)

قتيبة هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريق الثقفى ابو رباح البغلانى ثقة ثبت

توفى سنة ٥٢٤ هـ . (٤)

-
- (١) انظر الحديث رقم ١١٠ الى ١١٦
 - (٢) نصب الراية للزيلعى ٣٢٨/٤ وتحفة الأشراف ٣٣٣/٩
 - (٣) العبر فى خبر من غير للذهبي ٣٤٢/٢
 - (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١٢٣/٢
 - (٥) تقريب التهذيب لابن حجر ١٦/١

الليث هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري ثقة

ثبت فقيه امام مشهور ت ٧٥ هـ (١) .

والزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله

القرشي الزهري وكنيته أبو بكر الفقيه الدارقي. متفق على جلالة واثقانه ت ١٢٥ هـ
وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين (٢) .

حميد بن عبد الرحمن هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ثقة

ت ٥٥ هـ وقيل ان روايته عن عمر مرسله (٣) .

أبو هريرة اختلف في اسمه واسم ابيه قيل عبد الرحمن بن صخر وقيل عمرو بن

عامر وقيل غيرها فذهب الأكثرون الى الأول وذهب جمع من النسابين الى عمرو بن عامر
مات سنة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وخمسين هـ (٥) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَاغِيِّ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرُوقَةَ

عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فَرُوقَةَ مَتْرُوكٌ الْحَدِيثَ أَخْرَجْتَهُ فِي مَشَائِخِ

الليث لثلاثاً يترك من الوسط وله من طريق آخر الى اسحاق بن أبي فرقة بلفظ ليس

لقاتل ميراث وفي اسناده محمد بن عمر الواقدي وهو متروك أيضاً كما أخرجه الترمذي

أيضاً من طريق إسحاق بن أبي فرقة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ١٣٨/٢

(٢) " " " " ٢٠٧/٢

(٣) " " " " ٢٠٣/١

(٤) سنن الدارقطني ٩٦/٤

(٥) انظر تقريب التهذيب لابن حجر ٤٨٤/٢

الليث هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى ابو الحارث المصرى ثقة

ثبت فقيه امام مشهور ت ١٧٥ هـ . (١)

والزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله

القرشى الزهري وكنيته أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالة واثقانه ت ١٢٥ هـ
وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين . (٢)

حميد بن عبد الرحمن هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدنى ثقة

ت ١٠٥ هـ وقيل ان روايته عن عمر مرسله . (٣)

أبو هريرة اختلف في اسمه واسم ابيه قيل عبد الرحمن بن صخر وقيل عمرو بن

عامر وقيل غيرها فذهب الأكرهون الى الأول وذهب جمع من النسابين الى عمرو بن عامر
مات سنة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وخمسين هـ . (٥)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَائِضِ مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فُرُوءَةَ

عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي فُرُوءَةَ مَتْرُوكٌ الْحَدِيثَ أَخْرَجْتَهُ فِي مَشَائِخِ

الليث لثلاثا يترك من الوسط وله من طريق آخر الى اسحاق بن أبي فروة بلفظ ليس

لقاتل ميراث وفي اسناده محمد بن عمر الواقدي وهو متروك أيضا كما أخرجه الترمذى

أيضا من طريق إسحاق بن أبي فروة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ١٢٨/٢

(٢) " " " " ٢٠٧/٢

(٣) " " " " ٢٠٣/١

(٤) سنن الدارقطني ٩٦/٤

(٥) انوار تقريب التهذيب لابن حجر ٤٨٤/٢

الحديث وقال عقبه هذا حديث لا يصح لا يعرف هذا الا من هذا الوجه واسحاق بن عبد الله بن أبي فروة قد تركه بعض أهل العلم منهم أحمد بن حنبل ^(١) وأخرجه ابن ماجة كذلك بسند الدارقطني وكذا النسائي في السنن الكبرى وقال اسحاق متروك كذا قاله الحافظ ابن حجر في التلخيص ^(٢) وكذا البيهقي من طريق اسحاق بسند عبد الله بن أبي فروة قال عقب الحديث اسحاق بن عبد الله لا يحتج به الا أن شواهدة تقويه وطخرا الكلام أن الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه اسحاق بن أبي فروة متروك الحديث لكنه ثبت بطريق آخر كما سيأتي ذكره قريبا ان شاء الله والحدِيث يدل على أن القاتل لا يستحق الأثر سواء كان القتل عمدا ار خطأ واليه ذهب الشافعي وابو حنيفة وأصحابه وأكبر أهل العلم قالوا : لا يبرئ من المال ولا من الدية . وقال مالك والنخعي والهادوية إن قاتل الخطأ يرث من المال دون الدية هذا وفي الباب أحاديث كثيرة منها حديث عمرو بن شعيب أن أبا قتادة وجعل من بني مدلج قتل ابنه فاخذ منه عمر مائة من الأهل ثلاثين حقه وثلاثين جذعه واربعمين خلفه فقال أين اخو المقتول ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث رواه ابن ماجة واسناده حسن ^(٤) .

ومنها حديث عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل ميراث رواه عبد الرزاق ^(٥) ومنها حديث ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فانه لا يرثه وان لم يكن له وارث غيره وان كان له ولده أو والده فان رسول الله

- (١) سنن الترمذى ٢٨٩ / ٣
- (٢) سنن ابن ماجة ٩١٣ / ٢ و ٨٨٣ / ٢ انظر تلخيص الحبير لابن حجر ٨٥ / ٣
- (٣) سنن الكبرى للبيهقي ٢٢٠ / ٦
- (٤) سنن ابن ماجة ٨٨٤ / ٢ وكذا البيهقي ٢٢٠ / ٦ وقال هذه مراسيل جيدة يقوى بعضها ببعض وقد روى موصولا . من أوجهه .
- (٥) المصنف لعبد الرزاق ٤٠٣ / ٩

(١) صلى الله عليه وسلم قضى ليس لقاتل ميراث رواه البيهقي

ومنه ~~حد يسهل~~ ~~عمدا~~ ~~رواه~~ ~~شعيب~~ عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس للقاتل شيء * وان لم

يكن له وارث فوارثه اقرب الناس اليه ولا يرث القاتل شيئا رواه ابو داود . (٢)

ومنها آثار جابر بن يزيد قال : أيما رجل قتل رجلا أو امرأة عمدا أو خطأ ممن

يرث فلا ميراث له منها أيما إمرة قتلت رجلا أو امرأة عمدا أو خطأ فلا ميراث لها منها

وان كان القتل عمدا فالقود إلا أن يصفو أوليا المقتول فان عفوا فلا ميراث له ممن

عقله ولا من ماله قضى بذلك عمر بن الخطاب وطلح رضي الله عنهما وشريح وغيرهم

من قضاة المسلمين رواه البيهقي . (٣)

ومنها آثار ابن عباس رضي الله عنهما ليرث القاتل من المقتول شيئا رواه

عبد الرزاق . (٤)

رقم (٧) الحديث الثاني :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا رزيق بن عبد الله

المخرمي نا احمد بن الفرج البشمي نا عمر بن عبد الواحد نا اسحاق بن عبد الله

عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول من وجد ماله في الفئ * قبل أن يقسم فهو له ومن وجده بعد ما قسم فليس له

شيء *

(١) سنن الكبرى للبيهقي ٢٢٠/٦ ورواه ايضا عبد الرزاق ٤٠٤/٩ وزاد وقضى أن لا

يقتل مسلم بأكفر في اسناده رجل مجهول .

(٢) سنن ابو داود ٢٦٤/٤ وكذا البيهقي في السنن الكبرى ٢٢٠/٦

(٣) سنن الكبرى للبيهقي ٢٢٠/٦

(٤) المصنف لعبد الرزاق ٤٠٤/٩

وعنه: رزيق بن عبد الله المخرمي كذا ورد ذكره في السنن بتقديم الراي على الزاي والصواب كما في تاريخ بغداد رزيق بتقديم الزاي هو رزيق ابن عبد الله بن نصر بن أحمد أبو أحمد المخرمي الدلال قال عنه الخطيب بسنده الى الدارقطني انه قال بغدادى ثقة ت ٣٢٧ هـ .^(١)

أحمد بن الفرج الجشمي هو أحمد بن الفرج بن عبد الله بن عميد ابو طي الجشمي المقرئ قال عنه الخطيب بسنده الى الحافظ الحسين بن احمد بن عبد الله بن بكر قال هو ضعيف .^(٢)

عمر بن عبد الواحد وهو عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمى الدمشق ثقة ت ٢٠٠ هـ .^(٣)

ابن شهاب تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٦

سالم بن عبد الله هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ابو عمراو ابو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة وكان ثباتا عابدا فاضلا كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت ت ١٠٦ هـ .^(٤)

وأبوه هو عبد الله بن عمر تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٤

تخريجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث فاخرجه الدارقطني في كتاب السير من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه الحديث ثم قال عقب ذلك إسحاق هو ابن أبي فروة متروك وهذا السند أخرجه البيهقي أيضا في السنن الكبرى^(٥)

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٩٦/٨

(٢) المصدر السابق ٣٤١/٤

(٣) تقريب التهذيب ٦٠/٢

(٤) تقريب التهذيب ٢٨٠/١

(٥) سنن الدارقطني ١١٣/٤

وقال : وروى عن اسحاق بن عبدالله بن ابي فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه مرفوعاً على اختلاف بينها في لفظها واسحاق وياسين متروكان لا يحتج بهما والدارقطنى من طريق رشد بن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وما أحرزه العدو ووجدته ما حبه قبل أن يقسم فهو له ثم قال رشد بن ضعيف قال : ابن حجر وفق الباب عن ابن عمر نحوه أخرجه الدارقطنى والسيرافى وابن عبد البر من ثلاثة أرق ضعيفة جداً عن الزهري عن سالم عن ابيه والحافظ عن ابن عمر ما أخرجه البخارى من طريق نافع عنه ^(١) قلت بحاصله ان الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه اسحاق بن عبدالله بن ابي فروة متروك الحديث والحديث يدل على أن من وجد ماله في الفى قبل ان يقسم فهو أحق به وان وجدته بعد القسمة فليس له شىء * وه قال عمرو سليمان بن ربيعة وعطاء * والليث ومالك واحمد وهو رواية عن السنن وعن ابي حنيفة نقول مالك الا في الآبق فقال هو والثورى صاحبه أحق به مالم يلق وقال الشافعى وجماعة لا يملك أهل العرب بالخلبة شيئاً من مال المسلمين ولصاحبه أخذته قبل القسمة وبعدها وعمر بن الخطاب والزهري وعمرو بن دينار والحسن لا يرد أصلاً ويغتنى به أهل المقام ^(٢) .

هذا وفق الباب احاديث منها حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال ذهب فرس له فأخذته العدو فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبق عبد الله فلقح بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد

(١) سنن الكبرى للبيهقى ١١١/٩

(٢) الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١٢٦/٢

(٣) انار نبل الاوطار للشوكانى ٣٢٤/٧

بعد النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخارى معلقاً . (١)

ومنها حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ما أصاب المشركون من أموال المسلمين فظهر عليهم فرأى رجل منا متاعه بعينه فهو أحق به من غيره فإذا قسم ثم ظهروا عليه فلاشئ له إنفا هو رجل منهم وفى رواية قال أبو سهل هو أحق به من غيره بالثمن رواه الدارقطنى وقال هذا مرسل وروى البيهقى من طريق عبد الله بن المبارك مع اختلاف بسيط فى اللفظ وقال عقب الحديث قال قتادة قال على بن ابي طالب رضى الله عنه هو للمسلمين أقسم اولم يقسم هذا منقطع قبضة لم يدرك عمر رضى الله عنه وقاتادة عن على رضى الله عنه منقطع (٢) .

ومنها حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال جئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني وجدت بعيرى فى المغمم كان أخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فان وجدت بعيرك قبل ان يقسم فخذها وان وجدتته قد قسم فأنت أحق به بالثمن ان أردته رواه البيهقى وقال هذا الحديث يعرف بالحسن بن عماره عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عماره متروك لا يحتج به . (٤)

(١) صحيح البخارى ١٢٣/٢ وكذا ابو داود رواه فى السنن موصولا ٨٦/٣

(٢) سنن الدارقطنى ١١٤/٤

(٣) سنن الكبرى للبيهقى ١١٢/٩

(٤) سنن الكبرى للبيهقى ١١١/٩

(٥) اسماعيل بن أمية (x) :

اسمه ونسبه : هو اسماعيل بن أبي عباد أمية البصرى وهومن رجال
الدارقطنى والبيهقى .

شيوخه : روى عن حماد بن سلمة وحماد بن زيد

تلاميذه : روى عنه عبد الوارث بن إبراهيم العسكرى .

كلام الأئمة النقاد فيه :

قال الذهبى فى الميزان ضعفه زكريا السا جى وذكره ابن عدى فى
الكامل فقال سمعت السا جى يضعفه ويقول عقب ذكر لحد يثه ولا اسماعيل بن ابي عبا
هذا لا أعرفه الا هذا الحد يث وهو حد يث معضل () وذكره ابن الجوزى أيضا فى
كتابه الضعفاء . قال الدارقطنى ضعيف متروك الحد يث وتبعه فى ذلك ابن القيم
وقال ابن حزم بعد ذكر حد يثه أما حد يث انس المذكور فهو موضع بلاشك واما اسماعيل
فهو ضعيف متروك . وقال ابن حجر قد ذكره ابن هبان فى الثقات وقال الذهبى
فى المغنى بصرى ضعفه زكريا السا جى قلت وقد ذكره الحافظ ابن حجر فى اللسان
خمس تراجم بهذا الاسم والذى يبدو لى انهم واحد فقط .

x مصادره ترجمته :

التامل لابن عدى ق ١ ١١٥/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٢٢٢/١

المنخى فى الضعفاء للذهبي ٧٩/١

الضعفاء لابن الجوزى ١٠/١

الحلى لابن حزم ٢٠١/١٠

لسان الميزان لابن حجر ٣٩٤/١

اغائة اللهفان لابن القيم ٣٢٧/١ و ٣٣٤/١

(١) كذا فى الاصل لعل العبارة واسماعيل بن ابي عباد هذا ما اعرف له الا هذا

النتيجة : اسماعيل بن أمية متروك الحديث وله حديث واحد في سندن الدارقطني^(١).

رقم (٨) الحديث :

قال الامام الحافظ ابو الحسن طو بن عمر الدارقطني نا محمد بن مخلد نا احمد بن عبدالله الحداد نا ابو الصلت اسماعيل بن ابي امية الدار ع ونا عبد الباقي بن قانع نا عبد الوارث بن ابراهيم العسكري نا اسماعيل بن ابي امية نا حماد بن زيد نا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال : سمعت معاذ بن جبل قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ من طلق فى بدعة واحدة او اثنتين او ثلاثا الزمناه بدعته

رجالہ : محمد بن مخلد هو محمد بن مخلد بن حفص أبو عبد الله الدورى -

المطار قال عنه الخطيب كان أحد أهل الفهم موثوقا به فى العلم متبحر الروا مشهورا بالديانة موصوفا بالامانة مذكورا بالعبادة ت ٣١١ هـ .^(٢)

احمد بن عبدالله الحداد هو احمد بن عبدالله بن زياد أبو جعفر الحداد قال عنه الخطيب كان ثقة فهما ت ٢٦٥ هـ .^(٣)

• عبد الباقي بن قانع تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ٢ .

• عبد الوارث بن ابراهيم العسكري لم أقف له على ترجمة .

• حماد بن زيد هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي البهضى ابو اسماعيل

البصرى ثقة ثبت فقيه قيل إنه كان ضروبا ولعله رأى عليه لانه صح أنه كان يكتبت ٧٩^(٤)

عبد العزيز بن صهيب هو عبد العزيز بن صهيب البناني ثقة ت ١٣٠ هـ وأنس^(٥)

(١) انوار الحديث رقم ١١٧ الى ١١٩

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣ / ٣١٠

(٣) المصدر السابق ٤ / ٢١٧

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ١٩٧

(٥) تقريب التهذيب ١ / ٥١٠

تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١

معان بن جهمل هو معان بن جبل بن عمرو بن أوس الانصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن من أعيان الصحابة مات بالشام سنة ثمان عشرة (١) .

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الطلاق والغلع والايلاء وغيره أخرجه من طريق أبي الصلت إسماعيل بن أبي أمية الدارع نا حماد بن زيد نا عبد العزيز بن سفيان عن أنس قال سمعت معان بن جبل قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ثم قال إسماعيل بن أبي أمية القرشي ضعيف متروك الحديث وهذا (٢) السند رواه البيهقي أيضا في السنن الكبرى فذكر الحديث مثله ونقل كلام الدارقطني فيه وكذا ابن حزم في كتابه المحلى مع اختصار في لفظ الحديث ثم قال عقب ذكره الحديث وأما حديث أنس المذكور فموضوع بلا شك لم يروه أحد من أصحاب حماد ابن زيد الثقات أنما هو من طريق إسماعيل بن أبي أمية الدارع فان كان القرشي الصغير البصري وهو بلا شك فهو ضعيف متروك وان كان غيره فهو مجهول لا يعرف (٤) من هو وأورده ابن القيم أيضا في كتابه زاد المعاد وقال وأما حديث أنس من طلق في بدعة الزمان بدعته فحديث باطل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نشهد أنه حديث باطل عليه ولم يروه أحد من الثقات من أصحاب حماد بن زيد

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٥٥/٢

(٢) سنن الدارقطني ٢٠/٤

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٣٢٧/٧

(٤) المحلى لابن حزم ٢٠١/١٠

إنما هو من حديث إسماعيل بن أبي أمية الدارع الكذاب الذي تدرع وتعطل شمم الراوى له عنه عبد الباقي بن قانع وقد ضعفه البرقاني وغيره وكان قد اختلط في آخر عمره وقال الدارقطني يخطئ كثيرا * ومثل هذا اذا تفرد به حديث لم يكن حديثه حجة وقال أيضا في إغاثة اللهفان واما حديث معاذ بن جبل فلقد وهت مسألة يحتج فيها بمثل هذا الحديث الباطل والدارقطني إنما رواه للمعرفة وهو أجل من أن يحتج به وفي إسناده إسماعيل بن أمية الدارع يرويه عن حماد قال الدارقطني بعد روايته إسماعيل بن أمية ضعيف متروك الحديث هذا وقد ذكره عبد الحقيق الأشبيلي أيضا في الأحكام الوسطى ذكره نقلا عن الدارقطني ونقل كلامه فيه ^(٣) وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه أبو الصلت إسماعيل بن أبي أمية الدارع متروك الحديث منهم . والحديث يدل على وقوع الطلاق البدعي وبه قال الجمهور قال ابن القيم في زاد المعاد فان الخلاف في وقوع الطلاق المحرم يعني البدعي لم يزل ثابتا بين السلف والخلف وقد وهم من ادعى الاجماع على وقوعه قال ابن حجر عسقلاني يخالف في ذلك الا أهل البدع والضلال قال ابن حجر يعني الآن ومن العلماء من قال بانه لا يقع كآبن طيبة وهو ابراهيم بن إسماعيل بن طيبة فيما حكاه ابن العربي وغيره وهو من فقهاء المعتزلة وعكس الشوكاني عبد الباقر والصادق وابن جزم أنه لا يقع وكذا حكى الخطابي عن الخواجه والروافض أن لا يقع أيضا قلت وكذا ابن القيم ومن المتأخرين القاضي أحمد معمد شاكر رحمهم الله هذا وفي الباب ^(٤)

(١) زاد المعاد لابن القيم ٦٣ / ٤

(٢) إغاثة اللهفان لابن القيم ٣٢٧ / ١ و ٣٣٤ / ١

(٣) الأحكام الوسطى ليعبد الحق الأشبيلي ص ١٤٠

(٤) انظر فتح الباري لابن حجر ٣٥٤ / ٩ وزاد المعاد لابن القيم ٥٥ / ٤ ونيسل

الأول للبرقاني ٢٥٢ / ٦ ونظام الطلاق في الاسلام لأحمد شاكر ص ٢٦

قصة عن ابن عمر رضى الله عنهما فيما رواه أنس بن سيرين قال سمعنا ابن عمر قال
 طلق ابن عمر امرأته وهى حائض فذكر عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ليبراجعها
 قلت تحتسب قال فمه وعن قتادة عن يونس بن جبير عن ابن عمر قال مره فليراجعها
 قلت تحتسب قال رأيت إن عجز واستحمق وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا
 أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال حسبت على بتطلقة أخرجه البخارى (١) وفسق
 رواية لمسلم قال عبید الله قلت لنا فع ما صنعت التطلقة قال واحدة أعتد بها وفسق
 رواية قال وثان عبد الله طلقها ثلاثا واحدة فحسبت من طلاقها وزاجعها عبد الله
 كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية لابن داود عن ابى الزبير أنه سمع
 عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمرو ابو الزبير يسمع قال كيف ترى فسق
 رجل طلق امرأته وهى حائض قال عبد الله فردها طي ولم يرها شيئا وقال اذا ظهرت
 فليطلق أو ليمسك قال ابن عمرو قرأ النبي صلى الله عليه وسلم (يا أيها النبي اذا
 طلقت النساء فالمقوهن) فى قبل عدتهن قال أبو داود والأحد يث كنها علسى
 خلاف ما قال أبو الزبير (٢)

(١) صحيح البخارى ١٩٢/٣

(٢) صحيح مسلم ٦٢٦/١

(٣) سنن ابو داود ٥٠٥/١

(٦) إسماعيل أبو أمية بن يعلى (X) :

إسمه ونسبه : هو إسماعيل بن يعلى أبو أمية الثقفي البصرى وهو من رجسالة

الدارقطني .

شيوخه : روى عن نافع وهشام بن عروة وأبي الزناد وموسى بن عقبة وسعيد

المتجرى وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه زيد بن الحباب ونعيم والقواريري والمقدمي وشيبان وداهر

ابن نوح وآخرون .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال يعقوب بن معين ضعيف ليس حديثه بشئ * وقال مرة متروك الحديث

وقال النسائي والدارقطني متروك وقال البخاري سكتوا عنه وقال عبد الرحمن بن أبي

حاتم سمعت ابي يقول ابو أمية بن يعلى الثقفي ضعيف الحديث أحاديثه منكرة وقال

ايضا سالت أبا زرعة عن ابي أمية بن يعلى فقال واهى الحديث ضعيف الحديث

ليس بقوى وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالقوى عندهم وقال الساجي ضعيف وقال ابن

حبان كثير الخلل فاحش الوهم ضعفه يعنى بن معين وذكر له ابن عدى فى الكامل

X مصادره ترجمته :

التاريخ لابن معين ٢٩/١

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ١ ٢٠٣/١

التاريخ الكبير للبخارى ق ١ ٣٧٧/١

الضعفاء الصغير للبخارى ص ١١٣

الكامل لابن عدى ق ١ ١١٣/١

الضعفاء للمقبلي ٣٢/١

المبروهون لابن حبان ١٢٦/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٢٥٤/١

لسان الميزان لابن حجر ٤٤٥/١

الضعفاء للدارقطني ص ٥

الضعفاء لابن الجوزى ١٤/١

أحاديث وقال عقب ذكره للأحاديث ولا بن أمية بن يعلى غير ما ذكرت من الحديث وهو في جلة الضعفاء وهو ممن يكذب عنه، يثه وذكره ابن الجوزي في الضعفاء وكذا الدارقطني في الضعفاء وقال متروك وكذا العقيلي في كتابه الضعفاء وقال النهي في المعنى بصرى متروك وفي الميزان قال وقد مشاه شعبة وقال أكتبوا عنه فإنه شريف قلت قال العافظ ابن حجر في اللسان قال أبو عبيد الآجري قلت لأبي داود حكى رجل عن سفيان الأيلي أنه سمع شعبة يقول أكتبوا عن أبي أمية بن يعلى فإنه شريف لا يكذب واكتبوا عن الحسن بن دينار فإنه صدوق فكذب أبو داود الذي حكى هذا قال الآجري غلام خليل حكى هذا قلت (ابن حجر) وغلام خليل كما تقدم مجمع على تكذيبه فكيف عزم المؤلف أن شعبة قال أكتبوا عنه .

النتيجة : إسماعيل أبو أمية بن يعلى متروك الحديث وله حديث واحد فسي
سنن الدارقطني (١) .

رقم (٩) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا أبو سهل بن زياد نا ابراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي نا شيان نا ابو أمية بن يعلى نا موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى عن عباد بن الصامت أن عبد الله بن فلان نسي شيان إسمه أتم النبي صلى الله عليه وسلم فثمال : يا رسول الله كل شي هولى فهو صدقة الا فرسى وسلاحى قال وكانت له أرض فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلها فى الأوقافى أو الأوقاص فجاء أبواه فقالا يا رسول الله أطعمنا من صدقة إبننا فوالله ما لناشى وإنما لندلوف مع الأوقافى فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليهما فماتا فورثها ابنتها الذى كان تصدق بها فسأتى

(١) أنظر الحديث رقم ٢٠١١ و ١٢١١

(٢) الأوقافى هم الفرق والأغلاط من الناس وقيل هم الذين مع كل واحد منهم فضة وهى مثل الكنانة الصغيرة يلقي فيها طعامه وقيل هم الفقراء الضعاف الذى لا دفاع بهم وقيل أراد بهم اهل الصفة : والأوقاص ما بين الفريضتين فى الزكاة - وقيل ما وبيت الختم فيه من فرائض الامل كذا فى النهاية ٤ / ٢٣٧ و ٤٠ / ٢٣٩

النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صدقتى التى كتبت تصدقت بها فدفعتها الى والدي فماتا أفحلال هو لى ؟ قال نعم فكلمها حينئذ مريثا .

رجاليسه : أبو سهل بن زياد هو أحمد بن محمد بن زياد لم أظف له على ترجمة ،

إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعى هو إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حفص بن

الجهم بن واقد بن عبد الله أبو اسحاق الوكيعى قال عنه الخطيب قال الدارقطنى

(١)
شقة ت ٢٨٩ هـ

شوران هو شيان بن فروخ الأيلى قال ابن أبى حاتم سمعت أبا زرعة يقول

(٢)
هو صدوق .

موسى بن عقبة هو موسى بن عقبة بن أبى عياش الأسدى مولى آل الزبير ثقفيه

فقيه امام فى المغازى لم يصح أن ابن معين له ت (٣)
١٤١ هـ .

إسحاق بن يحيى هو إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عباد بن الصامت

أرسل عن عباد وهو مجهول المال قتل سنة إحدى وثلاثين ومائة (٤) .

وعباد بن الصامت هو عباد بن الصامت بن قيس الأنصارى الخنزرجى بهدى

مشهور مات بالرملة سنة أربع وثلاثين من الهجرة (٥) .

(١) تاريخ بغداد للخايب البندادى ٥/٦

(٢) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ١/٢٥٧

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٢٨٦

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٦٢

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٣٩٥

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب وقف المساجد والسقايا أخرجه من طريق

أبي أمية بن يعلى ناموسى بن عقبة بن اسحاق بن يحيى عن عبادة بن الصامت .
الحديث ثم قال وهذا أيضا مرسل اسحاق بن يحيى ضعيف ولم يدرك عبادة وأبو
أمية بن يعلى متروك ولم أجد (١) أحدا أخرجه غير الدارقطني في كتابه السنن وذلك
يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه ابو أمية بن يعلى متروك الحديث
والحديث يدل على جواز رجوع الصدقة الى المتصدق بالميراث .

وفي الباب أحاديث منها حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه رضى الله عنه قال
بينما انا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أتته امرأة فقالت انى تصدقت
على أمى بجارية وانها ماتت قال فقال وجب أجرك وردها عليك الميراث قالت يا
رسول الله انه كان عليها صوم شهر فأصوم عنها قال صومى عنها قالت : إنها لم
تحج قط فأحج عنها قال حجى عنها رواه مسلم (٢)
ومنها حديث أبى بكر بن حزم أن عبد الله بن زيد
ابن عبد الله بن مسعود جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا
رسول الله إن حائطى هذا صدقة وهو الى الله والى رسوله فجاء أبواه الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم غفلا يا رسول الله كان قوام عيشنا فرده رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليها ثم ماتا فورثه ابنيهما رواه البيهقي وقال هذا منقطع بين أبى بكر بن
عبد الله بن زيد وكأنه تصدق به صدقة تطوع غير محرمة وجعلها لمصروفة حيث يراه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أن يضعه في أبويه ثم ماتا فورثه ابنيهما بعدهما
والله أعلم . انتهى كلام البيهقي (٣)

(١) سنن الدارقطني ٤ / ٢٠٢

(٢) صحيح مسلم ١ / ٤٦٤

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٣ / ١٤٨

(٧) أيوب بن خوط (x)

إسمه ونسبه : هو أيوب بن خوط أبو أمية البصرى يقال له الحبلى وهو من رجال
أبي داود وابن ماجه والدارقطنى .

شيوخه : روى عن نافع مولى ابن عمرو عامر الأحول ولهث بن أبي سليم وقتادة وجماعة
تلاميذه : روى عنه الحسين بن واقد ومحمد بن مصعب وحفص بن عبد الرحمن وعيسى
غنجار وشيبان وغيرهم .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال البخارى تركه ابن المبارك وروى عباس عن يحيى لا
يكتب حديثه وقال النسائى متروك الحديث وكذلك الدارقطنى وزاد عمرو بن علي :
كان أمياً لا يكتب وهو متروك الحديث ولم يكن من أهل الكذب كان كثير الغلط والوهم
وقال أبو حاتم ضعيف الحديث واهى متروك لا يكتب حديثه وقال أحمد كان عيسى بن
يونس يرميه بالكذب وقال الساجى أجمع أهل العلم على ترك حديثه كان يحيى بن
بأحاديث بوالليل وكان يرمى القدر وليس هو بحجة لافى الأحكام ولا فى غيرهما
وقال الآجرى عن أبي داود ليس بشئ * وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالقوى عندهم
وقال ابن عدى روى عنه أسد بن موسى منكير ، وقال ابن حبان فى الضعفاء
وهو الذى يقال له أيوب الحبلى يروى عن قتادة منكر الحديث جدا يروى المنكير
عن المشاهير كأنه ما علمت يداه تركه ابن المبارك وقال الأزدي كذاب وقال الحافظ
ابن حجر فى التقريب متروك .

x مصاد ترجمته x

- التاريخ ليحيى بن معين ٣٧/١
التاريخ الكبير للبخارى ق ١ ٤١٤/١
الضعفاء * الصغير للبخارى ص ١٩
الضعفاء * للنسائى ص ١٥
المجروحون لابن حبان ١٦٦/١
ميزان الاعتدال للذهبي ٢٨٦/١
المعنى فى الضعفاء * للذهبي ٩٦/١
تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٠٢/١
تقريب التهذيب لابن حجر ٨٩/١

النتيجة : أيوب بن غوط متروك الحديث وكان له حديث واحد في سنن الدارقطني
رقم (١) - الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا
به محمد بن مخلد نا ابراهيم بن سعد المتيق حدثنا داود بن المحبر نا أيوب بن
خوط عن قتادة عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى بنا فجاء رجل
ضرب البصر فوطى في خيال من الارض فصرع فضحك بعض القوم فأمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة .

بخالصة : محمد بن مخلد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨) .

إبراهيم بن محمد المتيق هو إبراهيم بن محمد بن مروان بن هشام أبو اسحاق
المصروف بالمتيق قال عنه الخليل بسنده الى الدارقطني إنه سئل عنه فقال غمزوه
(١)
ت ٢٦٣ هـ .

داود بن المحبر ستأتي ترجمته بالتفصيل في حرف الدال وهو أحد المتروكين
في سنن الدارقطني .

قتادة هو قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي ابو الخطاب المصري ثقة ثبت
يقال ولد أكمه . (٢)

وأنس تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١)

تخريجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب أحاديث القهقهة في الصلاة وظلمها
أخرجه من طريق داود بن المحبر نا أيوب بن غوط عن قتادة عن أنس صرفوا وقال
داود بن المحبر متروك يضع وأيوب بن خوط ضعيف وقال أيضا والصواب من ذلك قول

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٥٢/٦

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١٢٣ هـ

من رواه عن قتادة عن أبي العالية مرسلًا ثم قال بعد ما أورد الحديث من مختلف الأسانيد أيوب بن خوط وداود بن المحبر وعبد الرحمن بن عمرو بن جبلة والحسن ابن دينار كلهم متروكون وله من وجه آخر عن أنس رضي الله عنه لكن في أسناده -
عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة البصري متروك الحديث وقال لم يروه عن سلام غيسر
عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك يضع الحديث وله من طريق سفيان بهب
محمد الفزاري وكان ضعيفا سيء الحال في الحديث حدث به عن عبد الله بن وهب
عن يونس عن الزهري عن سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث عن الحسن عن أنس
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ثم قال وأحسن حالات سفيان بن محمد أن يكون
وهم في هذا الحديث على ابن وهب إن لم يكن تعمد ذلك في قوله عن الحسن عن
أنس فقد رواه غير واحد عن ابن وهب عن يونس عن الزهري عن الحسن مرسلًا عن
النبي صلى الله عليه وسلم منهم خالد بن خدّاش المهلبى وموهب بن يزيد وأحمد
ابن عبد الرحمن بن وهب وغيرهم لم يذكر أحد منهم في حديثه عن ابن وهب فمسى
الأسناد أنس بن مالك ولا ذكر فيه بين الزهري والحسن سليمان بن أرقم وإن كان
ابن أخي الزهري وابن عميق قد روياه عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن
مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذه أقاويل أريحة عن الحسن كلها باطلّة
لان الحسن إنما سمع هذا الحديث من حفص بن سليمان الزهري من حفصة بنت
سيرين عن أبي العالية الرياحي مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وقد
ذكره الزيلعي أيضًا في نصب الراية نقلًا عن الدارقطني وذكر كلامه فيه بتمامه (٢) -

والحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا لا تقوم به حجة في أسناده أيوب بن

خوط وداود بن المحبر وهما متروكان .

(١) انظر سنن الدارقطني (١ / ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٥)

(٢) انظر نصب الراية (١ / ٤٨)

وفى الحديث دلالة على أن الضحك فى الصلاة يبطل الوضوء واليه ذهب
الحنفية وسفيان الثورى والأوزاعى والنخعى والحسن وذهب الجمهور الى أنه لا
ينقض الوضوء لحديث جابر رضى الله عنه قال اذا ضحك فى الصلاة أعاد الصلاة ولم
يعد الوضوء رواه البخارى موقوفاً (١) . هذا وفى الباب أحاديث كثيرة منها حديث
ابى العالية الرياحى أن أعمى ~~تروى~~ فى بئر والنبي صلى الله عليه وسلم يصلى بأصحابه
فضحك بعض من كان يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فأمر النبى صلى الله عليه
وسلم من ضحك منهم أن يعيد الوضوء والصلاة ، رواه الدارقطنى مرسلًا وقال بعد
روايته للحديث وهذا هو الصحيح عن قتادة اتفق عليه معمر وأبو عوانة وسعيد بن
أبى عروبة وسعيد بن بشير فرووه عن قتادة عن أبى العالية وتأبهم عليه مسلم بن أبى
الزيال عن قتادة فأرسله فهولاً خمسة ثقات رووه عن قتادة عن أبى العالية مرسلًا
وأيوب بن خوط وداود بن المحبر وعبد الرحمن بن عمرو بن جبلة والحسن بن دينار
كلهم متروكون وليس فيهم من يجزى الاحتجاج بروايته لو لم يكن له مخالف فكيف وقد
غالف كل واحد منهم خمسة ثقات من أصحاب قتادة قلت قال ابن عدى فى الكامل
وأكبر ما نتم عليه يعنى أبا العالية من هذا الحديث حديث الضحك فى الصلاة وكل
من رواه غيره فمدارهم ورجوعهم الى أبى العالية والحديث له وهه يعرف ومن أجل
هذا الحديث تكلموا فى أبى العالية وسائر أحاديثه مستقيمة سالحة وأرجوا أنه لا يأتى
ومنها مرسل إبراهيم النخعى قال جا رجل ضرب البصر والنبي صلى الله
عليه وسلم فى الصلاة فعثر فتردى فى بئر فضحكوا فأمر النبى صلى الله عليه وسلم
من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة رواه الدارقطنى مرسلًا وقال بسنده الى على بن
المدينى قال قلت لعبد الرحمن بن مهدى روى هذا الحديث إبراهيم مرسلًا

(١) سنن البخارى ٤٥ / ١

(٢) انظر سنن الدارقطنى ١٦٣ / ١

(٣) الكامل لابن عدى ق ٢ ٣١٤ / ١

فقال حدثني شريك عن أبي هاشم قال أنا حدثت به إبراهيم عن أبي العالية رجع
 حديث إبراهيم هذا الذي أرسله إلى أبي العالية لأن أبا هاشم ذكر أنه حدث
 به عنه قال أبو الحسن رجعت هذه الأحاديث كلها التي قدمت ذكرها في هذا
 الباب إلى أبي العالية الرياحي وأبو العالية أرسل هذا الحديث عن النبي صلى
 الله عليه وسلم ولم يسم بينه وبينه رجلا سمعه منه عنه وقد روى عاصم الأحول عن محمد
 ابن سيرين وكان عالما^(١) أبو العالية وبالحسن فقال لا تأخذوا مراسيل الحسن ولا
 أبو العالية فانها لا يباليان عن أخذ^(١) قلت ذكر البيهقي بسنده إلى يحيى بن معين
 يقول مراسلات سعيد بن المسيب أحسن من مراسلات الحسن ومراسلات إبراهيم صحيحة
 إلا حديث تاجر البحرين وحديث الضحك في الصلاة مرسل^(٢) الزهري ليس بشي^(٢).

ومنها حديث أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا
 قهقهة أعاد الوضوء وأعاد الصلاة رواه الدارقطني وفي إسناد عبد الكريم بن أبي المخارق
 متروك الحديث وسيأتي الكلام عليه في ترجمته ان شاء الله^(٣).

ومنها حديث عمران بن الحصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 من ضحك في الصلاة قرقرة فليعد الوضوء والصلاة رواه الدارقطني وفي إسناد عمر بن
 قيس هو المكي المعروف بسندل ضعيف ناخب الحديث وفيه أيضا عمرو بن عبيد قال عنه
 ابن حجر كان داعية إلى بدعة إتهمه جماعة مع أنه كان عبدا^(٤).

(١) أنالرسنن الدارقطني ١ / ١٧١

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ١ / ١٤٨

(٣) سنن الدارقطني ١ / ١٦٤

(٤) سنن الدارقطني ١ / ١٦٥

(x)
بركة بن محمد : ~~سنة~~ (٨)

اسمه ونسبه : هو بركة بن محمد الحلبي وهو من رجال الدارقطني وابن عدي
وابن حبان في الضعفاء .

شيوخه : روى عن يوسف بن أسباط والوليد بن مسلم .

تلاميذه : روى عنه الحسن بن دلو المعمرى وأحمد بن النضر بن بحر العسكري
وغيرهما .

كلام الاثمة النقاد فيه : قال ابن حبان حدثونا عنه كان يسرق الحد يمت

وربما قلبه واذا أدخل عليه حديث حدث به لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد

وقال ابن عدي وسائر أعلامه بالمللة بلغني عن صالح جزرة أنه وقف على حلقة

أبي الحسين السمعاني ببخارى وهو يحدث عن بركة ببعض هذه الهلاليات فقال ما ذى

بركة ذى نقمة وقال الدارقطني في السنن بركة هذا يضع الحديث وقال الحاكم يروى

أحاديث موضوعة وقال سلمة بن قاسم ، حدث عن يوسف بن أسباط بمناكير .

وقال الذهبي في الميزان متهم بالكذب وفي المنخى قال معروف بالكذب .

النتيجة : بركة بن محمد الحلبي متهم بالكذب بمتروك وله حديث واحد فقط في سنن

الدارقطني .

x مصادر ترجمته :

لسان الميزان لابن حجر ٨ / ٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٣٠٣ / ١

المنخى في الضعفاء للذهبي ١٠٢ / ١

المجروحون لابن حبان ٢٠٣ / ١

التامل لابن عدي ق ١ ٣٤٢ / ١

رقم ١١ - الحديث : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا
عبد الباقي بن قانع نا الحسن بن علي المصمري وأحمد بن النضر بن بحر العسكري
وغيرهما قالوا نا بركة بن محمد نا يوسف بن أسباط عن سفیان الثوري عن خالد
الخداء عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الموضحة والاستنشاق
للذهب ثلاثا فريضة .

رحاله : عبد الباقي بن قانع تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢)

الحسن بن علي المصمري هو الحسن بن علي بن شبيب المصمري الحافظ

قال عنه الذهبي واسع العلم والرحلة وله غرائب وموقوفات برفعها .
(١)

أحمد بن النضر بن بحر العسكري هو أحمد بن النضر بن بحر أبو جعفر العسكري
من أهل مسكر مكرم قال عنه الخطيب كان من ثقات الناس وأكثرهم كتابا توفي سنة ٢٩٠ هـ
(٢)

يوسف بن أسباط هو يوسف بن أسباط الشيباني الزاهد الواعظ وثقه يحيى

(٣)
ابن معين .

سفیان الثوري أنكر ترجمته في الحديث رقم (١٣)

خالد الخداء هو خالد بن مهران ابو المنازل البصري الخداء ثقة يرسل .
(٤)

أبو هريرة أنكر ترجمته في الحديث رقم (٦)

(١) ميزان الاعتدال للذهبي ٥٠٤/١

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٨٥/٥

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي ٤٦٢/٤

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٢١٩/١

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب ما روى في المضمضة والاستنشاق في غسل

الجنابة أخرجه من طريق بركة بن محمد نا يوسف بن أسباط عن سفیان الثوري عن

خالد الهذلي عن أبي هريرة رضي الله عنه ثم قال هذا باطل ولم يحدث به الا بركة

بركة هذا يناقض الحديث والرواية حديث وكثير الذي كتبه قبل هذا مرسل .

ابن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم سن الاستنشاق في الجنابة ثلاثا

وتابع وكيعا عبدا لله بن موسى وغيره قلت وبهذا السند رواه ابن الجوزي أيضا في

كتابه الموضوعات فذكر الحديث مثله وقال هذا حديث موضوع لاشك فيه وذكره ابن

حبان أيضا في كتابه المجروحين وأعله به وقال هذا لا أصل له وإنما هو مرسل وهو

ابن سيرين عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابن عدي أيضا في الكامل في تربيته

فذكر الحديث مثله وقال قال لي عبدان انا رأيت بركة هذا، جلب وتركته على عمه ولم

أكتب عنه لانه كان يكذب وهذا الحديث لم يروه موصولا بهذا الاسناد غير بركة هذا

وقد روى مرسلًا وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه بركة بن محمد

متهم بالوضع وقد حكم غير واحد أنه موضوع لاشك فيه والحديث يدل على وجوب

المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة واليه ذهب الأحناف لقوله تعالى وان

كنتم جنبا فاطهروا قالوا وهو أمر بتطهير جميع البدن وهو قول الثوري وزيد بن علي

(١) سنن الدارقطني ١ / ١١٥ وانظر المصنف لابن ابي شيبة ١ / ٦٧

(٢) الموضوعات لابن الجوزي ٢ / ٨١

(٣) المجروحون لابن حبان ١ / ٢٠٣

(٤) الكامل لابن عدي ق ١ / ٣٤٢

(٥) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام الحنفى ١ / ٥٦

وغيرهم ومن المتأخرين الشوكاني وقد رجح الشيخ بن باز هذا الرأي في تعليقه على
الفتح الباري وذهب مالك والشافعي والأوزاعي والليث والحسن البصري والزهري وربيعة
ويحيى بن سعيد وقتادة والحكم بن عتيبة ومحمد بن جرير الطبري والناصر من أهل
البيت إلى عدم الوجوب وذلك للأجماع على أن الوضوء في غسل الجنابة غير واجب
والمضمضة والاستنشاق من توابع الوضوء فإذا سقط الوضوء سقطت توابعه ويحمل ما
روى من صفة غسله صلى الله عليه وسلم على الكمال والفضل ^(١) .

هذا وفي الباب حديث ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت صليت للنبي

صلى الله عليه وسلم غسلا فأفرغ بيمينه على يساره فغسل ما ثم غسل فرجه ثم قال

بيده الأرض فمسحها بالتراب ثم غسلها ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه وأفاض

على رأسه ثم تنحى فغسل قدميه ثم أتى بمنديل فلم ينفخ بها رواه البخاري ^(٢) .

(١) انظر فتح الباري لابن حجر ٣٧٢/١ ونيل الأوطار للشوكاني ١/١٦٥

(٢) صحيح البخاري

(٩) الجارود بن أبي يزيد (x) :

اسمه ونسبه : هو الجارود بن يزيد أبو علي العامري النيسابوري وقيل كنيته أبو الضحاك وهو من رجال الدارقطني والطبراني .

شيوخه : روى عن بهز بن حكيم وسفيان الثوري وشعبة وابن جريج وعجاج بسنن أرطاة وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه سلمة بن شبيب وعبد الجبار بن عاصم أبو طالب وزهرك مولى إسحاق بن يحيى بن معاذ وقطن بن إبراهيم النيسابوري وأبو بكر بن زنجوية وحجاج ابن حمزة وآخرون .

وفاته : قال السراج مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين من الهجرة .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال يحيى ليس بشيء وقال أبو داود غير ثقة وقال النسائي

والدارقطني متروك وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت أبي يقول هو منكسر

الحديث لا يكتب حديثه كذاب ومرة قال سمعت أبي يقول كان أبو أسامة يرميه بالكذب

x مصادره ترجمته :

- الضعفاء للعقيلي ٧٢/١
- التاريخ الكبير للبخاري ق ٢ ٢٣٧/١
- الضعفاء الصغير للبخاري ص ٢٦
- التاريخ ليحيى بن معين ٥٨/١
- البرج والتعديل لابن أبي حاتم ق ١ ٥٢٥/١
- الضعفاء للنسائي ص ٢٨
- المجروهون لابن حبان ٢٢٠/١
- ميزان الاعتدال للذهبي ٣٨٤/١
- المغني في الضعفاء للذهبي ١٢٦/١
- لسان الميزان لابن حجر ٩٠/٢

وقال النسائي مرة ليس بثقة وقال البخاري منكر الحديث كان أبو أسامة يرميه يروي عن بهز بن حكيم وعمر بن زر وقال الحاكم في المدخل روى عن الثوري أحاد يث موضوعة وقال في سؤالات مسعود السجزي كان ضعيفا وقال الساجي منكر الحديث وقال الفلاس فيه ضعف حدث عن بهز يحدث منكر . وقال الحاكم أيضا سمعت محمد ابن يعقوب الحافظ غير مرة يقول كان أبو بكر الجارودي اذا مر بقبر جده يقول يا أبت لو لم تحدث بحد يث بهز بن حكيم لزررتك . وأورد له العقيلي حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتزعون عن ذكر الفاجر متى يصرفه الناس أذكروه بما فيه يحذره الناس وقال ليس له أصل من حديث بهز ولا من حديث غيره ولا يتبع من طريق يثبت . وقال ابن حبان ينفرد بالمناكير عن المشاهير ويروي عن الثقات ما لا أصل له وقال الذهبي في المنقى قال الدارقطني متروك .

النتيجة : الجارود بن يزيد متروك الحديث متهم وله حديث واحد في سنن الدارقطني

رقم (١٢) الحديث : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا محمد

ابن أحمد بن زيد الحناني نا محمود بن محمد المروزي نا الخضر بن أصرم نا الجارود

عن اسراييل عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا ولغ الكلب في انا اهدكم فليف سله سبع مرات إحداهن بالبطحاء .

(١) كذا ورد في النسخة المخطوطة من كتاب المصفا للعقيلي والمطبوعة من كتاب

لسان الميزان ولعله أتتورعون والله أعلم .

رِعاله : محمد بن أحمد بن زيد الحنائي هو محمد بن أحمد بن زيد أبو بكر الحنائي

قال الخطيب روى عنه الدارقطني . (١)

محمود بن محمد المرزوي هو محمود بن محمد بن عبد العزيز أبو محمد المرزوي

ذكره الخطيب في تاريخه ولم يقل عنه شيئاً . (٢)

الخصر بن أصرم لم أقف له على ترجمة .

إسرائيل هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السهيمي الهذلي ثقة تكلم

فيه بلا حجة ت . ١٦٠ هـ . (٣)

أبو إسحاق هو أبو إسحاق عمرو بن عبد الله الهذلي السهيمي مكثر ثقة

عابد اختلط بآخره ت ٢٩٠ هـ . (٤)

هبيرة هو هبيرة بن يريم وزن عالم الشيباني ويقال الخارقي أبو الحارث الكوفي

لا بأس به وقد عيب بالتشيع . (٥)

وطى و ابن ابى الب بن عبد الصليب بن هاشم الهاشمي ابن عم رسول الله

صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته من السابقين الأولين مات في رمضان سنة أربعين . (٦)

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب ولوغ الكلب في الأنا من طريق الجارود

بن يزيد عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي رضي الله عنه ثم قال محمد

(١) تاريخ بغداد للبغدادي ٣٠٥/١

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٩٤/١٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٦٤/١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٧٢/٢

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١٥/٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٩/٢

روايته الجارود هو ابن أمي يزيد متروك وبهذا السند رواه الطبراني في الأوسط
 أيضا كذا قاله الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد وفي مجمع البحرين قال وعن علي
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن الكلاب أمة من الأمم
 أمرت بقتلها فاقتلوا منها كل أسود بهيم ومن اقتنى كلبا لغيره سيد ولا زرع ولا غنم آوى
 إليه كل يوم قيراء من الأثم مثل أحد وإذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع
 مرات إحداهن بالبطحاء (٢) قلت والحديث بهذا الأسناد ضعيف جدا فيه الجارود بن
 أبي زيد متروك الحديث متهم وفيه دلالة على وجوب الغسل من ولوغ الكلب سبع
 مرات وبه قال ابن عباس وعسرة بن الزبير ومحمد بن سيرين وطاوس وعمرو بن دينار
 والأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد ودلود وغيرهم
 وذلك لما دللت عليه الأحاديث الصحيحة وقال أبو حنيفة وأصحابه لا فرق بين لعاب
 الكلب وغيره من النجاسات وعطوا حديث السبع على النذب لحديث أبي هريرة أنه
 يغسل من ولوغه ثلاث مرات رواه الدارقطني . موقوفا وفي الباب أحاديث كثيرة منها
 حديث عبد الله بن المنفل قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكذب ثم
 قال ما بهم وما بالكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكنب الغنم وقال إذا ولغ الكلب
 في الإناء فاغسلوه سبع مرات وغفروه الثامنة في التراب رواه مسلم . (٣)

ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب رواه مسلم . (٤)

(١) سنن الدارقطني ٦٥ / ١

(٢) والبطحاء مسيل واسع فيه دقاوة الحصى كذا في القاموس - انظر مجمع البحرين
 للهيثمي ٣٥ / ١ مخلوطة

(٣) صحيح مسلم ١٣٢ / ١

(٤) صحيح مسلم ١٣٢ / ١

(١٠) جابر الجعفي (X) :

اسمه ونسبه : هو جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يفيوث الجعفي أبو عبد الله
ويقال أبو يزيد الكوفي ويقال أبو محمد الكوفي وهو من رجال أبي داود والترمذي وابن
ماجة والدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن أبي الطفيل وأبي الضحى وعكرمة وعطاء وطاوس وخميشة والمغيرتين
شبيب ومجاهد والشعبي وسالم والقاسم وجماعة .

تلاميذه x روى عنه شعبة والثوري واسرائيل والحسن بن حي وشريك وسعمر ومعمرو
وأبو عوانة وزهير وغيرهم .

وفاته : مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل سنة ثمان
وعشرين ومائة .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال أبو نعيم عن الثوري إنه قال إذا قال جابر حدثنا وأخبرنا

x مصاد ترجمته :

- التاريخ ليعقوب بن ميمون ٥٧/١
الضعفاء الصغير للبخاري ص ٢٥
التاريخ الكبير للبخاري ق ٢ ٢١٨
تهذيب الكمال للمزي ١٨٠/١
الكامل لابن عدي ق ٢ ٢٠٢/١
الضعفاء للحقيلي ٦٨/١
الفتح والتعديل لابن أبي حاتم ق ١ ٤٩٧/١
الضعفاء للنسائي ص ٢٨
المجروحون لابن عيمان ٢٠٨/١
موزان الاعتدال للذهبي ٣٧٩/١
تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٦/٢
تقريب التهذيب لابن حجر ١٢٣/١
المغني في الضعفاء للذهبي ١٢٦/١

فذاك وقال ابن مهدي عن سفيان الثوري قوله ما رأيت أروع في الحديث منه . وقال يحيى بن أبي بكير عن شعبة كان جابرا اذا قال حدثنا وسمعت فهو من أوثق الناس وقال أيناعن زهير بن معاوية كان اذا قال سمعت سألت فهو من أصدق الناس وقال وكيع مهما شككتم في شيء فلا تشكوا في أن جابرا ثقة قال ابن علية عن شعبة جابر صدوق في الحديث وقال ابن عبد الحكم سمعت الشافعي يقول قال سفيان الثوري لشعبة إن تكلمت في جابر الجعفي لا تكلم فيك .

وقال عمرو بن علي الفلاس كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه وكان عبد الرحمن يحدثنا عنه قبل ذلك ثم تركه .

وقال أبو حاتم الرازي عن أحمد بن حنبل تركه يحيى وعبد الرحمن وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضع آخر ليس بثقة ولا يكتب حديثه . وقال الحاكم أبو أحمد زاهب الحديث وقال يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد قال الشعبي يا جابر لا تموت حتى تكذب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إسماعيل فما مضت الأيام والليالي حتى اتهم بالكذب وقال ابن عدي في التامل وقد ورى عنه الثوري الكثير وشعبة أقل رواية عنه من الثوري وحدث عنه زهير وشريك وسفيان والحسن بن صالح وابن عيينة وأهل الكوفة وغيرهم وقد احتمله الناس ورووا عنه وعامة ما قد فوه أنه كان يؤمن بالرجمة وقد حدث عنه الثوري مقدار خمسين حديثا ولم يتخلف أحد ممن الرواية عنه وهو مع هذا كله أقرب منه إلى الصدق وقال جرير بن عبد الحميد عن شعبة أردت جابرا الجعفي فقال لي ليث بن أبي سليم لا تأته فإنه كذاب قال جرير لا أستحل أن أروى عنه كان يؤمن بالرجمة وقال أبو داود ليس عندي بالقوى في حديثه وقال

أبو الأحموس كنت اذا مررت بجابر الجعفي سألت ربي العافية وقال الشافعي سمعت
سفيان بن عيينة يقول سمعت من جابر الجعفي كلاما فبادرت **خفت ان وقع ظمنا السفة**
قال سفيان كان يؤمن بالرجمة وقال إبراهيم الجوزجاني كذاب وقال يحيى بن يعلى
سمعت زائدة يقول جابر الجعفي رافض يشتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابن سعد كان يدلس وكان ضعيفا جدا في رأيه وروايته وقال العقيلي كذبه سميد
ابن جبير وقال العجلي كان **ضعيفا** يفلو في التشيع وكان يدلس وقال الساجي كذبه
ابن عيينة وقال الميموني قلت لأحمد بن حنبل جابر يكذب قال أي والله وذاك في
حديثه بين وقال ابن قتيبة كان جابر يؤمن بالرجمة وقال الشعبي لجابر ولد داود بن
يزيد لو كان لي عليك سلطان ثم لم أجد الا الإبر لشككتكما بها وقال أبو أحمد
الحاكم يؤمن بالرجمة اتهم بالكذب وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن
الرواية عنهم وقال ابن حبان كان **سبها** من أصحاب عبد الله بن سبأ وكان يقول إن
عليا عليه السلام يرجع الى الدنيا فان احتج واحتج بأن شعبة والثوري روي عنه قلنا
الثوري ليس من مذهبه ترك الرواية عن المضعف وأما شعبة وغيره فرأوا عنده أشياء
لم يصبروا عنها وكتبوها ليعرفوها فهما ذكر أحدهم عنه الشيء بعد الشيء على جملة
التعجب وقال أبو يحيى الحماني سمعت أبا حنيفة يقول ما رأيت فيمن لقيت أفضل من عاد
ولا لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجعفي ما أتته بشيء قط من رأى الاجاتي فيه
بعد يث وزعم أن عنده كذا وكذا الف بعد يث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينطق بها وروي الدوري عن ابن معين يقول جابر الجعفي ليس بشيء وقال مرة
لم يدع جابر الجعفي ممن رآه الا زائدة وكان جابر الجعفي كذبا وروي أيضا بسنده الي

رعدة قال : جابر الجعفي لا يكتب حديثه ولا كرامة وقال الذهبي في المغني جابر
ابن يزيد الجعفي مشهور عالم قد وثقه شعبة والثوري وغيرهما وقال الحافظ بن
في التقريب ضعيف رافضى .

النتيجة : جابر بن يزيد الجعفي ضعيف تركه بعض العلماء وله حديث واحد في سنة
(١)
الدارقطني .

رقم ٣ (الحدِيث) : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا
علي بن عبد الله بن مهسر ثنا محمد بن حرب ثنا محمد بن ربيعة عن سفيان عن جابر عن
الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحدكم حتى يجالسنا .
رعاليه : علي بن عبد الله بن مهسر تقدمت ترجمته في العدد بـ رقم (١)

محمد بن حرب تقدمت ترجمته أيضا في الحدِيث رقم (١)

(٢)

محمد بن ربيعة هو محمد بن ربيعة الكلابي الكوفي ابن عم وكيع صدوق .

سفيان هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ

(٣)

فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس توفي سنة ١٦١ هـ .

الشعبي هو عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل مسات

(٤)

بعد المائة .

تخريج بيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أخرجه الدارقطني في باب صلاة المريض جالسا بالمؤمنين أخرجه

(١) انظر الحدِيث رقم ٢٢ (١) الى ١٤٢

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ١٦٠

(٣) المصدر السابق ١ / ٣١١

(٤) المصدر السابق ٣٨٧

من طريق جابر عن الشعبي مرسلًا قال عقب الحديث لم يروه غير جابر الجعفي عن الـ
وهو متروك والحديث مرسل لا تقوم به حجة . (١)

وبهذا السند أخرجه البيهقي أيضا في سننه في باب ما روى في النهي عن
الإمامة جالسا وسيدان ضعفه وذكر عقب الحديث كلام الدارقطني ثم نقل كلاما عن
الشافعي أنه قال قد علم الذي احتج بهذا أنه ليست فيه حجة وأنه لا يثبت لأنه
مرسل ولأنه عن رجل يرغب الناس عن الرواية عنه وذكره أيضا عبد الحق الأشبيلي في
الأحكام الوسطى نقلا عن الدارقطني وذكر كلامه وزاد وقد رواه مجالد عن الشعبي
ومجالد ضعيف ^(٢) وذلك يكون الحديث بهذا الأسناد ضعيفا جدا لا تقوم به حجة وقد
دل الحديث على النهي عن الإمامة الجالسا وهو قال مالك في رواية عنه ومحمد بن
الحسن فيما حكاه الطحاوي وذلك لأن القيام ركن فلا يصح اعتناء القادر عليه
بالحاجز عنه وقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأبو ثور وجماعة يصلون خلفه قياما وإذا
لحديث عائشة رضي الله عنها أنه صلى الله عليه وسلم صلى بالناس في مرض موته قائما
وهم قيام وأبو بكر رضي الله عنه قائم يعلمهم بأفعال صلواته عليه الصلاة والسلام قالوا
هذا الحديث ناسخ لما قبله ، وقال أحمد وجماعة إذا ابتدأ الإمام قاعدا يصلون
خلفه قعودا وإذا ابتدأ قائما يصلون خلفه قياما سوا طرأ عليه ما يقتضي القعود أم لا
وذلك جمعا بين الأحاديث التي وردت في الباب بأن يحمل أمره بأن يصلوا قعودا

(١) سنن الدارقطني ٣٩٨/١

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٨٠/٣

(٣) الأحكام الوسطى لعبد الحق الأشبيلي ص ٤٢ مخطوطة

على الاستحباب وما كان في مرض موته عليه الصلاة والسلام على الجوار قالوا متى
 أمكن الجمع بين الحد يثين وجب ولم يحمل على النسخ قلتوفى الباب أعاد يث منها
 حد يث أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرت عنه
أن الله الأيمن فمضى صلاة حين للصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه فعمودا فلما انصرف
 قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع
 فارتفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى قائما فصلوا
 قياما وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون رواه البخارى (٢) .

ومنها حد يث جابر رضى الله عنه قال ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فرسا بالمدينة فصروه على جذم نخلة فانفكت قدمه فأثينا مرة أخرى نعوده فوجدناه
 في مشربة لعائشة يسبح جالسا قال فقمتنا خلفه فسكت عنا ثم أثينا مرة أخرى نعوده
 فصلوا المكتوبة جالسا فقمتنا خلفه فأشار إلينا فقمنا فلما قضى الصلاة قال إذا صلى
 الإمام جالسا فصلوا جلوسا وإذا صلى الإمام قائما فصلوا قياما ولا تفعلوا كما يفعل
 أهل فارس بعضهم فيها رواه أبو داود (٣) .

ومنها حد يث عائشة رضى الله عنها أنها قالت صلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن
 اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارتفعوا
 وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا رواه البخارى (٤) .

- (١) جهش شقة أى اتخذ شجلده وانسحج كذا فى النهاية ١٤٥/١
- (٢) صحيح البخارى ٩٢/١
- (٣) سنن أبى داود ١٤١/١
- (٤) صحيح البخارى ٩٢/١

ومنها حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل
الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبروا وإذا ركع فاركعوا ولا تاركعوا حتى
يركع وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد قال مسلم وللك الحمد وإذا
سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما وإذا صلى
قاعدا فصلوا قعودا أجمعون رواه أبو داود (١) .

ومنها حديث عائشة في مرض موته عليه الصلاة والسلام عن عبد الله بن
عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة فقلت الا تحدثيني عن مرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أصلى الناس
قلنا لا هم ينتظرونك قال ضموا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذهب
لينوء فأغشى عليه ثم أفاق فقال صلى الله عليه وسلم أصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك
يا رسول الله قال ضموا لي ماء في المخضب قالت فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء
فأغشى عليه ثم أفاق فقال صلى الله عليه وسلم أصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا
رسول الله فقال ضموا لي ماء في المخضب فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغشى عليه
ثم أفاق فقال أصلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله والناس عكوف في المسجد
ينتظرون النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة فأرسل النبي صلى الله
عليه وسلم إلى أبي بكر بأن يصل بالناس فأتاه الرسول فقال إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأمر أن تصل بالناس فقال أبو بكر وكان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس
فقال له عمر أنت أحق بذلك فصلى أبو بكر تلك الأيام ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم

وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر صلى
بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأوماً إليه النبي صلى الله عليه وسلم بأن لا
يتأخر فقال أجلساني إلى جنبه فأجلساه إلى جنب أبي بكر قال فجعل أبو بكر صلى
وهو قائم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس بصلاة أبو بكر والنبي صلى الله
عليه وسلم قاعد قال صيد الله قد دخلت على عبد الله بن عباس فقلت له ألا أمرت عليك
ما عدتني عائشة عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم قال هات قال فعرضت عليه
حدِيثها فما أنكر منه شيئاً غير أنه قال أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت
لا قال هو علي رواه البخاري رحمه الله (١).

(١١) جراح بن منهل أبو العطوف الجزري (X)

اسمه ونسبه : هو جراح بن منهل أبو العطوف الجزري مولى بنى عامر وهو من

رجال الدارقطنى والبيهقى .

شيوخه : روى عن الزهرى وأبى الزبير والحاكم بن عتبة وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه بقية وأبو المنذر الوراق ويزيد بن هارون وأبو صالح الحرانى

وأبو حنيفة وغيرهم .

وفاته : قال ابن حبان مات سنة ثمان وستين ومائة .

كلام الائمة النقاد فيه : قال أحمد كار صاحب فظة وقال ابن المدينى لا يكتب

حديثه وقال البخارى ومسلم منكر الحديث وقال النسائى والدارقطنى متروك وقال

ابن معين ليس حديثه بشئ * وقال أبرهاتم والد ولاه بنى متروك الحديث زاهب لا

يكتب حديثه وقال ابن سعد كان ضعيفا فى الحديث وذكره الهرقى فى باب مسن

اتهم بالكذب وقال أبو أحمد الحاكم « حديثه ليس بالقائم وقال النسائى مرة ليس بثقة

ولا يكتب حديثه وقال ابن الجارود ليس بشئ * وذكره الساجى والمقلى والجوزجاني

فى الضعفا * وقال ابن حبان كان أبو العطوف رجل سوء يشرب الخمر ويكذب فى

X مصادر ترجمته :

التاريخ ليعقوب بن معين ١/٥٩

الكامل لابن عدى ق ٢ ١/٢٢١ و ٢/٢٢٢

الضعفا * للمقلى ١/٧١

الجرح والتعديل لابن ابى عاتق ١/٥٢٣

التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ ٢/٢٢٨

الضعفا * للبخارى ص ٢٦

المجروحون لاين حبان ٢١٨/١
ميزان الأعتدال للذهبي ٣٩٠/١
المغنى في الضعفة للذهبي ١٢٨/١
لسان الميزان لاين حجر ٩٩/٢
الضعفة للنسائي ص ٢٨

الحدِيث وقال ابن عدى وللجراح بن المنهال غير ما ذكرت من الحدِيث وليس هو بكثير الحدِيث والضعف على رواياته بين لأن له أحاديث عن الزهري والحكم وأبي الزبير وغيرهم وقال الذهبي في المغني تركوه وقال ابن الجوزي قلب ابن إسحاق إسمه فسماه المنهال بن الجراح وقال ابن حجر قلب يوسف ابن أسباط إسمه فسماه المنهال ابن الجراح في كتاب الطهارة من شرح السنة للبخاري .

النتيجة : جراح بن منهال أبو العطوف الجزري متروك الحدِيث منهم وله حدِيث واحد في سنن الدارقطني (١) .

رقم (٤) الحدِيث : قال الامام أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حد ثنا أبو سعيد الأصطخري الحسن بن أحمد الفقيه ثنا محمد بن عبد الله بن نوفل ثنا أبي ثنا يونس ابن بكير ثنا ابن اسحاق عن المنهال بن الجراح عن حبيب بن نجيع عن عبادة بن نسي عن معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره حين وجهه الى اليمن أن لا تأخذ من الكسر شيئا اذا كانت الورق أتى درهم فخذ منها خمسة دراهم ولا تأخذ عملا زاد شيئا حتى تبلغ أربعين درهما واذ ابلغ أربعين درهما فخذ منه درهما .
رحاله : أبو سعيد الأصطخري الحسن بن أحمد الفقيه هو الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى بن الفضل بن بشار بن عبد الحميد أبو سعيد المعروف بالأصطخري قاضي قم قال عنه الخطيب كان الأصطخري أحد الائمة المذكورين ومن شيوخ الفقهاء

(٢) الشافعيين وكان ورعا زاهدا متقلا توفي سنة ٣٢٨ هـ .

(١) انظر الحدِيث رقم ١٤٣/١٤٤

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٦٨/٧

محمد بن عبد الله بن نوفل لم أف له على ترجمة .

أبوه عبد الله بن نوفل لم أف له على ترجمة .

يونس بن بكير هو يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبو بكر الجمال الكوفى

(١)
صدوق يخطى * توفى سنة ١٩٩ هـ .

ابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبى مولا هم المدنى

نزىل العراق إمام المغازى صدوق يدلس وروى بالتشيع والقدر توفى سنة ١٥٠ هـ

ويقال بعدها . (٢)

حبيب بن نجيح هو حبيب بن نجيح قال عنه الذهبى مجهول (٣)

عبادة بن نسي هو عبادة بن نسي الكندى أبو عمر الشامي قاضى طبرية ثقة

(٤)
فاضل توفى سنة ١١٨ هـ .

معاذ هو معاذ بن جبل تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٨) .

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطنى فى باب ليس فى الكرشى * من طريق ابن إسحاق

عن المنهال بن الجراح عن حبيب بن نجيح عن عبادة بن نسي عن معاذ مرفوعا ثم

قال عقب ذكر الحديث المنهال بن الجراح متروك الحديث وهو أبو العطف واسمه

الجراح بن المنهال وكان ابن إسحاق يلقب اسمه اذا روى عنه وعجارة بن نسي لسم

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٣٨٤

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ١٤٤

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٤٥١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٣٩٥

يسمع من معاذ ^(١) - وهذا السند رواه البيهقي أيضا في المغن الكبرى وذكر كلام الدارقطني فيه ثم قال مثل هذا لو صح لقلنا به ولم نخالفه الا أن إسناده ضعيف جدا والله أعلم ^(٢) . وذكره عبد الحق أيضا في الأحكام الوسطى ونقل كلام الدارقطني فيه ^(٣) وذلك يكون الحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه الجراح بن منهال متروك الحديث مشهم وفي الحديث دلالة على أن لا يؤخذ مما زاد شي ^{*} حتى يبلغ أربعين درهما وإذا بلغ ففيه درهم وبه قال سعيد بن المسيب وعطاء وطاوس والحسن والشعبي ومكحول والزهرى وعمرو بن دينار وأبو حنيفة وروى عن علي وابن عمر رضى الله عنهما أن الزيادة لا بد من زكاتها وإن قلت وبه قال عمر بن عبد العزيز والنخعي ومالك والثوري وابن أبي ليلى والشافعي وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وأبو عبيد وأبو ثور وابن المنذر وذلك لما روى عن علي رضى الله عنه قال زهير أحسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما توارب المشور من كل أربعين درهما درهم وليس عليكم شي ^{*} حتى يتم مائة درهم فإذا كانت مائة درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك وفقى الغنم في كل أربعين شاة شاة فان لم يكن الا تسع وثلاثون فليس عليكم فيها شي ^{*} رواه أبو داود ^(٤) وهذا وفي الباب أحاديث منها حديث علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت عن الخيل والرقيق نعماتوا صدقة البرقة من كل أربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شي ^{*} فإذا بلغت مائة ففيها خمسة دراهم رواه أبو داود ^(٥) .

-
- (١) سنن الدارقطني ٩٣/٢
(٢) سنن الكبرى للبيهقي ١٣٥/٤
(٣) الأحكام الوسطى لعبد الحق الأشبيلي ص ٢٤٨
(٤) سنن أبي داود ٣٦٢/١
(٥) سنن أبي داود ٥٣٦٣/١

ومنها حديث عمرو بن حزم رضى الله عنه قال وفى كل خمس أواق من الورق خمسة

دراهم وما زاد ففى كل أربعين درهما درهم وليس فيما دون خمس أواق شىء وفى كل
أربعين ديناراً ديناراً والحديث بطوله رواه البيهقى وقال سئل أحمد بن حنبل عن
حديث الصدقات هذا الذى يرويه يحيى بن حمزة أصحح هو ؟ فقال أرجو أن يكون
صحيحاً (١) .

ومنها ما روى عن ابن سيرين قال ما زاد فى الحساب وعن إبراهيم النخعي قال

فما زاد على المائتين فحسابه وعن عمر بن عبد العزيز قال ما زاد فى الحساب رواه
إبن أبي شيبة (٢) .

ومنها ما روى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال ما زاد على المائتين فى الحساب

رواه البيهقى (٣) .

ومنها ما روى عن الحسن قال ما زاد على المائتين فلا يؤخذ منه شىء حتى يبلغ

أربعين وعن هشام بن حجير عن داود بن داود عن هشام بن الحسن مثله أيضاً
رواه عبد الرزاق (٤) .

-
- (١) سنن الكبرى للبيهقى ٨٩/٤
 - (٢) المصنف لابن أبي شيبة ١١٩/٣
 - (٣) سنن الكبرى للبيهقى ١٣٥/٤
 - (٤) المصنف لعبد الرزاق ٨٩/٤

(١٢) جعفر بن الزبير (X)

اسمه ونسبه : هو جعفر بن الزبير الحنفي وقيل الباهلي الدمشقي نزيل البصرة وهو من رجال ابن ماجه والدارقطني .

شيوخه : روى عن القاسم أبي عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ومسلم بن ~~شكيب~~ وعبادة بن نسي وعبد الله بن محمد بن عقيل وآخرين .

تلاميذه : روى عنه عيسى بن يونس ومروان بن معاوية ومعتز بن سليمان وعبد بن سلمة ووكيح ويزيد بن هارون وعثمان بن الهيثم وغيرهم .
وفاته : مات بعد الأربعين أي ومائة .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال ابن معين شامى لا يكتب حديثه وقال في رواية عنه ليس بثقة وفي رواية ليس بشيء وقال أحمد بن سعيد الدارمي عن يزيد بن هارون كان جعفر بن الزبير وعمران بن حدير في مسجد واحد مصلاهما وكان الزحام على عيسى جعفر بن الزبير وليس عند عمران أحد وكان شعبة ~~يعنيهما~~ يعجبها للناس

X مصادره ترجمته

- التاريخ ليعقوب بن معين ٦٥/١
- التاريخ الكبير للبخاري ق ٢ ١٩٢/٢
- الضعفاء للبخاري ص ٢٤
- الضعفاء للنسائي ص ٢٩
- المجروحون لابن حبان ٢١٢/١
- ميزان الاعتدال للذهبي ٤٠٦/١
- المخني في الضعفاء للذهبي ١٣٢/١
- تهذيب التهذيب لابن حجر ٩٠/٢
- تقريب التهذيب لابن حجر ١٣٠/١

اجتمعوا على أكذب الناس وتركوا أهدق الناس قال يزيد فما أتى عليه الا القليل
حتى رأيت ذلك الزحام على عمران وتركوا جعفر وليس عنده أحد وقال أبو موسى ما
سمعت يحيى ولا عبد الرحمن حدثا عن جعفر بن الزبير شيئا قط وقال عمرو بن علي
متروك الحديث وكان رجلا صدوقا كثير الوهم وقال ابن عمار ضعيف وقال أحمد إضرب
على حديث جعفر وقال الجوزجاني نبذوا حديثه وقال أبو زرعة ليس بشيء وقسمال
أبو حاتم كان ذاهب الحديث لا أرى أن أحد ثعنه وهو متروك الحديث تركوه وقال
يهقوب بن سفيان ضعيف متروك مهجور وقال النسائي والدارقطني متروك الحديث
وقال النسائي في موضع آخر ليس بثقة وقال ابن عدي ولجعفر أحاديث وعاطتها
ما لا يتابع عليه والضعف على حديثه بين وقال الحافظ أبو نعيم لا يكتب حديثه ولا
يساوى شيئا روى له ابن ماجه حديثا واحدا في من الذكر وقال ابن المديني ضعفه
يحيى جدا وقال أبو داود من خيار الناس ولكن لا أكتب حديثه وقال علي بن الجنيد
والأزدى متروك وقال ابن حبان كان جعفر صاحب غزو وعبادة وفضل يروى عن القاسم
مولى معاوية وغيره أشياء كأنها موضوعة وكان ممن غلب عليه التقشف حتى صار وهمه
شبهها بالوضع تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وروى جعفر بن الزبير عن القاسم
عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مائة حديث وقال الذهبي في المغني متهم تركه
أحمد بن حنبل وغيره وقال الحافظ ابن حجر في التقريب هو متروك الحديث وكان صالحا
في نفسه ما تدبمه الأربعمين أي ومائة .

النتيجة : جعفر بن الزبير متروك الحديث متهم وله حديثان في سنن الدارقطني .

رقم (١٥) الحديث الأول : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا ابن

مبشرنا محمد بن حرب وحدثنا أحمد بن سلمان نا يحيى بن جعفر قال نا علي بن
عاصم ثنا جعفر بن الزبير وحدثنا أبو عيسى محمد بن أحمد بن قطن نا العباس بن
عبد الله الترقفي أخبرنا أبو جابر أخبرني جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمانة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأذانان من الرأس .

رحاله : ابن مبشر تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١)

محمد بن حرب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١)

أحمد بن سليمان هو أحمد بن سليمان بن الحسن بن أسود بن يونس

أبو بكر الفقيه الحنظلي المعروف بالنجاد قال عنه الخطيب كان صدوقا عارفا بجمع
المسند وصنف في السنن كتابا كبيرا توفي سنة ٣٤٨ هـ .

يحيى بن جعفر هو يحيى بن أبي طالب واسمه جعفر بن عبد الله بن الزبير

يقال مولى العباس بن عبد المطلب عتاقة وكهنته . أبو بكر قال عنه الخطيب قال
الدارقطني لا بأس به عندي ولم يطمئن فيه أحد بحجة توفي سنة ٢٦٨ هـ .

علي بن عاصم هو علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التميمي مولا هم صدوق

يخطى * ويصرورم بالتشيع توفي سنة ٢٠١ هـ .

أبو عيسى محمد بن أحمد بن قطن هو محمد بن أحمد بن قطن بن خالد بن

حبان بن مسلم بن أبي بن سلمة بن قيس بن حارثة بن دلفين بن جشم أبو عيسى السمسار

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٨٩/٤

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٢٠/١٤

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٩ / ٢

قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٣٢٥ هـ .^(١)

المعاصر بن عبد الله الترقى هو العباس بن عبد الله بن أبي عيسى أبو محمد

الباكستاني ويعرف بالترقى قال عنه الخطيب كان ثقة دينا صالحا عبدا توفى

سنة ٢٦٧ هـ .^(٢)

أبو جابر لم أقف له على ترجمة .

القاسم هو القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي أبو عبد الرحمن صاحب أبي أمانة

صدوق يرسل كثيرا توفي سنة ١١٢ هـ .^(٣)

أبو أمانة هو صدى بن عجلان أبو أمانة الباهلي صاحب مشهور سكن الشام

ومات بها سنة ست وثمانين هـ .^(٤)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَابِ مَارُوى مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الأذنان من الرأس أخرج من طريق جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمانة

الحدِيثُ ثَمَّ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ الزَّبِيرِ مَتْرُوكٌ وَلَهُ مِنْ وَجْهِ أُخْرَى عَنْ أَبِي أَمَانَةَ مَرْفُوعًا^(٥)

لكن في كل منهما شهر بن هوشب قال عنه ليس بالقوى وله من طريق سليمان بن حرب

نا عماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن هوشب عن أبي أمانة أنه وصف وضوء

١ | تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٣٤/١

٢ | تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٤٣/١٢

٣ | تقريب التهذيب لابن حجر ١١٨/٢

٤ | تقريب التهذيب لابن حجر ٣٦٦/١

٥ | سنن الدارقطني ١٠٤/١

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه بالما قال فقال أبو
 أمانة الأذنان من الرأس قال سليمان بن حرب الأذنان من الرأس إنما هو قول أبي
 أمانة فمن قال غير هذا فقد بدل أو كلمة قالها سليمان أي أخطأ ^(١) وبهذا السند
 رواه أبو داود أيضا في سننه فذكر الحديث مثله ثم قال قال سليمان بن حرب يقولها
 أبو أمانة قال قتبية قال حماد لا أدرى هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو
 من أبي أمانة يعنى قصة الأذنين ^(٢) وللترمذى أيضا بهذا السند من طريق شهر بن
 حوشب ونقل قول قتبية فيه ثم قال وفى الهاب عن أنس قال أبو عيسى هذا حديث
 حسن ليس بذلك القائم وكذا ابن ماجة أخرجه بهذا السند فذكر الحديث مثلته ^(٣)
 قال أحمد شاكر فى تعليق له على الحديث وهذا اللفظ لا يحتمل أن تكون كلمة
 الأذنان من الرأس مدرجة فى الحديث بل هو نص فى أنها من اللفظ النبوى وقد
 أطال العلماء البحث فى هذه الكلمة وهل هى مدرجة من كلام أبي أمانة أو مرفوعة
 ورجح كثير منهم الأراج والمراجع عندى أن الحديث صحيح فقد روى من غير وجه
 بأسانيد بعضها جيد ويؤيد بعضها بعضا ^(٤) وقد نقل الزيلعى فى كتابه نصب الراية
 كلاما عن ابن دقيق العيد قال وهذا الحديث معلول بوجهين أحدهما الكلام فى
 شهر بن حوشب والثانى الشك فى رفعه ولكن شهرا وثقه أحمد ويحيى والمجلسى

-
- (١) انظر سنن الدارقطنى ١٠٣/١ و ١٠٤/١
 (٢) سنن أبي داود ٢٩/١
 (٣) سنن ابن ماجة ١٥٢/١
 (٤) انظر سنن الترمذى ٥٤/١ تحقيق أحمد شاكر

ويعقوب بن شيبة وسنان بن ربيعة أخرج له البخاري وهو وإن كان قد لين فقال ابن
 عدى أرجو أنه لا بأس به وقال ابن معين ليس بالقوى فالحديث عندنا حسن والله أعلم
 (١)
 قلت ومحصل الكلام على الحديث أنه بهذا الإسناد غير ثابت في إسناد جعفر بن
 الزبير متروك متهم وقد ثبت من طريق آخر كما سبق ذكره والحديث يدل على أن الأذنين
 من الرأس فيكون حكيمهما المسح في الوضوء وبه قال الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق
 وأبو حنيفة وأصحابه قال الترمذي هو قول أكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم .
 وقال الزهري هما من الوجه فيفسلان معه وذلك لحديث أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يقول في سجوده سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره . قالوا
 فأضاف السمع إلى الوجه كما أضاف إليه البصر وقال جماعة من السلف حكوه عن ابن عمر
 والحسن وعطاء وأبي ثور والشافعي وأصحابه أنهم ليستا من الوجه ولا من الرأس بل
 عضوان مستقلان يسن مسحهما على الأفراد ولا يجب وذلك لحديث أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أخذ لأذنيه ما خلاف الذي أخذ لرأسه قال الإمام النسوي
 في المجموع وهو حديث صحيح قلت قد أخرجه الحاكم في مستدركه وقال هذا حديث
 صحيح على شرط الشيخين . إذا سلم من ابن أبي عمير الله هذا فقد احتج جميعا
 بجميع رواته ثم أورد له شاهدا آخر قال فيه وهو صحيح مثله قلت وأقبره الذهبي على
 ذلك وقال الشعبي والحسن بن صالح ما أقبل منهما فهو من الوجه يغسل معه وما
 أدبر فمن الرأس يمسح معه وذلك لما روى عن علي رضي الله عنه أنه مسح رأسه ومؤخر

(١) أنظر نصب الراية للزيلعي ١٨/١

(٢) المستدرک للحاکم ١٥١/١

أذنيه والوجه ما حصلت به المواجهة وهي حاصلة بما أقبل^(١) قلت وفي الباب أحاديث كثيرة منها حديث عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشجار عينيه فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه ثم كان مشيه إلى المسجد وملائته نافذة له ، قال قتبية عن الصنابحي إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رواه النسائي^(٢) ورجاله ثقات إلا أنه مرسل لأن عبد الله الصنابحي من كبار التابعين قدم المدينة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم .

ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأذنان من الرأس رواه الدارقطني من طرق عدة أحسنها من طريق أبي كامل الجحدري لكنه قال تفرد به أبو كامل عن غندر ورواه فيه والصواب عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) قلت وقد نقل الزيلعي قول ابن القلان ما نصه قال إسناده صحيح لا اتصاله وثقة رواه .

ومنها حديث عبد الله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذنان من الرأس رواه ابن ماجه وفي الزوائد قال هذا إسناده حسن إن كان سويد بن سميد

(١) أنظر المجموع للإمام النووي ١ / ١١١

(٢) سنن النسائي ١ / ٦٣

(٣) سنن الدارقطني ١ / ٩٩

(١) حفظه قلت سويد بن سعيد إحتج به مسلم قال عنه ابن حجر صدوق في نفسه الا

أنه عمى فصار يتلقى ما ليس من حديثه وأفحش فيه ابن معين القول .

ومنها حديث أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأذنان

من الرأس رواه الدارقطني عن طريقين أحدهما مرفوع والآخر موقوف وقال رفعه علي بن

جعفر عن عبد الرحيم والصواب موقوف والحسن لم يسمع من أبي موسى قلت وفي كلا

السند بين أشعث بن سوار ضعيف .

ومنها حديث أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الأذنان من الرأس رواه الدارقطني من طريق عبد الحكم وقال فيه عبد الحكم لا

يحتج به قلت وفي إسناده أيضا عثمان بن سيار صدوق بهم (٢)

ومنها حديث ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

الأذنان من الرأس رواه الدارقطني من طرق أحدها من طريق أسامة بن زيد عن

نافع عن ابن عمر مرفوعا قال وهو وهم والصواب عن أسامة بن زيد عن هلال ابن أسامة

الفهرى عن ابن عمر موقوفا والثانية عن القاسم بن يحيى بن يونس الهزارى عن إسماعيل

بن عياش عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعا قال رفعه وهم والصواب

عن ابن عمر من قوله والقاسم بن يحيى هذا ضعيف والثالث عن عبد الرزاق عن عبيد الله

عن نافع عن ابن عمر قال ورفعه أيضا وهم وإنما رواه عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر

أخو عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عنه موقوفا والرابعة عن محمد بن الفضل هو ابن

عطية متروك الحديث .

(١) سنن ابن ماجه ١ / ١٥٢

(٢) سنن الدارقطني ١ / ١٠٢

(٣) سنن الدارقطني ١ / ٩٧

(٤) سنن الدارقطني ١ / ١٠٤

ومنها حديث عائشة رضی اللہ عنہا قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسأ
من توضاً فليتمضمض وليستنشق والأذن نان من الرأس رواه الدارقطني أيضاً من طريقين
أحدهما عن محمد بن الأزهر الجوزجاني نا الفضل بن موسى السناني عن ابن جريح
عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً قلت محمد بن الأزهري
الجوزجاني نهى أحمد عن الكتابة عنه لكونه يروي عن الكذابين وذكره ابن حبان في
الثقات والثانية من طريق اليمان أبي حذيفة عن عمرة قالت سألت عائشة عن الأذنين
فقال من الرأس وقالت كان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم يمسح أذنيه ظاهرهما
إذا توضأ قال اليمان ضعيف . (١)

ومنها حديث عثمان بن عفان رضی اللہ عنہ قال واطموا أن الأذنين من الرأس
رواه الدارقطني وفي إسناده رجل مجهول . (٢)

ومنها حديث أبي هريرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الأذنان
من الرأس رواه ابن ماجه وفي إسناده عمرو بن الحصين متروك . (٣)

رقم (١٦) الحديث الثاني : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني
ثنا محمد بن الحسن النقاش ثنا محمد بن عبد الرحمن السامي والحسين بن أدريس
قالا ثنا خالد بن المهياج حدثني أبي عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة
أن نبي اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال طوا الخمسون جمعة ليس فيما دون ذلك .

(١) سنن الدارقطني ١٠٠/١ و ١٠٥/١

(٢) سنن الدارقطني ١٠٤/١

(٣) سنن ابن ماجه ١٥٢/١

رجالہ ؛ محمد بن الحسن النقاش هو محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هار
بن جعفر بن سند أبو بكر المقرئ النقاش قال عنه الخطيب في أحاديثه مناكير
بأسانيد مشهورة توفي سنة ٣٥١ هـ . (١)

محمد بن عبد الرحمن السامي هو محمد بن عبد الرحمن السامي الهسروي
الحافظ توفي سنة ٣٠١ هـ . (٢)

الحسين بن إدريس هو الحسين بن إدريس الأنصاري الهروي المعروف بابن
حزم قال ابن أبي حاتم كتب الي وجزه من حديثه فأول حديث منه باطل والثاني
باطل والثالث ذكرته لعل بن الجنيد فقال أحلف بالطلاق أنه حديث ليس لأصل
وكذا هو عندى بلا أدري الهلاء منه أو من خالد بن هياج قال ابن عساكر الهلاء في
الأحاديث المذكورة من خالد بلا شك توفي سنة ٣٥١ هـ . (٣)

خالد بن الهياج هو خالد بن هياج بن سبطام قال السليمانى ليس بشيء
ذكره ابن عبان في الثقات . (٤)

أبوه هو هياج بن بسطام الهروي قال عنه الذهبي قال أبو حاتم يكتب حديثه .
القاسم تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١٥ .
وأبو أمانة أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١٥ .

-
- (١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٠١/٢
 - (٢) الصبر في خبر من خبر للذهبي ١٢٠/٢
 - (٣) لسان الميزان لابن حجر ٢٧٢/٢
 - (٤) لسان الميزان لابن حجر ٢٨٨/٢
 - (٥) المغني في الضعفاء للذهبي ٧١٥/٢

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الْجُمُعَةِ بِهَا ذَكَرَ الْعَدَدُ فِي الْجُمُعَةِ
 مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّيْبِرِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِي أَمَامَةَ مَرْفُوعًا ثُمَّ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ الزَّيْبِرِ
 مَتْرُوكٌ . (١) وَبِهَذَا السَّنَدِ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ أَيْضًا كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي
 مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ . قَالَ وَفِيهِ جَعْفَرُ بْنُ الزَّيْبِرِ صَاحِبُ الْقِسْمِ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا وَفِي الْأَحْكَامِ
 الْوَسْطَى ذَكَرَهُ عَبْدُ الْحَقِّ الْأَشْبِيلِيُّ نَقْلًا عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ وَذَكَرَ كَلَامَهُ (٢) وَلِلدَّارِقُطْنِيِّ عَنِ
 أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَمَامَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ قَائِدَ أَبِي حَيْبَانَ نَهَبَ بِمَصْرِهِ
 فَذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعَ الْأَذَانَ صَلَّى عَلَيَّ أَبِي أَمَامَةَ وَاسْتَفْخَرَهُ فَمَكَثَ
 كَذَلِكَ حِينًا لَا يَسْمَعُ الْأَذَانَ بِالْجُمُعَةِ الْإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَيُّهَا الرَّأْيُ اسْتَغْفِرُكَ
 لِأَبِي أَمَامَةَ لَمَا سَمِعْتُ أَذَانَ الْجُمُعَةِ مَا هُوَ ؟ قَالَ : أَيُّ بَنِي هُوَ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ
 بِالْمَدِينَةِ فِي هِزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بِيَاضَةَ يُقَالُ لَهُ نَقِيعُ الْخَضَمَاتِ قَالَ : قُلْتُ كَمْ كُنْتُمْ
 يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا وَبِهَذَا السَّنَدِ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ ثُمَّ
 قَالَ عَقِبَ الْحَدِيثِ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ الْإِسْنَادِ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى فِيهِ حَدِيثٌ لَا يَحْتَاجُ
 (٥) مِثْلَهُ قُلْتُ وَمَحْصَلُ الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرُ ثَابِتٍ فِيهِ جَعْفَرُ بْنُ الزَّيْبِرِ

(١) سنن الدارقطني ٤/٢

(٢) مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ١٧٦/٢ كذا ورد ولعله أراد صاحب القاسم

(٣) الأحكام الوسطى لعبدالحق الأشبيلي ص ٢١٨

(٤) سنن الدارقطني ٥/٢

(٥) سنن الكبرى للبيهقي ١٧٧/٣

متروك الحديث متهم والحديث يدل علو أن الجمعة تصح من خمسين شخصا وليس
فيما دون ذلك وبه قال أحمد في روايته عنه وحكى عن عمر بن عبد العزيز وفي فتوح
الباري قال الحافظ ابن حجر ما نصه وجملة ما للعلماء فيه خمسة عشر قولاً أحدها
تصح من الواحد نقله ابن حزم . الثاني اثنان كالجماعة وهو قول النخعي وأهل
الناهر والحسن بن حو . الثالث اثنان مع الإمام عند أبي يوسف ومحمد . الرابع
ثلاثة معه عند أبي حنيفة . الخامس سبعة عند عكرمة . السادس تسعة عند ربيعة .
السابع اثنا عشر عنه في رواية . الثامن مائة غير الإمام عند إسحاق . التاسع عشرون
في رواية ابن حبيب عن مالك . العاشر ثلاثون كذلك . الحادي عشر أربعون بالإمام
عند الشافعي . الثاني عشر غير الإمام عنه وبه قال عمر بن عبد العزيز وطائفة . الثالث
عشر خمسون عن أحمد في رواية وحكى عن عمر بن عبد العزيز . الرابع عشر ثمانون حكاه
المازري . الخامس عشر جمع كثير بخير قيد قال ابن حجر ولعل هذا الأخير أرجحها
من حيث الدليل ويمكن أن يزداد العدد باعتبار زيادة شرط كالذكورة والحرية
والبلوغ والاقامة والاستيذان فيكمل بذلك عشرون قولاً^(١) وفي التلخيص قال وقد وردت
عدة أحاديث تدل على الاكتفاء بأقل من أربعين وفي الحاوي قال السيوطي بعدما
نقل كلام ابن حجر وأقول هو كذلك لأنه لم يثبت في شيء من الأحاديث تعيين عدد
مخصوص وقال أيضا والحاصل أن الأحاديث والآثار دللت على اشتراط إقامتها نفس
بلد يسكنه عدد كثير بحيث يصلح أن يسمى بلدا ولم تدل على اشتراط ذلك العدد

(١) أنالرفتح الباري لابن حجر ٢/٤٢٢

(٢) تلخيص العبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر ٢/٥٧

بمعينه في حضورها لتتعدد بل أي جمع قاموها صحت بهم وأقل الجمع ثلاثة غسير
الامام فتتعدد بأربعة أحدهم الامام هذا ما أدنى الاجتهاد الى ترتيبه ^(١) وقال ؛
عبد الحق ولا يصح في عدد الجمعة شيء ^(٢) وقال الشوكاني والجمعة صلاة فلا تختص
بحكم يخالف غيرها الا بدليل ولا دليل على اعتبار عدد فيها زائد على المعترف في
غيرها ^(٣) وقال المنعني والحق أن شرطية أن شيء في أي عبادة لا يكون الا عن دليل
ولا دليل هنا على تعيين عدد لا من الكتاب ولا من السنة واذا قد علم أنها لا
تكون صلاتها الا جماعة قلت وفي الباب أحاديث منها حديث جابر رضى الله عنه
قال مضت السنة أن في كل ثلاثة إمام أو في كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحى
وفطر وذلك أنهم جماعة رواه الدارقطني والبيهقي في سننهما وفي إسناد عبد العزيز
بن عبد الرحمن القرشي اتهمه الامام أحمد وقال النسائي وغيره ليس بثقة ^(٥) .
ومنها حديث أم عبد الله الدوسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الجمعة واجبة على أهل كل قرية وإن لم يكونوا الا ثلاثة رابعهم إمامهم رواه
الدارقطني وقال الزهري لا يصح سماعه عن الدوسية قلت وفي إسناد الحكم بن
عبد الله متروك الحديث وسيأتي الكلام عليه في ترجمته قريبا إن شاء الله .

(١) أنظر الحاوي للفتاوى للامام السيوطي ١٠١/١ و ١٠٨/١

(٢) الأحكام الوسطى لعبد الحق الأشبيلي ص ٢١٨

(٣) نيل الأوطار للشوكاني ٢٦٥/٣

(٤) سبل السلام للمنعماني ٦٢/٢

(٥) سنن الدارقطني ٣/٢ وسنن الكبرى للبيهقي ١٧٧/٣

(٦) سنن الدارقطني ٩/٢

ومنها حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبی صلی الله علیه وسلم
كان یخطف قائما یوم الجمعة فجاءت غیر من الشام فالتفت الناس الیهما حتى لطم
یبق الا اثنا عشر رجلا فأنزلت هذه الایة التي فی الجمعة " واذ رأوا تجارة أو
لهوا انفضوا الیهما وتركوك قائما" (١) رواه مسلم .

ومنها ما روى عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال كل قرية فیها أربعون
رجلا فملیهم الجمعة رواه البیهقی (٢) .

ومنها ما روى عن سليمان بن موسى أن عمر بن عبد العزيز كتب الى أهل المیاء
فیما بین الشام ومكة جمعوا اذا بلغتم أربعین رواه البیهقی (٣) .

(١) صحیح مسلم ٣٤٢/١

(٢) سنن الکبری للبیهقی ١٧٨/٣

(٣) سنن الکبری للبیهقی ١٧٨/٣

(x)
 (١٣) الحسن بن دينار :

اسمه ونسبه وهو الحسن بن دينار أبو سميد البصرى وهو الحسن بن واصل التميمى
 ودينار زوج أمه قال الفلاس الحسن بن دينار هو الحسن بن واصل كان ربيب
 دينار وهو مولى بنى سليط . وهو من رجال الدارقطنى وابن هدى .

شيوخه : روى عن محمد بن سيرين والحسن البصرى وحميد بن هلال وطلح بن زيد
 ابن جدعان ويزيد الرقاشى وعبدالله بن دينار ومحمد بن عجاج ومعاوية بن قرة
 وأيوب وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه سفيان الثورى وأبو دود وأبو الوليد وأبو عاصم وشيبان النهوى
 وحماد بن زيد وأبو يوسف القاضى وزيد بن العباب وآخرون .

كلام الائمة النقاد فيه : قال الفلاس ما هو عندى من أهل الكذب لكن لم يكن بالحافظ
 وقال ابن المبارك اللهم لا أعلم الا خيرا ولكن وقف أصحابى فوقفت وقال الفلاس
 أيضا كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه وقال البخارى تركه يحيى وعبد الرحمن

x مصادرت ترجمته :

التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ ٢٩٢/٢

الضعفاء الصغير للبخارى ص ٢٩

الجن والتعديل لابن أبى حاتم ق ٢ ١١/١

الضعفاء للنسائى ص ٣٤

المجروحون لابن حبان ٢٣١/١

لسان الميزان لابن حجر ٢٠٣/٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٧٥/٢

المثنى فى الضعفاء للذهبي ١٥٩/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٤٨٧/١

وابن المبارك ووكيع وقال ابن حبان تركه وكيع وابن المبارك فأما أحمد ويحيى فكانا
يكدبانه وقال ابن المبارك أيضا أما الحسن بن دينار فكان يرى رأى القدرية وكان
يحمل كتبه الى بيوت الناس ويخرجها ثم حدث منها وكان لا يحفظ وقال عباس سمعت
يحيى يقول الحسن بن دينار ليس بشيء وقال الفلاس أيضا أجمع أهل العلم بالحدِيث
أنه لا يروى عن الحسن بن دينار وقال أبو عاتم متروك الحديث كذاب وقال ابن عدى
وقد أجمع من تكلم فى الرجال على ضعفه وقال أبو غيثمة كذاب وقال أبو داود ليس
بشيء وقال النسائي ليس بثقة ولا يكتب . حديثه وقال الجزبجاني ذاهب وقال الساجي
كان يتهم ويكثر الغلط تركه وكيع وابن حنبل وقال أحمد كان وكيع اذا أتى على حديث
الحسن بن دينار قال أضرب عليه أى أتراه وذكره ابن سعد فقال ضعيف فى الحديث
ليس بشيء وذكره فى الضعفاء كل من ألف فيهم وقال حجاج بن محمد رأيت شمعة عند
الحسن بن دينار فقال أما على ذلك لقد جالس الأشياخ وقال الحافظ بن حجر إنه
جاء عن شمعة ما يدل على أن الحسن كان لا يعتمد الكذب وقال أحمد لا يكتب حديثه
وقال النسائي مرة متروك وقال الذهبي فى المغنى تركوه .

النتيجة : الحسن بن دينار متروك الحديث متهم وله حديث واحد فى سنن الدارقطني (١)

رقم (١٧) الحديث : قال الامام الحافظ أبو الحسن طى بن عمر الدارقطني حدثنا
جعفر بن محمد بن نصير نا محمد بن عبد الله الحضرمي نا محمد بن الحارث الحراني
نا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن الحسن بن دينار عن قتادة عن أبى الطيج عن
أبيه قال كنا نملى خلف رسول الله صلوا لله عليه وسلم فجاء رجل ضير البصر فتردى

في حفرة كانت في المسجد فضحك ناس من خلفه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة .

رجالہ : جعفر بن محمد بن نصير هو جعفر بن محمد بن نصير بن القاسم أبو محمد
الخواص المعروف بالخلدي شيخ الصوفية قال عنه الخليل كان ثقة صادقا دينا فاضلا
(١)
توفي سنة ٢٤٨ هـ .

محمد بن عبد الله الحضرمي هو محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي الكوفي
قال الذهبي سأل عنه الدارقطني فقال ثقة جبل توفي سنة ٢٩٧ هـ .
(٢)

محمد بن الحارث هو محمد بن الحارث أو ابن أبي الحارث الليثي البزاري ال
الحرائي صدوق توفي سنة ٢٤٣ هـ أو ٢٤٤ هـ .
(٣)

محمد بن سلمة هو محمد بن سلمة الحرائي بن عبد الله الباهلي مولا هم ثقة
توفي سنة ٢٩١ هـ .
(٤)

ابن إسحاق تقدمت ترجمته في إسناد الحديث رقم ١٤

قتادة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١٠ .

أبو الطيخ هو أبو الطيخ بن أسامة بن عمير أو عامر بن حنيف بن ناجية الهذلي

اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة توفي سنة ٩٨ هـ وقيل ١٠٨ هـ . وأبوه هو أسامة
(٥)

بن عمير بن عامر بن الأفتيش الهذلي البصري والد أبي الطيخ صحابي تفرد ولده عنه
(٦)

(١) تاريخ بغداد للشطرنج البغدادي ٢٢٦/٧

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي ٦٦٢/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١٥٢/٢

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١٦٦/٢

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٧٦/٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٣/١

تفريجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَابِ أَحَادِيثِ الْقَمِيقَةِ فِي الصَّلَاةِ وَطَلَبِهَا
 أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ قَتَادَةَ عَنِ أَبِي الطَّيْحِ عَنِ
 أَبِيهِ الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ وَلَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ إِلَى ابْنِ إِسْحَاقَ
 حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَنِ أَبِي الطَّيْحِ بْنِ أَسَاطَةَ
 عَنِ أَبِيهِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نَمْلُؤُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقْبَلَ رَجُلٌ ضَرِيرٌ
 الْبَصَرِ فَوَقَعَ فِي حَفْرَةٍ فَضَحَكْنَا مِنْهُ فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِعَادَةِ الْوُضُوءِ
 كَامِلًا وَإِعَادَةَ الصَّلَاةِ مِنْ أَوَّلِهَا . ثُمَّ قَالَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَمَارَةَ
 عَنِ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنِ أَبِي الطَّيْحِ عَنِ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ . الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ وَالْحَسَنُ
 ابْنُ عَمَارَةَ ضَعِيفَانِ وَكَلَامُهُمَا قَدْ أَخْطَأَ فِي هَذَيْنِ الْأَسْمَاءِ دِينَارٌ وَأَمَارِيُّ هَهُنَا
 الْحَدِيثُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنِ حَفْصِ بْنِ سَلِيمَانَ النَّخَعِيِّ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ مَرْسَلًا وَكَانَ
 الْحَسَنُ كَثِيرًا مَا يَرُوهُ مَرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا تَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَمَارَةَ
 عَنِ خَالِدِ الْحَدَّادِ . عَنِ أَبِي الطَّيْحِ عَنِ أَبِيهِ فَوَهُمُ قَبِيحٌ وَإِنَّمَا رَوَاهُ خَالِدُ الْحَدَّادِ عَنِ
 حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ عَنْهُ كَذَلِكَ سَفِيَانُ
 الثَّوْرِيُّ وَهَشِيمٌ وَوَهَيْبٌ وَعَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ وَغَيْرُهُمْ وَقَدْ اضْطَرَبَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي رِوَايَتِهِ
 عَنِ الْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ فَمَرَّةٌ رَوَاهُ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَمَرَّةٌ رَوَاهُ عَنْهُ
 عَنِ قَتَادَةَ عَنِ أَبِي الطَّيْحِ عَنِ أَبِيهِ وَقَتَادَةُ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ مَرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَمَعْمَرُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَسَعِيدُ بْنُ بِشِيرٍ

(١) نيرهم قلت وخلاصته أن الحديث بهذا الأسناد غير ثابت فيه الحسن بن دينار
متروك الحديث متهم وقد رجح الدارقطني أنه من حديث أبي العالية مرسلاً هذا
ولا يخفى ما فيه وذلك فيما قاله ابن عدي إن أكبر ما نقم عليه من هذا الحديث وممن
أجله تكلموا في أبي العالية (٢) . والحديث يدل على أن الضحك يبطل الوضوء والصلاة
وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥) ولا حاجة إلى التكرار هنا .

(١) أنظر سنن الدارقطني ١٦٢/١

(٢) تقدم ذكره بالتفصيل في ترجمة أيوب بن خوط الحديث رقم (١٥)

(١٤) الحسن بن عماره (X) :

اسمه ونسبه : هو الحسن بن عماره الضرب البجلي أبو محمد الكوفي مولى بجيلة
كان قاضيا ببغداد في خلافة المنصور وهو من رجال الترمذى وابن ماجه والدارقطنى
والبيهقى .

شيوخه : روى عن الزهرى والحكم بن عتيبة وعدى بن ثابت وأبى إسحاق السبيعي
وأبى الزبير المكي وعمرو بن دينار والحسن بن عبد الله وحبيب بن أبى ثابت والأعمش
تلاميذه : روى عنه أبو يوسف القاضى ويونس بن بكير وشبابه بن سوار وأبو قطن عمرو بن
الهيثم والسفيانان .

وفاته : قال ابن حجر مات سنة ثلاث وخمسين ومائة .

كلام الائمة النقاد فيه : قال النضر بن شعيل عن شعبة أفادنى الحسن بن عماره
سبعين حديثا عن الحكم فلم يكن لها أصل . وقال ابن عيينة كان له فضل وغسيره
أحفظ منه . وقال عيسى بن يونس الحسن بن عماره شيخ صالح وقال الطيالسى قال
شعبة اثنتى عشر بن حازم فقل له لا يحل لك أن تروى عن الحسن بن عماره فإنه يكذب

X مصادر ترجمته :

- الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٥٦/٦
الكامل في الضعفاء لابن عدى ق ٢ ٢٤٤/١
الجمع والتعديل لابن أبى حاتم ق ٢ ٢٧/١
التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ ٣٠٣/٢
الضعفاء الصغير للبخارى ص ٣٠
الضعفاء للنسائى ص ٣٤
المجروحون لابن حبان ٢٢٩/١
ميزان الاعتدال للذهبي ٥١٣/١
المخنى في الضعفاء للذهبي ١٦٥/١
تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٤٥/٧
تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٠٤/٢
تقريب التهذيب لابن حجر ١٦٩/١

قال داود فقلت لشعبة ما علامة ذلك قال روى عن الحكم أشيا * فلم نجد لها أصل .
وقال ابن المبارك - جرحه عندى شعبة وسفيان فبقولهما تركت حديثه . وقال عبد الله
ابن المديني عن أبيه ما احتاج الى شعبة فيه أمره أبين من ذلك قيل له كان يفلط
فقال أى شى * كان يفلط كان يضع . وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني
متروك الحديث، وقال النسائي أيضا ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال الساجي ضعيف
متروك أجمع أهل الحديث على ترك حديثه . وقال الجوزجاني ساقط وقال عمرو بن
على رجل صالح صدوق كبير الوهم والخطأ متروك الحديث وأورد له ابن عدى أحاديث
وقال ما أقرب قصته الى ما قال عمرو بن على وقال ابن سعد كان ضعيفا فى الحديث
وذكره يعقوب فى باب من يغيب عن الرواية عنهم وقال أبو بكر البزار لا يحتج أهل العلم
بهديثه اذا انفرد، وقال ابن المثنى ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن رويًا عنه شيئا
قط وقال يعقوب بن شيبة متروك الحديث وقال ابن حبان كان لهية الحسن بن عمارة
أنه كان يدلس عن الثقات ما وضع عليهم الضمما * كان يسمع من موسى بن مطير وأبى
الخطوف وأبان بن أبى عياش وأضرابهم ثم يسقط أسماهم ويرويها عن مشايخهم
الثقات . فلما رأى شعبة تلك الأحاديث الموضوعة التى يرويها عن أقوام ثقات
أنكرها عليه وأطلق عليه الجرح ولم يعلم أن بينه وبينهم هولا * الكذابين فكان الحسن
بن عمارة هو الجانى على نفسه بته ليسهم عن هولا * وإسقاطهم عن الأخبار حتى ألزق
الموضوعات به وأرجو أن الله عز وجل يرفع لشعبة فى الجنان درجات لا يبلغها غيره الا
من عمل عمله بذبه الكذب عن أخبر الله عز وجل أنه لا ينطق عن الهوى إن هو الا
وحي يوحى صلى الله عليه وسلم . وقال السهيلي ضعيف بإجماع منهم وقال الذهبي

متروك عندهم وقال الحافظ بن حجر في التقريب متروك .

(١)
النتيجة : الحسن بن عمارة متروك الحديث متهم وله خمسة أحاديث في سنن الدارقطني

رقم (١٨) الحديث الأول :

قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا عبد الصمد بن علي نا الفضل بن العباس الصراف نا يحيى بن غيلان نا عبد الله بن بزيع عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن مجاهد عن ابن عمر أنه جمع بين حجته وعمرة مما وقال سبيلهما واحد قال فطاف لهما طوافين وسموا لهما سمعين وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت .

رجاله : عبد الصمد بن علي هو عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم بن حسان أبو الحسين الوكيل المعروف بالطستي قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٤٦٣ هـ .

(٢)
الفضل بن العباس الصراف هو الفضل بن العباس بن الوليد أبو القاسم البزوري

ويقال السقطي قال عنه الخطيب بسنده الوابي بكر محمد بن احمد بن اسحاق

(٣)
الحجاري حدثني ابو القاسم الفضل السقطي من الثقات .

(٤)
يحيى بن غيلان «ويحيى بن غيلان الراسي بمهملة وموحدة مقبول» .

عبد الله بن بزيع هو عبد الله بن بزيع الأنصاري قال عنه الدارقطني ليس

(٥)
ليس بمتروك .

- (١) انظر الحديث رقم ١٤٧ الى ١٥٥
- (٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤١/١١
- (٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٧٢/١٢
- (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٣٥٥
- (٥) ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٣٩٦

الحكم هو الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه الا أنه

(١)
ربما دلس .

مجاهد هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكي ثقة إمام فقه

(٢)
التفسير وفوق العلم .

ابن عمر هو عبد الله بن عمر تقدمت ترجمته في الحديث رقم (ع) .

تخريجه وبهان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب المواقيت من طريق الحسن بن عمار عن

الحكم عن مجاهد عن ابن عمر الحديث ثم قال عقبه لم يروه عن الحكم غير الحسن بن

عمار وهو متروك الحديث وله من طرق أخرى عن ابن عمر رضى الله عنهما ليس فيها

الحسن بن عمار أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما طاق لحجته وعمرته طوافا واحدا

وسعى سعيًا واحدًا . وقد خالف الحسن بن عمار غيره من الثقات . هذا وقد

ذكر الزيلعي الحديث أيضا في كتابه نصب الراية ونقل كلام الدارقطني فيه والحديث

بهذا الاسناد غير ثابت فيه الحسن بن عمار متروك الحديث متهم وفيه دلالة على

أن الحاج القارن بالعمرة عليه أن يطوف طوافين ويسعى سعيين وه قال أبو عبيدة

وأصحابه والثوري والحسن بن صالح وغيرهم وقالت الشافعية والمالكية ورواية عن

أحمد وإسحاق وأبو ثور وابن المنذر وغيرهم ما عليه الا طواف واحد وسعى واحد

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ١٩٢/١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٢٩/٢

(٣) سنن الدارقطني ٢٥٨/٢

وذلك لما رواه البخارى رحمه الله من حديث عائشة رضى الله عنها قالت وأما الذين
جمعوا بين الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا ومن حديث ابن عمر رضى الله عنهما
فى حجة عام نزل الحجاج بابن الزبير أو رده من وجهين فى كل منهما أنه جمع بين
الحج والعمرة أهل بالعمرة أولا ثم أدخل عليها الحج وطاف لهما طوافا واحدا كما
فى الطريق الأولى وفى الطريق الثانية رأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه
الأول والحد يثان ظاهران فى أن القارن لا يجب عليه الاطواف واحد كالمفرد هذا
وفى الباب أحاديث كثيرة منها حديث عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمرو بن عيسى
حدثنى أبى عن أبيه عن جده عن على أن النبى صلى الله عليه وسلم كان قارنا طواف
طوافين وسمى سعيين رواه الدارقطنى وفى اسناده عيسى بن عبد الله يقال له
مبارك متروك الحديث سيأتى الكلام عليه فى ترجمته إن شاء الله .

ومنها حديث طعنة بن عبد الله قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف
لعمرة وحجته طوافين وسعى سعيين وأبو بكر وعمر وعلى وابن مسعود رواه الدارقطنى
من طريق أبى بردة قال أبو بردة هذا هو عمرو بن يزيد ضعيف ومنه فى الاسناد
ضعفاء قلنت وقد نقل الحافظ ابن حجر رحمه الله عن عبد الرزاق عن سفیان الثورى
عن سلمة بن كهيل قال حلف طاوس ما طاف أحد من أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم لحجه وعمرة الا طوافا واحدا قال الحافظ وهذا إسناد صحيح وفيه بيان
ضعف ما روى عن على وابن مسعود من ذلك وقد روى آل بيت على عنه مثل الجماعة

(١) سنن الدارقطنى ٢ / ٢٦٣

(٢) سنن الدارقطنى ٢ / ٢٦٤

قال جعفر بن محمد الصادق عن أبيه أنه كان يحفظ عن علي للقارن طواف واحمد
(١)
خلاف ما يقول أهل العراق .

ومنها حديث أبي نصر قال أهملت بالحج فأدركت عليارضى الله عنه فقلت له
إني أهملت بالحج فأستليح أن أضيف اليه عمرة قال لا لو كنت أهملت بالعمرة ثم أردت
أن تضم اليها الحج ضمته قال قلت كيف أصنع إذا أردت ذلك قال تصب عليك إداوة
من ماء ثم تحرم بها جميعا وتطوف لكل واحد منهما طوافا رواه الطحاوى قال الحافظ
ابن حجر في الفتح لكن روى الطحاوى وغيره مرفوعا عن علي وابن مسعود ونسبك
بأسا نيدا لا بأس بها إذا اجتمعت ولم أر في الباب أصح من حديث ابن عمر وعائشة
المذكورين في هذا الباب . (٣)

ومنها حديث عمران بن الحصين أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف طوافين
وسمى سعيين رواه الدارقاني وقال . يقال إن محمد بن يحيى الأزدي حدث بهذا
من حفظه فوهم في متنه والصواب بهذا الاسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم
قرن الحج والعمرة وليس فيه ذكر الطواف ولا السعى وقد حدث به محمد بن يحيى
الأزدي على الصواب مرارا ويقال إنه رجع عن ذكر الطواف والسعى إلى الصواب والله
أعلم . (٤)

ومنها حديث جابر رضى الله عنه أنه قال لم يطق النبي صلى الله عليه وسلم
ولا أصحابه بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا طوافه الأول رواه مسلم . (٥)

(١) أنذر فتح الباري لابن حجر ٣/٤٩٥

(٢) شرح معاني الآثار للطحاوى ١/٤٠٦

(٣) أنذر فتح الباري لابن حجر ٣/٤٩٥

(٤) سنن الدارقاني ٢/٢٦٤

(٥) صحيح مسلم ١/٥٠٨

ومنها حديث عائشة رضي الله عنها أنها حاضت بسرف فتطهرت بمعرفة فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزي* عنك طوافك بالصفاء والمروة عن حجك وعمرتك
رواه مسلم . (١)

رقم (١٩) الحديث الثاني :

قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا يوسف بن
يعقوب بن إسحاق بن بهلول نا جدي نا إسحاق الأزرق عن الحسن بن عمارة عن
الحكم عن ابن أبي ليلى عن علي عليه السلام أنه طاف لهما طوافين وسمى لهما
سعيين وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع .
رحاله : يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول هو يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن
البهلول بن حسان بن سنان أبو بكر الأزرق التنوخي الكاتب قال عنه الخطيب : كان
ثقة توفي سنة ٣٢٩ هـ . (٢)

جده هو إسحاق بن بهلول بن حسان بن سنان أبو يعقوب التنوخي من أهل
الأنبار قال عنه الخطيب كان ثقة صنّف المسند وحدث ببغداد توفي سنة ٢٥٢ هـ . (٣)
إسحاق الأزرق ، وإسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي المعروف
بالأزرق ثقة . (٤)

-
- (١) صحيح مسلم ٥٠٦/١
 - (٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٢١/١٤
 - (٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٦٦/٩
 - (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٦٣/١

الحكم تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٨)

ابن أبي ليلى هو عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصارى المدنى ثم الكوفى ثقة

اختلف في سماعه من عمرات بوقعة الجماجم سنة ست وثمانين وقيل غرق (١) .

وعلى تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢)

تخريجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطنى في باب المواقيت من طريق العسن بن عمارة عن

الحكم عن ابن أبي ليلى عن على بن ابي لهب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الحسن بن عمارة

(٢)

متروك الحديث . وبهذا السند رواه العقيلي أيضا في كتابه الضعفاء وذكر الحديث

ثم قال قال أبو داود وجمع يده الى نحره ثم قال من هذا كان شعبة يشق بطنه من

(٣)

الحسن بن عمارة وكذا ابن حزم في الحللى لكنه مرسل قال وأما حديث ابن أبي ليلى

فمرسل ثم هو أيضا عن الحسن بن عمارة ولا يجوز الاجتجاج بروايته (٤) . هذا وقد ذكره

ابن حجر أيضا في تهذيبه في ترجمة الحسن بن عمارة وذلك يكسبون (٥)

الحديث بهذا الأسناد غير ثابت فيه الحسن بن عمارة متروك الحديث متهم والحديث

يدل على أن القارن عليه باؤافان وسعيان وقد تقدم ذكر آراء الفقهاء في الحديث

رقم (١٨) .

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٩٦ / ١

(٢) سنن الدارقطنى ٢ / ٢٦٣

(٣) الضعفاء للعقيلي ١ / ٨٧

(٤) الحللى لابن حزم ٧ / ١٧٥ و ٧ / ١٧٦

(٥) تهذيب التهذيب لابن حجر ٢ / ٣٠٤

رقم (٢٠) الحديث الثالث :

قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا أحمد بن محمد ابن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن مدراد حدثني عمي طاهرنا الحسن بن عمارة عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع فاذا استهلك فالقول قول المشتري .
 رجاله : أحمد بن محمد بن سعيد هو أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن زياد بن عبد الله بن عجلان أبو العباس الكوفي المعروف بابن عقدة قال عنه الخطيب كان منافقا عالما مكثرا جمع التراجم والأبواب والشيخة وأكثر الروايسة وانتشر حديثه توفي سنة ٣٣٢ هـ . (١)

الحسن بن جعفر بن مدراد لم أقف له على ترجمة .

عمه الماسر لم أقف له على ترجمة .

(٢) القاسم بن عبد الرحمن هو القاسم بن عبد الرحمن الكوفي ثقة عابد توفي سنة ٢٠٠ هـ

أبوه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهنلي الكوفي ثقة وقد سمع مسن

(٣) أبيه لكن شيئا يسيرا .

عبد الله هو ابن مسعود الصحابي رضي الله عنه تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٣

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٤ / ٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١١٨ / ٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٨٨ / ١

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

~~~~~

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الْبَيْهَقِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عِمَارَةَ عَنِ

الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْهَدِيثِيِّ ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ مُتْرُوكٌ <sup>(١)</sup>

وَلَهُ مِنْ وَجْهِ أُخْرَى مُتَعَدِّدَةٌ تَخْتَلِفُ الْفَاضِلُ وَالْهَدِيثِيُّ أَخْرَجَهُ الْأَبُوعَبْدَةَ لَيْسَ فِيهِ الْحَسَنُ

ابْنُ عِمَارَةَ <sup>(٢)</sup> وَكَذَا الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ وَلَمْ يَخْرُجْ

وَأَقْرَبُهُ الذَّهَبِيُّ عَلَى ذَلِكَ وَقَالَ صَحِيحٌ وَكَذَا الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِهِ وَقَالَ هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ <sup>(٣)</sup>

مَوْصُولٌ وَقَدْ رَوَى مِنْ أَوْجِهٍ بِأَسَانِيدٍ مُرَاسِلٍ إِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا صَارَ الْحَدِيثُ بِذَلِكَ قَوِيًّا <sup>(٤)</sup>

قُلْتُ فِي كُلِّ مِنْ تَصْحِيحِ الْحَاكِمِ وَالذَّهَبِيِّ وَتَحْسِينِ الْبَيْهَقِيِّ نَظَرْتُ فِي إِسْنَادِهِ عَمْدَ الرَّحْمَنِ

بْنِ قَيْسٍ قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي التَّقْرِيبِ مَجْهُولُ الْحَالِ وَقَيْسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ عَنْهُ مَقْبُولٌ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ قَالَ عَنْهُ مَقْبُولٌ أَيْضًا قَالَ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَعْلِيْقٍ لَهُ عَلَى الْحَدِيثِ

هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُتَّصِلٌ قُلْتُ وَمَحْصَلُ الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرُ ثَابِتٍ

فِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ مُتْرُوكٌ الْحَدِيثِيُّ مَتَّبِعٌ قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذَرِيُّ فِي مُخْتَصَرِهِ وَقَدْ رَوَى

هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمُودٍ وَكَلِمَاتُهَا لَا يَثْبُتُ وَقَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِهَا إِذَا

اِخْتَلَفَ الْبَيْعَانُ وَالْمَبِيعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ وَفِي لَفْظِ السَّلْمَةِ قَائِمَةٌ وَلَا يَصِحُّ وَالْمَبِيعُ قَائِمٌ مَنْ

رَوَاةُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَا يَحْتَجُّ بِهِ وَقِيلَ إِنَّهَا مِنْ قَوْلِ بَعْضِ الرُّوَاةِ وَفَسَى <sup>(٥)</sup>

التَّنْقِيحُ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِيهَا مَقَالٌ فَإِنَّهَا مُرَاسِلٌ

(١) سنن الدارقطني ٣/٢٠

(٢) أنظر سنن أبي داود ٢/٢٥٥ وسنن النسائي ٧/٢٦٦ وسنن الترمذي ٣/٥٧٠

وسنن ابن ماجه ٣/٧٣٧

(٣) أنظر المستدرک للحاکم ٢/٤٥

(٤) أنظر السنن الكبرى للبيهقي ٥/٣٣٣

(٥) أنظر مختصر سنن أبي داود للمنذري ٥/١٦٤

وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ولا عبد الرحمن والقاسم لم يسمع من ابن مسعود وقال أئمة الجرح عون بن عبد الله وابن عياش ومحمد بن أبي ليلى والحسن بن عمارة وابن العريزيان هم رواية هذه الأحاديث وكلهم ضعاف قال يعقوب بن معين ابن العريزيان ليس بشيء وقال أيضا قال أئمة التعديل والذي يظهر أن حديث ابن مسعود في هذا الباب بمجموع طرقه له أصل بل هو حديث حسن يحتج به لكن في لفظه اختلاف والله اعلم (١) وفسى الحديث دلالة على أن المتبايعين إذا اختلفا فالقول قول البائع ما لم يستهلك والا فالقول قول المشتري وبه قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومالك في رواية عنه والنخعي والثوري والأوزاعي وآخرون قالوا إذا استهلك فالقول قول المشتري مع اليمين وقال الشافعي وأصحابه ورواية عن مالك يقال للبائع أحلف بالله ما بعته سلعتك إلا ما قلت فان حلف البائع قيل للمشتري إما أن تأخذ السلعة بما قال البائع وإما أن تحلف ما اشتريتها إلا ما قلت فان حلف بربى منها وردت السلعة إلى البائع وسواء عند الشافعي كانت سلعة قائمة أو تالفة فانهما يتعالفان ويترايان وكذلك قاله محمد بن الحسن من الحنفية وذلك لما رواه الإمام مسلم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطس الناس بدعواهم لا ادعى ناس ما رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه قلت وفي الباب أحاديث منها حديث عبد الملك بن عبد الله قال حضرنا أبا عبيدة بن عبد الله ابن مسعود أتاه رجلان تبايعا سلعة فقال أحدهما أخذتها بنذائك وكذا وقال هذا

(١) تنقيح التحقيق في مسائل التعليق لابن عبد الهادي ٨٦/٢ مخطوطة

(٢) صحيح مسلم ٥٩/٢

بعتها بكذا وكذا فقال أبو عبيدة أتى ابن مسعود في مثل هذا فقال حضرت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أتى بمثل هذا فأمر البائع أن يستعطف ثم يختار المبتاع فان  
شاء أخذ وإن شاء ترك رواه النسائي (١) .

ومنها ما رواه البيهقي عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء الذين ينتهي  
إلى قولهم من أهل المدينة كانوا يقولون إذا تبايع الرجلان بالبيع واختلفا في الثمن  
اختلفا جميعا فأبى نكل لزمه القضاء فإن حلفا جميعا كان القول ما قال البائع وخير  
المبتاع إن شاء أخذ بذلك الثمن وإن شاء ترك (٢) .

ومنها حديث مالك بن أنس قال بلغني أن ابن مسعود كان يحدث أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال أبى بيمان تبايعا فالقول ما قال البائع أو يتردان رواه  
مالك في الموطأ (٣) .

رقم (٢) الحديث للوازم :

قال الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا أبو أحمد القاسم  
بن عبد الرحمن بن بلبل الزعفراني نا أحمد بن محمد الشعبي نا القاسم بن الحكم نا  
الحسن بن عماره عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن الخليل الحضرمي قال : ذكر  
لعمر بن الخطاب قول فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل  
لها السكنى ولا النفقة فقال عمر لا ندع كتاب الله وسنة نبيه لقول امرأة .

(١) سنن النسائي ٢٦٦/٧

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٣٣٤/٥

(٣) الموطأ رواية محمد بن الحسن ص ٢٧٨

رجاله ؛ أبو أحمد القاسم بن عبد الرحمن بن بلبل الزعفراني هو القسم بن عبد الله  
ابن عبد الرحمن بن زياد بن بلبل أبو أحمد الزعفراني من أهل همدان وهو أخو أبي  
عبد الله محمد قال عنه الخطيب بسنده الي صالح أحمد بن محمد الحافظ قال سمعت  
منه مع أبي صدوق . (١)

أحمد بن محمد الشعبي لم أقف له على ترجمه .

القاسم بن الحكم هو القاسم بن الحكم بن كثير الحرزي أبو أحمد الكوفي قاضي  
همدان صدوق فيه لين توفي سنة ٢٠٨ هـ . (٢)

سلمة بن كهيل هو سلمة بن كهيل الحضرمي أبو يحيى الكوفي ثقة . (٣)

عبد الله بن الخليل الحضرمي هو عبد الله بن الخليل أو ابن أبي الخليل

الحضرمي أبو الخليل الكوفي مقبول وشرق البخاري وابن هبان بين الراوي عن عيسى

فقال فيه ابن أبي الخليل والراوي عن زيد بن أرقم فقال فيه ابن الخليل . (٤)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقاني في كتاب الطلاق والخلع والايلاء وغيره أخرجه

من طريق الحسن بن عمار عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن الخليل الحضرمي -

الحديث ثم قال الحسن بن عمار مترك وله من وجوه أخرى متعددة ليس فيها الحسن

ابن عمار وبالألفاظ متقاربة الا أنه رجح قول عمر في الحديث وسنة نبينا أنه غير محفوظ

(١) تاريخ بغداد للخطيب للبغدادى ٤٤٦/١٢

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١١٦/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١٨/١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٤١٢/١

(٥) سنن الدارقاني ٢٦/٤ ٢٧/٤٤

قلت وفي صحيح مسلم عن أبي إسحاق قال كنت مع الأسود بن يزيد جالسا في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي فحدث الشعبي بحدِيث فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفا من حصي فحصبه (١) به فقال ويلك تحدث بمثل هذا قال عمر لا نترك كتاب الله وسنة نبيها صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا ندري لحملها أحفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة قال الله عز وجل " لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة " (٢) قال البيهقي والأشبه بما روينا عن عائشة رضي الله عنها وغيرها في الأثر على فاطمة بنت قيس أنها أنكرت عليها النفقة من غير سبب دون النفقة وهو الأشبه بما احتج به من الآية قال الشافعي رضي الله عنه ما نعلم في كتاب الله ذكر نفقة وإنما في كتاب الله ذكر السكنى (٣) . وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله كان الحامل له على ذلك أن أكثر الروايات ليست فيها هذه الزيادة لكن ذلك لا يرد رواية النفقة ولعل عمر أراد بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على أحكامه من اتباع كتاب الله لأنه أراد سنة مخصوصة في هذا ولقد كان الحق ينطق على لسان عمر فان قوله لا ندري حفظت أو نسيت قد ظهر صداه في أنها أطلقت في موضع التقييد أو عممت في موضع التخصيص وأيضا فليس في كلام عمر ما يقتضي إيجاب النفقة وإنما أنكر إسقاط السكنى (٤) قلت ومحصل التلام على الحديث أنه بهذا الإسناد غير ثابت فيه الحسن بن عمارة متروك الحديث متهم وهو ثابت من طرق متعددة صحيحة كما في صحيح مسلم وغيره في باب المطلقة ثلاثا لا نفقة

( ١ ) حصبه أي رجمه به كذا في النهاية ٢٦٥/١

( ٢ ) صحيح مسلم ٦٤١/١

( ٣ ) السنن الكبرى للبيهقي ٤٧٦/٧

( ٤ ) أنارفتح الباري لابن حجر ٤٨١/٩

لها والحديث فيه دلالة على أن المصلحة البائدة لها نفقة وسكنى وهو قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابنه وابن مسعود وعائشة وابن شبرمة وابن أبي ليلى والثوري والحسن بن صالح وأبو حنيفة وأصحابه وآخرون وقال علي وابن عباس وجابر وعطاء وطاوس والحسن وعكرمة وميمون بن مهران وإسحاق وأبو ثور وداود لا سكنى لها ولا نفقة على ظاهرها  
 حديث فاطمة بنت قيس وقال الشافعي وأصحابه وجماعة لا نفقة لها ولها السكنى وذلك لقوله تعالى " استكوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يرضعن حملهن <sup>(١)</sup> " قالوا لا نفقة لها إلا إذا كانت حاملا قلت وفي الباب أحاديث منها حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المصلحة ثلاثا لها السكنى والنفقة رواه الدارقطني <sup>(٢)</sup> وفي إسناده حرب بن أبي العالية قال عنه ابن جابر في التكريب صدوق بهم .

ومنها حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت ما لفاطمة خير أن تذكر هذا قال تعنى قولها لا سكنى ولا نفقة وفي رواية عنها قال لها عروة ألم ترى إلى فلانة بنت الحكم الملقها زوجها البتة فخرجت فقال بعسما صنعت فقال ألم تسمى النوى قول فاطمة فقالت أمأنة لا خير لها في ذلك رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

ومنها ما رواه محمد بن عباد المكي قال كنت بجالس عند ابن عباس رضي الله عنهما إذ سأله رجل هل للمصلحة ثلاثا نفقة فقلت ليس لها نفقة فقال ابن عباس أصبت يا ابن أخي أنا معك رواه البيهقي <sup>(٤)</sup> وفي إسناده بقية بن الوليد صدوق كثير التدليس

من الضعفاء .

- (١) سورة الطلاق آية ٦
- (٢) سنن الدارقطني ٢١/٤
- (٣) صحيح مسلم ٦٤٢/١
- (٤) السنن الأثرى للبيهقي ٤٧٥/٧



ومنها ما روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال كانت فاطمة بنت قيس تحدث  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لها إعتدى فوبيت ابن أم مكتوم وكان  
محمد بن أسامة بن زيد يقول كان أسامة اذا ذكرت فاطمة من ذلك هيئا رماها بما  
كان في يده رواه الطحاوي (١) .

ومنها ما روى عن ابن عباس والحسن البصرى أنهما كانا يقولان في السائلة ثلاثة  
والمتوفى عنها زوجها لانفقة لها وتعتمدان حيث شاء رواه الطحاوي (٢) .

رقم ( ٢٢ ) الحديث الخامس :

قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا علي بن عبد الله  
بن مبشر نا أحمد بن سنان نا يزيد بن هارون نا الحسن بن عماره عن عبد الملك بن  
طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فيما أحرزه العدو فاستنفذه  
المسلمون منهم أو أخذوه صاحبه قبل أن يقسم فهو أحق فإن وجدته وقد قسم فسان  
شاء أخذته بالثمن .

رحاله : علي بن عبد الله بن مبشر تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ١ )

أحمد بن سنان هو أحمد بن سنان الواسطي أبو جعفر قال عنه ابن أبي حاتم  
سمعت أبي يقول كتبت عنه وكان ثقة صدوق (٤) .

يزيد بن هارون تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢ )

- 
- ( ١ ) شرح معاني الآثار للطحاوي ٢ / ٤٠  
( ٢ ) شرح معاني الآثار للطحاوي ٢ / ٤١  
( ٣ ) كذا ورد في النسخة المطبوعة من السنن وقد وجدت في نصب الراية نقلا عن  
الدارقطني وإن وجدته بدل أو أخذه فعمله هو الصواب وبه يستقيم الكلام والله أعلم  
( ٤ ) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ق ١ / ٥٣

عبد الملك هو عبد الملك بن ميسرة الهلالي أبو زيد العامري الكوفي الزرادي ثقة .

طماوس تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٥ )

وابن عباس أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢ ) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب السير من طريق الحسن بن عمارة عن

عبد الملك عن طماوس عن ابن عباس الحديث ثم قال الحسن بن عمارة متروك<sup>(١)</sup> وهذا

السند رواه البيهقي أيضا في السنن فذكر الحديث نحوه ثم قال هذا الحديث يعرف

بالحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عمارة متروك لا يحتج به ورواه

أيضا مسلمة بن علي الخشني عن عبد الملك وهو أيضا ضعيف وروى بإسناد آخر

مجهول عن عبد الملك ولا يصح شيء من ذلك<sup>(٢)</sup> . هذا وقد ذكره الزيلعي في كتابه

نصب الراية نقلا عن الدارقطني والبيهقي وذكر كلامها<sup>(٣)</sup> فيه . وبذلك يكون الحديث

بهذا الإسناد غير ثابت فيه الحسن بن عمارة متروك الحديث متهم وقد دل الحديث

على أن ما أخذه المشركون من مال المسلمين قهرا ثم ظهر عليهم المسلمون وأخذوا

ذلك المال فمالكه أحق به قبل أن يقسم فإن وجدته بعد القسمة أخذه بالثمن إن

شاء هذا وقد تقدم ذكر آراء الفقهاء في المسئلة في الحديث رقم ( ٧ ) .

( ١ ) سنن الدارقطني ٤ / ١١٤

( ٢ ) السنن الكبرى للبيهقي ٩ / ١١١

( ٣ ) أنظر نصب الراية للزيلعي ٣ / ٤٣٤

( x )

( ١٥ ) حسين بن طلوان• اسمه ونسبه : هو حسين بن طلوان الكلبى الكونى .• شيوخه : روى عن هشام بن عروة والأعمش .• تلاميذه : روى عنه الحسن بن السكونى البلدى وإسماعيل بن عباد الأرسوفى .• كلام الأئمة النقاد فيه : قال يحيى بن معين كذاب وقال على ضعيف وقال أبو حاتم

والنسائى والدارقطنى متروك الحديث وقال ابن حبان كان يضع الحديث على هشام

ابن عروة وغيره من الثقات وضمنما لا تحل كتابة حديثه الا على جهة التعجب كذبه

أحمد بن حنبل رحمه الله وقال النسائى مرة كذاب وقال أبو حاتم أيضا هو واه

ضعيف متروك الحديث وقال عبد الرحمن سمع منه أبى ولم يحدث عنه وقال محمد بن

عبد الرحيم صاعقة كان بن طلوان يحدث عن هشام وابن عجلان أحاديث موضوعة وقال

صالح جزرة كان يضع الحديث وقال محمود بن غيلان أسقط حديثه أحمد وابن معين

وأبو خيثمة وذكره الطوسى فى مصنفى الشيعة وقال الذهبى فى المغنى الحسين بن

• طلوان الكلبى عن الأعمش ونحوه متروك هالك .

x مصادرت ترجمته :

الجن والتعديل لابن أبى حاتم ق ٢ ٦١/١

المجروحون لابن حبان ٢٤٤/١

المغنى فى الضعفاء للذهبي ١٧٣/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٥٤٢/١

لسان الميزان لابن حجر ٢٩٩/٢

النتيجة : حسين بن طوان الكلبى متروك متهم إذ لم يختلف اثنان فى تركه وله  
حديث واحد فى سنن الدارقطنى .

رقم ( ٢٣ ) الحديث : قال الامام الحافظ أبو الحسن طوبى بن عمر الدارقطنى حدثنا  
علوبن عبدالله بن مهران بن جابر بن كرى ثنا حسين بن طوان الكلبى ثنا جعفر  
ابن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله على  
وسلم جعفر بن أبى طالب الى الحبشة قال يا رسول الله كيف أصلى فى السفينة  
قال صل فيها قائما الا أن تخاف الخرق .

رجاله : علوبن عبدالله بن مهران تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ( ١ )

( ١ ) جابر ابن كرى هو جابر بن كرى الواسطى البزار صدوق توفى سنة ٢٥٥ هـ .

جعفر بن برقان هو جعفر بن برقان الكلبى أبوعبد الله الرقى صدوق يهيم

( ٢ ) فى حديث الزهرى .

ميمون بن مهران هو ميمون بن مهران الجزرى أبو أيوب أصله كوفى نزل الرقة

( ٣ ) ثقة فقيه ولى الجزيرة لصر بن عبد العزيز وكان يرسل توفى سنة ١١٧ هـ .

وابن عباس تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ( ٢ )

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطنى فى باب صفة الصلاة فى السفر والجمع بين الصلوة

من غير عند ر وصفة الصلاة فى السفينة أخرجه من طريق حسين بن طوان الكلبى ثنا

- 
- ( ١ ) تقريب التهذيب ١ / ٢٢٣  
( ٢ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ١٢٩  
( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٢٩٢

جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عباس الحدِيث ثم قال حسين بن علوان متروك<sup>(١)</sup> وللميهقي من طريق آخر ليس فيه الحسين بن علوان عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان جعفر بن أبى طالب رضى الله عنه وأصحابه همين خرجوا الى العبادين يصلون فى السفينة قياما قلت وحاصله أن الحدِيث بهذا الاسناد غير ثابت فهنسه الحسين بن علوان الكلبى متروك الحدِيث متهم والحدِيث يدل على أن الصلاة فى السفينة لا بد فيها من القيام مع القدرة الا اذا اضطر للجُلوس فيجلس معه قال أحمد ومالك وبعض الشافعية وقال أبو حنيفة وأصحابه يجوز له ترك القيام اذا كانت سائرة هذا وفى الباب أحاديث منها حدِيث ابن عمر رضى الله عنهما قال سئل النبى صلوات الله عليه وسلم عن الصلاة فى السفينة فقال كيف أصلى فى السفينة قال صل فيها قائما الا أن تخاف الفرق رواه الحاكم فى المستدرک وقال هذا حدِيث صحيح الاسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه وهو شان بمره ووافقه الذهبى على ذلك وللميهقي كذلك بسند الحاكم وقال وحدِيث أبى نعيم الفضل بن دكين حسن .<sup>(٤)</sup>

ومنها حدِيث أنس رضى الله عنه أنه كان اذا ركب السفينة فحضرت الصلاة

والسفينة محبوسة صلى قائما واذا كانت تسير صلى قاعدا فى جماعة رواه الميهقي .<sup>(٥)</sup>

ومنها حدِيث عبد الله بن عتبة قال صحبت جابر بن عبد الله وأبا سعيد الخدري

وأبا هريرة فى سفينة فصلوا قياما فى جماعة أمه بعضهم وهم يقدرون على الجد رواه

الميهقي .<sup>(٦)</sup>

- (١) سنن الدارقطنى ٣٩٤/١
- (٢) السنن الكبرى للميهقي ١٥٥/٣
- (٣) المستدرک للحاكم ٢٧٥/١
- (٤) السنن الكبرى للميهقي ١٥٥/٣
- (٥) السنن الكبرى للميهقي ١٥٥/٣
- (٦) السنن الكبرى للميهقي ١٥٥/٣

ومنها ما روى عن سعيد المسيب أنه قال يصلى فصى السفينة قائما نان لم  
يستطلع فقاعدا <sup>(١)</sup> واسجد على قوارمها وعن إبراهيم لما سئل فقال إن استطاع أن يخرج  
فليخرج وإلا فليصل قائما إن استطاع وإلا فليصل قاعدا ويستقبل القبلة كلما تحرفت  
رواه ابن أبي شيبة <sup>(٢)</sup> .

---

(١) كذا ورد في المصنف ولعله يسجد

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ٢٦٧/٢

(١٦) الحسين بن عبيد الله (X) :

اسمه ونسبه : هو الحسين بن عبيد الله المجلي أبو علي وهو من رجال الدارقطني

روى عن مالك بن معاوية الضرير وعطاف بن خالد وابن أبي حازم وغيرهم .

روى عنه الفضل بن صالح الهاشمي وإسحاق بن إبراهيم الغثلي ومحمد بن

هشام ابن البختري وغيرهم .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال ابن عدي يشبه أن يكون ممن يضع الحديث وقس على

الدارقطني الحسين بن عبيد الله هذا يضع الحديث على الثقات وقال الذهبي

في المغني كان ممن يضع الحديث وقال الخطيب إن غير ثقة وقال الجوزقاني هو

ممن يضع الأحاديث .

النتيجة : الحسين بن عبيد الله المجلي متهم بالوضع وله حديث واحد في سنين

الدارقطني .

رقم ( ٢٤ ) الحديث : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا محمد

ابن أحمد بن الحسن ثنا الفضل بن صالح الهاشمي ثنا الحسين بن عبيد الله

المجلي نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل قال سمعت ابن مسعود يقول كنت

مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة البين : أتأتمن نقرأ لديهم القرآن فقال او رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في بعض الليل أمعك ما يا ابن مسعود قلت لا والله

X مصادره ترجمته :

ميزان الاعتدال للذهبي ٥٤١/١

لسان الميزان لابن حجر ٢٩٦/٢

المغني في الصحف للذهبي ١٧٣/١

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٥٥/٨

يارسول الله الا إناوة فيها نبينذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمرة طيبة وما\*  
طهور فتوضأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رجاله : محمد بن أحمد بن الحسن أنأر ترجمته في الحديث (٤)

الفضل بن صالح الهاشمي هو الفضل بن صالح بن علي بن عيسى بن جعفر

ابن أبي جعفر المنصور يكنى أبا المباس الهاشمي قال عنه الخطيب كان ثقة ت ٣٠٠ هـ (١)

أبو معاوية هو محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي عم وهو صغير ثقة

أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد بهم في حديث غيره وقد رمى بالارجاء ت ١٩٥ هـ (٢)

الأعمش هو سليمان بن مهران الأسدى الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة

حافظ عارف بالقراءة ورن لكنه يدلن توفي سنة ٤٧ هـ وقيل ٤٨ هـ (٣)

أبو وائل هو شقيق بن سلمة الأسدى أبو وائل الكوفي ثقة مخضرم مات في

خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة . (٤)

ابن مسعود هو عبد الله بن مسعود الهذلي الصحابي تقدمت ترجمته فسي

الحديث رقم (٣)

تخريجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة باب الوضوء بالنهيد أخرجه من

(١) تاريخ بغداد للخدايب البغدادي ٣٧٤/١٢

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١٥٧/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٣١/١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٥٤/١



طريق الحسين بن عبيد الله العجلي نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل قال  
سمعت ابن مسعود رضى الله عنه ثم قال الحسين بن عبيد الله هذا يضع الحديث  
على الثقات <sup>(١)</sup> وبهذا السند رواه ابن الجوزى أيضا فى الملل وكذا الخطيب فى تاريخه  
وذكره البيهقى أيضا فى السنن الكبرى من طريق الحسين بن عبيد الله العجلي وقال  
ولا يصح شىء من ذلك . ورواه الجوزقانى أيضا فى الأباطيل بهذا السند فذكر  
الحديث مثله ثم قال فالحسين بن عبيد الله هذا من يضع الأحاديث كما أن  
للدراقتنى من طرق أخرى متعددة كلها ضعيفة ورجح أن ابن مسعود لم يحضر  
ليلة الجن أخذًا مما رواه عن علقمة بن قيس قال قلت لعبد الله بن مسعود أشهد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد منكم ليلة أتاه داعى الجن ؟ قال لا ثم قال هذا  
الصحيح عن ابن مسعود وأخرجه الطحاوى أيضا عن أبي عبيدة سئل أكان عبد الله  
ابن مسعود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن فقال لا وفى رواية له  
أستدالى ابن مسعود نفسه قد أنكر أن يكون كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ليلة الجن ثم قال يحد ذلك فهذا الباب إن كان يؤخذ من طريق صحة الأسناد  
فهذا الحديث الذى فيه الإنكار أولى لاستقامة طريقه ومثله وثبت روايته قلت وخلاصة  
الكلام على الحديث أنه بهذا الأسناد غير ثابت فيه الحسين بن عبيد الله العجلي

- 
- ( ١ ) سنن الدراقتنى ٧٧٧/١ و٧٨/١  
( ٢ ) أنظر الملل المتناهية فى الأحاديث الواهية لابن الجوزى ٣٥٧/١ وتاريخ  
بغداد للخطيب البغدادي ٥٦/٨ والسنن الكبرى للبيهقى ١٠/١  
( ٣ ) أنظر الأباطيل والمناكير للجوزقانى ٧٢/١ مخطوطة  
( ٤ ) شرح معانى الآثار ٥٧/١

متهم بالوضع وقد روى من أوجه كلها ضعيفة وأشهرها رواية أبي زيد مولى عمرو بن  
عريث عن ابن مسعود وقد ضعفها أهل العلم بالحديث والحديث يدل على جواز  
الوضوء بالنميد وقد تقدم الكلام عليه مع ذكر آراء الفقهاء في المسئلة في الحديث

رقم ٢ •

( X )

( ١٧ ) الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي

إسمه ونسبه : هو الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي أبو عبد الله العاطلي مولسي  
 الحارث بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس . وهو من رجال الدارقطني  
 والبيهقي .  
 شيوخه : روى عن القاسم والزهرى وعلی بن الحسين .

تلاميذه : روى عنه الليث ويحيى بن حمزة ويزيد بن السمط وآنورن .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال أحمد أحاديثه كلها موضوعة وقال ابن معين ليس بثقة  
 وقال السعدى وأبو حاتم كذاب وقال النسائي والدارقطني وجماعة متروك الحديث  
 وقال ابن المدينى ليس بشئ \* وقال الجوزجاني حديثى من سمع ابن حنبل يقول ألق  
 حديث الحكم الأيلي وإسحاق بن أبي فروة فوجلة وقال ابن معين مرة لا يكتب  
 حديثه وقال أيضا ساقط وقال أيضا ليس بشئ \* وقال أيضا ضعيف وذكره يمتوب بن  
 سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم وقال أبو حاتم أيضا الحكم بن عبد الله الأيلي  
 ذاهب متروك الحديث لا يكتب حديثه كان يكذب وقال ابن أبي حاتم سمعت أبا زرعة  
 وسئل عن الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي فقال ضعيف لا يحدث عنه ولم يقسراً  
 علينا حديثه وقال إضرهوا عليه . وقال أيضا سمعت أبي يقول كان ابن المبارك تركه

x مصادره ترجمته :

الجهنم والتعديل لابن أبي حاتم ق ٣ / ١ / ١٢٠

التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ / ١ / ٣٤٥

الضعفاء الصغير للبخارى ص ٣١

الضعفاء للنسائي ص ٣٠

المجروحون لابن حبان ٢٤٨ / ١

المختفى في الضعفاء للذهبي ١ / ١٨٣

ميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٥٧٢

لسان الميزان لابن حجر ٤ / ٣٣٢

ووهنه وقال أيضا قال أبي لا تكذب حديث الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي فإنه متروك وقال المقيلى الغالب على حديثه الوهم وقال ابن عدى الضعف على حديثه وبين وقال ابن خزيمة لست أحتج به وقال محمد بن عبد الله بن عمار قال ابن الحوارزمي وغيره من أصحاب الحديث ليس يصرف بدمشق كذاب الا رجلين الحكم بن عبد الله الأيلي ويزيد بن ربيعة بن يزيد . وقال البخاري تركوه وكان ابن المبارك يوهنهم ونهى أحمد عن حديثه وقال مسلم في الكنى منكر الحديث وكذا قال ابن يونس وقال ابن حجر في اللسان كان ابن المبارك شديد الحمل عليه وقال الذهبي في المغازي متروك متهم وقال ابن عثان هو ممن يروى الموضفات عن الأثبات .

النتيجة : الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي متروك الحديث متهم وله حديث واحد  
( ١ )  
في سنن الدارقطني .

رقم ( ٢٥ ) الحديث : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حد ثنا أبو عبد الله الأيلي ثنا محمد بن عثمان بن صالح ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا مسلمة بن علي عن محمد بن مطرف عن الحكم بن عبد الله بن سعد عن الزهري عن أم عبد الله الدوسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول . الجمعة واجبة على أهل كل قرية وإن لم يكونوا الا ثلاثة رابعهم إمامهم .

رجاله : أبو عبد الله الأيلي هو محمد بن علي بن إسماعيل بن الفضل أبو عبد الله الأيلي الحافظ قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٣٢٩ هـ .  
( ٢ )

محمد بن عثمان بن صالح لم أعثر له على ترجمة .

( ١ ) أنظر الحديث رقم ١٥٦ الى ١٥٨  
( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب بغدادى ٣ / ٧٧

عمرو بن الربيع بن طارق هو عمرو بن الربيع بن طارق الكوفي نزل مصر ثقتا

(١)  
توفي سنة ٢١٩ هـ .

(٢)  
مسلمة بن علي هو مسلمة بن علي الخشني أبو سعيد الدمشقي البلاطي ممتزجاً

محمد بن مطرف هو محمد بن مطرف بن داود الليش أبو غسان المدني نزيل

(٣)  
مستقلان ثقة .

الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦)

وأم عبد الله الدوسية وهي من المهاجرات قال ابن حجر وقد أوردت النسب

(٤)  
صلوات الله عليه وسلم .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الجمعة باب الجمعة على أهل القرية

أخرجه من طريق الحكم بن عبد الله بن سعد عن الزهري عن أم عبد الله الدوسية

الحديث ثم قال الزهري لا يصح سماعه من الدوسية والحكم هذا متروك وهذا السند

رواه البيهقي أيضاً في السنن هذا وللدارقطني من وجه آخر ليس فيه الحكم بسنن

عبد الله بن سعد لكن في إسناده معاوية بن يحيى الطرابلسي صدوق له أوهام روى

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٧٠

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٢٤٩

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٢٠٨

(٤) أنظر الاصابة لابن حجر ٤ / ٤٧٢

(٥) سنن الدارقطني ٢ / ٩

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ٣ / ١٧٩

عن معاوية بن سعيد التجيبي المصري قال عنه ابن حجر في التقريب مقبول كما أن له من وجه آخر أيضا عن أم عبد الله الدوسية وفي إسناده الوليد بن محمد الموقري متروك الحديث وبذلك يكون الحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه الحكم بسنن عبد الله بن سعد الأيلي متروك الحديث متهم وليس له طريق ثبت به الحجة فقال السيوطي في الحاوي مانصه " حصل من اجتماع هذه الطرق نوع قوة للحديث فإن الطرق يشد بعضها بعضا خصوصا إذا لم يكن في السند متهم . قلت كلامه هذا (١) فيه نظر لأن الطرق التي لا تخلو كل واحدة منها من متروك أو ضعيف لا يتقوى لا تصلح للاحتجاج وإن كثرت - والحديث فيه دلالة على وجوب إقامة الجمعة في القرى كما أنها تقام في المدن وبه قال مالك والشافعي وأحمد وغيرهم وذلك لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال أول جمعة جمعت بمسجد الجمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواش من البحرين رواه البخاري وزاد البيهقي قرية من قرى عبد القيس وقال أبو حنيفة وأصحابه لا تقام الجمعة إلا في المدن دون القرى وذلك لحديث علي رضي الله عنه لا جمعنا ولا تشرىق إلا في مصر جامع رواه البيهقي (٢) سؤقا على علي قلت وقد نقل الزيلعي وابن حجر عن البيهقي قوله لم يثبت حديث علي مرفوعا وأما موقوفا فيصح قال ابن الحمام وكفى بحلى قدوة وإماما وقال صاحب (٣) (٤) (٥) (٦)

- 
- ١١ الحاوي للفتاوى للسيوطي ١/١٠٢  
 (٢) صحيح البخاري ١/١٦١ و ١/١٦٢  
 (٣) السنن الكبرى للبيهقي ٣/١٢٦  
 (٤) السنن الكبرى للبيهقي ٣/١٢٩  
 (٥) نصب الراية للزيلعي ٢/١٩٥  
 (٦) أنظر شرح فتح القدير لابن الحمام الحنفى ٢/٥١

عون المعبود وهو ليس بشيء لأن للاجتهاد فيه مسرعا فلا تقوم به الحجة وقد عارضه عمل عمرو عثمان وعبد الله بن عمرو أبي هريرة ورجال من الصحابة رضوا الله عنهم وهذه الآثار مطابقة لاطلاق الآية الكريمة والأحاديث النبوية فهي أخرى بالقبول ولذا قال الحافظ ابن حجر فلما اختلف الصحابة وجب الرجوع إلى المرفوع قال هذا هو المتعين ولا يحل سواه (١) وقال الشيخ أبو الطيب في تعليق له على الحديث وحاصل الكلام أن أداء الجمعة كما هو فرض عين في الأمصار فهكذا في القرى من غير فرق بينهما ولا ينبغي لمن يريد اتباع السنة أن يترك الحمل على ظاهر آية القرآن والآثار في الصحاح الثابتة بأثر موقوف ليس علينا حجة على صورة المخالفة للنصوص الظاهرة ومن العجائب أن أكثر الناس الذين أوقعهم الشيطان في الوسواس - يؤدون الظهر أيضا بعد أداء الجمعة على سبيل الاحتياط ظنا منهم أن كانت الجمعة لا تصح في القرى فيقوم الظهر مقامها وهذه صلاة بدعة محدثة فاعلمها آثم بلا مرة لم يأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه ولم ينقل عن التابعين وأتباعهم وما قال بها الأئمة الأربعة ولا غيرهم من أئمة المهدي وإنما أحدثها بعض أئمة الاعتزال فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم فرحم الله أمرا سلك طريق السنة وأعرض عن سبيل أهل البدعة قلت وفي السبب أحاديث منها ما روى عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عدي بن عدي الأندلسي أنذر إلى أهل كل قرية أهل قرار ليسوا هم أهل عمود

( ١ ) أنظر عون المعبود في شرح أبو داود ٤١٦/١

( ٢ ) أنظر سنن الدارقطني تعليق أبي الطيب محمد شمس الحق المناليم آباء ٩/٢

( ١ )  
ينتقلون فأمر عليهم أميرا ثم مره فليجمع بهم رواه البيهقي وقال والأشبه بأقاول السلق  
وأفعالهم في إقامة الجمعة في القرى التي أهلها أهل قرار ليسوا بأهل عمود -  
ينتقلون أن ذلك مراد علي بن أبي طالب رضي الله عنه بما أخبرنا به أبو طاهر الفقيه  
وساق بسنده إلى علي رضي الله عنه قال لا الجمعة ولا تشريق الا في مصر جامع .  
ومنها ما روى عن الزهري قال بلغني أن أهل ذي الحليفة كانوا يجتمعون مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري وذلك ستة أميال قال معمر وقال قتادة  
( ٢ )  
فرسخين رواه عبد الرزاق .

---

( ١ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٧٨/٣

( ٢ ) المصنف لعبد الرزاق ١٦١/٣



(x) حكيم بن جبير

إسمه ونسبه : هو حكيم بن جبير الأسد رقيق، مولى ثقيف الكنوفى وهو من رجال

أبو داود والنسائى والترمذى وابن ماجه والداريمى والدارقطنى .

شيوخه : روى عن سعيد بن جبير وأبو بصير وأبى الطفيل وعلقمة وموسى بن

طلحة وأبى وائل وإبراهيم النخعى وجمعه من عمير التميمى ومحمد بن عبد الرحمن بن

يزيد النخعى وأبى صالح السمان وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه شعبة وزائدة والأعمش والسفيانان وفطر بن خليفة وشريك وطى بن

صالح وغيرهم

كلام الأئمة النقاد فيه : قال أحمد ضعيه منكر الحديث . وقال النسائى ليس بالقوى

وقال الدارقطنى متروك وقال معاذ قلت شعبة حدثنى بحديث حكيم بن جبير قال

أخاف النار أن أحدث عنه قال الذهبى فهذا يدل على أن شعبة ترك الرواية عنه

بعد وقال طى سألت يحيى بن سعيد عنه فقال وكم روى ؟ إنطوى يسيرا روى عنه زائدة

وتركه شعبة من أجل حديث الصدقة وقال الفلاس كان يحيى يحدث عن حكيم وكان

x مصادره ترجمته :

الجرى والتعديل لابن أبى حاتم ق ٢ ٢٠١/١

الضعفاء للنسائى ص ٢١

الجرى لابن حبان ٢٤٦/١

المفنى فى الضعفاء للذهبى ١٨٦/١

مسيران الاعتدال للذهبى ٥٨٣/١

تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٤٥/٢

تقريب التهذيب لابن حجر ١٩٢/١

عبدالرحمن لا يحدث عنه وعن ابن مهدي قال إنطاري أحماد يث يسيرة وفيها منكرات  
وقال الجوزجاني حكيم بن جبهر كذاب وقال ابن حبان كان غالبا في التشيع كثير  
الوهم فيما يروي كان أحمد بن حنبل رحمه الله لا يرضاه وقال النسائي في الضعفاء -  
ضعيف وقال الساجي غير ثبت في الحديث فيه ضعف وروي عنه الحسن بن صالح  
حد يثا منكرا وقال الآجري عن أبي داود ليس بشيء \* وقال البخاري كان شعبة يتكلم  
فيه كان يعنى وابن مهدي لا يحدثان عنه وقال أحمد مرة ضعيف الحديث مضطرب  
وقال ابن معين ليس بشيء \* وقال يعقوب بن شعبة ضعيف الحديث وقال ابن أبي حاتم  
سألت أبي عن حكيم بن جبهر فقال ما أقره من يونس بن خباب في الرأي والضعف  
وهو ضعيف الحديث منكر الحديث له رأى غير محمود نسأل الله السلامة قال قلت  
لأبي حكيم بن جبهر أحب إليك أو ثوبير ؟ قال ما فيها الا ضعف غال في التشيع  
وهما متقاربان قال سألت أبا زرعة عن حكيم بن جبهر فقال في رأيه شيء قلت ما محله ؟  
قال محله الصدق إن شاء الله وقال الذهبي في المعنى فيه رفق ضعفه غير واحد  
ومشاه بعضهم وحسن أمره وهو مقل وقال ابن حجر ضعيف روى بالتشيع .

النتيجة : حكيم بن جبهر الأسدي ضعيف تركه شعبة والدارقطني وله حديث واحد  
في سنن الدارقطني .

رقم ( ٢٦ ) الحديث : قال الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني قري \*  
علي أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز وأنا أسعد حدثكم إسحاق بن أبي  
إسرائيل أبو يعقوب المروزي ثنا شريك بن عبد الله عن حكيم بن جبهر عن محمد بن  
عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل

وله غنى جاء يوم القيامة وفي وجهه كدوح أو خدوش أو خموش قيل وما غناه يا رسول الله ؟ قال خمسون درهما أو قيمتها من الذهب .

رحاله : أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عبد العزيز بن المرزبان بن سا بور بن شاهنشاه أبو القاسم ابن بنت أحمد بن منيع بن قنقوش الأصل ولد ببغداد قال عنه الخطيب كان ثقة شهما مكرها فهما عارفا توفى سنة ٣١٧ هـ . (١)

إسحاق بن أبي إسرائيل أبو يعقوب المروزي هو إسحاق بن أبي إسرائيل واسم أبي إسرائيل إبراهيم بن كاجر مروزي الأصل قال عنه الخطيب قال يحيى بن معين والدارقطني ثقة توفى سنة ٢٤٥ هـ . (٢)

شريك بن عبد الله هو شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضى بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطب كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع توفى سنة ١٧٨ هـ . (٣)

محمد بن عبد الرحمن بن يزيد هو محمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي أبو جعفر الكوفي ثقة . (٤)

أبوه هو عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي أبو بكر الكوفي ثقة . (٥)

- 
- (١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١١١/١٠
  - (٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٥٦/٦
  - (٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٥١/١
  - (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١٨٥/٢
  - (٥) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٠٢/١

عبدالله بن ابن مسعود الصحابي ثقة مت ترجمته في الحديث رقم ( ٣ )

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في ~~صحيحه~~ ~~المعجم~~ الذي يحرم السؤال أخرجه من

طريق حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبدالله بن

مسعود ثم قال حكيم بن جبير متروك <sup>(١)</sup> . وبهذا السند رواه أبو داود والنسائي

أيضا لكنه يخط من سأل وله ما يفنيه جاء في يوم القيامة خموش أو خدوش أو كدوج في

وجهه فقيل يا رسول الله وما الغنى قال: تمسون درهما أو قيمتها من الذهب والفضة

لأبي داود <sup>(٢)</sup> كما أن للترمذي أيضا بهذا السند فذكر الحديث مثله ثم قال حديث

ابن مسعود حديث حسن وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث

وقال أيضا حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن حكيم بن

جبير بهذا الحديث فقال له عبدالله بن عثمان صاحب شعبة لو غير حكيم حدث

بهذا الحديث فقال له سفيان وما لحكيم لا يحدث عنه شعبة ؟ قال نعم قال سفيان

سمعت زبيدا يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ورواه ابن ماجه <sup>(٣)</sup>

أيضا في السنن بهذا السند وكذا الدارمي فذكر الحديث مثله ونقل كلام سفيان

فيه وكذا أحمد في مسنده فذكر الحديث نحوه وللدارقطني من وجه آخر عن إسرائيل <sup>(٤)</sup>

عن أبي إسحاق عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبدالله بن مسعود

(١) سنن الدارقطني ٢/١٢٢

(٢) أنظر سنن أبي داود ١/٣٧٧ و سنن النسائي ٥/٧٢

(٣) سنن الترمذي ٣/٤١

(٤) أنظر سنن ابن ماجه ١/٥٨٩ و سنن الدارمي ١/٢٨٦

(٥) أنظر مسند أحمد ١/٣٨٨ و ١/٤٤١

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من سأل الناس وهو غنى جاء يوم القيامة  
وفى وجهه كدوح وخذوش فقيل يا رسول الله ما غناه؟ قال أربعون درهما أو قيمتها  
ذها لكنه قال قوله عن أبي إسحاق وهم وإنما هو حكيم بن جبير وهو ضعيف تركه شعبة  
وغيره وفى رواية له عن إسرائيل عن حكيم بن جبير قال نحوه وقال خمسون درهما  
قلت وبهذا السند رواه ابن حبان أيضا فى كتابه المجروحين لكنه قال عن إسرائيل  
عن أبي إسحاق عن حكيم بن جبير ثم قال وليس له طريق يعرف ولا رواية الا من  
حدث حكيم بن جبير<sup>(١)</sup> كما أن للدارقطنى طريقا آخر عن عبد الله بن مسعود عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لرجل له خمسون درهما وفى إسناده أبو  
شيبه هو عبد الرحمن ابن إسحاق قال عنه ضعيف ويكره بن حنيس ضعيف أيضا ومن  
وجه آخر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
من سأل الناس عن ظهر غنى جاء يوم القيامة فى وجهه خموش أو خدوش قيل يا رسول  
الله ما الفنى؟ قال خمسون درهما أو قيمتها من الذهب وفى إسناده عبد الله  
ابن سلمة بن أسلم قال عنه ضعيف وحاصله أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف فيه  
حكيم بن جبير ضعيف تركه بعضهم الا أنه مع مجموع طرقه يرتفع الى درجة الحسن  
قال الخليل بن أحمد وضعفوا الحديث للعلة التى ذكرها يحيى بن آدم قالوا وأما ما رواه -  
سفيان فليس فيه بيان أنه أسنده وإنما قال فقد حدثنا زيد عن محمد بن عبد الرحمن

ابن يزيد حسب قالوا وليس في الحديث أن من ملك خمسين درهما لم تحل لسه  
الصدقة إنما فيه أنه كره له المسألة فقط وذلك أن المسألة إنما تكون مع الضرورة ولا  
ضرورة لمن يجد ما يكتفيه في وقته إلى المسألة وسئل يحيى بن معين يرويه أحمد  
غير حكيم؟ فقال يحيى نعم يرويه يحيى بن آدم عن زبيد ولا أعلم أحدا يرويه إلا يحيى  
ابن آدم وهذا وهم لو كان كذا لحدث به الناس جميعا عن سفیان لكنه حديث منكر  
هذا الكلام قاله يحيى بن معين أو نحوه كذا حكاه المنذرى ملخصا قلت وفسى  
(٢)  
الحديث دلالة على تحديد الفنى الذى يحرم السؤال بخمسين درهما ويتحدد به  
الفنى الذى يحرم المسألة وأخذ الصدقة بخمسين درهما قال قوم من أهل العلم  
منهم سفیان الثورى وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية وقال مالك -  
والشافعى لا حد للفنى معلوم وإنما يعتبر حال الانسان بوسعه وطاقته وقال أبو  
حنيفة إن الفنى من ملك نصابها فيحرم عليه أخذ الزكاة لحديث تؤخذ من أغنيائهم  
فترد على فقرائهم وهو فى الصحيحين وقال أبو عبيد بن سلام حده أربعون درهما  
(٣)  
على ظاهره حديث عطاء بن يسار عن رجل من بنى أسد أن رجلا سأل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فلم يعطه فتغيظ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أحدكم  
يأتينا فيسألنا فان لم نجد مانعاً عليه تغيظ وأنه من سأل وله أوقية أو عدلها فقد سأل  
الناس إلحافاً رواه أبو عبيد فى كتابه الأموال ورواه أبو داود أيضاً مطولاً هذا وفسى  
(٥)

- 
- (١) أنظر معالم السنن للخطاب ٥٦/٢
  - (٢) أنظر مختصر سنن أبي داود للمنذرى ٢٢٦/٢
  - (٣) أنظر صحيح البخارى ٢٤٢/١
  - (٤) أنظر كتاب الأموال لأبي عبيد بن سلام ٦٦٤/١
  - (٥) أنظر كتاب الأموال لأبي عبيد ٦٦٠/١ وسنن أبي داود ٣٧٧/١

الباب أحاديث منها حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذى ترده الأكلة والأكلطان ولكن المسكين الذى ليس له غنى ويستحق أو لا يسأل الناس إلحافاً رواه البخارى . (١)

ومنها حديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدمح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان أو فى أمر لا يجد منه بدا رواه أبو داود . (٢)

ومنها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل وله أربعون رهط فهو الطحيف رواه النسائى وله أيضا عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الصدقة لفسنى ولا لذى مرة سوى . (٣)

- 
- (١) صحيح البخارى ٢٥٨/١  
(٢) سنن أبي داود ٣٨١/١  
(٣) سنن النسائى ٧٢٣/٥ و ٧٤/٥

(١٩) حنش أبو طي المرعبي : (x)

اسمه ونسبه : هو الحسين بن قيس المرعبي أبو طي الواسطي ولقبه حنش وهو من رجال الترمذى وابن ماجه والدارقطنى والبيهقى والحاكم .

شيوخه : روى عن عطاء بن أبي رباح وكرمة مولى ابن عباس وطيا بن أحمر وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه حصين بن نعيم الهمداني ومسلم بن سعيد وسليمان التيمي

وخالد الواسطي وطى بن عاصم واسطهبل بن عياش وغيرهم .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال ابن عدى هو الراضف أقرب منه الى الصدق وقال

الهارلى بن الحديث وقال أبو طالب عن أحمد ليس حديثه بشئ \* لا أروى عنه شيئاً

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه متروك الحديث \* حذيفة الحديث إياه حديث واحد

حسن رواه عنه التهمى فى قصة الشبرم واستحسنه وقال الدورى عن ابن معين وأبى

زوعة ضعيف وقال معاوية بن صالح عن ابن معين ليس بشئ \* وقال عبد الرحمن سألت

أبى عن حنش الهمداني فقال هو حسين بن قيس وحنش لقب وهو ضعيف الحديث

منكر الحديث قيل له كان يكذب قال أسأل الله السلامة هو ويحى بن عبد الله

x مصادر ترجمته :

التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ ٣٩٣/٢

الجرح والتعديل لابن أبى حاتم ق ٢ ٦٣/١

الضعفاء للبخارى ص ٣٤

الضعفاء للنسائى ص ٣٤

المجر وحوون لابن حبان ٢٤٢/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٥٤٦/١

تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٦٤ / ٢

تقريب التهذيب لابن حجر ١٧٨/١

التاريخ الصغير للبخارى ٥٤/٢

المفنى للذهبي ١٧٥/١



مقاربهان قلت هو مثل ابن ضمير ؟ قال : بيه وقال أيضا وسئل أبو زرعة عن حسين بن قيس الرحبي فقال هو ضعيف وقال البخاري أحاديثه منكرة جدا ولا يكتب حديثه وقال أيضا تركه أحمد أيضا ونقل ابن الجوزي عن أحمد أنه كذبه وقال الدارقطني متروك وقال عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه ليس هو بالقوي وقال مسلم فسي الكنى منكر الحديث وقال الساجي ضيف الحديث متروك الحديث يعدث بأحاديث بواطيل وقال أبو أحمد الحاكم ليس هو بالقوي عندهم وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضع آخر . ليس بثقة وقال الـ قيلي له غير حديث لا يتابع عليه ولا يعسرف وقال الجوزجاني أحاديثه منكرة جدا ولا يكتب وقال ابن حبان كان يقلب الأخبار ويلزق رواية الضعفاء كذبه أحمد بن حنبل وتركه يحيى بن معين وقال الذهبي في المغني . ضعفه وقال الحافظ ابن حجر في التقريب هو متروك .

**النتيجة :** حنبل أبو علي الرحبي متروك الحديث إتهمه أحمد وله حديث واحد فسي سنن الدارقطني .

رقم ( ٢٧ ) الحديث : قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حية وأحمد بن الحسين بن الجنيد قالانا ثنا يعقوب ابن إبراهيم ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن حنبل عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بها من أبواب الكفاة رجاله : عبد الوهاب بن عيسى بن أبو حية هو عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الوهاب بن أبي حية أبو القاسم وراق الجاهظ قال عنه الخطيب كان صدوقا في روايته ويذهب

( ١ )

الى الوقف في القرآن توفي سنة ٣١٩ هـ .

أحمد بن الحسين بن الجنيد لم أتف له على ترجمة .

يعقوب بن إبراهيم هو يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح بن

منصور بن مزاحم أبو يوسف الحيدري المعروف بالدورقي قال عنه الخليل كان ثقة

حافظا متقنا صنف المسند توفي سنة ٢٥٢ هـ . ( ٢ )

معتز بن سليمان هو معتز بن سليمان التيمي أبو محمد البصري يلقب

بالطفيل ثقة توفي سنة ١٨٧ هـ . ( ٣ )

( ٤ )  
أبوه هو سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتز البصري ثقة عابد توفي سنة ١٤٣ هـ

عكرمة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢ ) .

ابن عباس تقدمت ترجمته أيضا في الحديث رقم ( ٢ ) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب صفة الصلاة في السفر والجمع بين

الصلاتين من غير عذر وصفة الصلاة في السفينة أخرجه من طريق حنش بن عكرمة عن

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ثم قال حنش هذا أبو علي الرضي

( ٥ )  
متروك وهذا السند أخرجه الترمذي أيضا في جامعه فذكر الحديث مثله ثم قال

( ١ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٨/١١

( ٢ ) المصدر السابق ٢٧٧/١٤

( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٦٣/٢

( ٤ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٢٦/١

( ٥ ) سنن الدارقطني ٣٩٥/١

حنش هذا هو أبو علي الرحبي وهو حسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث  
ضعفه أحمد وغيره <sup>(١)</sup> ، وللبیهقي كذلك من طريق حنش وقال عقبه ذكره للحديث تفرد به  
حسين بن قيس أبو علي الرحبي المعروف بحنش وهو ضعيف عند أهل النقل لا يحتج  
بخبيره وللحاكم في المستدرک أيضا من طريق حنش فذكر الحديث مثله ثم قال عقب  
الحديث حنش بن قيس الرحبي يقال له أبو علي من أهل اليمن سكن الكوفة ثقة وقد  
احتج البخاري بعكرمة وهذا الحديث قاعدة في الزجر عن الجمع بلاعذر ولم يخرجاه  
وقال الذهبي في التلخيص بل ضعفه قلت وقد ذكر الشيخ أحمد شاكر رحمه الله  
في تعليق له على الحديث في سنن الترمذی أنه لم يجده في المستدرک وهو موجود  
كما ترى وقال العقيلي أثناء ترجمته في حديثه من جمع بين صلاتين فقد أتى بها من  
الكبار وله غير حديث لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ولا أصل له وقد روى عن ابن عباس  
بإسناد جيد أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر الحديث <sup>(٤)</sup>  
وخلاصة الكلام أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا فيه حنش بن قيس متروك  
الحديث وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما غير هذا والحديث يدل على أن  
لا يجمع بين الصلاتين إلا من عذره قال جمهور من الشافعية والمالكية والحنبلية  
والحنفية لأنه يستلزم إخراج الصلاة عن وقتها المحدود بخير عذر ومن العلماء من

(١) سنن الترمذی ٣٥٦/١ تحقيق أحمد شاكر

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٩/٣

(٣) المستدرک للحاكم ٢٧٥/١

(٤) أنوار الضعفاء للعقيلي ٩٠/١

جنزوا الجمع في الحضر للحاجة مطلقا لكن بشرط الا يتخذ فيك عادة وهو لا \* هم ابن

( ١ )

سيرين وربيعه وأشهب وابن المنذر والقفال الكبير كما حكاه ابن حجر في الفتح -

وذلك لما رواه الامام مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر ونسي

رواية قال أبو الزبير فسألت سميدا لم فعل ذلك فقال سألت ابن عباس كما سألتني

( ٢ )

فقال أراد أن لا يخرج أحدا من أمته . قلت قال الامام النووي هذه الروايات

الثابتة في مسلم كما تراها وللعلماء فيها تأويلات ومذاهب منهم من تأوله على أنه

جمع يعذر الصار ومنهم من تأوله على أنه كان في غيم ومنهم من تأوله على تأخير

الأولى الى آخر وقتها فصلاها فيه فلما فرغ منها دخلت الثانية فصلاها فصارت صلاته

صورة جمع ومنهم من قال هو محمول على الجمع يعذر المرئى أو نحوه مما هو معناه من

الأعداء قال ابن حجر لكن يقوى ما ذكره من الجمع الصورى أن طرق الحديث كلها

ليس فيها تعرض لوقت الجمع فإما أن تحمل على مطلقها فيستلزم إخراج الصلاة عن

وقتها المحدودة بغير عذر ولما أن تحمل على صفة مخصوصة لا تستلزم الأخراج ويجمع

بها بين مفترق الأحاديث والجمع الصورى أولى والله أعلم ولكنه قال أيضا وإرادة نفي

الحج يقدر في حمله على الجمع الصورى لأن القصد اليه لا تخلو عن حج وقطال ( ٤ )

الشوكاني وهو يدل على أن الجمع الواقع بالمدينة صورة ولو كان جمعا حقيقيا -

( ١ ) أنظر فتح البارى لابن حجر ٢٤/٢

( ٢ ) صحيح مسلم ٢٨٤/١

( ٣ ) أنظر شرح مسلم للنووى ٢١٨/٥

( ٤ ) أنظر فتح البارى لابن حجر ٢٤/٢

( ١ )

لتعارض روايتان والجمع ما أمكن المصير اليه هو الواجب قلت وفي الباب أحاد يث منها  
 حديث أبي العالية عن عمر رضى الله عنه قال جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر  
 رواه البيهقي وقال هو مرسل أبو العالية لم يسمع من عمر رضى الله عنه قلت قال ابن  
 حجر في التهذيب أبو العالية أدرك الجاهلية وأسلم بعد وفاة النبي صلى الله  
 عليه وسلم بسنتين ودخل على أبي بكر وصلى خلفه فصيره.

ومنها حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى  
 بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء متفق عليه وزاد مسلم فسوى  
 غير خوف ولا سفر وفي رواية له في غير خوف ولا مطر .

ومنها ما روى عن أبي قتادة العدوي أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب  
 الى عامله ثلاث من الكبائر الجمع بين الصلاتين الا في عذر والفرار من الزحف  
 والنهي رواه البيهقي وقال أبو قتادة العدوي أدرك عمر رضى الله عنه فان كسان  
 شهدته كتب فجمووصول والا فهو انضمام الى الأول صار قويا .

ومنها ما روى عن أبي العالية أن عمر كتب الى أبي موسى وأعلم أن جمعا  
 بين الصلاتين من الكبائر الا من عذر رواه عبد الرزاق .

( ١ ) نيل الأوطار للشوكاني ٢٤٦/٣

( ٢ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٩/٣

( ٣ ) أنوار صحيح مسلم ٢٨٤/١٠

( ٤ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٩/٣

( ٥ ) المصنف لعبد الرزاق ٥٥٢/٢

(٢٠) غالد بن اسماعيل (X) :

اسمه ونسبه ؛ هو غالد بن اسماعيل الخزوي المدني ابو الوليد وهو من رجال الدارقطني وابن حبان ،

شيوخه ؛ روى عن هشام بن عروة وابن جريج ومالك وصعيد الله بن عمر وجماعة .

تلاميذه ؛ روى عنه العلاء بن مسلمة وسعدان بن نصر واحمد بن يعقوب وآخرون

كلام الاثمة النقاد فيه ؛ قال الدارقطني متروك وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج

به بحال ولا الرواية عنه الا على سهيل الاعتبار وقال ابن عدي كان يضع الحديث

على الثقات وذكر الحافظ ابن حجر في اللسان أن الخطيب قال عنه مجهول وقال

ابن عدي ايضا بعد ما ذكر احاديثه وهذه الاحاديث بهذه الاسانيد مناكير ولخالد

ابن اسماعيل هذا غير ما ذكرت من الحديث وطامة حديثه هكذا كما ذكرت وثبت انها

موضوعات كلها ولم ارى لمن تقدم وتكلم في الرجال تكلم فيها أنهم قد تكلموا فيمن

هو خير منه بدرجات وقال ابن الجوزي قال الازدي كذاب يحدث عن الثقات بالكذب

هذا وقد ذكره الدارقطني أيضا في الضعفاء وقال الذهبي في المغني قال ابن

عدي يضع الحديث .

X

مصادر ترجيح :  
الكامل لابن عدي ٢١٧/١

لسان الميزان لابن حجر ٣٧٣/٢

الضعفاء لابن الجوزي ٤٧/١

الضعفاء للدارقطني ص ١٠

المجروحون لابن حبان ٢٨١/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٦٢٧/١

(١) النتيجة : خالد بن اسماعيل المخزومي متروك متهم وله حديث واحد في سندن الدارقطني

رقم (٢٨) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نسا  
الحسين بن اسماعيل وآخرون قالوا حدثنا سعدان بن نصر نا خالد بن اسماعيل  
العموي نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها قالت دخل طي رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وسخنت ما في الشمس فقال الا تفعلين يا حيراء فانسسه  
بورث المبرص .

رجاله : الحسين بن اسماعيل هو الحسين بن اسماعيل بن محمد بن اسماعيل بن  
سعيد بن ابان ابو عبد الله الضبي القاضي الحاطي قال عنه الخليل كان فاضلا  
(٢)  
صادقا دينا توفي سنة ٣٣٠ هـ .

سعدان بن نصر هو سعدان بن نصر بن ميمون ابو عثمان الثقفي البزاز اسمه  
سعيد والغالب عليه سعدان قال عنه الخطيب قال الدارقطني ثقة مأمون توفي سنة  
(٣)  
٢٦٥ هـ  
هشام بن عروة هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الاسدي قال عنه ابن  
حجر ثقة فقيه ربما دلس توفي سنة ٤٥٥ هـ .  
(٤)

أبوه هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الاسدي ابو عبد الله المدني ثقة مشهور  
(٥)  
مات سنة ٩٤ هـ طي الصحيح .

عائشة هي بنت ابو بكر الصديق ام المؤمنين افقه النساء مطلقا وافضل ازواج  
النبي صلى الله عليه وسلم الا خديجة ففيها خلاف شهير ماتت سنة سبع وخمسين  
(٦)

- طى الصحيح .
- ١) انار الحديث رقم ١٥٩ الى ١٦٠
  - ٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٩/٨
  - ٣) المصدر السابق ٢٠٥/٩
  - ٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٢١٩/٢
  - ٥) تقريب التهذيب لابن حجر ١٩/٢
  - ٦) تقريب التهذيب لابن حجر ٦٠٦/٣

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَابِ الْمَاءِ الْمَسْخُونِ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ يَسْمَانَ

إِسْمَاعِيلَ الْمُخْزُومِيَّ نَا هِشَامَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثُمَّ قَالَ عَقِبَهُ

غَرِيبٌ جَدًّا خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مَتْرُوكٌ وَلَهُ مِنْ وَجْهِ آخِرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَوَضَّأَ بِالْمَاءِ الْمَشْمُوسِ أَوْ يَغْتَسِلَ بِهِ وَقَالَ إِنَّهُ

يُورِثُ الْبَرَصَ لَكِنْ فِي إِسْنَادِهِ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسْمِيُّ قَالَ إِنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ

طَرِيقٍ غَيْرِهِ وَلَا يَصِحُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ هَذَا وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ أَيْضًا فِي الْمَجْرُوحِينَ مِنْ طَرِيقِ

خَالِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ حَدِيثٌ لَا يَفْتَسِلُ فِي الْمَاءِ

الْمَشْمُوسِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ ثُمَّ قَالَ وَتَابِعَهُ وَهَبُ بْنُ وَهَبٍ وَهُوَ شَرِّ مَنْهُ وَلِلْبَيْهَقِيِّ كَذَلِكَ

مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ ثُمَّ قَالَ وَهَذَا لَا يَصِحُّ وَنَقَلَ كَسَامٌ

الدَّارِقُطْنِيُّ وَأَبْنُ عَدَى فِي إِسْمَاعِيلَ وَقَالَ وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ مَعَ

خَالِهِ وَهَبِ بْنِ وَهَبِ ابْنِ الْبَحْتَرِيِّ وَهُوَ شَرِّ مَنْهُ - وَلِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ مِنْ طَرِيقِ

مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ السُّدِّيَّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِسْخَنْتُهَا فَنَسِيَ

الشَّمْسُ فَاتَمَّتْ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَتَوَضَّأَ بِهِ فَقَالَ لَا تَفْعَلِي يَا عَائِشَةُ فَإِنَّ

هَذَا يُورِثُ الْبَيَاضَ وَقَالَ لَا يَرَوِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِهَذَا الْأَسْنَانِ

( ١ ) سنن الدارقطني ٣٨ / ١

( ٢ ) سنن الدارقطني ٣٨ / ١

( ٣ ) المجروحون لابن حبان ٢٧٨ / ١ نسخة الهنديّة

( ٤ ) السنن الكبرى للبيهقي ٦ / ١

( ٥ ) مجمع البحرين للمحققين ٣٥ / ١ مخطوطة مجمع الزوائد ٢١٤ / ١



كذا حكاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ص ٢٩٠ محمد بن مروان السدي متهمهم بالكذب وقوله لا يروى من النبي صلى الله عليه وسلم الا بهذا الاسناد غير صحيح فقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات من طرق متعددة وكذا السيوطي في اللآلئ وابن عراق في التنزيه <sup>(١)</sup> وحاصله ان الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه خالد بن اسماعيل المخزومي مترجم الحديث متهم وفي الحديث دلالة على كراهة استعمال الماء المشمس لانه يورث الهرص قال الامام النووي هذا الحديث المذكور ضعيف - باتفاق المحدثين وقد رواه البيهقي من طرق وبين ضعفها كلها ومنهم من يجعله موضوعا وقد روى الشافعي في الامم باسناده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه كان يكره الاغتسال بالماء المشمس وقال انه يورث الهرص وهذا ضعيف ايضا بانفساق المحدثين فانه من رواية ابراهيم بن محمد بن ابي يحيى وقد اتفقوا على تضعيفه وجرحوه وبينوا اسباب الجرح الا الشافعي رحمه الله فانه وثقه فحصل من هذا ان الشمس لا اصل لكراهتها ولم يثبت عن الاطباء فيهمشي\* فالصواب الجزم بانه لا كراهة فيه هذا وقد نقل عن الشافعي انه قال لا اكره المشمس الا من جهة الطب لكراهة عمر لذلك ومذهب مالك وابي حنيفة واحمد وداود انه لا كراهة فيه قلت وفي الحساب احاد يثمنها حديث اسلم مولى عمران عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يسخن له ماء في قمعة ويختسل به رواه الدارقطني وقال هذا اسناد صحيح قلت والاصل

- ( ١ ) انظر الموضوعات لابن الجوزي ٢ / ٢٩٠ واللائل للسيوط ٢ / ٥ تنزيه الشريعة لابن عسراق ٢ / ٦٩
- ( ٢ ) انظر المجمع للامام النووي ١ / ١٣٥
- ( ٣ ) سنن الدارقطني ١ / ٣٧

هو الجواز حتى يثبت ما يدل على المنع .

ومنها حديث الاسلع بن شريك قال كنت ارحل ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصنابتني جنابة في ليلة باردة اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم والراحلة فكرهت أن ارحل ناقته وانا جنب وخشيت أن اغتسل بالماء البارد فامسوت فذكر الحديث قال ثم وضعت احجارا فاسخنت فيها ماء فاعتسلت ثم لحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا اسلع مالي ارى راحلتك تضطرب فقلت يا رسول الله لم ارحلها وذكر الحديث الى أن قال قلت فاسخنت ماء فاعتسلت رواه البيهقي (١) وفي اسناده الهيثم بن رزق قال العقيلي لا يتابع على حديثه .

ومنها حديث انس رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تغتسلوا بالماء الذي يسخن في الشمس فانه يمدى من البرص رواه العقيلي (٢) وقال وليس في الماء المشمس شي يصح مسندا لما فيه عن عمر رضي الله عنه وفي اسناده سوادة بن اسماعيل قال عنه الذهبي مجهول وخبره كذب في الماء المشمس . ومنها حديث جابر ان عمر رضي الله عنه كان يكره الغتسال بالماء المشمس وقال انه يورث البرص رواه البيهقي وفي اسناده ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الاسلمى متروك والبيهقي من وجه آخر فيه اسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن حسان بن ازهر قال قال عمر رضي الله عنه لا تغتسلوا بالماء المشمس فانه يورث البرص (٣)

- 
- (١) السنن الكبرى للبيهقي ٥/١  
 (٢) الضعفاء للعقيلي ١٧٧/٢ مخطوطة  
 (٣) السنن الكبرى للبيهقي ٦/١

(x)  
داود بن النخعي :  
سلسله

اسمه ونسبه : هو داود بن النخعي بن محمد بن سليمان الطائي ويقال الثقفسي  
البكر اوى ابو سليمان البصري نزيل بغداد صاحب كتاب العقل وهو من رجسسال  
ابن ماجه والدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن الحماد بن والاسود بن شيان والخليل بن احمد والربيع بن  
صبيح وهمام بن يحيى وشعبة وصالح السري وجماعة .

تلاميذه : روى عنه الفضل بن سهل الاعرج وابو امية الطرسوسي والحسين بن عيسى  
البسطامي واسماعيل بن ابي الحارث وابن المغازي ومحمد بن يحيى بن عبد الكرم  
الازدي والحسن بن مكرم والحارث بن ابي اسامة وغيرهم .  
وفاته : قال الحافظ ابن حجر مات سنة ست ومائتين هجرية .

x مصادره ترجمته :  
سلسله

- الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ٢ ٤٢٤/١ و ٥١٣/١  
تاريخ الصغير للبخاري ٢/٢٩١ و ٢/٣٠٩  
المجروحون لابن حبان ١/٢٩١  
تاريخ الكبير للبخاري ق ١ ٢/٣٤٤  
الضعفاء الصغير للبخاري ص ٤٢  
المفني في الضعفاء للذهبي ١/٢٢٠  
ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٢٠  
تهذيب التهذيب لابن حجر ٣/١٩٠  
تقريب التهذيب لابن حجر ١/٢٣٤

كلام الائمة النقاد فيه : قال عبد الله بن احمد سألت أبا عن فضحك وقال شبه

لاشى \* وكان لا يدري ما الحديث وقال الدوري عن ابن معين مازال معروفا بالحديث يكتب الحديث بثورتك الحديث ثم ذهب فصحب قوما من الممتزلة فأفسده وهو ثقة وقال في موضع آخر ليس بالكذاب وقد كتب عن ابيه المحبر وكان داود ثقة ولكنه جفنا الحديث وكان يتنسك وقال ابن المديني ذهب حديثه وقال الجوزجاني كان يروى عن كل وكان مضطرب الامر وقال ابو زرعة ضعيف الحديث وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت ابا يعقوب يقول داود بن المحبر غير ثقة ذاهب الحديث منكر الحديث وقال أبو داود ثقة شبه الضعيف بلفظي من يحيى فيه كلام أنه يوثقه وقال النسائي ضعيف وقال صالح بن محمد البغدادي ضعيف صاحب مناكير وقال ايضا يكذب ويضعف في الحديث وقال الدارقطني متروك الحديث وقال في موضع آخر كتاب العقل وضعه أريهة أولهم ميسرة بن عبد ربه ثم سرقه منه داود بن المحبر فركبه بأسانيد غسبير أسانيد ميسرة وسرقه عبد العزيز بن أبي رجا \* فركبه بأسانيد آخر ثم سرقه سليمان ابن عيسى السجزي فأتى بأسانيد آخر أو كما قال . وقال ابن عدي وعن داود كتاب قد سنخه في فضل العقل وفيه اخبار كلها او عامتها غير محفوظات وله أحاديث صالحة غير كتاب العقل ويشبه أن تكون صورته ما ذكره يحيى بن معين أنه كان يخطئ \* ويصحف الكثير وفي الاصل انه صدوق وقال البخاري في تاريخه الضعيف قال احمد وداود بن المحبر منكر الحديث شبه لاشي \* لا يدري ما الحديث روى له ابن ماجه حديثه عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس في فضل قزوين

وهو منكر يقال انه ادخل عليه قلت وذكر الذهبى فى الميزان عقب ذكره الحديث  
فلقد شان ابن ماجه سنه با دخاله هذا الحديث الموضوع فيها وقال ابن ابى حاتم  
سئل ابن عن داود بن المحبر ورشد بن سعد فقال ما أقربهما قلت قال ابوحاتم  
رشد بن سعد منكر الحديث وفيه غفلة ويحدث بالغاكبر عن الثقات ضعيف الحديث  
ما أقربه من داود بن المحبر وابن لهيعة لستر ورشد بن أضعف . وحكى الخطيب  
عن النسائى انه قال فيه متروك وقال الحاكم حد شيبغداد عن جماعة من الثقات  
باحاديث موضوعة حدثونا عن الحارث بن ابى اسامة عنه بكتاب العقل واكثر ما اودع  
ذلك الكتاب من الحديث الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فقد قال  
الذهبي فى الميزان مانعه قال وليته لم يصنفه كذبه احمد بن حنبل وقال ابن حبان  
كان يضع الحديث على الثقات ويبرى عن المجاهيل المقلوبات كان احمد بن حنبل  
رحمه الله يقول هو كذاب وقال الذهبى فى المغنى وداود بن المحبر صاحب العقل  
وان قال ابن حبان ايضا كان يضع الحديث واجمعوا على تركه . وقال الحافظ ابن  
حجر هو نزيل بغداد متروك واكثر كتاب العقل الذى مضى موضوعات .

النتيجة : داود بن المحبر متروك الحديث متهم له فى سنن الدارقطنى حديث واحد .

رقم ( ٢٩ ) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن طو بن عمر الدارقطنى حدثنا

به محمد بن مخلد قال ابراهيم بن محمد العتيق حدثنا داود بن المحبر نا أيوب

بن خنوص عن قتادة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بنساء

فجاء رجل ضرب البصر فوطى\* في خيال من الارض فصرع فضحك بعض القوم فأمر

رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك ان يعيد الوضوء\* والصلاة .

رحاله : محمد بن مخلد تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٨ ) .

ابراهيم بن محمد الحقيق تقدمت ترجمته ايضا في الحديث رقم ١٠ .

ايوب بن خوط تقدمت ترجمته كذلك في الحديث رقم ١٠ .

قتادة هو ابن دعامة السدوسي ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١٠ .

انس هو الصحابي الجليل تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١

تحريجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب احاديث القهقهة في الصلاة وطلبها من

طريق داود بن المحبر نا ايوب بن خوط عن قتادة عن انس وقال والصواب من ذلك

قول من رواه عن قتادة عن ابي العالية مرسلا وداود بن المحبر متروك يضع الحديث

عن ايوب بن خوط وهو ضعيف <sup>(١)</sup> ايضا هذا وقد سبق ان خرجته في الحديث رقم ١٠ .

وتكلمت عليه بالتفصيل هناك .

(x)  
الربيع بن بدر

اسمه ونسبه : هو الربيع بن بدر بن عمرو بن جراد التميمي السعدي الاعرجي  
ويقال العرجي وهو من رجال الترمذى وابن ماجة والدارقطنى .  
شيوخه : روى عن ابيه وسعيد الجريري وسليمان الاعمش وابى الاشهب المطاردى  
وابى الزبير المكي وخالد الحذاء \* وابن جريج وغيرهم .  
تلاميذه : روى عنه ابن عون وهو اكبر منه والفضل بن موسى السينانى وآدم بن ابى  
اياس وابو توبة وقتيبة بن سعيد وعلى بن حجر واسحاق بن ابى اسرائيل وهشام بن  
عمار ولوين وآخرون .  
كلام الائمة النقاد فيه : قال ابن معين ليس بشئ \* وقال مرة ضعيف وجمع مرة بسين  
اللفظين وقال البخارى ضعفه قتيبة وقال ابو داود ضعيف وقال مرة لا يكتب حديثه  
وقال النسائى وهشام بن سفيان وابن غراش متروك وقال الجوزجاني واهى الحديث  
وقال ابو حاتم لا يشتغل به ولا بروايته فانه ضعيف الحديث زاهب الحديث وقال  
ابن عدى عامة رواياته عن يروى عنه ما لا يتابعه عليه احد وقال النسائى مرة ليس  
بثقة ولا يكتب حديثه وقال احمد روى عن الاعمش عن انس حديثه منكر وقال المجلى  
ومحمد بن عثمان بن ابى شيبة وابو عثمان ضعيف وقال مسعود السجزي عن الحاكم  
يلقب الاسانيد ويروى عن الثقات المقلهات وعن الضعفاء \* الموضوعات وكذا قال ابن  
هبان كان ممن يلقب الاسانيد ويروى عن الثقات الموضوعات وعن الضعفاء \* الموضوعات  
وقال الدارقطنى والازدى متروك وقال الذهبي فى المغنى قال الدارقطنى وغيره متروك  
وضعه ابو داود وقال الحافظ ابن حجر الربيع بن بدر يلقب عطيلة متروك .

النتيجة : الربيع بن بدر متروك الحديث وله حديث واحد في سدن الدارقطني .<sup>(١)</sup>

رقم (٣٠) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني -

حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن النحاس نا ابو بدر عباد بن الوليد ج وحدثنا القاضى الحسين قال . كتب الينا عباد بن الوليد نا كثير بن شيان قال نا الربيع ابن بدر عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تغمضوا واستنشقوا والاذنان من الرأس .

رحاله : احمد بن عبد الله بن محمد بن النحاس هو احمد بن عبد الله بن محمد

أبو بكر النحاس المعروف بوكيل ابي صحرة قال الخطيب ان الفتح القواس ذكره في جلة شيوخه الثقات<sup>(٢)</sup> .

أبو بدر عباد بن الوليد هو عباد بن الوليد بن خالد ابو يد وللخبري قال

عنه الخطيب قال ابن ابي حاتم سمعت منه مع ابي وهو صدوق توفي سنة ٢٥٨ هـ .<sup>(٣)</sup>

القاضى الحسين هو الحامل تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٨) .

كثير بن شيان لم اقف له على ترجمة .

ابن جريح هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الاموي مولا هم المكي ثقة

فقيه فاضل وكان يدلن ويرسل توفي سنة ١٥٠ هـ وقيل بعدها .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر الحديث رقم ١٦٤ الى ١٦٦

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٢٩/٤

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٠٨/١١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٢٠/١



عطاء\* يحتفلان يكون عطاء\* بن ابي رياح ويحتمل ان يكون عطاء\* الخرساني  
 وذلك لان ابن جريج روى عن كليهما وكلاهما روي عن ابن عباس وفيما يلي ترجمتهما  
 عطاء\* بن ابي رياح هو عطاء\* بن ابي رياح واسم ابي رياح اسلم القرشي مولا هم المكي  
 ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال توفي سنة ١١٤ هـ (١) .

عطاء\* الخرساني هو عطاء\* بن ابي مسلم ابو عثمان الخرساني واسم ابيه ميسرة  
 وقيل عبد الله صدوق يهيم كثيرا ويرسل ويدلس توفي سنة ١٣٥ هـ (٢) .

وابن عباس تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٢٠ .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب ما روى من قول النبي صلى الله عليه وسلم  
 الاذنان من الرأس اخرجه من طريق الربيع بن بدر عن ابن جريج عن عطاء\* عن ابن  
 عباس ثم قال الربيع بن بدر متروك الحديث (٣) وله من وجه آخر الى الربيع بن بدر عن  
 ابن جريج عن عطاء\* عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان  
 من الرأس ومن وجه آخر عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال الاذنان من الرأس وفي اسناده ابو كامل الجحدري قال عنه تفرد به ابو كامل  
 عن غندر ورواه عليه فيه والنصاب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم مرسل قلت قال ابن القطان اسناده صحيح لاتصاله وثقة رواه كسفا

(١) تقريباً للتهذيب لابن حجر ٢٢/٢

(٢) تقريباً للتهذيب لابن حجر ٣٢/٢

(٣) سنن الدارقطني ٩٩/١

نقله الزيلعي في نصب الرأية <sup>(١)</sup> . كما أن للدارقطني طرقا أخرى عن ابن عباس رضي  
الله عنهما لكن في كل منها لا يخلو في اسناده من متروك اضعيف ضعفا شديدا  
ويتلخص الكلام عليه انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه الرجوع بن بدر متروك الحديث  
وقد ثبت من وجه آخر كما سبق ذكره وحصل من اجتماع هذه الطرق نوع قوة للحديث  
وان له اصلا في الموضوع وقد تقدم بحثه بالتفصيل في الحديث رقم ( ١٥ ) .

(x)  
 (٢٣) روح بن غطيف :

اسمه ونسبه : هو روح بن غطيف بن ابي سفيان الثقفي وذكر ابو حاتم انه روح بن غطيف بن امين الجزري وهو من رجال الدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن الزهري وعمر بن مصعب .

تلاميذه : روى عنه عبد السلام بن حرب والقاسم بن مالك المزني ومحمد بن ربيعة .

كلام الاثمة النقاد فيه : قال ابن حجر وهاء ابن معين وقال النسائي متروك وقال

السا جى منكر الحديث وقال ابن حبان كان ممن يروى الموضوعات عن الثقات لا تحل

كتابة حديثه لا الرواية عنه وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم سمعت ابي يقول ليس

بالقوى منكر الحديث جدا وذكر البخاري في التاريخ الكبير حديثه وقال هذا باطل

قاله ابن حجر في اللسان قلت فلم اجد مقاله الحافظ في التاريخ الكبير غير ما قال

عنه البخاري منكر الحديث وذكر الحديث وقال الذهبي في المغني تركه النسائي وغيره

النتيجة : روح بن غطيف الثقفي متروك الحديث وله حديث واحد في سنن الدارقطني

رقم (٣) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا

x مصادره ترجمته :

التاريخ الكبير للبخاري ق ١ / ٢ / ٣٠٨

الضعفاء للعقيلي ١ / ١٣٣

المجروحون لابن حبان ١ / ٢٤٨

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ٢ / ١ / ٤٩٥

ميزان الاعدال للذهبي ٢ / ٦٠

المغني في الضعفاء للذهبي ١ / ٢٣٤

لسان الميزان لابن حجر ٢ / ٤٦٧

ابو عبد الله المعدل احمد بن عمرو بن عثمان بواسطة حدثنا عمار بن خالد الثمستار

ثنا القاسم بن مالك المزني ثنا روح بن غطيف عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم .

رجالهم : أبو عبد الله المعدل احمد بن عمرو بن عثمان لم اقف له على ترجمة .

عمار بن خالد الثمستار هو عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطي الثمستار أبو

( ١ )  
الفضل أو ابو اسماعيل ثقة توفي سنة ٢٦٠ هـ .

القاسم بن مالك المزني هو القاسم بن مالك المزني أبو جعفر الكوفي صدوق فيه لين ( ٢ )

الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٦ ) .

ابو سلمة هو ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه

عبد الله وقيل اسماعيل ثقة مكثر توفي سنة ٩٤ هـ ( ٣ ) .

ابو هريرة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٦ ) .

تخرجه ويان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب قدر النجاسة التي تبطل الصلاة من طريق

روح بن غطيف عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ثم قال روح بن غطيف متروك

( ٤ )  
الحديث وله من طريق آخر الى روح بن غطيف فذكر الحديث مثله ثم قال خالفه

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٧/٢

( ٢ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١١٩/٢

( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٣٠/٢

( ٤ ) سنن الدارقطني ٤٠١/١

أسد بن عمرو بن اسم روح بن غطف بن غطف فسماه عطيفا ووهم فيه هذا وقد ذكره البخاري أيضا في تاريخه الصغير وقال عقب ذكره للحديث وهذا لا يتابع عليه وقال العقيلي حدثنا (١)

آدم قال سمعت البخاري يقول هذا الحديث باطل وزوج هذا منكر الحديث ولا ين (٢)

حبان بن المجروحين أيضا من طريق زوج عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم وقال هذا خبر موضوع لا شك فيه مناقال رسول الله صلى الله وسلم هذا ولا روى عنه ابو هريرة ولا سعيد بن المسيب ذكره ولا الزهري قاله وانما هذا اختراع احدته أهل الكوفة في الاسلام وكل شيء يكون بخلاف السنة فهو متروك وقائله مهجور (٣)

ذكره ابن الجوزي ايضا في الموضوعات نقلا عن الدارقطني وابن حبان ونقل كلامهما فيه وقال قال البخاري هذا الحديث باطل وروح منكر الحديث وللبيهقي كذلك من طريق روح بن غطف مثله ونقل كلام ابن المبارك فيه أنه قال رأيت روح بن غطف صاحب الدم قدر الدرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فجلست اليه مجلسا فجعلت استحمي من اصحابي ان يروني جالسامه لكثرة ما في حديثه يطلق المناكير وعسن الذهلي قوله أهداف أن يكون هذا موضوعا وروح هذا مجهول قلت روى عبد السلام بن حرب والقاسم بن مالك المزني ومحمد بن ربيعة واسد بن عمرو وغيرهم ولم يقل احد

(١) انظر تاريخ الصغير للبخاري ٣٠٢/١

(٢) الضعفاء للعقيلي ١٣٣/١ مخطوطة

(٣) المجروحون لابن حبان ٢٩٨/١

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٤٠٤/١

غير الذهلي فيها طمعت انه مجهول بل هو معروف لدى الائمة النقاد كما سبق أن  
ذكرت كلامهم في ترجمته وللخطيب في تاريخه عن ابي هريرة رضي الله عنه من طريق  
نوح بن ابي مريم عن يزيد الهاشمي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم مقدار درهم يغسل وتعاد منه الصلاة <sup>(١)</sup>  
وفوالكامل لابن عدي ذكره ايضا من طريقين الى ابي هريرة وكلاهما فيه روح بن  
غذايف وقال رأيته قليل الرواية ولا يعرف الا بحدیث تعاد الصلاة من قدر الدرهم <sup>(٢)</sup>  
وخلاصة الكلام على الحديث انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه روح بن غطيف متروك  
الحديث والحديث يدل على ان قدر الدرهم من الدم يبطل الصلاة ومه قال قتادة  
والنخعي وسعيد بن جبير وحماد بن ابي سليمان والاوزاعي واصحاب الرأي وروى  
عن احمد يعنى عمادون شهر في شهر وفي رواية دون الكف وعن ابن عمر رضي الله  
عنهما قال قليله وكثيره سواء ونحوه عن الحسن وسليمان التيمي لانه نجاسة فاشبه  
البول وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الا اذا كان فاحشا اعاده هذا وفي  
الباب احاديث منها حديث ام جعد العامرية انها سالت عائشة عن دم العيمض  
يصيب الثوب فقالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطينا شمارنا وقد القينا  
فوقه كساء فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ الكساء فلبسه ثم خرج فصلى  
الغداة ثم جلس فقال رجل يا رسول الله هذا طمعة من دم فقبح رسول الله صلى الله  
عليه وسلم على ما يليها فبعت بها الى مصورة في يد الغلام فقال اغسلي هذه واجعليها

(١) انظر تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٣٠/٩

(٢) الكامل لابن عدي ٢٩٢/١ مخطوطة

ثم أرسل بها الى فدعوت بقصمى ففسلتها ثم اجففتها فاعوتها اليه فجا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهى عليه رواه ابو داود <sup>(١)</sup> والبيهقى قلت أم  
حجر العامرية قال عنها ابن حجر لا يعرف حالها روت عنها ام يونس بنت شداد  
ايضا لا يعرف حالها .

ومنها حديث عائشة رضى الله عنها قالت كانت احدانا تحبني ثم تقترص السدم  
من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سائرته ثم تصلى فيه رواه البخارى <sup>(٢)</sup> .  
ومنها حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
رخص فى دم الحيون يعنى الدماميل وكان عطاءه يملى وهو فى ثوبه رواه البيهقى  
وفى اسناده بقرية بن الوليد عن ابن جريح وقال قال ابو احمد بن عدى ويشبهه  
ان يكون بون بقرية وسنين ابن جريح بعض المجهولين او بعض الضعفاء <sup>(٣)</sup> .

( ١ ) سنن ابى داود ٩٢/١ والسنن الكبرى للبيهقى ٤٠٤/٢

( ٢ ) صحيح البخارى ٦٥/١

( ٣ ) السنن الكبرى للبيهقى ٤٠٥/١

( X )

( ٢٤ ) زكريا بن يحيى الوقار :

اسمه ونسبه ؛ هو زكريا بن يحيى المصرى ابو يحيى الوقار وهو من رجال الدارقلنى  
والبيهقى .

شيوخه : روى عن ابن وهب وسعيد بن زكريا الادم والقاسم بن كثير .

تلاميذه : روى عنه ابو حاتم الرازى بمصر فى الرحلة الثانية وزكريا بن يحيى الحلوانى

كلام الامة النقاد فيه ؛ قال ابن عدى يضع الحد يشكذبه صالح جزرة قال صالح

حدثنا زكريا الوقار وكان من الكذابين الكبار وقال ابن يونس كان فقيها صاحب حكمة

عاش ثمانين سنة وقيل كان من الصلحاء العباد الفقهاء خرج عن مصر ايام محنة

القرآن الى طرابلس الغرب ضعفه ابن يونس وغيره وقال ابو العرب التميمى فسقى

حديثه لين كثير وقال ابو جعفر بن فضال قرأت على قبره نقشا فى البلاطة انه عاش

اثنون وثمانين سنة عاش حميدا ومات فقيرا وقال ابن حبان فى الثقات يخطئ .

ويخالف وقال ابن عدى بعد ما ذكر احاديث له وابو يحيى الوقار سمعت مشايخ أهل

مصر يشنون عليه فى باب العبادة والاجتهاد والفضل وله حديث كثير بعضها مستقيمة

وبعضها ( ما ذكرت وغير ما ذكرت ) موضوعات وكان يتهم الوقار بوضعها لانه يروى

عن قوم ثقات احاديث موضوعات والمالكون قد رسموا بهذا ان يرووا احاديث فى

فضائل الاعمال موضوعة هو الامل وبينهم جماعة متهم بوضعها وقال الذهبى فسقى

المفنى كان احد الثقات اتهم بالكذب .

مصادر ترجمته :

الكامل لابن عدى ق ٢ ٢٧٤/١

الضعفاء للعقيلي ١٤٤/١

البيوع والتعديل لابن ابى حاتم ق ٢ ٦٠١/١

الكذابين لابن عراق ص ٦١

المفنى فى الضعفاء للذهبي ٢٥٦/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٧٧/٢

لسان الميزان لابن حجر ٤٨٥/٢



النتيجة : زكريا بن يحيى الوقلر عتروك الحديث عنهم وله حديث واحد في سنن  
الدارقطني .

رقم ( ٣٢ ) قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا عمر بن  
احمد بن علي الجوهري ثنا احمد بن سيار المرزى ثنا زكريا ابن يحيى الوقلر ثنا  
بشر بن بكر ثنا الازاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة فلما قضاها قال : هل قرأ احد منكم معي بشيء  
من القرآن ؟ فقال رجل من القوم انا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اني اقول مالي انا في القرآن اذا اسررت بقرايتي فاقرأوه معي واذا جهرت  
بقرايتي فلا يقران معي احد .

بحاله : عمر بن احمد بن علي الجوهري هو عمر بن احمد بن علي بن عبد الرحمن  
ابو حفص الجوهري المطروف بابن طك المرزى قال عنه الخطيب كان ثقة صدوقا  
يحسن الحديث فقيها بعلوم الاخبار ملقنا متيقظا توفي سنة ٣٢٥ هـ .

احمد بن سيار المرزى هو احمد بن سيار بن ايوب ابو الحسن الفقيه المرزى  
قال عنه الخديب امام اهل الحديث في بلده طما وأديا وزهدا وورعا وكان يقاس  
بعبد الله بن المبارك في عصره توفي سنة ٢٨٨ هـ .

( ١ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٢٧/١١

( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٨٧/٤

بشر بن بكر هو بشر بن بكر التنيسي ابو عبد الله البجلي د شقن الاصل ثقة

يفرب توفي سنة ٢٠٥ هـ (١) .

الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو الاوزاعي ابو عمرو الفقيه ثقة جليل

توفي سنة ١٥٧ هـ (٢) .

يحيى بن ابي كثير هو يحيى بن ابي كثير الطائي مولا هم ابو نصر اليماني ثقة

ثبت لكنه يدل على ويرسل توفي سنة ٣٢٠ هـ (٣) .

أبو سلمة تقدم مترجمته في الحد يث رقم ٣١ .

ابو هريرة تقدمت ترجمته في الحد يث رقم ٦

تخرجه وهو ان الحكم الذي دل عليه : الحد يث اخرجه الدارقطني في باب ذكر

قوله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه الامام له قراءة واختلف الروايات

اخرجه من طريق زكريا بن يحيى الواقري ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير

عن ابي سلمة عن ابي هريرة رض الله عنه ثم قال تفرد به زكريا بن يحيى الواقري وهو

منكر الحد يث متروك <sup>(٤)</sup> وهذا السند رواه البيهقي ايضا في القراءة خلف الامام فذكر

الحد يث مثله قال البيهقي وزاد في متنه اذا اسررت يقرأت فقرأوا معي واذا

اجهرت بقرامتي فلا يقرأ من معي احد ثم قال قال ابو عبيد الحافظ اخطأ فيه زكريا

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٩٨

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٤٩٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٣٥٦

(٤) سنن الدارقطني ١/٣٣٣

وانما اراد حديث الوضوء عن الزهري كما رواه الناس وليس لحديث يحيى بن ابي كثير فيه اصل ووهم الا وضاوى في اسناد هذا الحديث حين قال عن الزهري عن سميد بن المسيب عن ابي هريرة وانما هو عن الزهري سمع ابن اكيمة يحدث سميد بن المسيب كما ان للدارقطني من وجوه اخرى ليس فيها زكريا بن يحيى الوقار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه له قراءة هذا وقد اخرجه ابو داود ايضا لكن من طريق الزهري عن ابن اكيمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي احد منكم آتفا ؟ فقال رجل نعم يا رسول الله قال انى اقول ما لى اتابع القرآن ؟ قال فانتبهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وللمترمذى كذلك من طريق الزهري عن ابن اكيمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله ثم قال هذا حديث حسن وكذا النسائي فلهى باب ترك القراءة خلف الامام فيما جهر به وكذا ابن ماجه في سننه من طريق الزهري عن ابن اكيمة قال سمعت ابا هريرة يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصواته صلاة نزلت فيها الصبح فقال هل قرأ منكم من احد ؟ قال رجل انا قال انى اقول ما لى اتابع القرآن وللميهقي ايضا من طريق الزهري عن سميد بن المسيب أنه سمع

( ١ ) القراءة خلف الامام للميهقي ص ١١٩

( ٢ ) سنن ابي داود ١٩٠/١

( ٣ ) سنن الترمذى ١١٨/٢

( ٤ ) سنن النسائي ١٠٨/٢

( ٥ ) سنن ابن ماجه ٢٧٦/١

أبا هريرة يقول قرأ ناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة يجهر فيها  
 بالقراءة فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل عليهم فقال هل قرأ معي  
 منكم احد آتوا فقالوا نعم يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي انا  
 القرآن قال البيهقي قال الزهري فاتمعت المسلمون ظم يكونوا يقرأون معه فيما جهر به  
 ومن حديث ابى هريرة رضى الله عنه اخبره البخارى ايضا في جزء القراءة من طريق  
 ابى السائب مولى بنى زهرة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله  
 عليه وسلم من صلى صلاة لا يقرأ فيها بألم الكتاب فهو خداج ثم هو خداج غير تمام  
 ثلاثا قلت يا أبا هريرة كيف اضنع اذا كنت مع الامام وهو يجهر بالقراءة قال ويلك  
 يا فارسي اقرأها في نفسك روى البخارى الحديث بدلولة في جزء القراءة قلت  
 ويتلخص الكلام على انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه زكريا بن يحيى الوقاد متروك  
 الحديث شتمهم وقد تفرد بالزيادة قوله اذا اسررت بقراءة تنى فاقروا معي وانا جهرت  
 بقراءة تنى فلا يقرأ معي احد في حين ان الحديث ثابت من طريق آخر كما أخرجه  
 البخارى في جزء القراءة وابو داود في السنن وكذا الترمذى والنسائى وابن ماجه  
 واحمد كلهم من طريق ابن اكيمة وقد صحح الحديث ابو حاتم الرازى وابن حبان  
 (٣)  
 وابن القيم فيما حكام الشيخ الالهائى وكذا القاضى احمد شاكر في تعليق له على

(١) القراءة خلف الامام للبيهقي ص ١١٩ و١٢٠

(٢) جزء القراءة، تليف الامام للبخارى ص ١٩

(٣) صفة صلاة النبي للالهائى ص ٩٤

الحدِيثُ وَفِي الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ إِذَا اسْرَ الْأَمَامُ وَلَا يَقْرَأُ مَعَهُ إِذَا جَهَرَ  
 بِهِ قَالَ أَحْمَدُ وَالزَّهْرِيُّ وَمَالِكُ وَابْنُ الْمُبَارِكِ وَاسْحَاقُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى " وَإِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ  
 فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ " <sup>(١)</sup> وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عَمِيْنَةَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ  
 أَهْلِ الْكُوفَةِ لَا قِرَاءَةَ عَلَى الْمَأْمُومِ وَذَلِكَ لِحَدِيثِ مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْأَمَامِ فَإِنْ قَرَأَ  
 الْأَمَامُ لَهُ قِرَاءَةٌ رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ <sup>(٢)</sup> وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَابْنُ عَوْنٍ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَابُو ثَوْرٍ وَغَيْرُهُمْ  
 مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ تَجِبُ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَأْمُومِ فِي السَّرِيَّةِ وَالْجَهْرِيَّةِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
 وَالسَّلَامُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ قَلَّتْ وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ مِنْهَا  
 حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِينِ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الظُّهْرِ  
 وَأَوَّلُ الْعَصْرِ فَقَالَ أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسْمِ اللَّهِ الْأَعْلَى فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا وَلَمْ أَرِدْ بِهِنَّ  
 إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَ لَهَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٣)</sup> .  
 وَفِيهَا حَدِيثُ الْعَمْرِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى  
 بِأَصْحَابِهِ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ اتَّقُرْأُونَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالْأَمَامُ يَقْرَأُ  
 فَسَكْتُوا فَقَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ قَائِلُونَ أَنَا لِنَفْعِمْ قَالَ فَلَا تَفْعَلُوا أَوْ لِمَقْرَأُ  
 أَحَدَكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي جِزِّهِ الْقِرَاءَةَ <sup>(٤)</sup> .  
 وَمِنْهَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِشَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّكُمْ تَقْرَأُونَ وَالْأَمَامُ يَقْرَأُ قَالُوا أَنَا لِنَفْعِمْ

( ١ ) سورة الاعراف آية ٢٠٤

( ٢ ) سنن الدارقطني ٣٢٤/١

( ٣ ) صحيح مسلم ١٦٩/١

( ٤ ) جزء القراءة للبخاري ص ٥٥

قال فلا تفعلوا الا ان يقرأ احدكم بفاتحة الكتاب رواه البيهقي وقال هذا اسناد جيد .  
 ومنها حديث عبد الله بن يحيى بن بكير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل قرأ احد منكم آتفا في الصلاة قالوا نعم قال انى اقول مالى انا ع القرآن فانتهى الناس عن القراءة حين قال ذلك رواه البيهقي . (٢)

ومنها حديث عباد بن الصامت رضى الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الصلوات التى يجهر فيها بالقراءة قال فالتهمت عليه القراءة فلما انصرف أتت علينا بوجهه فقال هل تقرأون اذا جهرت بالقراءة ؟ فقال بعضهم انا نضع ذلك قال فلا وانا اقول مالى ينازعنى القرآن فلا تقرأوا بشئ من القرآن اذا جهرت الا بام القرآن رواه ابو داود (٣) وفى اسناده نافع بن محمود بن الربيع قال عنه ابن حجر مستور والهيثم بن حميد العسائى صدوق روى بالقدر .

ومنها حديث ابن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقرأون خلفى قالوا نعم قال فلا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب رواه البيهقي (٤) لتتوهم الجمع بين الاحاديث التى وردت فى الباب بان تحمل احاديث المنع على قراءة السورة غير الفاتحة اما الفاتحة فتحب للاحاديث الصحيحة فى ذلك .

( ١ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٦/٢

( ٢ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٥٨/٢

( ٣ ) سنن ابو داود ١٨٩/١

( ٤ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٦٦/٢

( X )  
اسمه ونسبه : هو سليمان بن ارقم

اسمه ونسبه : هو سليمان بن ارقم ابو معاذ البصرى مولى الانصار وقيل مولى قريش وقيل مولى قريظة او النضير وهو من رجال ابي داود والترمذى والنسائى والدارقطنى والحاكم والبيهقى .

شيوخه : روى عن يحيى بن ابي كثير والزهرى والحسن وابن سيرين وغيرهم بن عبد العزيز وعطاء بن ابي رباح وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه الزهرى شيخه والثورى وابو داود الطيالسى ويحيى بن حمزة الحضرمى وزيد بن العباب ومقبة واسماعيل بن عياش وابو المغيرة عبد القدوس الخولاني وطوبى بن عياش الحمصى وغيرهم .

كلام الائمة النقاد فيه : قال البخارى تركوه وقال ابو حاتم والترمذى وابن خراش وابو احمد الحاكم والدارقطنى وغيرهم متروك الحديث وقال عمرو بن على الفلامى ليس

x مصادر ترجمته :

- التاريخ ليحيى بن معين ١٧٦/٢  
الجبج والتعديل لابن ابي حاتم ١٠٠/٢  
المجروحون لابن حبان ٣٢٨/١  
الضعفاء الصغير للبخارى ص ٥٢  
الضعفاء للنسائى ص ٤٩  
المغنى فى الضعفاء للذهبي ٢٧٧/١  
ميزان الاعتدال للذهبي ١٩٦/٢  
تهذيب التهذيب لابن حجر ١٦٨/٤  
تقريب التهذيب لابن حجر ٣٢١/١  
خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي ص ١٥٠

بثقة روى احاديث منكورة قال وقال محمد بن عبد الله الانصارى كانوا ينيهونا عنه ونحن  
 شيان وذكر عنه امرأ عليهما وقال الاجرى عن ابى داود متروك الحديث قلت لاحمد  
 روى عن الزهرى عن انس فى التهمة قال لانباى روى ام لم يرو قال ايضا سألت أبا  
 داود عن حديث الصدقات قال لا احد شبهه وقال ابو زرعة ضعيف الحديث زاهب  
 الحديث وقال الجوزجاني ساقط وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال  
 مسلم فى الكنى منكر الحديث وقال النسائى فى الضعفاء ضعيف يروى عن الوليد بن  
 مسلم البصرى وقال احمد لا يروى عنه وقال عباس وعثمان عن ابن معين ليس بشىء  
 وقال الذهبى فى المصنفى واهى الحديث وفى الميزان يقول تركوه وله فى الكامل  
 نيف وعشرون حديثا . وقال العافظ ابن حجر فى التقريب ابو معاذ ضعيف وقال  
 ابن حبان سكن اليمامة كنيته ابو معاذ يروى عن الزهرى والحسن مولده بالبصرة  
 وكان ممن يقلب الاخبار ويروى عن الثقات الموضوعات .

النتيجة : سليمان بن ارقم ضعيف تركه بعضهم وله سبعة احاديث فى سنن  
 الدارقطنى .<sup>(١)</sup>

رقم ( ٣٣ ) الحديث الاول : قال الامام الحافظ ابو الحسن على ابن عم الارقطنى  
 حدثنا ابو بكر النيسابورى نا بونى بن عبد الاعلى نا عبد الله بن وهب حدثنى  
 زيد بن الحباب عن ابى معاذ عن ابى شهاب عن عروة بن عائشة روى الله عنهما  
 قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة يتنشف بها بعد وضوءه .



رجاله : ابي بكر النسابوري هو عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون  
النسابوري قال الدارقطني ما رأيت أحفظ منه (١) .

يونس بن عبد الأعلى هو يونس بن عبد الأعلى بن عيسرة الصدقي ابو موسى  
المصنعي ثقة توفي سنة ٢١٤ هـ (٢) .

عبد الله بن وهب هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ابو محمد  
الفقير ثقة حافظ طاب له توفي سنة ٢٩٧ هـ (٣) .

زيد بن الحباب هو زيد بن الحباب أبو الحسين العكلى اصله من خولسان  
وكان بالكوفة ورحل في الحديث فاكثر منه وهو صدوق يخطئ في حديث الشورى  
توفي سنة ٢٥٣ هـ (٤) .

ابن شهاب هو الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

عروة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٨) .

عائشة تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٨) .

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب التشرف من ما الوضوء أخرجه من طريق

سليمان بن ارقم عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ثم قال ابو معاذ

هو سليمان بن ارقم وهو متروك وبهذا السند رواه الترمذي ايضا فذكر الحديث  
(٥)

(١) سنن الدارقطني ١٤/١ مع التعليق المفني على الدارقطني

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٨٥/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٦٠

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٧٣/٢

(٥) سنن الدارقطني ١١٠/١

مثله ثم قال حدثت عائشة ليس بالقائم ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب  
 شىء \* وابو معاذ يقولون هو سليمان بن ارقم وهو ضعيف عند اهل الحديث وللحاكم  
 كذلك من طريق ابى معاذ عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه  
 وسلم كان له خرقة ينشف بها بعد الوضوء \* لكنه قال ابو معاذ هذا هو الفضل بن  
 ميسرة بصرى روى عنه يحيى بن سعيد واثنى عليه وهو حديث قد روى عن انس بن  
 مالك وغيره ولم يخرجاه واقره الذهبي على ذلك ولم يتحققه فيه قال احمد شاكر في  
 تعليق له على الحديث وهذا يكون الحديث صحيحا وللبيهقي عن شيخه الحاكم  
 ايضا من طريق ابى معاذ \* وقال عقب الحديث ابو معاذ هذا هو سليمان بن  
 ارقم وهو متروك قلت والذي يهدوان ابا معاذ المذكور في سند هذا الحديث  
 هو سليمان بن ارقم وهو ضعيف تركه بعضهم وذلك لامرهم اجد هما ان الدارقطني  
 قد صح بنفسه عقب ذكره للحديث قال ابو معاذ هذا هو سليمان بن ارقم وهو  
 متروك والدارقطني هو الذي قال عنه الحاكم فصادفته فوق ما وصف على وسألته عن  
 العلل والشيخ وقال الخطيب انتهى اليه علم الاثر والمعرفة بحلل الحديث واسماء  
 الرجال مع الصدق والثقة وصحة الاعتقاد وثانيهما لم اجد احدا ذكر ان زيد بن  
 الحباب من تلامذة الفضل بن ميسرة ولما الذي وجدته أن الحافظ المزى ذكر في  
 تهذيب النحال ان زيد بن الحباب من تلامذة ابى معاذ الذي هو سليمان بن ارقم

- 
- ( ١ ) سنن الترمذى ٧٤ / ١  
 ( ٢ ) المستدرک للحاكم ١٥٤ / ١  
 ( ٣ ) سنن الترمذى تعليق احمد شاكر ٧٥ / ١  
 ( ٤ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٨٥ / ١

وذلك في ترجمة سليمان بن ارقم وكذا في ترجمة زيد بن العباب ان سليمان بن ارقم ابا معاذ من شيوخه وذكر الحافظ ابن حجر ايضا في التهذيب مثله لكنه لم يذكر سليمان في ترجمة زيد وهذا يتبين ان المراد بأبي معاذ في الاسناد هو سليمان بن ارقم وهو من تلامذة الزهري بلا شك وذلك يكون الحديث بهذا الاسناد ضعيفا جدا لا تقوم به حجة وفيه دلالة على جواز التنشيف من ماء الوضوء قال النووي حكى ابن المنذر اباحة التنشيف عن عثمان بن نغان والحسن بن علي وانس ابن مالك وهشير بن أبي مسعود والحسن الهجري وابن سيرين وعلقمة والاسود ومسروق والضحاك ومالك والثوري واصحاب الرأي واحمد واسحاق وحكى كراهته عن جابر بن عبد الله وعبد الرحمن بن ابي ليلى وسعيد بن المسيب والنخعي ومجاهد وابي الحارثية وعن ابن عباس كراهته في الوضوء دون الغسل قال ابن المنذر كل ذلك مهاج<sup>(١)</sup> قلت وفي الباب احاديث منها حديث معاذ بن جبل قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بخطف ثوبه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب واسناده ضعيف .<sup>(٢)</sup>

ومنها حديث سلمان الفارسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فقلب

جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> واسناده حسن .

ومنها حديث ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم

( ١ ) انوار المجموع للامام النووي ٤٤٨ / ١

( ٢ ) سنن الترمذي ٧٥ / ١

( ٣ ) سنن ابن ماجه ١٥٨ / ١

غسلا فسترته بمشوب وصب على يديه فغسلها ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه  
فضرب بيمينه الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب  
على رأسه وفاض على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم يأخذه فانطلق  
وهو ينفخ يديه رواه البخاري وقال ابن حجر استدل على جواز نفث ما الغسل  
( ١ )  
والوضوء وهو ظاهر .  
( ٢ )

ومنها حديث ابن مارك عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كانت له خرقه يتنشف بها بعد الوضوء رواه البيهقي وفي اسناده ابو العينا \* محمد  
ابن القاسم قال عنه الدارقطني ليس بقوي في الحديث .

رقم ( ٣٤ ) الحديث الثاني :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا الحسن بن  
علي بن قوهي بالفتح حدثنا محمد بن موسى الدوالي ثنا القاسم بن يحيى عن  
ابن ارقم عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال وجدنا في كتاب  
عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في صدقة الابل في خمس من الابل سائمة  
شاة وفي عشر شاتا وفي خمسة عشر ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس  
وعشرين خمس شياه فاذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض فان لم يوجد فابن لبون  
ذكر الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمسة واربعين فاذا

( ١ ) صحيح البخاري ٦٠ / ١

( ٢ ) انالرفتح الباري لابن حجر ٣٦٣ / ١ و ٣٨٤ / ١

( ٣ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٨٥ / ١

زادت واحدة ففيها حقة طروقة الحمل الى ستين فلان زادت واحدة ففيها جذعة  
الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها بنت لبون الى تسعين فان زادت  
واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان زادت واحدة ففى كل اربعين  
جذعة وفى كل خمسين حقة طروقة الحمل .

رجاله : الحسن بن على بن قوهى لم اقبله على ترجمة .

محمد بن موسى الدولاى لم اقبله على ترجمة .

القاسم بن يعقوب هو القاسم بن يحيى بن ~~طاهر~~ بن مقدم بن هاشم الهلالى

المقدمى ابو محمد الواسطى ثقة توفى سنة ١٩٧ هـ .  
(١)

الزهري هو محمد بن مسلم الزهري تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٦)

سالم بن عبدالله بن عمر تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ٧

ابن عمرو هو عبدالله بن عمر بن الخطاب تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ٤

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديثا . خرجه الدارقطنى فى باب زكاة الابل والخنم من طريق سليمان بن

أرقم عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر بن ابن عمر رضى الله عنهما ثم قال

كذا رواه سليمان بن أرقم وهو ضعيف الحديث متروك . هذا ولم اجدا احد اخرجه  
(٢)

غير الدارقطنى وقد تفرد به والحديث يدل على ان الابل اذا بلغت عشرين الى

اربع وعشرين ففيها اربع شياه وانما بلغت عسا وعشرين ففيها خمس شياه وانما زادت

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/ ١٢١

(٢) سنن الدارقطنى ٢/ ١١٢

واحدة ففيها بنت مخاض قال ابن حجر رحمه الله في شرح قوله فاذا بلغت خمسا  
وعشرين قال فيه ان في هذا القدر بنت مخاض وهو قول الجمهور الا ما <sup>(١)</sup> عن علي  
ان في خمس وعشرين خمس شياء فاذا صارت ستا وعشرين كان فيها بنت مخاض -  
اخرجه ابن ابي شيبة وغيره عنه موقوفا ومرفوعا واسناد المرفوع <sup>(١)</sup> ضعيف قلت وبهذا  
القول قال جعفر الصادق <sup>(٢)</sup> ودل الحديث ايضا على ان الابل اذا زادت على عشرين  
ومائة ففي كل اربعين جذعة وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل ولم اجد احدا من  
اهل العلم قال بهذا وقد تفرد سليمان بن ارقم بالرواية بهذا اللفظ وسليمان  
ضعيف تركه بعضهم وقد خالف غيره من الثقات هذا وفي الباب احاديث منها  
ما روى عن علي رضي الله عنه قال في خمس من الابل شاه الى تسع فاذا زادت -  
واحدة ففيها شاتان الى اربع عشرة فان زادت واحدة ففيها ثلاث شياء الى تسع  
عشرة فاذا زادت واحدة ففيها اربع شياء الى اربع وعشرين فان زادت واحدة ففيها  
خمس شياء فان زادت واحدة ففيها بنت مخاض او ابن لبون ذكر اكبر منها بحمام  
الى خمس وثلاثين رواه ابي شيبة <sup>(٣)</sup> .

ومنها ما روى عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم السبي  
اليمن ان يؤخذ من الابل من كل خمس شاه ومن كل عشرة شاه ومن خمسة عشر ثلاث  
شياء ومن عشرين اربع شياء ومن خمس وعشرين خمس شياء فاذا زادت واحدة ففيها

( ٤ )

بنت مخاض الى خمس وثلاثين رواه ابن ابي شيبة بطلوله .

- ( ١ ) انوار فتح الهاري لابن حجر ٣/٣١٩
- ( ٢ ) انوار فقه الامام جعفر الصادق ٢/٦٦
- ( ٣ ) المصنف لابن ابي شيبة ٣/١٢٢
- ( ٤ ) المصنف لابن ابي شيبة ٣/١٢٣ وكذا رواه عبد الرزاق مثله في مصنفه ٤/٥

ومنها حديث ابن بن مالك رضى الله عنه قال ان ابا بكر رضى الله عنه كتب  
له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة  
الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتى امر الله بها  
رسوله فمن سئلمها من المسلمين على وجهها فليحطها ومن فوقها فلا يحط في اربع  
وعشرين من الابل فما وسط من الغنم من كل غنم شاة اذا بلغت خمسا وعشرين  
الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انتهى الحديث بطوله رواه البخارى واصحاب  
السنن اللفظ للبخارى .

رقم ( ٣٥ ) الحديث الثالث

قال الامام الحافظ ابو الحسن طوى بن عمر الدارقطنى حدثنا محمد بن  
احمد بن عمرو بن عبد الخالق : ابا علاثة محمد بن عمرو بن خالد نا ابي نا ايسن  
سلمة عن ابن ارقم عن ابي عبد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا رخص احدكم فوصلته فليصرف فليفسل عنه الدم ثم ليحد وضوءه ويستقبل صلاته  
رجاله : محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق هو محمد بن احمد بن عمرو بن -  
عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله ابو العباس المتكى البزار قال عنه الخطيب  
كان ثقة توفى سنة ٣٢٩ هـ .

ابو علاثة محمد بن عمرو بن خالد لم اقف له على ترجمة .

أبوه هو عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد التميمى ويقال الخزاز ابو الحسن

نزيل مصر ثقة .

- ( ١ ) صحيح البخارى ٢٥٢/١
- ( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٢٧/١
- ( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٦٩/٢

ابن سلمة هو محمد بن سلمة بن زبينة الله البجلي مولاهم الحراني ثقة توفي

(١١)  
سنة ٢٩١ هـ .

علاء هو علاء بن أبين راج تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠) .

ابن عباس هو عبدالله بن عباس الصحابي تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٢

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه ؟

الحديث أخرجه الدارقطني في باب الوضوء من الخارج من البدن كالرأف

والق والحجامة ونحوه أخرجه من طريق سليمان بن ارقم عن علاء عن ابن عباس

رضي الله عنهما الحديث ثم قال سليمان بن ارقم مترك<sup>(٢)</sup> وبهذا السند رواه الحسن

عدى ايضا في التامل الا انه قال عن الحسن عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا رعدكم في صلاته فليصرف فليغتسل عنه الدم ثم ليعد وضوءه<sup>(٣)</sup>

وليستقبل صلاته<sup>(٤)</sup> ، هذا وقد ذكره عبد الحق ايضا في كتابه الاحكام نقله الحسن

الدارقطني ونقله للامة وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد ضعيفا جدا فيسه

سليمان بن ارقم ضعيف تركه بعضهم والحديث يدل على ان الرأف ناقض للوضوء

وبه قال ابو عنيقة والثوري والاوزاعي واحمد واسحاق وقال الشافعي ومالك وأبو داود

(١) تقريرا بالتهذيب لابن حجر ١٦٦/٢

(٢) سنن الدارقطني ١٥٢/١

(٣) كذا ورد في النسخة المخطوطة ولعله فليغتسل

(٤) انظر التامل لابن عدى ق ٢ ٣٦٧/١

(٥) الاحكام الواسطي بعد الحق الاشيلي ص ٣٨



وداود بن الرعاف لا ينقى الوضوء\* وذلك لحدِيث جابر ان اثنين من اصحاب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم حرسا المسلمين ليلة في غزوة ذات الرقاع فقام احد ههما  
يصلى فجاء رجل من الكفار فرماه بسهم فوضعه فيه ففرغه ثم رماه بآخر ثم ركع وسجد  
ودماؤه تجرى رواه ابو داود بدأوله . قال الشيخ احمد شاكر في تعليق له طبع

الحدِيث هذا هو القول الصحيح والقائلون بالوضوء\* من الرعاف والقي احتجوا  
بأحاديث ضعيفة وآثار عن الصحابة وليس في شيء من ذلك حجة قلت وفي الباب -

أحاديث منها حدِيث عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم من اصابه قى\* أو رعاف أو قلس أو مذى فليتنصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلاته  
وهو في ذلك لا يتكلم رواه ابن ماجه وفي اسناده اسماعيل بن عياش يروى عن ابن

جرير وهو حجازى ورواية اسماعيل عن الحجازيين ضعيفة ففي ما ذكره الزيلعي في  
نصب الراية نظر حميد\* صحيح الحدِيث وقال فحدِيث عائشة صحيح واسماعيل بن  
عياش قد وثقه ابن معين وزاد في الاسناد عن عائشة والمزياة من الثقة مقبولة قال

الدارقطنى واصحاب ابن جرير الحفاظ عنه يروونه عن ابن جرير عن ابيه مرسل  
ومنها حدِيث سلمان قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقد سأل مسن

انقى دم فقال احده\* وضوء\* رواه الدارقطنى وفي اسناده عمرو بن خالد الواسطى  
متروك الحدِيث .

- 
- ( ١ ) سنن ابن داود ٤٥ / ١  
( ٢ ) سنن الترمذى تعليق ابن حبان ١٤٥ / ١  
( ٣ ) سنن ابن ماجه ٣٨٥ / ١  
( ٤ ) انظر نصب الراية للزيلعى ٣٨ / ١  
( ٥ ) سنن الدارقطنى ١٥٤ / ١  
( ٦ ) سنن الدارقطنى ١٥٦ / ١

ومنها حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من عرف في صلاته ظمير جمع فليتوضأ وليبين على صلاته رواه الدارقطني وفي اسناده  
ابو بكر الدارقي، عبد الله بن حكيم متروك للحديث (١)

ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا عرف رجح فتوضأ ولم يتكلم  
ثم رجح فنهى على ما على رواه محمد بن الحسن (٢)

ومنها حديث انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسهاد  
الوضوء من الرطاف السائل ذكره عبد الحق الاشبيلي وقال في اسناده نعيم بن  
سالم منكر الحديث ضعيف (٣)

ومنها حديث تميم الداري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء من  
كل دم سائل رواه الدارقطني وقال في اسناده عمر بن عبد العزيز يسمع من  
تميم الداري ولا رآه ويزيد بن خالد ويزيد بن محمد مجهولان (٤)

ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ليس في القنبرة والقاربتين من الدم وضوء حتى يكون دما سائلا رواه الدارقطني  
وفي اسناده محمد بن الفضل بن عطية ضعيف وسفيان بن زياد وحجاج بن نصر  
ضعيفان (٥)

- 
- (١) سنن الدارقطني ١٥٧/١
  - (٢) الموالأ رواية محمد بن الحسن الشيباني ص ٤
  - (٣) الاحكام الوسايق لعبد الحق الاشبيلي ص ١٣
  - (٤) سنن الدارقطني ١٥٧/١
  - (٥) سنن الدارقطني ١٥٧/١

ومنها ما روى عن يزيد بن عبد الله بن قسيط انه رأى سعيد بن المسيب عرف  
وهو يصلو فأتى حجراً ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأتى بوضوء فتوضأ  
ثم رجح فبنى على ما قد صلى رواه محمد بن الحسن الشيباني (١) .

رقم (٣٦) الحديث الرابع :

قام الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا محمد بن سليمان  
النعمان والحسين بن اسماعيل القاضي قالنا نا ابو عتبة احمد بن الفرج نا محمد  
بن حمير نا سليمان بن ارقم عن ابن جريج عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال اذا رعت احدكم في صلاته او قلص فليتنصرف فليتوضأ وليرجع ثم يصلي  
عليها ما مضى منها ما لم يتكلم .

رحاله : محمد بن سليمان النعماني هو محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان بن  
عمرو بن الحسين ابو جعفر الباطلي النعماني قال عنه الخطيب بسنده المسلسل  
الدارقطني قال كان من الثقات توفي سنة ٣٢٢ هـ . (٢)

الحسين بن اسماعيل القاضي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٨) .

أبو عتبة احمد بن الفرج هو احمد بن الفرج ابو عتبة الحمصي المعروف

بالحجازي بقية اصحاب بقية قال ابن ابي عمير كنهنا عنه ومجمله عندنا محل الصدق . (٣)

محمد بن حمير هو محمد بن حمير بن انيس السلمى الحمصي صدوق توفى

(٤)  
سنة ٢٠٠ هـ .

- 
- (١) الموطأ رواية محمد بن الحسن الشيباني ص ٤٠  
(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٠٢/٥  
(٣) العجج والتعديل لابن ابي عمير ١ ٦٧/١  
(٤) تقريباً التمهيد لابن حجر ١٥٦/٢

ابن جريج تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٣٠ )

أبوه هو عبد العزيز بن جريج المكي مولى قريش لهن قال العجلي لم يسمع

من عائشة وأخيراً ضعيف فصح بسماعه . ( ١ )

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب في الوضوء من الخارج من البدن -

كالرغاف والقيء والعبامة ونحوه أخرجه من طريق سليمان بن ارقم عن ابن جريج

( ٢ )

عن ابيه الحديث ثم قال سليمان بن ارقم متروك الحديث ولم اجد احد أخرجه غير

الدارقطني والحديث يدل على ان الرغاف ينقض الوضوء وسبق ان ذكرت آراء العلماء

في امثلة في الحديث الذي قبله .

رقم ( ٣٧ ) الحديث الخامس :

قال الامام النافذ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا احمد بن

الحباس القنوي ثنا ابو بدر عباد بن الوليد ثنا عباد بن زكريا الصريمي ثنا ابن ارقم

عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد عن ثابت قال غلبنا رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقال من كان عنده شيء تصدق بنصف صاع من بر أو صاع من شعير أو

صاع من تمر أو صاع من دقيق أو صاع من زبيب أو صاع من سلت .

---

( ١ ) تقريب التهذيب ٥٠٨ / ١

( ٢ ) سنن الدارقطني ١٥٥ / ١

رباله : احمد بن العباس البغوي هو احمد بن العباس البغوي بن احمد بن منصور  
ابن اسماعيل ابو الحسن الصوفي قال عنه الخليل بسنده الى الدارقاني قال كان  
من الثقات توفي سنة ٣٢٢ هـ . (١)

أبو بدر بهاد بن الوليد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠)

• بهاد بن زكريا الصوري لم اقله على ترجمة .

• الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

قبيصة بن ذؤيب هو قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الغزاعي ابو سعيد او أبو

اسحاق المدني نزيل دمشق من اولاد الصحابة وله رؤية مات سنة بضع وثمانين . (٢)

زيد بن ثابت هو زيد بن ثابت بن الضحان بن لوزان الانصاري ابو سعيد

وأبو خارجة صحابي مشهور كتب الوحي قال مسروق كان من الراسخين في العلم

• مات سنة خمس او ثمان واربعين وقيل بعد الخمسين . (٣)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقاني في كتاب زكاة الفطر من طريق سليمان بن ارقم

عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت ثم قال لم يروه بهذا الاسناد

(٤)

وهذه الالفاظ غير سليمان بن ارقم وهو متروك الحديث هذا ولم اجدا احد أخرجه

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤ / ٣٢٨

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ١٢٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٢٧٢

(٤) سنن الدارقاني ٢ / ١٥٠

غير الدارقطني والحديث بهذا الاسناد ضعيف جدا فيه سليمان ابن ارقم ضعيف تركه بعضهم وفي الحديث دلالة على ان نصف صاع من تمر يقوم مقام صاع من الشعير وغيره وسيأتي الكلام عليه بالتفصيل في ترجمة سلام الدلويل وفي الحديث دلالة ايضا على جواز اشراج الدقيق في زكاة الفطروه قال احمد وابو حنيفة واصحابه وقال مالك والشافعي لا يبرزى\* لانه ناقص المنفعة عن الحب هذا وفي الباب احاديث منها حديث ابن عباس قال امرنا ان نعدلى صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحر والمملوك صاعا من اعام من اهدى برا قبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه ومن ادى زيبا قبل منه ومن ادى سلتا قبل منه قال واحسبه قال ومن ادى دقيقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه رواه الدارقطني وفي اسناده محمد بن سيرين عن ابن عباس قال احمد وابن

( ١ )

المديني وابن معين والبيهقي محمد بن سيرين لم يسمع عن ابن عباس شيئا قال ابن ابي حاتم سألت اباي عن هذا الحديث فقال هذا حديث منكر .

( ٢ )

ومنها حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول ما اخرجنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا صاعا من دقيق او صاعا من تمر او صاعا من سلت او صاعا من زبيب او صاعا من شعير او صاعا من اقلد رواه الدارقطني وقال قال ابو الفضل فقال له علي بن المديني وهو معنا يا ابا محمد احد لا يذكر في هذا الحديث قال بلى فيه ومن اريق اخر له عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم في صدقة الفطر صاع من زبيب صاع من تمر صاع من اقلد صاع من دقيق قلت قال

( ٣ )

( ١ ) سنن الدارقطني ١٤٤/٢

( ٢ ) علل الحديث لابن ابي حاتم ٢١٦/١

( ٣ ) سنن الدارقطني ١٤٦/٢

البيهقي عقب ذكره للحديث هذا حديث يحيى زاد سفيان بن عيينة فيه اوصاعا من  
دقيق قال حامد فانكروا عليه فتركه سفيان قال ابو داود فهذه الزيادة وهم من ابني  
عيينة وقال ابن ابي رواء جماعة عن ابن عجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه  
اخرجه مسلم في الصحيح ويحيى القفلان وأبو خالد الاحمر وحماد بن مسعدة  
وغيرهم فلم يكد واحد منهم الدقيق غير سفيان وقد انكر عليه فتركه وروى عن محمد بن  
سيرين عن ابن عباس مراسلا موقوفا على طريق التوهم وليس بثابت وروى من اوجهه  
ضعيفة لا تسوى ذكرها .<sup>(١)</sup>

رقم ( ٣٨ ) الحديث السادس :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا محمد بن اسماعيل  
الفارسي نا محمد بن عبدة بن عبد الله المصيصي بكفريت نا عامر بن سيار نا سليمان  
ابن ارقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابني هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا قود الا بالسيف .

رجاله : محمد بن اسماعيل الفارسي هو محمد بن اسماعيل بن اسحاق بن بحر ابني

عبد الله الفارسي قال عنه الخطيب كان ثقة ثبتا فاضلا توفي سنة ٣٣٥ هـ .<sup>(٢)</sup>

محمد بن عبدة بن عبد الله المصيصي لم اقبله على ترجمة .

( ١ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٧٢/٤

( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٥٠/٢

عامر بن سيار هو عامر بن سيار الدارمي قال الذهبي في الميزان مجهول

وقال ابن حجر ذكره ابن حبان في الثقات فقال ربط اشرب<sup>(١)</sup> .

• الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

سعيد بن المسيب هو سعيد بن المسيب بن حزن بن ابي وهب بن عمرو بن

عابد بن عمران بن منزوم القرشي المخزومي احد العلماء الاثبات الفقهاء الكبار

اتفقوا على ان مراسلاته اصح المراسيل<sup>(٢)</sup> .

• ابو هريرة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره اخرجه من

طريق سليمان بن ارقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضوا الله

عنه ثم قال سليمان بن ارقم متروك وله من وجه آخر الى ابن ارقم مثله وفي اسناده<sup>(٣)</sup>

بقية عن ابن ارقم ولا بن عدى في الكامل ايضا من طريق ابن ارقم عن الزهري عن ابي

سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود الا بالسيف<sup>(٤)</sup> -

وبهذا السند رواه البيهقي أيضا في السنن فذكر الحديث مثله هذا وقد ذكره

الزيلعي ايضا في نصب الراية بسند الدارقطني ونقل كلامه فيه<sup>(٥)</sup> وبذلك يكون الحديث

- 
- (١) لسان الميزان لابن حجر ٢٢٣/٣
  - (٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٠٥/١
  - (٣) سنن الدارقطني ٨٧/٣
  - (٤) الكامل لابن عدى ٢ ٣٦٥/١
  - (٥) السنن الكبرى للبيهقي ٦٣/٨
  - (٦) انوار نصب الراية للزيلعي ٣٤٢/٤



بهذا الاسناد ضعيفا جدا فيه سليمان بن ارقم ضعيف تركه بعضهم قال البيهقي

وهذا الحديث لم يثبت له اسناد وقال عبدالحق وقد روى عن علي وابي هريرة

( ١ )

وابن مسعود وكلها ضعيفة وقال ابن الجوزي لم يثبت له اسناد وقال ابن التركمانى

فهذا الحديث قد روى من وجوه كثيرة يشهد بعضها البحث فأقل احواله ان يكون

( ٢ )

حسنا وفي الحديث دلالة على ان القود لا يكون الا بالسيف وبه قال علاء\* والثورى

وأبو حنيفة واصحابه واحمد في رواية عنه وقال الجمهور يجوز القود بمثل ما قتل به

( ٣ )

المقتول لقوله تعالى ( ان ما قتلتم فملاها بمثل ما عوقبتم به ) وقوله تعالى ( فاعتدوا عليه

( ٤ )

بمثل ما اعتدى عليكم ) وقوله جل شأنه ( وجزاء سيئة سيئة مثلها ) هذا وفقى

الباب احاديث كثيرة منها حديث النعمان بن بشير رضى الله عنه أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال لا قود الا بالسيف رواه ابن ماجه وفي اسناده جابر بن

( ٥ )

يزيد الجعفي ضعيف جدا .

ومنها حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال لا قود الا بالسيوف رواه البيهقي وفي اسناده سليمان بن ارقم روى عن

( ٦ )

عبد الكريم بن ابى المخارق وكلاهما متروكان .

ومنها حديث علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قود

الا بحد يدة ولا قود فى النفس وغيرها الا بحد يدة رواه الدارقطنى وفي اسناده معلى

( ٧ )

ابن حلال متروك .

( ١ ) الاحكام الوسطى لبعث الحق الاشبلى ص ١٨٤

( ٢ ) السنن الكبرى مع الجوهر النقى ٦٣/٨

( ٣ ) سورة النحل آية ١٢٦

( ٤ ) سورة البقرة آية ١٩٤

( ٥ ) سورة الشورى آية ٤٠

( ٦ ) سنن ابن ماجه ٨٨٩/٢

( ٧ ) السنن الكبرى للبيهقي ٦٣/٨

( ٨ ) سنن الدارقطنى ٨٧/٣

ومنها حديث ابن بكرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا قود الا بالسيف رواه ابن ماجه وفي اسناده الحر بن مالك الضميرى صدوق روى

عن مبارك بن فضالة صدوق يدلس ويسوى قال ابن حجر فى التلخيص قال البزار وتفرد

الحر بن مالك والناس يروونه مرسلًا قال ابو عاتم هذا حديث منكر (١)

ومنها حديث انس رضى الله عنه ان يهوديا قتل جاريا على ارجلها فقتلها

بحجر فجى بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال اقتلك فلان فاشارت

ان لا ثم تان الثانية اشرت برأسها ان لا ثم سألتها الثالثة فاشارت برأسها ان نعم فقطه

النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين رواه البخارى (٢)

ومنها حديث انس بن مالك رضى الله عنه ان رهطا من عكل او قال من عرينة

ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلباق

وامرهم ان يخرّبوا فيشربوا من ابوالها والبانها فشربوا حتى اذا برئوا قتلوا الراعى

واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم غدة فبحث الطلب فو أمرهم فسا

ارتفع النهار حتى جى بهم فامر فقطع ايديهم وأرجلهم وسمرت اعينهم فلقوا بالحرّة

يستسقون فلا يسقون رواه البخارى (٣)

ومنها حديث عمران بن يزيد بن البراء عن ابيه عن جده أن النبي صلى الله

عليه وسلم قال من عرضنا له ومن حرق عرقناه ومن غرق غرقناه رواه البيهقى (٤)

(١) تلخيص البيهقى فى السير فى تخريج أحادىث الرافعى الكبير لابن حجر ١٩/٤

(٢) صحيح البخارى ١٣٣/٦

(٣) صحيح البخارى ٥٣/١

(٤) السنن الكبرى للبيهقى ٤٣/٨

وفى اسناده بشر بن حازم عن عمران بن يزيد قال الزيلعي قال صاحب التنقيح في هذا الاسناد من يجهل حاله كبشر وغيره قلت قال الذهبي عمران بن يزيد مجهول .

رقم ( ٣٩ ) الحدِيثُ السَّابِقُ :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا عثمان بن احمد

الدقاق نا ايوب بن سليمان الصندي عن المسيب بن واضح نا بقية عن ابي معاذ

عن عبد الكريم بن ابي الخارق عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قود الا بسلاح .

رجاله : عثمان بن احمد الدقاق هو عثمان بن احمد بن عبد الله بن يزيد ابو عمرو

الدقاق المعروف بابن السماك قال عنه الخطيب كان ثقة ثبتا توفي سنة ٤٤٤ هـ . ( ٢ )

أيوب بن سليمان الصندي هو ايوب بن سليمان بن داود المعروف بالصندي

قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٢٧٤ هـ . ( ٣ )

المسيب بن واضح هو المسيب بن واضح السلعي التلمنسي الحمصي قال

ابو حاتم صدوق يفتاوى كثيرا . ( ٤ )

بقية هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ابو محمد صدوق كثير

التدليس عن الضعفاء . ( ٥ )

( ١ ) انظر نصب الراية للزيلعي ٣٤٤/٤

( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٠٢/١١

( ٣ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١١/٧

( ٤ ) ميزان الاعتدال للذهبي ١١٦/٤

( ٥ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١٠٥/١

عبدالكريم بن ابي المخارق هو احد المتروكين في سنن الدارقطني تأتسى

ترجمته بالتفصيل في حرف العين .

ابراهيم النخعي تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٣ )

علقمة هو علقمة بن قيس تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٣ )

عبدالله بن مسعود هو الصعابي الجد يل تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٣

تخرجه وبيان الحزم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره اخرجه من

طريق سليمان بن ارقم عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن ابراهيم عن علقمة عمن

( ١ )

عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ثم قال ابو معاذ هو سليمان بن ارقم مسترود

وهذا السند رواه الدهراني ايضا فذكر الحديث نحوه كذا قال الزيلعي في نصب

( ٢ )

الراية وللبيهقي ايضا من طريق سليمان بن ارقم عن عبدالكريم بن ابي المخارق عن

ابراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود فذكر الحديث مثله ثم قال وهذا الحديث

( ٣ )

لم يثبت له اسناد وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه المسيب بن

واضح ضعيف روى عن بقية بن الوليد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء روى عن ابي

معاذ ضعيف تركه بعضهم روى عن عبدالكريم بن ابي المخارق متروك الحديث ،

والحديث فيه دلالة على ان القود لا بد بالسلاح كالسيف مثلا وقد سبق لى أن

تكلت عليها بالتفصيل في الحديث الذي قبله وفيه كفاية ان شاء الله .

( ١ ) سنن الدارقطني ٨٨ / ٢

( ٢ ) انظر نصب الراية للزيلعي ٣٤٢ / ٤

( ٣ ) السنن الكبرى للبيهقي ٦٢ / ٨

(X) سلام الطويل :

اسمه ونسبه : هو سلام بن سلم ويقال ابن سليم او ابن سليمان والصواب الاول أبو سليمان ويقال ابو ايوب ويقال أبو عبدالله وهو سلام الدلويل المدائني خراساني الاصل وهو من رجال ابن ماجه والدارقطني .

شيوخه : روى عن حميد الداويل وثور بن يزيد الرعبي وجمفر بن محمد الصادق

وعثمان بن عطاء الغرساني ومنصور بن زاذان وزيد العمى واكثر روايته عنه وهارون

ابن كثير احد الضعفاء وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن محمد

السخاري وقبيصة بن عقبة وعلی بن الجعد وسعيد بن سليمان الواسطي وابو الربيع

الزهراني وخلف بن هشام الهزار واحمد بن عبدالله بن يونس وجماعة

وفاته : قال ابن عجمان سنة سبع وسبعين ومائة .

x مصادرت ترجمته :

السنن والتعديل لابن ابى حاتم ١ / ٢ / ١٦٠

المجروحون لابن حبان ١ / ٣٣٩

الضعفاء الصغير للبخاري ص ٥٥

الضعفاء للنسائي ص ٤٧

ميزان الاعتدال للذهبي ٢ / ١٧٥

المنقح في الضعفاء للذهبي ١ / ٢٧٠

تهذيب التهذيب لابن حجر ٤ / ٢٨١

تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٣٤٢

كلام الائمة النقاد فيه ؛ قال أحمد زوى احاد يث منكرة وقال ابن ابى مریم عن ايسن  
معين له احاد يث منكرة وقال الدورى وغيره عن ابن معين ليس بشىء وقال ابن المدينى  
ضعيف وقال ابو جازى ليس بثقة وقال البخارى تركوه وقال مرة يتكلمون فيه وقال  
أبو حاتم ضعيف الحديث تركوه وقال ابو زرعة ضعيف وقال النساعى متروك وقال مرة  
ليس بثقة ولم يكتب حديثه وقال ابن غرناش كذاب وقال مرة متروك وقال ابو القاسم  
البنوى ضعيف الحديث جدا وروى له ابن عدى أحاد يث وقال لا يتابع على شىء منها  
وقال الحلى ضعيف وقال الساجى عنده مناكير وقال الحكم روى احاد يث موضوعة  
وقال ابو نعيم فى الحلية فى ترجمة الشعبي سلام بن سليم الخراسانى متروك بالاتفاق  
وقال ابن حبان يروى عن الثقات الموضوعات كأنه كان المعتمد لها وهو الذى روى  
عن حميد عن انس أن النبى صلى الله عليه وسلم وقت للنفساء اربعين يوما وقال  
الذهبي فى المفضى هو متروك وقال ابن حجر متروك .

النتيجة : سلام الداويل هو سلم متروك الحديث وله حديث واحد فى  
سنن الدارقطنى .

رقم ( ٤٠ ) قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا ابو نوح احمد  
ابن محمد بن محمد بن سليمان الواسطى ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو النصر هاشم بن  
القاسم عن سلام الداويل عن زيد العمى عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر عن كل صغير وكبير ذكر وانثى يهودى او نصرانى  
حرا او مملوك نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير .

رجاله : ابون كواحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الواسطي هو احمد بن محمد بن  
سليمان بن العارث بن عبد الرحمن أبون ر الازدى المعروف بابن الباغندي قال عنه  
الخليب قال الدارقطني ما علمت الا خيرا وكان اصحابنا يؤثرونه على ابيه توفى  
(١)  
سنة ٣٢٦ هـ .

سعدان بن نصر تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢٨ ) .

أبو النضر هاشم بن القاسم هو هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولا هشم

البغدادي ابو النضر مشهور بكنيته ولقبه فيصرتة ثبت توفى سنة ٢٠٧ هـ .  
(٢)

زيد العمى هو زيد بن الحواري ابو الحواري العمى البصري قاضي هراة يقال

(٣)  
اسم ابيه مرة ضعيف .

عكرمة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢ )

ابن عباس هو الصحابي الجليل تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢ )

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب زكاة الفلر من طريق سلام الطويل

عن زيد العمى عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم قال سلام الطويل متروك

(٤)

الحديث ولم يسنده غيره وبهذا السند ذكره ابن الجوزي ايضا في الموضوعات فذكر

الحديث مثله ثم قال هذه الزيادة وهي ذكر اليهود والنصراني موضوعة على

(١) تاريخ بغداد للخليب البغدادي ٨٦/٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١٤/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٧٤/١

(٤) سنن الدارقطني ١٥٠/٢

رسول الله صلى الله عليه وسلم انفرد بها سلام الطويل كما ان للدراقطني من وجه  
 آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر بزيادة  
 الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير او مدين من قمح على كل حاضر وباد صفيير  
 وكبير حر وعهد وفق اسناده محمد بن عمر الواقدي متروك ومن وجه آخر عن ابن عباس  
 رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر صارغا ببيتن مكة أن صدقة  
 الفطر حق واجب على كل مسلم صغير أو كبير ذكر أو أنثى حر أو مطوك حاضر أو باد  
 مدان من قمح او صاع من شعير او تمر الا ان الولد للفراش وللغاهر العجسر  
 وفق اسناده يحيى بن عباد السعدي قال ابو داود لا اعرفه وحديثه منكر لكن  
 الداوقطني قال كان من خيار الناس وبهذا السند رواه الحاكم ايضا في المستدرک  
 فذكر الحديث مثله الا انه ليس فيه ذكر (مدان من قمح) قال فيه هذا حديث صحيح  
 الاسناد ولم يخرجاه بهذه الالفاظ <sup>(٢)</sup> قال الذهبي بل خبر منكر جدا قال المقفلي  
 يحيى بن عباد من ابن جريج حديثه يدل على الكذب وقال الداوقطني ضعيف -  
 وللبيهقي ايضا من الريقة مثله وليس فيه ذكر (مدان من قمح) لكنه قال ورواه محمد بن  
 مخلد عن حمدان فزاد فيه مدان من قمح وفق نصب الراية نقل الزيلعي عن الحاكم  
 وفيه ذكر (مدان من قمح) <sup>(٤)</sup> وبذلك يكون السقوط لعله من الناسخ والله أعلم كما أن

- 
- (١) الموضوعات لابن الجوزي ١٤٩/٢
  - (٢) المستدرک الحاكم ٤١٠/١
  - (٣) السنن الكبرى للبيهقي ١٧٢/٤
  - (٤) انوار نصب الراية للزيلعي ٤١١/٢



للدارقطنى من وجه آخر ايضا عن ابن عباس فذكر الحديث مثله واسناده جيد ومن  
وجه آخر عن الحسن قال خباب ابن عباس الناس في آخر رمضان فقال يا اهل البصرة  
ادوا زكاة صومكم قال فاجعل الناس ينظر بعضهم الى بعض فقال من هاهنا من اهل  
المدينة قوموا فاعلموا اخوانكم فانهم لا يعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فرض صدقة رمضان نصف صاع من بر أو صاعا من شعير او صاعا من تمر على الحر والمبد  
والذكر والانثى وقال الحسن قال على اذا وسخ الله عليكم فاجعلوه صاعا من بر وغيره  
قلت واسناده صحيح وبذلك، يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه سلام الطويل  
متروك الحديث وقد تفرد بالزيادة قوله يهودى او نصرانى وفي الحديث دلالة على  
أن نصف صاع من القمح يقوم مقام صاع من غيره وبجزة<sup>٩</sup> عن صدقة الفطر قال الحافظ  
ابن حجر قال ابن المنذر لا نعلم في القمح خيرا ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم  
يعتمد عليه ولم يكن البر بالمدينة ذلك الوقت الا الشىء اليسير منه فلما كثر في زمن  
الصحابة رأوا أن نصف صاع منه يقوم مقام صاع من شعير وهم الائمة فخير جائز أن  
يعدل عن قولهم الا الى قول مثلهم اسند عن عثمان وعلى وابى هريرة و  
عباس وابن الزبير واه اسماء بنت ابى بكر باسانيد ضعيفة انهم رأوا ان في زكاة الفطر  
(١)  
نصف صاع من قمح ثم قال الحافظ وهذا مصير منه الى اختيار ما ذهب اليه العنقية  
قلت وانذا سفيان الثورى وابن المبارك واهل النوفة وذهب ابو سعيد الخدرى وابن عمر  
وابو العالية وابوالشعثاء\* والحسن البصرى وجابر بن يزيد والشافعى ومالك واحمد

واسعاق الوان من كُنْشُو صاعا فلا فرق بين الحنطة وغيرها لحدِيثِ ابِي سَمِيْدِ  
الغدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَمْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ  
طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ فَلَمَّا جَاءَ مَعَاوِيَةَ وَجَاءَتْ  
السَّمْرَاءُ قَالَ أَرَى مَدَانًا مِنْ هَذَا يَمْدُلُ مَدِينِ رِوَاةِ الْبُخَارِيِّ هَذَا وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ  
مِنْهَا حَدِيثُ شَمْرُو بْنِ شَمِيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ  
مُنَادِيًا يَنَادِي فِي فِجَاجِ مَكَّةَ إِلَّا أَنْ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ  
وَأَنْشَى حِرْوَيْدٌ وَصَخِيرٌ وَكَبِيرٌ مَدَانٌ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الطَّعَامِ رِوَاةُ التِّرْمِذِيِّ  
وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ . ( ٢ )

ومنها حدِيثُ عَصَمَةَ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ  
مَدَانٌ مِنْ قَمْحٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَقْطَلَ وَعِنْدَهُ لَبَنٌ فَصَاعِيْنِ  
مِنْ لَبَنِ رِوَاةُ الدَّارِقُطِيِّ وَفِي اسْنَادِهِ الْفَضْلُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ أَبُو الْعَتَاةِ أَحَادِيثُهُ  
مُنْكَرَةٌ يَحْدُثُ بِهَا بِاللَّيْلِ . ( ٣ )

ومنها حدِيثُ اسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَتْ كُنَّا نُؤَدِي زَكَاةَ الْفِطْرِ  
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدِينِ مِنْ قَمْحٍ رِوَاةُ الطَّلْحَاوِيِّ وَفِي اسْنَادِهِ  
ابْنُ لَهَيْعَةَ وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ أَنَّ اسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ تَخْرُجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَهْلِهَا الْحَرَمِيِّينَ وَالْمَطْلُوكِ مَدِينِ مِنْ حَنْطَةٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ بِالْمَدِينِ

( ١ ) صحيح البخاري ٢٦٣/١

( ٢ ) سنن الترمذي ٦٠/٣

( ٣ ) سنن الدارقطني ١٤٩/٢

أو بالصاع الذي يقاتون به وقال *تصحیح ما روى عن اسما\* وما روى عن ابى سعيدان  
نجعل ما كانوا يؤدون على ما ذكرت يعنى اسما\* هو الفرس وما كانوا يؤدون على ما  
(١)  
ذکره ابو سعيد زیادة على ذلك هو تطوع .*

ومنها حديث على رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في

صدقة الفلأر عن كل صغير وكبير حر وعبد نصف صاع من براوصا عا من تمر رواه  
الدارقطنى وقال *الصحيح انه موقوف (٢) .*

ومنها حديث عبد الله بن ثعلبة بن ابى صعير عن ابيه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم صاع من براوصا على كل اثنين صغير او كبير حراً وعبد ذكر أو  
أنش اماغنيكم فيزكيه الله تعالى وأما فقيركم فيرد الله تعالى عليه اكثر مما اعطاه  
رواه ابو داود (٣) .

ومنها حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم امر بزكاة الفلأر صاع من تمر او صاع من شعير قال ابن عمر فجعل الناس عدله  
(٤)  
مدين من حنأة متفق عليه واللفظ لمسلم .

---

(١) شرح معانى الآثار للطنطاوى ٣١٩/١

(٢) سنن الدارقطنى ٣٢٥/٢

(٣) سنن ابى داود ٣٧٥/١

(٤) صحيح مسلم ٣٩٢/١

(x) أبو بكر الهذلي سلمى بن عبد الله بن سلمى :

اسمه ونسبه : هو أبو بكر الهذلي البصري اسمه سلمى بن عبد الله بن سلمى وقيل  
اسمه روح وهو ابن بنت حميد بن عبد الرحمن الحميري وهو من رجال ابن ماجه  
والدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن الحسن البصري وابن سيرين والشعبي وعكرمة وأبي الزبير وقتادة  
وأبي الطليح الهذلي وشهر بن حوشب ومعاذة المدوية وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه ابن جريج وهو من أقرانه وسليمان التيمي وهو أكبر منه واسماعيل  
ابن عياش ووكيع وأيوب بن سويد الرملي وابن عيينة وشبابة بن سوار وآخرون  
وفاته : قال ابن حجر مات سنة سبع وستين ومائة .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال عمرو بن علي سمعت يحيى بن سعيد وذكر أبا بكر  
الهذلي فلم يرعه ولم اسمعه ولا عبد الرحمن يحدثني عنه بشئ \* قط قال وسمعت  
يزيد بن زريع يقول عدلت عن أبي بكر الهذلي عمدا وقال الدوري عن ابن معين  
ليس بشئ \* وقال في موضع آخر ليس بثقة وقال أبو بكر ابن أبي خيثمة عن ابن معين

x مصادرتهمته :

المجروحون لابن عبان ٣٥٩/١

الضعفاء الصغير للخيارى ص ٥٧

الضعفاء للنسائي ص ٤٧

المغني في الضعفاء للذهبي ٧٧٢/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ١٩٤/٢ و ٤٩٧/٤

تهذيب التهذيب لابن حجر ١٢/٤٥

تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٤٠١

ليس بشيء قال يعنى كان غندر بقول كان ابو بكر السهذلى امامنا وكان يكذب وقال  
 ابو زرعة ضعيف وقال ابو حاتم لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج بحديثه وقال  
 النسائى ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال النسائى ايضا وعلى بن الجنيد متروك الحديث  
 وقال على بن المدنى ضعيف ليس بشيء وقال مرة ضعيف جدا وقال مرة ضعيف  
 ضعيف وقال الجوزجاني يضعف حديثه وكان من علماء الناس بأيامهم وقال البخارى  
 فى الاوسط وزكريا الساجى ليس بالحافظ عندهم وقال الدارقطنى منكر الحديث  
 متروك وقال يحقوب بن سفيان ضعيف ليس حديثه بشيء وقال المعروزي كان ابيس  
 عبد الله يضعف امره وقال ابن عماد بصرى ضعيف وقال ابو اسحاق الحرى ليس  
 بحجة وقال ابو احمد الحاكم ليس بالقوى عندهم وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع  
 عليه وقال الذهبى فى المفضى ابو بكر السهذلى سلمى احد المتروكين وقال ابن حجر  
 فى التقريب هو اخبارى متروك الحديث .

النتيجة : ابو بكر السهذلى سلمى بن عبد الله بن سلمى متروك الحديث وليس له

( ١ )

حديثان فى سنن الدارقطنى .

رقم (٤) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى نا محمد بن نوح الجندى ساهورى

نا على بن حرب نا سليمان بن ابي هودة نا زافر بن سليمان عن ابي بكر السهذلى

ان الزهري حدثهم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال سمعت رسول الله

صلو الله عليه وسلم قال قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا كل  
شيء من الميتة حلال الا ما اكل منها فاما الجلد والقرن والشعر والصوف والسنن  
والعظام فكل هذا حلال لانه لا يذكي .

رحمته : محمد بن نوح الجنديسابورى وهو محمد بن نوح بن عبد الله ابو الحسن  
الجنديسابورى قال عنه الخطيب كان ثقة مأمونا توفى سنة (١) ٣٢١ هـ .

علو بن حرب بن علو بن محمد بن علو بن حبان بن مازن بسنن  
الفضوة قال الخطيب قال الدارقطنى ثقة توفى سنة (٢) ٢٦٥ هـ .

سليمان بن ابي هوزة قال ابن ابي حاتم سألت ابا زرعة عنه فقال صدوق  
لا بأس به . (٣)

زافر بن سليمان هو زافر بن سليمان الا يادى ابو سليمان القهستانسى  
صدوق كثير الا وهام . (٤)

الزهري تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٦) .

عبيد الله بن عبد الله هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلى  
ابو عبد الله المدنى قال عنه ابن حجر ثقة فقيه ثبت توفى سنة (٥) ١٩٤ هـ .

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطنى فى باب الدباغ من طريق ابي بكر الهذلى أن

- 
- (١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٣/٣٢٤
  - (٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ١١/٤١٨
  - (٣) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ١ ٢/١٤٨
  - (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٢٥٦
  - (٥) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٣٥٥

الزهري حدثه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما ثم قال  
أبو بكر الهذلي متروك<sup>(١)</sup> وله من وجه آخر الى ابو بكر الهذلي عن الزهري عن  
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في قوله عز وجل قل لا اجد فيما اوحى الى  
محرمات على طاعه يطعمه قال الطاعم الاكل فاما السن والقرن والعظم والصوف والشعر  
والوبر والعصب فلا بأس به لانه يخلل وتال شبابة انما حرم من الميتة ما يؤكل منها  
وهو اللحم فاما الجلد والسن والعظم والشعر والصوف فهو حلال . ثم قال ابو بكر  
الهذلي ضعيف<sup>(٢)</sup> قوله من وجه آخر عن ابن عباس رضى الله عنهما قال انما حرم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من الميتة لحمها واما الجلد والشعر والصوف فلا بأس به وفي  
اسناده عبد الجبار بن مسلم قال عنه ضعيف . هذا وقد اخرج البيهقي أيضا  
من طريق ابو بكر الهذلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن  
عباس قال انما حرم من الميتة ما يؤكل منها وهو اللحم فاما الجلد والسن والعظم  
والشعر والصوف فهو حلال ونقل كلام الدارقطني فيه وزاد وقد روى ابو بكر الهذلي  
عن الزهري في هذا الحديث زيادة لم يتابعه عليها ثقة وله ايضا من طريق عبيد  
الجبار مثله ونقل كلام الدارقطني فيه وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت  
فيه ابو بكر الهذلي متروك الحديث وقد دل على أن الجلد والسن والعظم والشعر  
والصوف حلال حكى الامام النووي رحمه الله عن القفال في شرح التلخيص والفوراني

(١) سنن الدارقطني ٤٨/١

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٣/١

والرويانى والجرجاني فى كتابه البلغة وقطعه فى التحريم جواز أكل جلد الميتة  
إذا كان من حيوان مأكول لانه جلد طاهر من حيوان مأكول فأشبهه جلد المذكس  
وان كان من حيوان لا يؤكل لم يحل اكله لان الدهاغ ليس بأقوى من الذكاة والذكاة  
لا تبيح ما لا يؤكل لحمه وقال الجمهور لا يجوز اكله لقوله صلى الله عليه وسلم هـلا  
انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة قال انما حرم أكلها متفق عليه واللفظ للبخارى<sup>(١)</sup>  
وعكى النووى ايضا عن مذهبه ان الشعر والصوف والوبر والريش والعصب والعداسم  
والقرن والسن والظلف نجسة ومن قال بالنجاسة عدلاء وذهب عمر بن عبد العزيز  
والحسن البصرى ومالك وأحمد وإسحاق والمزنى وابن المنذر الى ان الشعور والصوف  
والوبر والريش طاهرة والمعظم والقرن والسن والظلف والظفر نجسة قال كذا حكى  
مذاهبهم القاضى ابو التليپ وحكى العبدرى عن الحسن وعطاء والاوزاعى والليث  
ابن سعد ان هذه الاشياء تنجس بالموت لكن تطهر بالغسل وعن مالك وابى حنيفة  
واحمد انه لا ينجس الشعر والصوف والوبر والريش قال ابو حنيفة وداود وكذا لا  
ينجس العظام والقرون وما قبلها قال ابو حنيفة الا شعر الجنزير وعظمه ورغص للجرازين  
فى احتمال شعر الجنزير لحاجتهم اليه وحسنه العصب روايتان قلت وفى الساب<sup>(٢)</sup>  
احاديث منها حديثام سلمة أنها كانت لها شاة تحتلها فقدها النبى صلى الله  
عليه وسلم فقال ما فعلت الشاة ؟ قالوا ماتت قال افلا انتفعتم باهابها ؟ قلنا انها  
ميتة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان دهاغها يحل كما يحل خل الخمر رواه الدارقطنى

( ١ ) صحيح البخارى ٢٦٠ / ١

( ٢ ) انظر المجموع للإمام النووى ٢٧٥ / ١



وقال تغرته نرج بن فضالة وهو ضعيف<sup>(١)</sup> وله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا بأس بمسك الميتة اذا دبح ولا بأس بصوفها وشعرها وقرونها اذا غسل بالما<sup>\*</sup> وفق اسناده يوسف بن السفر قال عنه متروك ولم يأت به غيره<sup>(٢)</sup> .

ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفنوا الاظفار والشعر والدم فانها ميتة رواه البيهقي وقال هذا اسناد ضعيف وقد روى في دفن الأظفر والشعر احاديث اسانيدها ضد<sup>(٣)</sup> .

ومنها حديث عبد الله بن عكيم ثنا مشيخة لنا من جرحينة أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم لا تستمتعوا من الميتة بشئ<sup>\*</sup> رواه البيهقي قلت واعله العلماء<sup>(٤)</sup> .  
- بالاضطراب في سنده ومتمته .

ومنها حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر أن يستمتع بجلود الميتة اذا دبحت رواه ابو داود وفق اسناده محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ثقة روى عن امه عن عائشة حكى الزيلعي انه سئل الامام احمد عن هذا الحديث فقال من دس امه كأنه انكره من اجل أمه<sup>(٥)</sup> .  
<sup>(٦)</sup> .

- 
- (١) سدن السلقطني ٤٩/١
  - (٢) سنن الدارقطني ٤٧/١
  - (٣) السنن الكبرى للبيهقي ٢٣/١
  - (٤) السنن الكبرى للبيهقي ٢٥/١
  - (٥) سنن ابي داود ٣٨٦/٢
  - (٦) انظر نصب الراية للزيلعي ١٠٧/١

ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله

( ١ )

عليه وسلم يقول اذا دبع الاهداب فقد طهره . رواه مسلم .

ومنها حديث يزيد بن ابي حبيب ان ابا الخير حدثه قال رأيت علي ابن وطة

السبي فوط فمستته فقال مالك تمسه قد سألت عبد الله بن عباس قلت انا نكسبون

بالمغرب ومعنا الهمير والمجوس نوتى بالكش قد ذبعوه ونحن لا نأكل ذبا حهمهم

ويأتونا بالسقا . يجعلون فيه الودك فقال ابن عباس قد سألت رسول الله صلى الله

عليه وسلم عن ذلك فقال دباغه طهوره . رواه مسلم . ( ٢ )

رقم ( ٤٢ ) الحديث الثاني :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا احمد بن محمد

بن سعيد ثنا يعقوب بن يوسف بن زياد ثنا نصر بن مزاحم ثنا ابو بكر الهذلي ح

وحدثنا احمد بن محمد بن يوسف بن مسعدة الفيزاري ثنا اسيد بن عاصم ثنا محمد

ابن المفيرة ثنا النعمان بن عبد السلام عن ابي بكر ثنا شعيب بن الحباب عن

الشعبي قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بطوق فيه

سبعون مثقال من ذهب فقلت يا رسول الله خذ منه الفريضة فأخذ منه مثقالا وثلاثة

ارباع مثقال .

رجاله : احمد بن محمد بن سعيد تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢٠ ) .

يعقوب بن يوسف بن زياد هو يعقوب بن يوسف بن خازم بن زياد بن شريك

( ١ ) صحيح مسلم ١٥٧/١

( ٢ ) صحيح مسلم ١٥٧/١

بن عبد الله ابو يوسف انطحان قال عنه الخطيب كان ثقة يسكن سوق العطش<sup>(١)</sup> .

نصر بن مزاحم هو نصر بن مزاحم ابو الفضل بن المنقرى قال الخطيب قال

الجوزجاني كان زائفا عن الحق مائلا وقال اراد بذلك غلوه في الرقص توفي سنة ٢١٢ هـ<sup>(٢)</sup>

احمد بن محمد بن يوسف بن مسعدة الفزاري هو احمد بن محمد بن يونس

ابن مسعدة بن غباب وقيل جناب بن سعيد بن سويد ابو العباس الفزاري الاصبهاني

قال عنه الخطيب كان ثقة قلت هكذا ذكره الخطيب بلفظ يونس بدل يوسف<sup>(٣)</sup> .

أسيد بن عاصم هو اسيد بن عاصم ابو الحسين الاصبهاني قال عنه ابن ابي

حاتم سمعنا منه وهو ثقة رضا<sup>(٤)</sup> .

محمد بن المفيرة هو محمد بن المفيرة بن سلم بن عبد الله بن المفيرة بن

عبد الله بن ابي مریم الاموي ابو عبد الله سمع طامة اصول حديث النعمان كذا

ذكره ابو نعيم في تاريخه ولم يقل عنه شيئا<sup>(٥)</sup> .

النعمان بن عبد السلام هو النعمان بن عبد السلام بن حبيب التميمي ابو

المنذر الاصبهاني ثقة عابد فقيه<sup>(٦)</sup> .

شميب بن الحباب هو شميب بن الحباب الازدي مولا هم ابو صالح البصري

ثقة<sup>(٧)</sup> .

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٩٣/١٤

(٢) المصدر السابق ٢٨٢/١٣

(٣) المصدر السابق ١٢٣/٥

(٤) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ٣١٨/١

(٥) ذكر اخبار اصبهان لابن نعيم الاصبهاني ١٨٥/٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٠٤/٢

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٥٢/١

الشمسي تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١٣

فاطمة بنت قيس هي فاطمة بنت قيس بن خالد الغفيرة اخت الضحاك صحابية مشهورة وكانت من المهاجرات الأولى .

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب زكاة الحلوى من طريق أبي بكر الهذلي

ثنا شعيب بن الحبحاب عن الشعبي قال سمعت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها ثم

قال أبو بكر الهذلي متروك ولم يأت به غيره كما أن له من طريق آخر إلى أبي بكر

الهذلي عن شعيب بن الحبحاب بهذا مثله وزاد قلت يا رسول الله في المال حقيق

سوى الزكاة ؟ قال نعم ثم قرأ واتى المال على حبه ومن وجه آخر عن فاطمة بنت

قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المظون زكاة<sup>(٣)</sup> وفي أسناده ميمون أبو حمزة

الأعور القصاب ضعيف وأخرجه أبو نعيم أيضاً في تاريخه من طريق شيبان بن زكريا

عن عباد بن كثير عن شيبان بن الحبحاب عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بطوق فيه سهمون مثقالا فقلت يا رسول الله خذ حق

الله منه فأخذ ديناراً وثلاثة أرباع ديناراً قلت عباد بن كثير ضعيف وهذا يكسون<sup>(٤)</sup>

الحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه أبو بكر الهذلي متروك الحديث وفي الحديث

دلالة على أن الحلوى فيه زكاة وهو قال عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٦٠٩/٢

( ٢ ) سنن الدارقطني ١٠٦/٢

( ٣ ) سنن الدارقطني ١٠٧/٢

( ٤ ) ذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم الإصبهاني ٣٤٢/١

وميمون بن مهران وجابر بن يزيد والحسن بن صالح وسفيان الثوري وأبو حنيفة  
 وداود وقال النووي وحكام بن المنذر أيضا عن ابن المسيب وابن جبير وعطاء ومجاهد  
 وابن سيرين وعبد الله بن شداد والزهري وقال عبد الله بن عمر بن الخطاب  
 وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وعائشة واسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم  
 وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد والشعبي ومحمد  
 بن علي والقاسم بن محمد وابن سيرين والزهري ومالك وأحمد وإسحاق وأبو ثور  
 وأبو عبيد وابن المنذر قالوا لا زكاة في الحلى كذا حكاه النووي وذلك لحدِيث  
 جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في الحلى زكاة قلت قال البيهقي  
 والذي يرويه بعض فقهاءنا مرفوعا ليس في الحلى زكاة لا أصل له إنما يروى عن جابر  
 من قوله غير مرفوع والذي روى عن عافية بن أيوب عن الليث عن أبي الزبير عن جابر  
 مرفوعا باطل لا أصل له وعافية بن أيوب مجهول فمن احتج به مرفوعا كان مغررا بدينه  
 داخلا فيما نعيب به المخالفين من الاحتجاج برواية الكذابين والله يعصمنا هذا (٢)  
 وفي الباب أحاديث منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أتت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي حد ابنتها مسكنا غليظتان  
 من ذهب فقال لها اتعطين زكاة هذا ؟ قالت لا قال ايسرك ان يسورك الله بهما  
 يوم القيامة سوايهم من نار ؟ قال فخلعتها فألقتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم  
 وقالت هما لله ولرسوله رواه أبو داود قال المنذري إسناده لا مقال فيه . (٣)

( ١ ) المجموع للإمام النووي ٥٠١/٥

( ٢ ) معرفة السنن والآثار للبيهقي ١٠٣/٢

( ٣ ) سنن أبي داود ٣٥٨/١

ومنها حدیث اسماء بنت یزید قالت دخلت انا وغالتي على النبي صلى الله

عليه وسلم وطهرها اسورة من ذهب فقال لنا اتعملين زكاته قالت فقلنا لا قال اما

تخافان ان يسوركما الله اسورة من نار أو بازكاته رواه احمد في مسنده وفي اسناده <sup>(١)</sup>

على بن عاصم الواسطي قال عنه ابن حجر صدوق يخطى \* ويصر ورمى بالتشيع روى عن

عبد الله بن عثمان بن خشيم وهو صدوق .

ومنها حدیث عبد الله بن شداد بن الهاد انه قال دخلنا على عائشة زوج

النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في

يدين فتحات من ورق فقال ما هذا يا عائشة ؟ فقلت صنعتهن اتزين لك يا رسول الله

قال اتودين زكاتهن قلت لا او ماشاء الله قال هو حسبك من النار رواه ابو داود

واسناده حسن . <sup>(٢)</sup>

ومنها حدیث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن امرأة اتت النبي صلى الله

عليه وسلم فقالت ان لى حلياً وان زوجى حفيف ذات اليد وان لى بنى اخ افيجزى \*

عنى أن اجعل زكاة الحلى فيهم ؟ قال نعم رواه الدارقطني وقال هذا وهم والصواب

في ابراهيم عن عبد الله بن مسعود مرسل موقوف . <sup>(٣)</sup>

ومنها حدیث اسم سلمة انها كانت تلبس اوضاحاً من ذهب فسألت عن ذلك النبي

صلى الله عليه وسلم فقالت اكثر هو فقال اذا ادبت زكاته فلبس بكتر رواه الحاكم وقال

هذا حدیث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه قلت واقره الذهبى على ذلك

ولم يتعقبه فيه . <sup>(٤)</sup>

(١) مسند احمد ٤٦١/٦

(٢) سنن ابى داود ٣٥٨/١

(٣) سنن الدارقطني ١٠٨/٢

(٤) المستدرک للحاكم ٣٩٠/٥

( X )  
سهل بن العباس :

اسمه ونسبه : هو سهل بن العباس الترمذى وهو من رجال الدارقطنى والخطيب  
روى عن اسماعيل بن عليه وروى عنه محمود بن محمد المروزي .

كلام الائمة النقاد فيه : قال الذهبي فى الميزان تركه الدارقطنى وقال ليس بثقة  
وكذا فى المغنى وقد ذكره ابن الجوزى ايضا فى كتابه الضعفاء .

النتيجة : سهل بن العباس الترمذى متروك الحديث وله واحد فى سنين  
الدارقطنى .

رقم ( ٣ ) قال الامم الحافظ ابو الحسن على بن عمير الدارقطنى حدثنا جعفر بن محمد  
ابن نصير ومحمد بن احمد بن الحسن قالا حدثنا محمود بن محمد المروزي ثنا سهل  
ابن العباس الترمذى ثنا اسماعيل بن طيبة عن أيوب عن ابى الزبير عن جابر قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى خلف الامام فقرأه الامام له قراءة .

رجاله : جعفر بن محمد بن نصير تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ( ١٧ ) .

محمود بن احمد بن الحسن هو محمود بن احمد بن الحسن بن اسحاق بن

ابراهيم بن عبد الله أبو طى المصروف باين الصواف قال عنه الخطيب كان ثقة مأمونا  
( ١ )  
من اهل للتحريرتوفى سنة ٣٥٩ هـ .

محمود بن محمد المروزي تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ( ١٢ ) .

X مصادره ترجمته :

ميزان النقاد للذهبي ٢٢٨/٢

المغنى فى الضعفاء للذهبي ٢٨٨/١

الضعفاء لابن الجوزى ٧٢/١

( ١ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٨٩/١

اسماعيل بن طيبة هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي مولا هم ابو بشر

(١)  
البصري المعروف بها بن طيبة ثقة حافظ .

ايوب هو ايوب بن ابي تميمه كيسان السخستاني ابو بكر البصري ثقة ثبت حجة

(٢)  
من كبار الفقهاء للحجاء توفي سنة ١٣١ هـ .

ابو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدريس الاسدي مولا هم ابو الزبير المكي صدوق

(٣)  
الا انه يدلن توفي سنة ٢٦٦ هـ .

جابر هو جابر بن عبد الله بن عمرو ابن حرام الانصاري ثم السلعي صحابي

(٤)  
ابن صحابي عزا تسع عشرة غزوة ومات بالمدينة بعد السبعين وهو ابن اربع وتسعين .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه للدارقطني في باب ذكر نيابة الامام عن قراءة المؤمنين أخرجه

من طريق سهل بن الحباس الترمذي ثنا اسماعيل بن طيبة عن ايوب عن ابي الزبير عن

جابر رضي الله عنه ثم قال هذا حديث عنك وسهل بن الحباس متروك هذا وقد سبق

لدارقطني ان روى هذا الحديث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في باب ذكر

قوله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه الامام له قراءة واختلاف الروايات

(٦)  
رواه من طريق متعدد في مرسله وسندة وبالفاظ مختلفة الا انه رجح انه مرسل هذا وقد

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٦٥/١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٨٩/١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٠٧/٢

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١٢٢/١

(٥) سنن الدارقطني ٤٠٢/١

(٦) انظر سنن الدارقطني ٣٢٥/١



اخرجه ابن ماجه ايضا في سننه من طريق جابر بن يزيد الجعفي عن ابي الزبير عن  
( ١ )

جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه الامام له قراءة

وفى الموطأ قال محمد بن الحسن اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو الحسن موسى بن

أبي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى  
( ٢ )

الله عليه وسلم انه قال من صلى خلف امام فان قرأه الامام له قراءة وللامام احمد

في سننه من طريق اسود بن عامر أنا حسن بن صالح عن ابي الزبير عن جابر

( ٣ )

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له امام فقرأه له قراءة وفى الكامل

لابن عدى رواه من طريق كثيرة مرسله وسنده وذلك فى ترجمة ابي حنيفة رحمه الله

قال عقب ذكره الحدیث ورواه مع من ذكرنا يعنى به ابا حنيفة عن موسى بن ابي عائشة

مرسلا الثورى وزائدة وزهير وايو عوانة وابن ابي لیلی وشريك وقيس بن الربيع وغيرهم

وروى عن المقرئ عن ابي حنيفة موصولا كما رواه غيره عنه قال المقرئ انا لا اقول عن جابر

ابو حنيفة يقوله انا بربى عن عهدته . وفى السنن الكبرى للبيهقى ايضا من طريق

ابو حنيفة رحمه الله فى الحدیث مثله ثم قال هكذا رواه جماعة عن ابي حنيفة موصولا

( ٥ )

ورواه عبد الله بن المبارك عنه مرسلا دون ذكر جابر وهو المحفوظ وللعلماوى ايضا

من طريق ابي حنيفة وسفيان الثورى واسرائيل كهم عن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله

( ٦ )

ابن شداد عن جابر مثله وللبيهقى من طريق احمد بن منيع ثنا اسحاق الأزرق ثنا

( ١ ) سنن ابن ماجه ٢٧٧/١

( ٢ ) الموطأ رواية محمد بن الحسن الشيبانى ص ٦١

( ٣ ) سنن احمد ٣٣٩/٣

( ٤ ) الكامل لابن عدى ق ٢ ٨٢/٣

( ٥ ) السنن الكبرى للبيهقى ١٦٠/٢

( ٦ ) شرح معاني الآثار للطحاوى ١٢٨/١

سفيان وشريك عن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه الامام له قراءة ومن وجه آخر له أيضا قال ثنا جرير عن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد عن النسيب صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأه الامام له قراءة ولم يذكر عن جابر ثم قال اسناد حديث جابر الاول صحيح على شرط الشيخين والثاني على شرط مسلم (١)

قلت قال الدارقطني بعد ما اورد الحديث من طرق متعددة قال وروى هذا الحديث سفيان الثوري وشعبة واسرائيل بن يونس وشريك وابو خالد الدلاني وابو الاحوص وسفيان بن عيينة وجرير بن عبد الحميد وغيرهم عن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصواب وقال البيهقي اغبرنا ابو عبد الله الحافظ قال سمعت سلمة بن محمد الفقيه يقول سألت ابا موسى الرازي الحافظ عن حديث من كان له امام فقرأه الامام له قراءة فقال لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء\* انما اعتمد مشائخنا فيه على الروايات عن علي وابن مسعود وغيرهم من الصحابة رضوا الله عنهم قال ابو عبد الله الحافظ أعجبتني هذا لما سمعته فان ابا موسى احفظ من رأينا من اصحاب الرأي على اديم الارض (٢)

قال عبد الحق الاشبيلي وقد روى عن جابر من طريق آخر واسند عن ابن عمرو وابو هريرة وطى وابن عباس كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح منها شيء\* من قبل الاسانيد وقال الحافظ ابن حجر في الفتح واستدل من اسقطها من المأموم (٤)

(١) اتحاف الخيرة المهرة بزوائد الماسنيد المشرفة للبوصيري ق ٤ / ١ / ٣٨٩ مخطوطة  
 (٢) سنن الدارقطني ٢ / ٣٢٥  
 (٣) القراءة خلف الامام للبيهقي ص ١٩٠  
 (٤) الاحكام الوسطى لعبد الحق الاشبيلي ص ٥١

مطلقا كالحنفية . الحديث من صلى خلف الامام فقرأه الامام له قراءة لكنه حديث ضعيف

عند الحفاظ وقد استوعب طريقة وطله الدارقطني وغيره وفي التلخيص قال حديث من

كان له امام فقرأه الامام له قراءة مشهور من حديث جابر وله طرق عن جماعة ممن  
(١)

الاحباب وكلمة ملولة وقال الشيخ المباركوري في تعليقه على الحديث الاستدلال

بهذا الحديث على منع القراءة خلف الامام ليس بصحيح فان هذا الحديث بجميع  
(٢)

طرقه ضعيف وقد اطال الكلام على الحديث واجاد فيه وقال الشيخ ناصر الدين

الالباني الحديث روى من طريق كثيرة مسندة ومرسلة وقواه شيخ الاسلام ابن تيمية

كما في الفروع لابن عبد الهادي وصحح بعض طرقه البوصيري قلت ومخلص الكلام  
(٣)

على الحديث انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه سهل بن الحباس الترمذي مسترودك

الحديث وهو ثابت من طريق آخر فانه يحصل نوع قوة للحديث فان الطرق يشد

بعضها بعضها والحديث يدل على أن قراءة الامام قراءة للمؤمن هذا وقد سبق أن

ذكرت آراء العلماء في المسئلة في الكلام على الحديث رقم (٣٢) .

---

(١) انظر فتح الباري لابن حجر ٢/٢٤٢ وتلخيص الحبير ١/٢٣٢

(٢) انظر تحفة الاخوان شرح جامع الترمذي للشيخ المباركوري ٢/٢٤٨

(٣) صفة صلاة النبي للشيخ ناصر الدين الالباني ص ٩٥

(X)  
سوار بن مصعب ؛

اسمه ونسبه : هو سوار بن مصعب الهمداني ابو عبد الله الكوفي الاعشى المؤذن

الضريه وهو من رجال الدارقطني والبيهقي وابن حزم .

شيوخه : روى عن عطية العوفي وكليب بن وائل وحماد بن ابي سليمان ومطرف

وزيد بن علي وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه ابو الجهم وعبد الله بن صالح بن مسلم العجلي ووكيع وآخرون

وفاته : قال ابن عجرم مات سنة بضع وسبعين ومائة .

كلام الائمة النقاد فيه : قال عباس بن يحيى كان يحيى \* الينا ليس بشي \* وقال البخاري

منكر الحديث وقال النسائي وغيره متروك وقال ابو داود ليس بثقة وقال احمد وابوحاتم

متروك الحديث وقال النسائي في التمييز ليس بثقة ولا يكتب حديثه وفي سؤلات المروزي

عن احمد ليس بشي \* وقال ابو عبد الله الحاكم ليس بالقوي عندهم وقال ابو داود غير

ثقة وقال ابو عبد الله الحاكم ايضا روى عن الاعشى وابن خالد المناكير وعن عطية

X مصادره ترجمته :

التاريخ ليحيى بن معين ١٨٨/١

الجبج والتعديل لابن ابى حاتم ق ١ ٢٧١/٢

الكامل لابن عدي ق ١ ٦٩/٢

الضعفا \* لابن الجوزي ٧٢/١

الضعفا \* للعقيلي ١٤/٢

المجبر وحون لابن حبان ٣٥٦/١

لسان الميزان لابن حجر ١٢٨/٣

ميزان الاعتدال للذهبي ٢٤٦/٢

المننى في الضعفا \* للذهبي ٢٩٠/١

الموضوعات وقال بن عدى عامة ما يرويه ليس بمحفوظ وهو ضعيف وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم سألت ابي عنه فقال متروك الحديث ولا يكتب حديثه ناهب الحديث وقال ابن عبان كان ممن يأش بالمعاكير من المشاهير حتى يسبق الى القلب انه كان الممتد لها وقال الحافظ ابن حجر وفي جزءه ابي الجهم عنه مناكير وقال الذهبي في المغنى قال احمد والدارقطنى متروك الحديث وقال ابن ابي مريم سألت يحيى عن سوار بن مصعب فقال لم يكن بثقة ولا يكتب حديثه وذكره ابن الجوزى في الضعفاء وكذا الحقيلى في الضعفاء وقال عقب ذكره للحديث ولا يتابع عليه ولا على كثير من حديثه النتيجة : سوار بن مصعب متروك الحديث وله حديثان في سنن الدارقطنى (١) .

رقم ( ٤٤ ) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا ابو بكر الادمى احمد بن محمد بن اسماعيل نا عبد الله بن ايوب المخرمى نا يحيى بن بكير نا سوار بن مصعب عن مطرف بن طريق عن ابي الجهم عن الهرا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس ببول ما اكل لحمه .

رحاله : ابو بكر الادمى احمد بن محمد بن اسماعيل هو احمد بن محمد بن اسماعيل ابو بكر المخرمى قال عنه الخطيب ان يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات توفي سنة ٣٢٧ هـ . (٢)

(١) انظر الحديث رقم ١٧٥ الى ١٧٧

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٨٩/٤

وعبد الله بن ايوب المخزومي لم أقف له على ترجمة .

يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولا هم المصري وقد

يؤنسب الى جده ثقة في الليث وتكلموا . في سماعه من مالك توفي سنة ٢٣١ هـ .<sup>(١)</sup>

مطرف بن ابريق هو مطرف بن طريق الكوفي ابو بكر واو عبد الرحمن ثقة

فاضل توفي سنة ١٤١ هـ .<sup>(٢)</sup>

ابو الجهم هو سليمان بن جهم بن ابي جهم الانصاري الحارثي ابو الجهم

الجوزجاني مولى البراء ثقة .<sup>(٣)</sup>

البراء هو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الانصاري الاوسي صحابي بن

صحابي نزل الكوفة استصغر يوم بدر مات سنة اثنتين وسبعين هجرية .<sup>(٤)</sup>

تخريجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في ما يندجاسة البول والامر بالتنزه منه والحكم

في البول ما يؤكل لحمه اخرجه من طريق سوار بن مصعب عن مطرف بن طريق عن ابي

الجهم عن البراء . روى الله عنه ثم قال سوار بن مصعب ضعيف متروك وله من وجه<sup>(٥)</sup>

آخر الى سوار بن مصعب عن مطرف عن ابي الجهم عن البراء قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما أكل لحمه فلا بأس بسوره وهذا السند رواه البيهقي ايضا في

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٥١/٢

(٢) المصدر السابق ٢٥٣/٢

(٣) المصدر السابق ٣٢٢/١

(٤) المصدر السابق ٩٤/١

(٥) سنن الدارقطني ١٢٨/١

السنن فذكر الحديث مثله ثم قال سوار بن مصعب متروك ولا يصح شيء من ذلك وكذا  
ابن حزم في المحلى فذكر الحديث مثله ثم قال هـ خبر باطل موضوع لان سوار بن  
مصعب متروك عند جميع اهل النقل متفق على ترك الرواية عنه يروى الموضوعات وكذلك<sup>(٢)</sup>  
يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه سوار بن مصعب متروك الحديث وقد روى  
عن البراء غير هذا اخرجه ابوداود في السنن انه قال سئل رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين  
وسئل عن الصلاة في مراتب الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة<sup>(٣)</sup> وفي الحديث دلالة على  
ان بول ما يؤكل لحمه طاهر به قال مالك واهمده واثافة من السلف ووافقهم من الشافعية  
ابن خزيمة وابن المنذر وابن هبان والاصاخرى والرهاني وذلك لما رواه البخاري  
من حديث الصرنيين وحديث مراتب الغنم وذهب الشافعي والجمهور الى القول  
بنجاسة الابهال والارواث كلها من مأكول اللحوم وغيره كذا قاله الحافظ بن حجر  
قلت وكذا ابو حنيفة فيما حكاه الطحاوي عنه وذلك احد حديث ابى هريرة رضى الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر عذاب القبر من البول رواه الدارقطني  
وقال صحيح وفي رواية قال استنزها من البول فان عامة عذاب القبر منه وقال الصواب  
مرسل قال ابن حجر صححه ابن خزيمة وغيره مرفوعا وقال الامام الشوكاني رحمه الله<sup>(٤)</sup>

- 
- (١) السنن الكبرى للبيهقي ١/٢٥١ و٢/٤١٣
  - (٢) المحلى لابن حزم ١/٨١
  - (٣) سنن ابى داود ١/١١٥
  - (٤) سنن الدارقطني ١/١٢٨
  - (٥) انظر فتح الباري لابن حجر ٣٣٨

بعد ما أوضح ان المراد بالبول الذي لا يستنزه منه في الحديث هو بول الادمى -  
والظاهر طهارة الابوال والازبال من كل حيوان يؤكل لحمه تمسكا بالاصل واستصحابا  
بالبرائة الاصلية والنجاسة حكم شرعى ناقل عن الحكم الذى يقتضيه الاصل والبرائة  
فلا يقبل قول مدعيها الا بدليل يصلح للنقل فهم ما ولم نجد للقائلين بالنجاسة دليلا  
كذلك بغاية ما جاءوا به حديث صاحب القبر وهو مع كونه مراد به الخصوص كما سلف  
(١)  
ظنى الدلالة لا ينتهز على معارضة تلك الادلة المعتضد بما سلف قلتوفى الباب  
احاديث منها حديث انس بن مالك رضى الله عنه قال قدم اناس من عكل او عرينسة  
فاجتووا المدينة فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بلباقح وان يشربوا من أبوالهم  
وألبانها فاندلقوا فلما صبحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم  
فجاء الخبر فى اول النهار فبحث فى آثارهم فلما ارتفع النهار جسى بهم فقطع يد يهم  
وارجلهم وسمرت اعينهم والقوا فى الحرة يستسقون فلا يسقون رواه البخارى .  
(٢)  
ومنها حديث ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان لم تجدوا الامرابى الخنم واعطان الابل فصلوا فى مراتب الخنم ولا تصلوا فى اعطان  
الابل رواه ابن ماجه واسناده صحيح .  
(٣)  
ومنها حديث عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلو عند  
البيتوا ابو جهل واصحاب له جلوس ان قال بعضهم ليمضى ايكم يجيبى بسلا جزور بنى

(١) نيل الاوطار للشوكانى ٦٤/١

(٢) صحيح البخارى ٥٣/١

(٣) سنن ابن ماجه ٢٥٣/١



فلان فيضعه على ظهر محمد اذا سجد فانهمت اشقى القوم فجاء به فنذر حتى اذا  
سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وانا انذر لا افنى شيئاً لو  
كانت في منعة قال فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ورسول الله صلى الله  
عليه وسلم ساجد لا يرفع رأسه حتى جاءه ت فاطمة فطرحته عن ظهره فرفعه رأسه الحديث  
بطوله رواه البخارى . (٢)

ومنها حديث عمر بن الخطاب رضوا الله عنه قال جرحنا الى تبوك في قيظ شديد  
فنزلنا منزلاً اصابنا فيه عأش حتى نلنا ان رقابنا ستنقطع حتى ان الرجل لينحسر  
بعيره فيمصرفه فيشر به ويجعل ما بقى على كبده فقال ابو بكر الصديق يا رسول  
الله ان الله قد عودك في الدعاء خيراً فادع له فقال اتحب ذلك قال نعم فرفع يديه  
فلم يرجعها حتى قالت السماء فانزلت ثم سكبت فلأوأ ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم  
نجد اذ جازت المسكر رواه الحاكم وقل هذا حديث صحيح على شرط الشيخين  
ولم يخرجاه وقد ضمنه سنة غريبة وهو ان الماء اذا خالطه فرث ما يوكل لحمه ولم ينجسه  
فانه لو كان ينجس الماء لما ابراز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعله على كبده  
حتى ينجس يديه قلت واقره الذهبي على ذلك . (٣)

ومنها حديث جابر رضوا الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اكل  
لحمه فلا بأس ببوله رواه الدارقطني وقال لا يثبت عمرو بن الحصين ويحيى بن العملاء  
(٤)  
ضعيفان .

- (١) كذا للاكثر وللكتيبين والمستعملين لاغير انظر فتح الباري لابن حجر ١/٣٥٠  
(٢) صحيح البخارى ١/٥٤  
(٣) المستدرک للحاكم مع التلخيص ١/١٥٦  
(٤) سنن الدارقطني ١/١٢٨

رقم ( ٤٥ ) الحديث الثاني :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا احمد بن محمد

ابن سعيد حدثنا احمد بن محمد الرحمن بن سراج والحسن بن علي بن بزيع قالا

نا حفص الفراء ثنا سوار بن مصعب عن زيد بن علي عن ابيه عن جده قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم القلبي حدث .

رحاله : احمد بن محمد بن سعيد تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢٠ )

احمد بن محمد الرحمن بن سراج لم اقف له على ترجمة

الحسن بن علي بن بزيع لم اقف له على ترجمة

حفص الفراء لم اقف له على ترجمة

زيد بن علي هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي

أبو الحسين المدني ثقة وهو الذي ينسب اليه الزيدية خرج في خلافة هشام بن

عبد الملك فقتل بالكوفة سنة اثنتين وعشرين ومائة . ( ١ )

ابوه هو علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب زين العابدين ثقة ثبت عابد

فقيه فاضل مشهور قال ابن عيينة عن الزهري ما رأيت قرشيا افضل منه مات سنة

ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك . ( ٢ )

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٧٦/١

( ٢ ) المصدر السابق ٣٥/٢

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب الوضوء من الخارج من البدن كالعراف  
والقاسم والحجامة ونحوه أخرجه من طريق سوار بن مصعب عن زيد بن علي عن ابيه  
عن جده علي بن ابي طالب رضي الله عنه ثم قال سوار متروك ولم يروه عن زيد غيره .  
( ١ )  
وله من وجه آخر عن علي رضي الله عنه قال اذا وجد احدكم في بطنه رزاً أو قيئاً  
او رقافا فليصرف فليتوضأ ثم ليسن علي صلواته ما لم يتكلم ومن وجه آخر عن علي  
رضي الله عنه اذا ام الرجل القوم فوجد في بطنه رزاً او رقافا او قيئاً فليضع ثوبه  
علي انفه وليأخذ بيد رجل من القوم فليقدمه واسنادها حسن لكنه موقوف . هذا  
وقد تفرد به الدارقطني ولم اجد احد أخرجه غير الدارقطني والحديث بهذا الاسناد  
غير ثابت فيه سوار بن مصعب متروك الحديث وقد دل علي ان القاسم ينقض الوضوء  
وهو مذاهبي سنيقة والثوري والا وزاهي واسحاق واحمد الا ان احمد اشترط أن يكون  
فاحشا وفي رواية عنه ينقض الوضوء اذا ملا الفم وروى عن علي و ابراهيم النخعي ايضا  
مثله وقال الشافعي ومالك انه لا ينقض الوضوء فيه قال ابن عمرو بن عباس وابن ابي  
أوفى وعباد بن ابي ربيعة وعائشة وابن المسيب وسالم بن عبد الله بن عمر والقاسم بن  
محمد واما وسعاً ومكحول وربيعة ومالك بن ابي ثور وداود قال البخاري وهو قول اكثر  
الصنابة والتابعين كذا حثاه النووي قلت وفي الباب اعاد يث منها حديث عائشة رضي  
الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قاء احدكم في صلواته او قلنس  
( ٢ )  
فليصرف فليتوضأ ثم ليسن علي ما مضى من صلواته ما لم يتكلم رواه الدارقطني وفي اسناده

( ١ ) سنن الدارقطني ١ / ١٥٥

( ٢ ) المصدر السابق ١ / ١٥٤

اسماعيل بن عياش روى عن ابن جريج وهو حجازى وقد سبق لوان اشرت اليه  
فى الحديث رقم ( ٣٥ ) .

ومنها حديث ابى الدر دا<sup>١</sup> رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال<sup>٢</sup> فأفطر فتوضأ فلقيت ثوبان فى مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال صدق أنسا

صبيت له وضوء<sup>٣</sup> رواه الترمذى وقال وقد جود حسين المعلم هذا الحديث وحديث  
حسين اصح شى<sup>٤</sup> فى الباب . ( ١ )

ومنها حديث ثوبان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً فى غير

رمضان فاصابه غم اذاه فتقيأ فقا<sup>٥</sup> فدعاني بوضوء فتوضأ ثم افطر فقلت يا رسول الله

أفريضة الوضوء من القي<sup>٦</sup> ؟ فقال لو كان فريضة لوجدته فى القرآن قال ثم صام رسول

الله صلى الله عليه وسلم الغد فسمعتة يقول هذا مكان افطاري لمن رواه الدارقطنى  
وقال لم يروه عن الاوزاعى غير عتبة بن السككى وهو منكر الحديث . ( ٢ )

ومنها ما روى عن الماوس ومجاهد والحسن قال لا ليس فى القلس وضوء<sup>٧</sup> رواه

عبدالرزاق . ( ٣ )

ومنها ما رواه بن جريج عن ابيه يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم قال

الوضوء من القي<sup>٨</sup> وان كان قلسا يظلمه فليتوضأ رواه عبدالرزاق . ( ٤ )

ومنها حديث ابى الدر دا<sup>٩</sup> قال استقا<sup>٩</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفطر

واتى بما<sup>١٠</sup> فتوضأ رواه عبدالرزاق باسناد جيد . ( ٥ )

( ١ ) سنن الترمذى ١٤٣ / ١

( ٢ ) سنن الدارقطنى ١٥٩ / ١

( ٣ ) المصنف لعبد الرزاق ١٣٨ / ١

( ٤ ) المصنف لعبد الرزاق ١٣٨ / ١

( ٥ ) المصنف لعبد الرزاق ١٣٨ / ١

(٣٠) عبد الأعلى بن أبي المساور (X)  
~~.....~~

اسمه ونسبه : هو عبد الأعلى بن أبي المساور الزهري مولى لهم أبو مسعود الجرار

الكوفي نزيل المدائن وهو من رجال ابن ماجه والدارقطني .

شيوخه : روى عن الشعبي وزياد بن علاثة وعطاء بن أبي رباح وابراهيم بن محمد بن

حاطب وعكرمة وأبي بردة بن أبي موسى الأشعري ونافع مولى ابن عمر وجماعة .

تلاميذه : روى عنه وكيع ويزيد بن هارون وشبابة وعبد الرحيم بن سليمان ويعقوب بن

عميس الرملى ويعقوب بن أبي بكر وعبارة بن مفضل وغيرهم .

وفاته : قال ابن حجر مات بعد الستين ومائة .

كلام الأئمة النقاد فيه : قال ابن حبان البستي كان ممن يروى عن الأثبات مالا يشبه

حديث الثقات حتى اذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة علم انها معمولة وقال

ابو داود عن ابن معين ارجو أن يكون صالحا ولم ندركه نحن . وقال ابراهيم بن

الجنيد وجاس الدوري عن ابن معين ليس بشي \* وزاد ابراهيم انه كذاب وقال

المفضل الخلابي عن ابن معين ليس بثقة وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن علي

بن المديني ضعيف ليس بشي \* وقال ابن عمار الموصلي ضعيف ليس بحجة وقال

أبو زرعة ضعيف جدا وقال ابو حاتم ضعيف الحديث يشبه المتروك وقال البخاري

(١) مصادر ترجمته :

المجروحون لابن حبان ١٥٦/٢

الضعفاء المصنف للبخاري ص ٧٧

الضعفاء للنسائي ص ٧٠

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٦/٣

المفني في الضعفاء للذهبي ٣٦٥/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٥٣١/٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٩٨/٦

تقريب التهذيب لابن حجر ٤٦٥/١

منكر الحديث وقال ابو داود ليس بشيء \* وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضع  
آخر ليس بثقة ولا مأون وقال ابن نمير متروك الحديث وقال الدارقطني ضعيف وقال  
مرة متروك وقال الحاكم ابو احمد ليس بالقوى عندهم وقال الساجي منكر الحديث  
وقال ابو نعيم الاصبهاني ضعيف جدا ليس بشيء \* وقال الذهبي في المنى ضعفه  
جدا وفي الميزان قال ضعفه وقال العاقلي ابن حجر في التقریب متروك وكذبه ابن معين \*  
النتيجة : عبد الأعلى بن ابي المساور متروك الحديث متهم وله حديث واحد في  
سنن الدارقطني .

رقم ( ٤٦ ) قال الامام العاقلي ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني قري \* علي عبد الله  
بن محمد بن عبد العزيز وانا اسمع حدثكم صالح بن مالك ثنا عبد الاعلى بن ابي المساور  
ثنا حماد بن ابي سليمان عن ابراهيم عن طعة عن عبد الله بن مسعود قال لقد  
صنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صننا ثلاثين .  
رناله : عبد الله بن محمد بن عبد العزيز تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢٤ ) .  
صالح بن مالك هو صالح بن مالك ابو عبد الله الخوارزمي قال عنه الخطيب  
( ١ )  
كان صدوقا .

حماد بن ابي سليمان هو حماد بن ابي سليمان مسلم الاشعري مولا هم ابو اسماعيل  
الكوفي فقيه صدوق له اوهام روى بالارجاء \* ( ٢ )

ابراهيم تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٣ )

( ١ ) تاريخ بغداد للخليفة البغدادي ٣١٦/٩

( ٢ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١٤٧/١

علقة تقدمت ترجمته ايضا في الحديث رقم (٣)

وعبد الله بن مسعود ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب القبلة للمؤمنين من طريق عبد الاعلى بن

ابن المساور ثنا حماد بن ابي سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود

رضي الله عنه ثم قال عبد الاعلى بن ابي المساور متروك وحديث غير ثابت واخرجه

ابو داود ايضا لكنه من طريق آخر قال حدثنا احمد بن منيع عن ابن ابي زائدة عن

عيسى بن دينار عن ابيه عن عمرو بن العارث بن ابي ضرار عن ابي مسعود قال لما

صنم النبي صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكرما صنم ما صنم ما ثلاثين وللمترمذي

ايضا مثله من طريق احمد بن منيع وكذا البيهقي من طريق محمد بن سابق مثله

قلت وخلاصته ان الحديث بهذا الاسناد غير ثابت وهو كما قال الدارقطني فيه

عبد الاعلى بن ابي المساور متروك الحديث متهم وهو ثابت من طريق آخر كما رواه

ابو داود والترمذي وغيرهما والحديث يدل على ان الاشهر الثلاثة اكر من الوافية

هذا وفي الباب اعاديت منها حديث ابي هريرة قال ما صنم ما صنم ما عهد رسول الله

صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكرما صنم ثلاثين رواه ابن ماجه واسناده جيد

(١) سنن الدارقطني ١٩٨/٢

(٢) سنن ابو داود ٥٤٢/١

(٣) سنن الترمذي ٧٣/٣

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٢٥٠/٤

(٥) سنن ابن ماجه ٥٣٠/١

ومنها حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت قيل لها يا أم المؤمنين ايكون

شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ما صمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا

وعشرين اكثر مما صمت ثلاثين رواه الدارقطني وقال هذا اسناد صحيح حسن . (١)

ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه فان غم عليكم فاكلوا الحدة ثلاثين

رواه البخاري قال ابن حجر ظاهره حصر الشهر في تسع وعشرين مع انه لا ينحصر (٢)

فيه بل قد يكون ثلاثين والجواب ان المعنى ان الشهر يكون تسعة وعشرين أو اللام

للمعهد والمراد شهر بيمينه او هو محمول على الاكثر الاغلب لقول ابن مسعود

المذكور في الحديث . (٣)

ومنها حديث جابر بن عبد الله قال ما صنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم

تسعا وعشرين اكثر مما صمنا ثلاثين رواه الدارقطني وفي اسناد المسورين الصلت

المدني ضعيف . (٤)

ومنها حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال ضرب رسول الله صلى

الله عليه وسلم بيده على الاخرى فقال هكذا وهكذا ثم نقص في الثالثة اصبعاً رواه مسلم . (٥)

ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من نساءه وكانت انفكت رجله فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليا ثم نزل فقالوا يا رسول

الله آليت شهراً فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين رواه البخاري وله أيضا من رواية

(١) سنن الدارقطني ١٩٨/٢

(٢) صحيح البخاري ٣٢٢/١

(٣) انظر فتح الباري لابن حجر ١٢٣/٤

(٤) سنن الدارقطني ١٩٨/٢

(٥) صحيح مسلم ٤٣٩/١



أم سلمة رضی اللہ عنہا ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم آتی من سائہ شہرا فلما مضی  
تسع وعشرون یوما غذا ارواح فقیل لہ انت حلفت ان لا تدخا شہرا فقال ان الشہر  
یکون تسعة وعشرين یوما .<sup>(١)</sup>

---

(١) صحیح البخاری ٣٢٧/١

( x )

٣١) عبد الرحمن بن عمرو :

اسمه ونسبه : هو عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة الباهلي وهومن ال دارقطني .

شيوخه : روى عن سلام بن ابي مطيع وسعيد بن عبد الرحمن ، ثقة بن المشني

التعبي وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه ابو امية محمد بن ابراهيم الطرسوسي

كلام الائمة النقاد فيه : قال عبد الرحمن سألت ابي عنه فقال كتبه عنه بالبصرة وكان

يكذب فنسبت على حديثه وقال الدارقطني متروك يضح الحديث قال ابو القاسم

البخوي في معجم الصحابة ضعيف الحديث جدا وقال الذهبي نكر الحديث جدا

وذلك اثناء ترجمة بشير بن حرب البزار ثم ساق له حديثه زال والآفة من

عبد الرحمن فانه كذاب وقال ايضا في المغني كذبه غير واحد

النتيجة : عبد الرحمن بن عمرو متروك الحديث متهم وله حديث واحد في سنن الدارقطني

x مصادره ترجمته :

الجرح والتمديد لابن ابي حاتم ق ٢ / ٢٦٧

المغني في الصحافة للذهبي ٢ / ٣٨٤

ميزان الاعتدال للذهبي ٢ / ٥٨٠ و ١ / ٣١٥

لسان الميزان لابن حجر ٣ / ٤٢٤

رقم ( ٤٧ ) قال الامام الدعاظ ابو الحسن طي بن عمر الدارقطنى بعد أن اخرج احاديث القهقهة فى الصلاة من طريق ابى الطيب عن ابيه قال وروى هذا الحديث ايضا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة البصرى وهو متروك الحديث عن سلام بن أبى مطيع عن قتادة عن ابى العالية وانس بن مالك حدثنا به محمد بن مخلد نا احمد ابن عبد الله بن زياد الداناج وحدثنا طي بن محمد بن عبيد الحافظ نا محمد بن نصر ابو الاحوص الابرهم وحدثنا ابو ههيرة محمد بن طي بن حمزة نا ابو امية محمد ابن ابراهيم الطرسوسى نا الو نا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة نا سلام بن ابى مطيع عن قتادة عن ابى العالية وانس بن مالك أن أهى تردى فى بئر فضحك ناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة . قال ابو امية عن انس وابى العالية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلو الناس فدخل اعنى المسجد فتردى فى بئر فضحك الناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن مخلد عن انس وابى العالية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلو بالناس وبئر وسط المسجد فجاء اعنى فوقع فيها فضحك ناس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة .

رجالهم : محمد بن خالد تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ( ٨ )

احمد بن عبد الله بن زياد الداناج هو احمد بن عبد الله بن زياد ابو جعفر

( ١ ) كذا ورد فى نسخة المطبوعة من سنن الدارقطنى وفى تاريخ بغداد بالثاء المثلثة بدل الياء ( الابرهم )

( ١ )  
المعروف بالتستري ذكره الخطيب ولم يقل عنه شيئاً .

علو بن محمد بن محمد الحافظ هو علو بن محمد بن عبد الله بن

( ٢ )  
حساب ابو الحسن البزار قال عنه الخطيب كان ثقة أميناً حافظاً طرفاً توفي سنة ٢٣٠ هـ

محمد بن نصر ابو الاحوص الا شرم هو محمد بن نصر بن

( ٣ )  
الا شرم المخرم قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٢٧٣ هـ .

أبو هريرة محمد بن علو بن حمزة هو محمد بن علو بن صالح أبو بكر

( ٤ )  
الانطاكي ويعرف بابو هريرة قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٢٣٧ هـ .

أبو أمية محمد بن ابراهيم الطرسوسي هو محمد بن ابراهيم بن مسلم أبو أمية

سكن طرسوس ف قيل به الطرسوسي وهو بغدادى قال عنه الخطيب سئل ابو داود

( ٥ )  
فقال ثقة توفي سنة ٢٧٣ هـ .

سلام بن ابي مطيع هو سلام بن ابي مطيع ابو سعيد الراعى مولى ابي الهيثم البصرى

( ٦ )  
ثقة صاحب سنة في روايته عن قتادة ضعيف توفي سنة ١٦٤ هـ .

قتادة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ١٠ ) .

أبو الهيثم هو رفيع بن مهران ابو العالية الراعى : كثير الرسائل

( ٧ )  
توفي سنة ٩٠ وقيل ٩٣ هـ .

أنس هو أنس بن مالك الصعابى تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ١ )

( ١ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢١٨ / ٤

( ٢ ) ٧٣ / ١٢

( ٣ ) ٣١٣ / ٣

( ٤ ) ٧٧ / ٣

( ٥ ) ٣٩٤ / ١

( ٦ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٤٢ / ١

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث اُخْرِجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَابِ احَادِيثِ الْقَهْقَهَةِ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهَا

اُخْرِجَهُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جُهَلَةَ لَنَا سَلَامُ بْنُ اِبْنِ مَطِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ

اِبْنِ الْعَالِيَةِ وَابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ قَالَ اِبُو اَمِيَّةَ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

وَقَالَ اَيْضًا لَمْ يَزُوهُ عَنْ سَلَامٍ غَيْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جُهَلَةَ وَهُوَ مَتْرُوكٌ يَضْمَعُ

( ١ )

الْحَدِيثَ قُلْتُ وَقَدْ سَبَقَ لِي اَنْ اُخْرِجْتَهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ ( ١٠ ) وَتَكَلَّمْتُ عَلَيْهِ هُنَاكَ

بِالتفصيل .

(٣٢) عبد الرحمن بن مالك (X)  
 ~~~~~

اسمه ونسبه وهو عبد الرحمن بن مالك بن مفلح وهو من رجال الدارقطني .

شيوخه : روى عن ابيه والاعمش ومغيرة بن مقسم وابي حصين .

تلاميذه : روى عنه عبد الوهاب بن الوضاح الانباري .

كلام الائمة النقاد فيه : قال احمد والدارقطني متروك وقال ابوداود كذاب وقال مرة

يضع الحديث وقال النسائي وغيره ليس بثقة وقال ابن عدي عبد الرحمن مع ضعفه

يكتب حديثه وقال ابن معين قد رأيت له وليس بثقة وقال احمد بن حنبل عبد الرحمن بن

مالك بن مفلح ليس بشي * خر قنا حديثه منذ رهر وقال عبد الرحمن بن ابى حاتم

سمعت ابى يقول عبد الرحمن بن مالك بن مفلح متروك وقال ايضا سئل أبو زرعة عن

عبد الرحمن بن مالك بن مفلح فقال ليس بقوى وقال ابن حبان كان ممن يروى عن

الثقات المقلوبات ومالا أصل له عن الاثبات تركه احمد بن حنبل وقال البخاري

عبد الرحمن بن مالك بن مفلح حديثه ليس بشي * هو الكوفي البجلي وقال الجوزجاني

ضعيف لا يصر جده وقال الحاكم وابو سعيد النقاش روى عن عبيد الله بن عمر والاعمش

احاد يث موضوعة وقال ابو نعيم روى عن الاعمش المناكير لاشي * وذكره الساجسي

X مصادر ترجمته :
 ~~~~~

التاريخ الكبير للبخاري ق ١ ٣٤٩٨٣

الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ق ٢ ٢٨٦/٢

المجروحون لابن حبان ٦١/٢

المفنى في الضعفاء للذهبي ٣٨٥/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٥٨٤/٢

لسان الميزان لابن حجر ٤٢٧/٣

وابن الجارود وابن شا هيين في الضعفاء وكذلك العقيلي وقال الذهبي في المعنى  
عبدالرحمن بن مالك بن منول قال احمد والدارقطني متروك وقال ابو داود كذاب  
وقال مرة يضع الحديث .

النتيجة : عبدالرحمن بن مالك بن منول متروك الحديث متهم بالكذب وله حديث  
واحد في سنن الدارقطني .

رقم (٤٨) قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا محمد بن  
مخلد ثنا احمد بن محمد بن سليمان العلاف ثنا صباح بن مروان ثنا عبدالرحمن بن  
مالك بن منول عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير وعروة عن ابن عباس  
قال صلى جبريل عليه السلام على آدم عليه السلام كبر عليه ارحما صلى جبريل بالملائكة  
يومئذ ودفن في مسجد الخيف واخذ من قبل القبلة ولحد له وسنم قبره .

رجالہ : محمد بن مخلد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨)

احمد بن محمد بن سليمان العلاف هو احمد بن محمد بن سليمان ابو الحسن  
العلاف المعروف بابن الفأفة قال عنه الخطيب ما علمت من حاله الا خيرا توفى  
(١)  
سنة ٢٨٥ هـ .

صباح بن مروان لم اقف له على ترجمة .

(٢)  
عبدالله بن مسلم بن هرمز هو عبدالله بن مسلم بن هرمز المكي ضعيف .  
سعيد بن جبير هو سعيد بن جبير الاسدي مولا هم الكوفي ثقة ثبت فقيسه

(٣)  
وروايته عن عائشة وابي موسى وبعدهما مرسله قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥ هـ .

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٣/٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٥٠/١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٩٢/١





( ١ )

الى أن اخرج من الدنيا وفي اسناده نافع ابو هرمز كذبه ابن معين وقال ابو حاتم متروك زاهب الحديث هذا وقد ذكر حديثه الذهبي ايضا في ميزان اثنائه ترجمته (٢) رواه ابن حبان ايضا في كتابه المجروحين لكنه من طريق محمد بن معاوية النيسابوري عن ابي الطيخ عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال اخرج جده صلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر عليها اربعا ثم قال كان ممن ينفر بالمكنك عن المشاهير ويأتي عن الثقات ما لا يتابع عليه فاستحق الترك الا عند الاعتبار فيما وافق الثقات لانه كان صاحب عفت واتقان قبل ان يظهر منه ما ظهر كان يحسن معين يرميه بالكذب وفي التاريخ لابن جرير ذكره بسنده أن ابن عباس رضى الله عنه قال لما خرج نوح من السفينة دفن آدم عليه السلام ببيت المقدس وفي اسناده هشام بن محمد بن السائب الكلبى متروك روى عن ابيه وهو متروك ايضا وله من طريق هشام بن ابن عباس قال لما مات آدم عليه السلام قال شيبث عليه السلام ابريل صلى على آدم قال تقدم انت فصل على ابيك وكبر عليه ثلاثين تكبيرة فاما خمس ابي الصلاة واسما خمس وعشرون فتفضيلا لادم صلى الله عليه وسلم ولا ابن عساكر (٤) ممن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كبرت الملائكة على آدم اربعا وكبر ابو بكر على فاطمة اربعا وكبر عمر على ابي بكر اربعا وكبر صهيب على عمر اربعا وفي اسناده محمد ابن زياد اليشكري متروك الحديث متهم كذا ذكر ابن كثير في البداية والنهاية (٥)

( ١ ) ذكر اخبار اصبهان لابي نعيم الاصبهاني ٢٨٧/٢

( ٢ ) ميزان الاعتدال للذهبي ٢٤٣/٤

( ٣ ) المجروحون لابن حبان ٢٩٨/٢

( ٤ ) تاريخ ابن جرير الطبري ١٦٠/١ و ١٦٢/١

( ٥ ) البداية والنهاية لابن كثير ٩٨/١

الكلام أن الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول متروك الحديث متهم بالكذب والحديث يدل على مكان قبر آدم عليه السلام وهو في مسجد الخيف يعني قال ابن كثير اختلفوا في موضع دفنه فالمشهور أنه دفن عند الجبسل الذي اهبط منه في الهند وقيل بجبل ابي قبيس بمكة ويقال ان نوحا عليه السلام لما كان زمن الطوفان حطه هو وحوا\* فو تابوت دفنهما بببيت المقدس قال حكى ذلك ابن جرير وقال شيخ الاسلام ابن تيمية عند ما سئل عن قبور الانبياء عليهم السلام والصلاة والسلام فقال الحمد لله القبر المتفق عليه هو قبر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وقبر الخليل فيه نزاع لكن الصحيح الذي عليه الجمهور انه قبره انتهى كلامه (١)

ودل الحديث ايضا على ان عدد التكبير في صلاة الجنازة اربع مرات قال ابن المنذر رحمه الله ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر اربعا ربه قال عمر بن الخطاب وابن عمر وزيد بن ثابت والحسن بن علي وابن ابي اوفى والبراء بن عازب وابو هريرة وابن عامر ومحمد بن الحنفية وعلاء والشورى والاوزاعي واحمد واسحاق واصحاب الرأي وقال ابن مسعود وزيد بن ارقم يكبر خمساً وقال ابن عباس وانس بن مالك وجابر بن زيد يكبر ثلاثاً وعن ابن سيرين نحوه قال بكر ابن عبد الله المزني لا ينقص من ثلاث تكبيرات ولا يزداد على سبع وقال احمد لا ينقص من اربع ولا يزداد على سبع وعن ابن مسعود يكبر ما يكبر الامام وقال علي رضي الله عنه يكبر ستاً قال ولو كبر الامام خمسا واختلف القائلون بأربع فقال الشورى ومالك وأبو حنيفة لا يتابع وقال احمد واسحاق يتابعه وقال ابن المنذر بها لا يربح اقول كذا حكاه النووي وقال ايضا حكى العبدري

من قال بخمس تكبيرات زيد بن ارقم وحذيفة بن اليمان والشعبة وعنه علي بن ابي طالب  
عنه انه كبر على اهل بدر وستا وعلي غيرهم من الصحابة خمسا وعلي سائر النعمان  
اربعاً وروى انه كبر على ابي قتادة سبعا وكان بدرها وقال داود رحمه الله ان شاء  
خمسا وان شاء اربعاً وعن احمد بن حنبل في رواية انه لا يتابع الامام في زيادة علي الا بسبع  
وفي رواية يتابعه في خمس والمشهور عنه يكبر اربعاً فان زاد امامه يتابعه الى سبع  
قلت وفي الباب احاديث منها حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن مسروق قال  
صلى على علي بعش أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول لأصليين عليها  
مثل آخر صلاة صلاحها رسول الله صلى الله عليه وسلم على مثلها فكبر عليها اربعاً  
رواه الدارقطني وفي اسناده يحيى بن ابي انيسة متروك الحديث (٢) .

ومنها حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان زيد يكبر على جنازة اربعاً  
وانه كبر على جنازة خمسا فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها  
رواه مسلم (٣) .

ومنها حديث ابي وائل قال كان يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم سبعا وخمسا وستا او قال اربعاً فجمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه على  
اربع تكبيرات كأطول الصلاة رواه البيهقي وفي اسناده عامر بن شقيق الاسدي  
لين الحديث (٤) .

- 
- ( ١ ) انظر المجموع للامام النووي ١٨٠ / ٥  
( ٢ ) سنن الدارقطني ٧٦ / ٢  
( ٣ ) صحيح مسلم ٣٨١ / ١  
( ٤ ) السنن الكبرى للبيهقي ٣٧ / ٤

ومنها حديث ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة

صلت على آدم فكبرت عليه اربعاً وقالوا هذه سنتكم يا بني آدم رواه الدارقطني وفي

اسناده عثمان بن سعد الكاتب ابو بكر البصرى ضعيف .  
(١)

ومنها حديث ابو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نعى النجاشى فى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر عليه

(٢)

اربع تكبيرات رواه البخارى .

ومنها حديث جابر رضى الله عنه أن النبی صلى الله عليه وسلم صلى على أصحمة

النجاشى فكبر اربعاً رواه البخارى .  
(٣)

---

(١) سنن الدارقطني ٧١/٢

(٢) صحيح البخارى ٢٣٠/١

(٣) صحيح البخارى ٢٣١/١

(٣٣) عبد العزيز بن أبلان (x)

اسمه ونسبه : هو عبد العزيز بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص بن أمية

السعدي أبو خالد الكوفي نزيل بغداد وهو من رجال الترمذي والدارقطني .

شيوخه : روى عن قنبر بن خالد يفة وهارون بن سليمان الفراء وأبراهيم بن إسماعيل

واسرائيل وجريز بن حازم والسفيانيين وشعبة والسطعودي وقيس بن الربيع وعمر بن

ذر المدائني وعبد العزيز القسطلي وشيهان النحوي وهامر بن بشار ومهدى بن

ميمون ومالك بن مغول وهمام بن يونس بن أبي اسحاق وخلق .

تلاميذه : روى عنه محمد بن الحسين بن زبالة المخزومي وهو من أقرانه وأبو سعيد

الاشج وعلی بن محمد الطنافسي وأبراهيم بن الحارث البغدادي ويعقوب بن

شبية ومحمد بن اسحاق الصنعائي ومحمد بن الحسين البرجلاني ومحمد بن عبد الله

بن المنادي والحارث بن أبي اسامة ومحمد بن أحمد بن أبي العلام الرياحي وأدريس

بن جعفر المصائير وآخرون .

وفاته : قال ابن حجر مات سنة سبع ومائتين هجرية .

x مصادره ترجمته :

تهذيب الكمال للمزي ٣٤/٥

الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٨٢/٦

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢ ٣٧٧/٢

المجروحون لابن عبان ١٤٠/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٦٢٢/٢

المغني في الضعفاء للذهبي ٣٩٦/٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٢٩/٦

تكملة التهذيب لابن حجر ٥٠٧/١

## كلام الائمة النقاد فيه :

قال احمد لطحدث بحدِيثِ المواقيت تركته ولم اخرج عنه في الاسند شيئا  
 قد اخرجت عنه على غير وجه الحديث وقال ابراهيم بن الجنيد عن ابن معين كذاب  
 خبيث يضع الحديث وقال ابن ابى خيثمة عن ابن معين لم يكن بشيء وضع احاديث  
 على سفیان وقال ابن محرز عن ابن معين ليس حديثه بشيء كان يكذب وقال مروة  
 اخرى يحدث باحاديث موضوعة واتوه بحديث ابي داود الطيالسي عن الاسود بن  
 شيان فقوا عليهم يعنى ولم يكن سماعه وقال عبد الله بن المدبني عن ابيه ليس  
 هو بذاك وليس هو في شيء من كتبى وقال يعقوب بن شيبة هو عند اصحابنا جميعا  
 متروك كثير الخطأ كثير الخلط وقد ذكروه اكثر من هذا وسمعت محمد بن عبد الله  
 ابن نمير يقول ما رأيت احدا ابيهن امرانه وقال هو كذاب وقال ابو حاتم متروك  
 الحديث لا يشتغل به تركوه لا يكتب حديثه وقال ابو زرعة ضعيف وقال ابن ابى حاتم  
 قلت به يكتب حديثه؟ قال ما يحببني الا على الاعتبار وترك ابو زرعة حديثه وامتنع  
 من قراءته علينا وشرهنا عليه وقال البخاري تركوه وقال النسائي متروك الحديث وقال  
 مرة ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال ابن عدى روى عن الثوري غير ما ذكرت من البواطيل  
 وعن غيره وقال ابن سعد كان قد ولي قضا واسط ثم عزل فقدم الى بغداد فنزلها  
 وتوفي بها يوم الاربعاء لا ربيع عشرة ليلة خلت من رجب سنة سبع ومائتين في خلافة  
 المأمون وكان كثير الرواية عن سفیان ثم خلط بعد ذلك فامسكوا عن حديثه وقال  
 الحارث بن ابى اسامة كان كثير العيال شديد الفقر كثير الحديث وان وفاته كما قال  
 ابن سعد وكذا قال مطين وقال الحاكم روى احاديث موضوعة وكذا قال ابو سميد

النقلش وقال الخليلي ضعفه والحمل عليه وقال معاوية بن صالح عن ابن مسمين  
كان والله كذابا وقال ابو علي النهدي مروي متروك وقال ابو نعيم الاصبهاني روى عن  
مسمر والثوري المناكير لاشي\* وقال ابن حزم متفق على ضعفه وقال ابن حبان كان  
من يأخذ كتب الناس فيرويهما من غير سماع ويسرق الحديث ويأتي عن الثقات بالاشياء\*  
المعضلات تركه احمد بن حنبل وكان شديد الحمل عليه سمعت يحقوب بن اسحاق  
يقول سمعت الدارمي يقول سمعت يحيى بن معين يقول عبد العزيز بن ابان  
القرشي ليس بثقة قيل من اين جاء\* ضعفه ؟ قال كان يأخذ احاديث الناس فيرويهما  
وقال الذهبي في المغني متروك متهم وقال الحافظ بن حجر في التقريب مستروك  
وكذبه ابن معين وغيره .

النتيجة : عبد العزيز بن ابان متروك الحديث وكذبه بعض العلماء\* وله حد يست  
( ١ )  
واحد في سنن الدارقطني \*

رقم (١٤٤) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا ابو العباس  
الا شرم محمد بن احمد بن المقرئ نا الحسن بن داود بن مهران المؤدب ونا محمد  
ابن عبدالله بن ابي الثلج نا محمد بن عبدالله بن يزيد المشرف قال نا عبد العزيز  
ابن ابان عن سفيان الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن ابي مسعود قال سئل  
النبي صلى الله عليه وسلم عن النبيذ حلال هو او حرام؟ قال حلال .

رقاله : أبو العباس الا شرم محمد بن احمد بن المقرئ هو محمد بن احمد بن حماد  
( ٢ )  
أبو العباس بن الا شرم المقرئ قال عنه الخطيب قال الدارقطني شيخ ثقة فاضل ت ٣٣٦ هـ

( ١ ) انظر الحديث رقم ١٧٨ الى ١٨٠

( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١/٢٦٣

الحسن بن داود بن مهران المؤدب هو الحسن بن داود بن مهران أبوبكر

الازدي المؤدب قال عنه الخطيب قال ابن ابي حاتم كتبت عنه مع أبي وكان صدوقاً .<sup>(١)</sup>

محمد بن عبدالله بن ابي الثلج هو محمد بن عبدالله بن اسماعيل بن ابي

الثلج البغدادي اصله من الري صدوق توفي سنة ٢٥٧ هـ .<sup>(٢)</sup>

محمد بن عبد الله بن يزيد المشرف هو محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ

ابو يحيى المكي ثقة توفي سنة ٢٥١ هـ .<sup>(٣)</sup>

سفيان الثوري هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ابو عبدالله الكوفي

ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة وكان ربما دلس توفي سنة ١٦١ هـ .<sup>(٤)</sup>

منصور هو منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمى ابو عثاب بالمثلثة الكوفي

ثقة ثبت وكان لا يدلس من البقعة الاعشى توفي سنة ١٣٢ هـ .<sup>(٥)</sup>

خالد بن سعد هو خالد بن سعد الكوفي ثقة .<sup>(٦)</sup>

ابو مسعود هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري ابو مسعود البدرى صحابي

جليل مات قبل الابعين وقيل بمدها .<sup>(٧)</sup>

---

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٠٦/٧

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١٧٤/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١٨١/٢

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١١/١

(٥) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٧٦/٢

(٦) تقريب التهذيب لابن حجر ٢١٤/١

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٧/٢



تخرجه ويمان الحكيم الذي دل عليه :

الحدِيث اُخْرِجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الْأَشْرِيَةِ وَغَيْرِهَا أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ

عبد العزيز بن ايمان عن سفيان الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن ابي مسعود  
(١)

رضي الله عنه ثم قال عبد العزيز بن ايمان متروك الحديث له من وجه آخر السلي

سفیان الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن ابي مسعود قال رأيت النبي صلى

الله عليه وسلم اتى باناء\* فيه نهيذ فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطب

ثم رده فتمعه الرجل فقتل يا رسول الله أحرام هو ؟ فأخذه رسول الله صلى الله

عليه وسلم ثم دعا بذنوب من ما\* زمزم فصبه فيه فشرب ثم قال اذا اغتلمت عليكم

الانبهة فاكسروها بالماء\* ثم قال لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري ولم

يروه غير المسع بن اسماعيل وهو ضعيف وهذا حديث معروف يحيى بن يمان وقال

انه انقلب عليه الاسناد واحتل عليه بحديث الكلبى عن ابي صالح وله من وجه آخر

الى سفیان بسنده الى ابي مسعود الانصارى ان النبي صلى الله عليه وسلم عطش

وهو يطوف بالبيت فأتى بنهيذ من السقاية فقطب فقال له رجل اعرام هو يا رسول

الله ؟ قال لا اهل بيذ نوب من ما\* زمزم فصبه عليه ثم شرب وهو يهرف بالبيت وفس

اسناده يحيى بن يمان العجلي عن سفیان وبهذا السند رواه النسائي ايضا فذكر

الحدِيث مثله ثم قال هذا خبر ضعيف لان يحيى بن يمان انفرد به دون اصحاب

سفیان ويحيى بن يمان لا يحتج بحديث لسوء حفظه وكثرة غلطه وللهيحق ايضا  
(٢)

(١) سنن الدارقطني ٢٦٤/٤

(٢) سنن النسائي ٢٩١/٨

بهذا السند فذكر مثله ونقل كلام الدارقطني فيه وكذا كلام ابن نمير بسنده يقول  
ابن يمان سريع النسيان وحديثه خذلاً عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن  
ابن مسعود انما هو عن الكلبى عن ابى صالح عن العنلق بن ابى وداعة ونقل كلام  
البخارى ايضاً بسنده وظل فيه حد يثيحيى بن اليمان هذا لم يصح عن النبى صلى  
الله عليه وسلم وكذا كلام عبد الرحمن بن مهدي انه سئل عنه فقال لا تحدث بهذا قال  
البيهقى وقد سرقه عبد العزيز بن ابان فرواه عن سفيان وسرقه اليسع بن اسماعيل  
فرواه عن زيد بن الحباب عن سفيان وهذا الحديث بن ابان متروك واليسع بن اسماعيل  
ضعيف الحديث قلت خلاصة الكلام أن الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عبد العزيز  
ابن ابان متروك الحديث كذبوه والحديث يدل على ان التنبذ خلال قال الامام  
النووى يجوز شرهه مادام حلوا لم يتغير ولم يفل وهذا جائز باجماع الامة أما اذا  
تغير واشتد واسكر فهو حرام باجماع المسلمين هذا وفى الباب احاديث كثيرة منها  
حديث ابن عباس رضى الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتبذ  
له أول الليل فيشربه اذا أصبح يومه ذلك والليلة التى تجى \* والغد والليلة الاخرى  
والغد الى العصر فان بقى شىء سقاه الخادم أو أمر به فصب رواه مسلم .  
ومنها حديث عائشة قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقا \*  
يوكى اعلاه وله عزلاً \* ننبذه غدوة فيشره عشا \* وننبذه عشا \* فيشره غدوة رواه مسلم .

- 
- ( ١ ) السنن الكبرى للبيهقى ٣٠٤/٨
  - ( ٢ ) شرح مسلم للنووى ١٤٨/١٣ و ١٧٤/١٣
  - ( ٣ ) صحيح مسلم ٢٠١/٢
  - ( ٤ ) صحيح مسلم ٢٠٢/٢

ومنها حديث ابن عمر بن مالك رضى الله عنه قال لقد سقيت رسول الله صلى

( ١ )

الله عليه وسلم بقدحى هذا الشراب كسه العسل والنهيد والماء واللبن رواه مسلم .

ومنها حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم نهيتكم عن النهيد الا فى سقاء فاشربوا فى الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا

( ٢ )

رواه مسلم .

ومنها حديث سهل بن سعد قال دعا أبوا سعيد الساعدي رسول الله صلى الله

عليه وسلم فى عرسه فكانت امرأته يومئذ خاد مهم وهى العروس قال سهل تدرون ما

سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل فى تور فلما اكل

( ٣ )

سقته لياه رواه مسلم .

---

( ١ ) صحيح مسلم ٢٠٣/٢

( ٢ ) صحيح مسلم ١٦٤/٢

( ٣ ) صحيح مسلم ٢٠٢/٢

( X )  
عبدالله بن حكيم ابو بكر الداھرى :

اسمه ونسبه : هو عبدالله بن حكيم ابو بكر الداھرى البصرى وهو من رجال الدارقاڤنى

وابن حبان فى المجروحين .

شيوخه : روى عن اسماعيل بن ابى خالد والثورى وهشام بن عروة ويوسف بن صهيب

وجامعة .

تلاميذه : روى عنه عمرو بن عون وجبارة بن المغلس وموسى بن داود وسعيد بن

سليمان وآخرون .

كلام الائمة النقاد فيه : قال ابو حاتم عبدالله بن حكيم المدينى ابو بكر الداھرى

ضعيف الحديث وقال مرة ناهب الحديث وقال احمد ليس بشىء \* وكذا قال ابن

المدينى وغيره وقال ابن معين مرة ليس بثقة وكذا قال النسائى وقال الجوزجانسى

كذاب ومعض الناس قد مشاه وقواه فلم يلتفت اليه وقال ابو نعيم الاصبهانى روى عن

اسماعيل بن ابى خالد والاعمش الموضوعات وقال يعقوب بن شيبه متروك يتكلمون

فيه وقال البيهقى بعد ايراد حديثه عن سالم بن عبدالله بن عمرو عبدالله بن حكيم

X مصادره ترجمته :

الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ق ٢ / ٤١

التاريخ الكبير للبخارى ق ١ / ٧٤

المجروحون لابن حبان ٢ / ٢١

الضعفاء للذهبي ١ / ٣٣٥

لسان الميزان لابن حجر ٣ / ٢٧٧

ميزان الاعتدال للذهبي ٢ / ٤١٠

الضعفاء للنسائى ص ١١٥

ضعيف وذكره العقيلي في الضعفاء وقال لا يتابع على حديثه وقال ابن حبان كان يضع الحديث على الثقات ويروى عن مالك والثوري ومسلم وليس من احاد يشتم لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه واورد البخاري عن طريقه حديثا في التاريخ الكبير وطلق عليه في آخره بقوله لا يصح وقال الذهبي في المغني واه متهم بالوضيح .

النتيجة : عبد الله بن حكيم ابو بكر الداهري متروك الحديث متهم وله حديث واحد في سنن الدارقطني .<sup>(١)</sup>

رقم (٥٠) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا احمد بن سليمان قال قرى علي احمد بن ملاعب وانا اسمعنا عمرو بن عون نا ابو بكر الداهري عن حجاج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابو سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رفع في صلاته فلم يرجع فليتوضأ وليبين على صلاته .  
رحاله : احمد بن سليمان هو احمد بن سليمان وقيل سلطان بن الحسن بن اسراييل بن يونس ابو بكر الفقيه الحنظلي المعروف بالنجاد قال عنه الخياط كان صدوقا عارفا جمع المسند وصنف في السنن كتابا كبيرا توفي سنة ٤٨٤ هـ .<sup>(٢)</sup>

احمد بن ملاعب هو احمد بن ملاعب بن حيان ابو الفضل المخرومي الحافظ قال عنه الخياط قال الدارقطني احمد بن ملاعب بن حيان بغداد الكائنة ت ٢٧٥ هـ<sup>(٣)</sup>  
عمرو بن عون هو عمرو بن عون بن اوس الواسطي ابو عثمان البزار البصري

(١) انظر الحديث رقم (١٨١)  
(٢) تاريخ بغداد للخياط بغدادى ١٨٩/٤  
(٣) تاريخ بغداد للخياط بغدادى ١٦٨/٥

( ١ )  
ثقة ثبت توفى سنة ٢٢٥ هـ .

حجاج هو حجاج بن ارطاة بن ثور بن هبيرة النخعي ابو ارطاة الكوفي  
القاضي احد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس روى عن الزهري وقيل لم يسمع  
منه توفى سنة ١٤٧ هـ . ( ٢ )

الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٦ ) .

( ٣ )  
عطاء بن يزيد هو عطاء بن يزيد اللبني المدني نزيل الشام ثقة ت ١٠٥ أو ١٠٧ هـ .

ابو سعيد الخدري هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الانصاري ابو سم

سعيد الخدري له ولايه صحبة استصفر باحد مات بالمدينة سنة ٦٣ هـ أو ٦٤ أو  
٦٥ أو ٧٤ هـ . ( ٤ )

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب في الوضوء من الخارج من الهند  
كالعرف والقي والحجامة ونحوه اخرجه من طريق ابى بكر الداهري عن حجاج عن

الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابى سعيد الخدري رضى الله عنه ثم قال ابى بكر  
( ٥ )

الداهري عبد الله بن حكيم متروك الحديث وهذا السند رواه ابن حبان ايضا في

( ٦ )  
كتابه المجروحين فذكر الحديث مثله وذكره الزيلعي ايضا في نصب الراية نقلا عن

- 
- ( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٧٦ / ٢
  - ( ٢ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١٥٢ / ١
  - ( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٢ / ٢
  - ( ٤ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٨٩ / ١
  - ( ٥ ) سنن الدارقطني ١٥٧ / ١
  - ( ٦ ) المجروحين لابن حبان ٢٠ / ٢

الدا ر قطنى وقال هو معلول بابى بكر الدا هرى قلت الحديث كما قالوا انه معلول

( ١ )

بلى بكر الدا هرى وهو متروك الحديث متهم والحديث يدل على ان الرعاف والقي \*

ينقضى الوضوء وقد تقدم الكلام عليه بالتفصيل فى الحديث رقم ٣٥ .

(X)  
 (٣٥) عبد الله بن سمان :

اسمه ونسبه : هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمان المخزومي ابو عبد الرحمن  
 المدني مولى ام سلمة وهو من رجال ابن ماجة وابي داود في المرانمهل والدارقطني  
 والبيهقي .

شيوخه : روى عن الزهري ومجاهد بن جبر وزيد بن اسلم وسعيد المقبري والاعرج  
 والملاء بن عبد الرحمن وابن المنكدر ويحيى ابن سعيد وجماعة .

تلاميذه : روى عنه روح بن القاسم وهو من اقرانه وشبابه وعبد الرزاق وعبد الله بن  
 وهب وبقيّة ومحمد بن فضيل والوليد بن مسلم والداروردي ويحيى بن عبد الله بن  
 الضحاك وعلی بن الجعد وغيرهم .

كلام الائمة النقاد فيه : قال عمر بن عبد الواحد سالت مالكا عنه فقال كان كذابا  
 وقال عبد الرحمن بن القاسم سألت مالكا عنه فقال كذاب قلت فيزيد بن جعدة قال  
 اكذب واكذب وقال هشام بن عروة حدث عنى باحاد يشوالله ما حدثته بها ولقد  
 كذب على وقال العروزي عن احمد متروك الحديث وقال عبد الله بن احمد عن ابيه  
 انما كان يعرف الصلاة ولم يعرف الحديث وقال مرة سمعت ابوا هيم بن سعد يخلف  
 بالله لقد كان ابن سمان يكذب وقال ابن اخي الزهري والله ما رأيت عند عمى قط  
 وقال ابن ابى مريم عن ابن معين ليس بثقة وقال معاوية بن صالح عن يحيى ليس

مصادر ترجمته :

الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ق ٢ / ٢٠

المجروحون لابن حبان ٢ / ٧

ميزان الاعتدال للذهبي ٢ / ٤٢٣

المفني للضعفاء للذهبي ١ / ٣٣٩

تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٤١٦

تهذيب التهذيب لابن حجر ٥ / ٢١٩



بشيء وقال ابن المديني وعمر بن علي ضعيف الحديث جدا وقال احمد بن صالح  
كان يغير الاسماء يقول حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال احمد وهو يكذب وقال  
ابن وهب قلت لابن سمعان ابن لقيت عبد الله بن عبد الرحمن الذي رويت عنه  
قال بالبحر وقال ابو زرعة لاشيء وقال ابو حاتم ضعيف الحديث سبيله سبيل الترك  
وقال البخاري سكتوا عنه وقال ابو داود كان من الكذابين ولى قضاء المدينة وقال  
النسائي والدارقطني متروك وقال النسائي مرة لا يكتب حديثه وقال ابو مسهر عن سميد  
ابن عبد العزيز قدم ابن سمعان الصراق فزادوا في كتبه ثم دفعوها اليه ففسرها  
فقالوا كذاب وقال ابن عدي ضعيف جدا وله احاديث سالحة واروى الناس عنه ابن  
وهب والضعيف على حديثه ورواياته بين وقال الاوزاعي لم يكن بماحب علم وقال  
احمد بن صالح قلت لابن وهب ما كان مالك يقول في ابن سمعان قال لا يقبل قول  
بعضهم في بعض وقال ابو احمد الحاكم زاهد الحديث وقال ابن المبارك حدث  
عن مجاهد عن ابن عباس فتركته وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية  
عنهم وقال ابراهيم الجوزجاني كان كذابا وضاعا وقال الساجي ضعيف جدا وقال  
على بن الحسين وابوبكر بن ابي علم في كتاب الدعاء متروك وقال ابن حبان روى عن  
مجاهد ولم يره كان ممن يروى عن لم يره ويحدث بمالم يسمع قال عجاج بن محمد  
عن ابي عبيد الله صاحب المهدي كان عنده ابن سمعان ومحمد بن اسحاق فقال ابن  
سمعان حدثنا مجاهد فقال محمد بن اسحاق كذب والله ما سمع من مجاهد انا اسن  
منه ما سمعت من مجاهد شيئا ولا رأيت وقال الذهبي في المنش تركوه وقال ابن  
حجر في التقریب متروك اتهمه بالكذب ابو داود وغيره .

النتيجة : عبد الله بن سمان متروك الحديث متهم بالكذب وله حديث واحد فسي  
(١)  
سنن الدارقطني .

رقم (٥١) : قال الامام العاقل ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا ابو بكر  
الازرق يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن بهلول حدثني جدي ثنا ابو ثنا ابن سمان  
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج غير تمام قال فقلت يا أبا  
هريرة اني ربما كنت مع الامام قال فتمن ذراعي ثم قال اقراءها في نفسك فاني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل اني قسمت الصلاة بيني وبين  
عبدى نصفين فنصفها له يقول عبدى اذا افتتح الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم  
فيذكرني عبدى ثم يقول الحمد لله رب العالمين فاقول حمدني عبدى ثم يقول  
الرحمن الرحيم فاقول اثنى علي عبدى ثم يقول مالك يوم الدين فاقول مجدني عبدى  
ثم يقول اياك نعبد واياك نستعين فهذه الاية بيني وبين عبدى نصفين وآخر  
السورة لعبدى ولعبدى ما سأل .

رجالته : أبو بكر الازرق يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن بهلول تقدمت ترجمته  
في الحديث رقم ١٩٠ .

جده هو اسحاق بن بهلول تقدمت ترجمته ايضا في الحديث رقم ١٩٠ .

أبوه هو بهلول بن حسان بن سنان أبو الهيثم القوسي من أهل الأنبار قال عنه الخطيب بسنده أبو بهلول بن اسحاق بن بهلول قال كان جدي بهلول بسن حسان قد دلب الأخبار واللغة والشعر وأيام الناس وطوم الحرب فعلم من ذلك شيئاً كثيراً وروى منه رواية واسعة ثم دلب الحديث والفقه والتفسير والسير وأكثر من ذلك ثم تزهد إلى أن مات بالأنبار في سنة ٢٠٤ هـ .<sup>(١)</sup>

العلاء بن عبد الرحمن هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب المدني مولى الحرقة قال عنه الذهبي صدوق مشهور وقال قال أحمد ثقة وفي التقريب قال عنه ابن حجر صدوق ربما وهم .<sup>(٢)</sup>

أبوه هو عبد الرحمن بن يعقوب الجعفي المدني مولى الحرقة ثقة .<sup>(٣)</sup>

أبو هريرة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهر بها واختلف الروايات في ذلك أخرجه من طريق عبد الرحمن بن زياد بن سمان عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ثم قال ابن سمان هو عبد الله بن زياد بن سمان متروك الحديث وروى هذا الحديث جماعة من الثقات عن العلاء بن عبد الرحمن منهم مالك بن انس وابن جريح

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٧/٤٠٨

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي ٣/١٠٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٥٠٣

وروى بن القاسم وابن عيينه وابن عجلان والحسن بن الحر وأبو أويين وغيرهم على اختلاف منهم في الاسناد واتفاق منهم على المتن فلم يذكر احد منهم في حديثه بسم الله الرحمن الرحيم واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان اولى بالمصواب .  
 ( ١ )  
 وبهذا السند رواه البيهقي ايضا في السنن فذكر الحديث مثله ثم نقل كلام الدارقطني فيه بتمامه كما ان للدارقطني من طريق آخر عن ابي اويين عن الحلاء بن عبد الرحمن ابن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قرأ وهو يوم الناس افتتح الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم قال ابو هريرة هو آية من كتاب الله اقروا ان شئتم فاتحة الكتاب فانها الاية السابعة وقال الفارسي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أم الناس قرأ بسم الله الرحمن الرحيم لم يزد على هذا قلت أبو اويين هو عبد الله بن عبد الله بن اويين بن مالك قال عنه ابن حجر فسي التقريب صدوق بهم ومن وجه آخر له عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأت الحمد لله فاقرا بسم الله الرحمن الرحيم انها أم القرآن وام الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم احداها ثم قال قال ابو بكر الحنفي ثم لقيت نوحا فحدثني عن سعيد بن ابي سعيد القبري عن ابي هريرة بمثله ولم يرفعه قلت وفي اسناده عبد الحميد بن جعفر صدوق روى بالقدر ربما وهم ومن وجه آخر له ايضا عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استفتح الصلاة قال الحمد لله رب العالمين ثم سكت هنيهة ثم قال لم يرفعه غير ابي داود

( ١ ) سنن الدارقطني ٣١٢ / ١

( ٢ ) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٣٩ / ٢ و ٤٠ / ٢ و ٤٧ / ٢

عن شعبه ووقفه غيره من فعل ابي هريرة ومن وجه آخر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبرئيل عليه السلام فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية قال علمني جبرئيل عليه الصلاة والسلام فقام فكبر لنا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فيما يبهر به في كل ركعة وفي كلا الاسنادين خالد بن الياس متروك الحديث ومن حديث ابي هريرة رضي الله عنه اخرجته الامام مسلم ايضا في صحيحه لكنه من طريق سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج ثلاثا غير تمام فقيل لابي هريرة انا نكون وراء الامام فقال اقراؤها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال بالشهيد الدين قال مجدني عبدي وقال مرة فوض الي عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا العبدي ولعبدي ما سأل هكذا رواه مسلم ولم يذكر فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا وقد

اخرجه ابوداود ايضا لكن من طريق الامام مالك رحمه الله عن العلاء بن عبد الرحمن انه سمع ابا السائب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فهي

خداج غير تمام قال فقلت يا ابا هريرة انى اكون احيانا وراء الامام قال ففمز ذراع  
وقال اقربها يا فارسى فى نفسى فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
فذكر نحو ما ذكره الامام مسلم <sup>(١)</sup> وبهذا السند رواه النسائى واحمد ايضا فذكرنا نحو  
ما ذكره ابو داود <sup>(٢)</sup> وللترمذى من طريق آخر عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن  
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة فذكر نحو ما ذكره مسلم ثم قال هذا  
حديث حسن وله من طريق ابي اويس ايضا عن العلاء نحوه كذا قال ولا بن ماجه من  
طريق آخر عن عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي  
هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل فذكر  
الحديث نحو ما ذكره مسلم بتمامه قلت وخلاصة الكلام على الحديث انه كما قاله  
الدارقطنى انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه عبد الله بن سمعان متروك الحديث  
متهم بالكذب فوحين ان الحديث ثابت من طريق آخر كما سبق ذكره لكنه لم يذكر  
احد فيه بسم الله الرحمن الرحيم كما ذكره ابن سمعان فى روايته وفى الحديث  
دلالة على ان الصلاة لا بد فيها من قراءة الفاتحة سواء كان المصلوا ماما أو مأموما  
هذا وقد سبق لى ان ذكرت آراء الفقهاء فى المسئلة بالتفصيل فى الحديث رقم ٣٢  
والحديث يدل ايضا على ان البسطة جزء من الفاتحة وبه قال الشافعى واصحابه  
ورواية عن احمد قال النووى قال الحافظ ابو عمر بن عبد البر هذا قول ابن عباس

( ١ ) سنن ابو داود ١٨٨ / ١

( ٢ ) سنن النسائى ١٠٥ / ٢ ومسند احمد ٢٤١ / ٢

( ٣ ) سنن الترمذى ٢٠١ / ٥

( ٤ ) سنن ابن ماجه ١٢٤٣ / ٢

وابن عمر وابن الزبير والاسود ومحول وابن المنذر والمثقف وقال ووافق الشافعي في كونها من الفاتحة احمد واسحاق وأبو عبيد وجماعة من اهل الكوفة ومكة واكثر اهل العراق وقال وعكاه الشافعي ايضا ابن شريفة وسعيد بن جبير وقال مالك والا وزاعى وابو حنيفة وداود انها ليست جزءا من الفاتحة قلتوفى الباب احاديث منها حديث انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضى الله عنهما كانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين رواه البخاري قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في شرحه على الحديث بعد ما اورد جميع الطرق واستخلص بقوله وانما انتهى البحث الى ان محض حديث انس نفى الجهر بالبسطة على ما ظهر من طريق الجمع بين مختلف الروايات عنه فعنى وجدت رواية فيها اثبات الجهر بالبسطة قدمت على نفيه لا لمجرد تقديم رواية المثبت على النافي لان انسا يحد جدا أن يصعب النبي صلى الله عليه وسلم مدة عشر سنين ثم يصعب ابا بكر وعمر وعثمان خمسا وعشرين سنة فلم يسمع منهم الجهر بها في صلاة واحدة بل لكون انرا اعترف بانه لا يعقل هذا الحكم لأنه لبعد عهده به ثم تذكر منه الجزم بالافتتاح بالحمد جهرا ولم يستحضر الجهر بالبسطة فيتعين الاخذ بحديث من اثبت الجهر وقد علق في هذا الكلام فضيلة الشيخ ابن باز قال هذا فيه نظر والصواب تقديم ما دل عليه حديث انس من شرعية الاسرار بالبسطة لصحته وصراحته في هذه المسئلة وكونه نسي

( ١ ) انار المجموع للنووي ٢/٢٦٧

( ٢ ) صحيح البخاري ١/١٣٦

( ٣ ) انالفتح الباري لابن حجر ٢/٢٢٩

ذلك ثم ذكره لا يقدح في روايته كما علم ذلك في الاصول والمصطلح وتحمل رواية  
من روى الجهر بالمسطة على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بها في بعض  
الاحيان ليعلم من وراءه انه يقرأها وهذا تجتمع الاحاديث وقد وردت احاديث  
صحيحة تؤيد ما دل عليه حديثان من شرعية الاسرار بالمسطة .

ومنها حديث نعيم المجر انه قال صليت وراءه ابن هريرة فقرأ بسم الله

الرحمن الرحيم ثم قرأ بام القرآن حتى بلغ غير المفضوب عليهم ولا الضالين قال

آمين وقال الناس آمين ويقول كلما سجد الله اكبر واذا قام من الجلوس من اثنتين

قال الله اكبر ثم يقول اذا سلم والذي نفسي بيده اني لاشبهكم صلاة برسول الله

(١)

صلى الله عليه وسلم رواه الدارقطني وقال هذا صحيح ورواه تكلمت .

ومنها حديث علي وعماران النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر في المكتوبات

بسم الله الرحمن الرحيم وكان يقنت في صلاة الفجر وكان يكبر من يوم عرفة صلاة الغداة

ويقطعها صلاة العصر آخر ايام التشريق رواه الحاكم وقال هذا حديث صحيح

الاسناد ولا اعلم في رواته منسوبا الى الجرح قال الذهبي بل خبرناه كانه موضوع .  
(٢)

ومنها حديث أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ يقطع

قرآته آية آية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم

مالك يوم الدين رواه الدارقطني قال واللفظ لعبد الله بن محمد اسناده صحيح

(١) سنن الدارقطني ٣٠٥/١

(٢) المستدرک للحاكم ٢٣٣/١



( ١ )  
• ولكنهم ثقلت .

ومنها حد يث على رضى الله عنه عند ما سئل عن السبع المثاني فقال الحمد لله

( ٢ )  
فقليل له انما هي ست آيات فقال بسم الله الرحمن الرحيم آية رواه الدارقطني وفق

اسناده اسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يخرب روى عن السدى وهو صيدوق

يهم ورمى بالتشيع .

---

( ١ ) سنن الدارقطني ١ / ٣١٣

( ٢ ) سنن الدارقطني ١ / ٣١٣

(X)  
٣٦) عبد الله بن عبد الملك ابو كرز :

اسمه ونسبه : هو عبد الله بن عبد الملك بن كرز بن جابر القرشي الفهري ابو كرز  
قاضي الموصل وهو من رجال الدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن نافع والزهرى ويزيد بن رومان .

تلاميذه : روى عنه طوبى بن الجعد والمعافى بن سليمان الحراني .

كلام الائمة النقاد فيه : قال ابن عبان كان ممن يأتى عن الثقات باليمن مسن

أعاد يشهم لا يحل الا . تجاج به على قلة روايته قلت وقد فرق ابن عبان بين ابو كرز

عبد الله بن كرز وبين عبد الله بن عبد الملك وقال في عهد الله بن عبد الملك يروى

عن يزيد بن رومان واهل المدينة المعجاني لا يشبهه حديثه حديث الثقات وقال -

عبد الرحمن بن ابي حاتم سئل ابو زرعة عنه فقال «موضعيف الحديث وقال الذهبي

في الميزان عبد الله بن كرز ابو كرز قاضي الموصل واه وهو عبد الله بن عبد الملك بن كرز

وقال المعقيلي عبد الله بن عبد الملك بن كرز القرشي عن يزيد بن رومان وغيره منكر

x مصادرتعمته :

الضعفاء للعقيلي ٢/٢١١ و ٢/٢١٨

المجروحون لابن عبان ٢/١٧

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ٢/١٤٥

لسان الميزان لابن حجر ٣/٣١١

ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٤٧٤

الضعفاء لابن الجوزي ١/٨٧

المفني في الضعفاء للذهبي ١/٣٤٦

الحدِيث قَلت قَد فَرَقَ الحَقُّ يُلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبدِ اللّهِ بنِ كَرزِ عَن نّافِعٍ وَقَالَ قالَ المِخاري  
فَوحدِ يثَ نَظَرَ شَمَ ذَكَرَ حدِيثَ ~~المتروكين~~ وَقَالَ عَقبَ ذَكَرَهُ وَلا يَتابعُ عَلَيْهِ وَذَكَرَهُ ابنُ الجوزي  
فَوالضَمعَاءُ وَقَالَ الذَّهبيُّ فَوالمَضى قالَ ابنُ عِبانَ لا يَشبهُهُ حدِيثُهُ حدِيثَ الثَّقَاتِ  
يُروى العَجائبُ وَقَالَ البَرقانيُّ سَأَلتُ ابا الحَسَنِ عَنهُ قَلتُ ثِقَةٌ قالَ لا وَلا كِرامَةٌ قَلتُ وَقَالَ  
الدارقُطَنيُّ فَو السُّننِ مَترُوكٌ .

النتيجة : عبد الله بن عبد الملك القهري هو ابو كرز متروك الحدِيث وله حدِيث  
واحد فَو سَدَنِ الدارقُطَنيِّ .

رقم (٥٢) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقُطَنيُّ نا علي بن  
ابراهيم بن حماد نا احمد بن علي الحلواني نا علي بن الجعد نا ابو كرز القرشي  
عَن نّافِعٍ عَن ابنِ عَمْرانَ النّبيِّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ دِيَةٌ ذِي دِيَةٍ مُسَلِمٌ .  
رِجالُهُ : علي بن ابراهيم بن حماد هو علي بن ابراهيم بن حماد بن اسحاق بن  
اسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم ابو الحسن الازدي قالَ عَنهُ الخَطيبُ كانَ ثِقَةً .  
احمد بن علي الحلواني لم اقفاله علي ترجمة .

علي بن الجعد هو علي بن الجعد بن عميد الجوهري البغدادي ثقة ثبت رمي  
بالتشيع توفي سنة ٢٣٠ هـ . (٢)

نافع هو نافع ابو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور توفي سنة ١١٧ هـ (٣)

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٣٩/١١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٣/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٩٦/٢

ابن عمر تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٤ ) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره أخرجه مسن طريق ابو كرز عبد الله بن جد الطاك الفهري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ثم قال لم يرفعه عن نافع غير ابن كرز وهو متروك واسمه عبد الله بن عبد الطاك الفهري ( ١ ) وله من وجه آخر الى علي بن الجعد نا ابو كرز قال سمعت نافعا عن ابن عمر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه ودي ذميا دية مسلم ثم قال ابو كرز هذا متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره وله من وجه آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا مسلما قتل رجلا من اهل الذمة عمدا فرفع الى عثمان فلم يقتله وغلظ عليه الدية مثل دية المسلم واسناده جيد لكنه موقوف ورواه عبد الرزاق ايضا عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رجلا مسلما قتل رجلا من اهل الذمة عمدا فرفع الى عثمان فلم يقتله به وغلظ عليه الدية مثل دية المسلم قال قال الزهري وقتل خالد بن المهاجر رجلا من اهل الذمة في زمن معاوية فلم يقتله به وغلظ عليه الدية الف دينار وللبيهقي ( ٢ ) ايضا من طريق ابى كرز عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دية ذمي دية المسلم ثم قال قال غيره عن علي بن الجعد ودي ذميا دية مسلم ثم نقل

( ١ ) سنن الدارقطني ١٤٥ / ٣

( ٢ ) سنن الدارقطني ١٢٩ / ٣

( ٣ ) المصنف لعبد الرزاق ٩٦ / ١٠

كلام الدارقطني في ابي كرز هذا وقد اخرج الطبراني ايضا في منجمه الاوسط عن  
ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية المعاهد  
نصف دية المسلم كذا ذكره الزيلعي نقلاً عنه (٢) وخلاصة الكلام على الحديث انه بهذا  
الاسناد غير ثابت فيه ابو كرز عبد الله بن عبد الملك الفهرى متروك الحديث  
والحديث يدل على ان دية الذئب مثل دية المسلم سواء بسواء وبه قال ابو حنيفة  
واصحابه وسفيان الثوري وهو قول الشعبي والنخعي ومجاهد وروى ذلك أيضا عن  
عمر وابن مسعود رضى الله عنهما وذلك لعموم قوله تعالى "وان كان من قوم بينكم  
وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله" وقال الشافعي واسحاق بن راهوية ديتسه  
الثلث من دية المسلم وهو قول ابن المسيب والحسن وعكرمة وروى ذلك أيضا عن عمر  
رضى الله عنه وكذا عثمان بن عفان رضى الله عنه وقال مالك وابن شبرمة واحمد بن  
حنبل ديته نصف دية المسلم واليه ذهب عمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير غير ان  
احمد قال اذا كان القتل خطأ فان كان عمدا لم يعتد به ويضاعف عليه باثنى عشر  
ألفا كذا حكاه الخطابي وقال الشوكاني وأما ما ذهب اليه احمد من التفصيل باعتبار  
الحمد والخطأ فليين عليه دليل قلت وفي الباب احاديث منها حديث عمرو بن شعيب  
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دية المعاهد نصف دية الحر  
(٥)  
رواه ابو داود وفي رواية للنسائي بلفظ عقل اهل الذمة نصف عقل المسلمين وهم

- 
- ( ١ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٠٢/٨  
( ٢ ) نصب الراية للزيلعي ٣٦٥/٤  
( ٣ ) معالم السنن للخطابي ٣٧/٤  
( ٤ ) نيل الاوطار للشوكاني ٧٥/٧  
( ٥ ) سنن ابو داود ٥٠٠/٢

(١)  
طالهم وبنو النصارى وفي رواية قال عقل للكافر نصف عقل للمؤمن ولا بين طجة كذلك نحوه

(٢)  
وكذا للترمذى وحسنه .

ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى  
العامريين بديهة المسلمين وكان لها عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه  
الترمذى وقال هذا حديث غريب لا نعلمه الا من هذا الوجه قلت وفي اسناده أبو  
سعيد البقال ضعيف مدلس .

ومنها حديث اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل دية  
المجاهد كدية المسلم رواه الدارقطني (٤) وفي اسناده عثمان بن عيسى الرحمن الوقاصي  
متروك الحديث .

ومنها حديث سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
دية كل ذي عهد في عهده الف دينار رواه أبو داود في المراسيل (٥) .

- 
- (١) سنن النسائي ٤٠/٨  
(٢) سنن ابن طجة ٨٨٣/٢ وسنن الترمذى ٢٥/٤  
(٣) سنن الترمذى ٢٥/٤  
(٤) سنن الدارقطني ١٤٥/٣  
(٥) المراسيل لأبي داود ص ٢٨

( X )

٣٧) عبد الله بن عيسى :

اسمه ونسبه : هو عبد الله بن عيسى الجزري وهو من رجال الدارقطني روى عن عفان  
روى عنه عبد الصمد بن علي .

كلام الائمة النقاد فيه : قال الدارقطني في السنن عبد الله بن عيسى هذا كذاب  
يضع الحديث على عفان وغيره .

النتيجة : عبد الله بن عيسى الجزري ملتهم بالكذب وله حديث واحد في سنن  
الدارقطني .

رقم ( ٥٣ ) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا  
عبد الصمد بن علي حدثنا عبد الله بن عيسى الجزري نا عثمان نا شعبة عن عاصم  
عن ابورزبن عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل المرأة  
اذا ارتدت .

رجاله : عبد الصمد بن علي تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ١٨ ) .

عفان هو عفان بن مسلم بن عبد الله الهاهلي ابو عثمان الصغار البصري

ثقة ثبت قال ابن المديني كان اذا شك في حرف من الحديث تركه وربما وهم وقال

ابن معين انكرناه في صفر سنة تسع عشرة اى ومائتين ومات بعدها بميمير .  
( ١ )

X مصادره ترجمته :

ميزان الاعدال للذهبي ٤٧٠ / ٤

لسان الميزان لابن حجر ٣٢٣ / ٣

المغنى في الضعفاء للذهبي ٣٥٠ / ١

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٥٨ / ٢

شعبة هو شعبة بن العجاج بن الورد الحنكلى مولا هم ابو بسطام الواسطى

ثم البصرى ثقة حافظ متقن نان الثورى يقول هو امير المؤمنين فى الحديث وهو اول من فتن بالعراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا توفى سنة ١٦٠ هـ . (١)

عاصم هو عاصم بن بهدلة وهو ابن ابى النجود الاسدى مولا هم الكوفى ابو بكر

المقرئ صدوق له اوهام حجة فى القراءة وحديثه فى الصحيحين مقرون ت سنة ٢٨ هـ (٢)

ابورزين هو مسعود بن مالك ابورزين الاسدى الكوفى ثقة فاضل ت ٨٥ هـ (٣)

أبو عباس ثقت مت ترجمته فى الحديث رقم ٣ .

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطنى فى كتاب الحدود والديات وغيره اخرجه من

طريق عبد الله بن عيسى الجزرى نا عفان نا شعبة عن عاصم عن ابى رزين عن ابن

عباس رضى الله عنهما مرفوعا ثم قال عبد الله بن عيسى هذا كذاب يضع الحديث

على عفان وغيره وهذا لا يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا رواه شعبة . (٤)

السند رواه ابن الجوزى فى الموضوعات فذكر الحديث مثله ونقل كلام الدارقطنى

فيه وكذا ذكره السيوطى فى اللآلى وابن عراق فى تنزيه الشريعة وذكره كذلك الذهبى

(٦)

فى الميزان كما ان للدارقطنى من طريقين آخرين عن ابن عباس رضى الله عنهما

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٣٥١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٢٨٣

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٢٤٣

(٤) سنن الدارقطنى ٣/١١٨

(٥) انظر الموضوعات لابن الجوزى ٣/١٢٧ والالآلى المصنوعة فى الاحاديث

الموضوعة ٢/١٨٦ وتنزيه الشريعة لابن عراق ٢/٢٢٥

(٦) انظر ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٤٧٠



موقوفا قال في المرأة تتردد تجبر ولا تقتل وفي لفظ قال المرتد عن الاسلام تحبس

ولا تقتل واسنادهما حسن وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه وخلاصة الكلام على الحديث انه <sup>(١)</sup>

بهذا الاسناد غير ثابت وقد حكم عليه غير واحد أنه موضوع فيه عبد الله بن عيسى

الجزري متهم بالوضع وقد دل الحديث على أن المرأة اذا ارتدت لا تقتل وبه قال

الثوري واسنده عن ابن عباس ايضا وهو قول علي بن ابي حنيفة وغيرهم وقال الجمهور

تقتل المرتدة . <sup>(٢)</sup> لحديث رباح بن ربييع قال كنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شئ فبعث رجلا فقال انظر

علام اجتمع هؤلاء فجا فجا فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة

(٣)

خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتلن امرأة ولا عيضا رواه أبو داود

هذا وفي الباب احاديث منها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان امرأة يقال

لها امروان ارتدت عن الاسلام فأمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يعرض عليها

الاسلام فان رجعت والا قتلت رواه الدارقطني باسناد كفيها ضعاف . <sup>(٤)</sup>

(١) صحيح البخاري ٤/١٣٨

(٢) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام الحنفى ٦/٧١ والمغنى لابن قدامة ٩/٩٣ و٤/٩٣

(٣) سنن أبي داود ٢/٤٩

(٤) سنن الدارقطني ٣/١١٨ و٣/١١٩

( X )  
 ( ٣٨ ) عبد اللين محرر

اسمه ونسبه : هو عبد الله بن محرر براء مهبطه مكررة الحامري الجزري الحرائى ويقال

الرقى قاضى الجزيرة وهو من رجال الدارقلىنى والبيهقى وابن ماجه .

شيوعه : روى عن قتادة والزهرى ونافع وعبد الكريم الجزرى وايوب والحكم بن عتيبة

وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه الثورى وهو من اقربائه واسماعيل بن عياش ومقيه وعبد الرزاق وحاتم

ابن اسماعيل وابو نعيم الفضل بن دكين وغيرهم .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر مات فى خلاف قباى جعفر المنصور .

كلام الائمة النقاد فيه : قال حمدان الوراق عن احمد ترك الناس حديثه وقال -

معاوية بن صالح عن ابن معين ضعيف وقال عثمان الداريمى عن ابن معين ليس

بثقة وقال ابو نعيم الفضل بن دكين ما نضع بحديثه وهو ضعيف وقال عمرو بن على

وابو حاتم وطوبى بن البنىيد والدارقلىنى متروك الحديث وكذا قال النسائى وقال مرة

ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال ابو حاتم ايضا منكر الحديث ترك حديثه ابن المبارك

وقال الجوزجانى هالك وقال ابوزرعة ضعيف الحديث وقال الهنارى منكر الحديث

وقال ابن المبارك كنت لو خيرت ارم ادخل الجنة وبين أن القى عبد الله بن محرر

لا اخترت ان القاه ثم ادخل الجنة فلما رأته كانت بعرة احب الى منه وقال عبد الرزاق

X مصادر ترجمته :

الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ٢ / ١٧٦

المجروحون لابن عبان ٢ / ٢٢

المفنى فى الضعفاء للذهبى ١ / ٣٥٦

ميزان الاعتدال للذهبى ٢ / ٥٠٠

تهذيب التهذيب لابن حجر ٥ / ٣٨٩

تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٤٤٥

في روايته عن قتادة عن انسان النبي صلى الله عليه وسلم عني عن نفسه بعد النبوة  
وقال عبدالرزاق انما تركوه لحال هذا الحديث وقال ابن عدي روايته عن من يروي  
عنه غير محفوظ له في ابن ماجه حديث واحد في الحلف باليهودية وقال ابن ابي  
حاتم امتنع ابو رزعة من قراءة حديثه علينا وشهنا عليه وقال ابن سعد توفي في خلافة  
أبي جعفر وثان صحيح ليس بذلك وقال ابو نعيم الاصبهانى روى عن قتادة المناكير  
وقال هلال بن الملا الرقى في تاريخه ذكروا انه مات في خلافة ابي جعفر وهو  
منكر الحديث عدت عن الزهري وقاتة ويزيد بن الاصم باحاديث مناكير وقال -  
الذهبي في المفضي قال احمد ترك الناس حديثه وقال الحافظ ابن حجر هو متروك  
النتيجة : عبد الله بن مسهر متروك الحديث وله حديثان في سنن الدارقطني .  
(١)

رقم ( ٥٤ ) : الحديث الاول :

قال الاطام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا أبو سهل نا  
ابراهيم الحر نا محمد بن سنان نا ابو بكر الحنفى نا عبد الله بن محرز عن قتادة  
عن عكرمة بن ابن عباس قال النهيد وضوء لمن لم يجد الماء .  
رواه : ابو سهل هو احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد ابو سهل القطان  
قال الخطيب كان صدوقا أدبيا شاعرا روية للادب عن ابوي العباس ثعلب والمبرد  
وأبى سعيد السكري وكان يميل الى التشيع توفي سنة ٣٥ هـ .  
(٢)

ابراهيم الحر هو ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم بن بشير بن عبد الله  
ابن ديسم ابو اسحاق الحرى قال عنه الخطيب كان اماما في العلم رأسا في الزهد

(١) انظر الحديث رقم ١٨٣ و ١٨٤

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٥/٥

عارفاً بالفقه بصيراً بالاحكام عارفاً للحدیث مبرزاً لطلبه قیماً بالادب جماعاً للنفیة

( ١ )  
وصنف كتباً كثيرة توفی سنة ٢٨٥ هـ .

محمد بن سنان هو محمد بن سنان بن یزید بن الزیال بن خالد بن خالد

بن عبد الله بن یزید بن سحید مولى عثمان بن عفان ابو الحسن القزاز البصرى

قال عنه العیاض قال الدارقطنى انه لا بأس به وقال ابن حجر ضعیف توفی سنة ٢٧١ هـ ( ٢ )

أبو بكر العنقی لم اقل له على ترجمة .

قتادة تقدمت ترجمته فى الحدیث رقم ١٠ .

عكرمة تقدمت ترجمته فى الحدیث رقم ٢ .

ابن عباس تقدمت ترجمته فى الحدیث رقم ٢ .

تخریجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحدیث اخرجه الدارقطنى فى باب الوضوء بالنبيذ اخرجه من كبرى عبد الله

ابن محرر عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ثم قال ابن محرر متروك

( ٣ )  
الحدیث هذا وقد سبق لى ان ترجمته فى الحدیث رقم ( ٢ ) وفيه كفاية ان شاء الله .

رقم ( ٥٥ ) الحدیث الثانى :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى نا محمد بن اساعيل

الفارسى نا اسحاق بن ابراهيم نا عبد الرزاق نا عبد الله بن محرر عن یزید بسنن

الاصم عن ابى هريرة قال الاذنان من الرأس .

( ١ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٧/٦

( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٤٣/٥ وتقريب التهذيب لابن حجر ١٦٧/٢

( ٣ ) سنن الدارقطنى ٧٦/١

رحاله : محمد بن اسماعيل الفارسي هو محمد بن اسماعيل بن اسحاق بن يحيى

أبو عبد الله الفارسي قال عنه الخطيب كان ثقة شينا فاضلا توفي سنة ٣٣٥ هـ .<sup>(١)</sup>

اسحاق بن ابراهيم هو اسحاق بن ابراهيم الديري صاحب عبد الرزاق

قال الذهبي ما كان الرجل صاحب حديث وانما سمعه ايوه واعتنى به سمع مسن

عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين او نحوها لكن روى عن عبد الرزاق احاديث

منكرة فوق التردد فيها هل هي منه فانفرد بها او هي معروفة ما انفرد به عبد الرزاق .<sup>(٢)</sup>

عبد الرزاق هو عبد الرزاق بن امام بن نافع الحميري مولا هم ابو بكر الصنعاني ثقة

حافظ مصنف شهير عني في اخر عمره فتخير وكان يتشيخ توفي سنة ٢١١ هـ .<sup>(٣)</sup>

يزيد بن الاصم هو يزيد بن الاصم واسمه عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي

ابو عوف توفي نزل الرقة وهو ابن اعدت ميمونة ام المؤمنين يقال له رؤية لا يثبت وهو

ثقة توفي سنة ١٠٣ هـ .<sup>(٤)</sup>

ابو هريرة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٦٠

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب ما روى من قول النبي صلى الله عليه وسلم

الاذنان من الرأس اخرجته من طريق عبد الله بن محرز عن يزيد بن الاصم عن ابي

هريرة رضي الله عنه ثم قال ابن محرز متروك وله من وجوه اخرى مرفوعة لكن كلها<sup>(٥)</sup>

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٥٠ / ٢

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي ١٨١ / ١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٠٥ / ١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٦٢ / ٢

(٥) سنن الدارقطني ١٠٢ / ١

ضعيفة وذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عبد الله بن محرز متروك  
الحديث قال البيهقي اما ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الاذن ان من  
الرأس فروى ذلك باسانيد ضعاف ذكرنا في الخلاف<sup>(١)</sup> هذا وقد اخرج ابن ماجة  
ايضا حديث ابي هريرة رضى الله عنه من طريق عمرو بن الحصين ثنا محمد بن  
عبد الله بن علاثة عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذن ان من الرأس<sup>(٢)</sup> وفي الحديث دلالة  
على ان الاذنين من الرأس وقد سبق ان ذكرت<sup>(٣)</sup> الفقهاء بالتفصيل في

الحديث رقم ( ١٥ ) .

---

( ١ ) السنن الكبرى للبيهقي ٦٦/١

( ٢ ) سنن ابن ماجة ١٥٢/١

(x) (٣٩) عبد الكريم بن ابي المخارق :

اسمه ونسبه : هو عبد الكريم بن ابي المخارق واسمه قيس ويقال طارق أبو امية  
المعلم البصرى نزيل مكة وهو من رجال الترمذى والنسائى وابن ماجه والدارقطنى  
والبيهقى .

شيوخه : روى عن انس بن مالك وعمرو بن سعيد بن العاص وطاوس وحسان بن بلال  
ومجاهد بن جبر ونافع مولى بن عمرو ابي بكر بن محمد بن عمرو بن عزم وابى الزبير  
 وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه عدداً ومجاهد وهما من شيوخه ومحمد بن اسحاق وابوسعد البقال  
وابن جريج وابو حنيفة ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ومالك وحمام بن سلمة  
والثورى وسعيد بن عبدالعزيز واسرائيل وعثمان الاسود وشريك النخعى وابن عيينه  
 وآخرون .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر مات سنة ست وعشرين ومائة وقال ابن حبان مات  
سنة سبع وعشرين ومائة .

x مصادره ترجمته :

- الجرح والتعديلات لابن ابي حاتم ق ١ ٥٩/٣  
التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ ٨٩/٣  
التاريخ الصغير للبخارى ٧/٢  
المجروحون لابن حبان ١٤٤/٢  
الضعفاء للنسائى ص ٧٣  
ميزان الاعتدال للذهبي ٦٤٦/٢  
المفنى فى الضعفاء للذهبي ٤٠٢/٢  
مقدمة فتح البارى لابن حجر ص ٢٦  
فتح البارى لابن حجر ٥/٣  
تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٧٦/٦  
تقريب التهذيب لابن حجر ٥١٦/١  
الكشف الحثيث عن رمى بوضع الحديث ص ٢٦ لبرهان الدين الحلبي

كلام الائمة النقاد فيه :

قال معمر سألني حماد بن ابي سليمان عن فقهائنا فذكرتهم فقال قد تركت  
افقهم يعني عبد الكريم ابا امية قال احمد بن حنبل كان يوافقه على الارجاء وعده  
ابو داود من خير اهل البصرة وقال مسلم في مقدمة كتابه بسنده او معمر قال ما رأيت  
ايوب اغتاب احدا قط الا عبد الكريم ابا امية فانه ذكره فقال رحمه الله كان غير ثقة  
لقد سألتني عن حديث لعكرمة ثم قال سمعت عكرمة وقال ابن معين بسنده عن معمر  
قال قال ايوب لا تأخذوا عن ابي امية عبد الكريم فانه ليس بثقة وقال عمرو بن علقم  
الفلاس كان عبد الرحمن ويحيى لا يحدثان عنه وسألت عبد الرحمن عن حديث من  
حديثه فقال دعه فلما قام ظننت انه يحدثني به فسألته فقال فابن التقوى؟ وضعفه  
احمد وسفيان بن عيينة ويحيى بن معين وقال ابن عدي والضعف على رواياته بين  
وقال النسائي والدارقطني متروك الحديث وقال السعدي كان غير ثقة وكذا قال  
النسائي مرة وقال ابن حبان كان فقيها يقول بالارجاء وكان كثير الوهم فاحش الخبأ  
نيمايرويه فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج باخباره وقال ابو داود والخليلي  
وغير واحد ما روى مالك عن اضعف منه وقال الحاكم ابو احمد ليس بالقوى عندهم وقال  
أبو زرعة لين وقال ابن عبد البر مجمع على ضعفه وهو بصري لا يختلفون في ضعفه الا ان  
منهم من يقبله في غير الاحكام خاصة ولا تحتج به وكان مؤدب كتاب حسن السميت  
غير مالكا منه سمته ولم يكن من اهل بلده فيعرفه كما عرف الشافعي من ابراهيم بن ابي  
يحيى حديثه في كتابه ولم يخرج مالك عنه حكما بل ترفيها وفضلا وقال الذهبي ضعيف  
تركه بعضهم روى له البخاري تعليقا ومسلم متابعة قلت قال برهان الدين الحلبي



وهذا يدل على انه ليس بطرح وقال الحافظ ابن حجر ضعيف له في البخارى زيادة في اول قيام الليل من طريق سفيان عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس في الذكر عند القيام قال سفيان زاد عبد الكريم فذكر شيئا وهذا موصول وقال في مقدمة الفتح ابو امية متروك عند ائمة الحديث وقد ذكره الوليد الهاجى في رجال البخارى من اجل زيادة وقعت في حديث سفيان ثم قال وروى مسلم حديثا من رواية ابن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد في المتابعات فقيل هو الجزري وقيل هذا وروى له النساءى حديثا وضعفه واخرج له الترمذى وابن ماجه .

النتيجة : عبد الكريم بن ابي المخارق ضعيف تركه بعضهم وله في سنن الدارقطنى حديث واحد ( ١ ) .

رقم ( ٥٦ ) قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى بعد ان روى حديث القهقهة في الصلاة من غير طريق عبد الكريم بن ابي المخارق فاما حديث عبد الكريم فحدثنا به ابو هريرة الانطاكى محمد بن على بن حمزة نا عمران بن موسى بن ايوب نا الهيثم بن جميل نا عبد العزيز بن الحصين عن عبد الكريم عن الحسن عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قهقه اعاد الوضوء واعاد الصلاة .  
رجاله : ابو هريرة الانطاكى تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٤٢ ) .

عمران بن موسى بن ايوب لم اقف له على ترجمة .

الهيثم بن جميل هو الهيثم بن جميل البغدادي ابوسهل نزيل انطاكية

( ١ )

ثقة من اصحاب الحديث ولكنه ترك فتغير توفي سنة ٢١٣ هـ .

عبدالمعز بن الحسين هو عبدالمعز بن الحسين بن الترجمان ابوسهل

( ٢ )

مرزوق الاصل قال عنه الذهبي قال البخاري ليس بالقوي عند هم .

الحسن هو الحسن بن ابي الحسن البصري واحبم ابيه يسار الانصاري مولا هم

( ٣ )

ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس توفي سنة ١١١ هـ \*

أبو هريرة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٦

تغير وجهه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب أحاديث القهقهة في الصلاة وطلبها أخرجه

من طريق عبد الكريم بن الحسن بن ابي هريرة مرفوعا وقد قال عبد الكريم بن ابي

المخارق متروك قلت زيادة على ما في اسناده من روا متروك هناك انقطاع بيهسن

الحسن و ابي هريرة لانه لم يسمع منه كما ذكره ابن حجر في التهذيب في ترجمة

الحسن بذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عبد الكريم بن ابي المخارق

ضعيف تركوه واسناده منقطع وفي الحديث دلالة على أن القهقهة في الصلاة تنقض

الوضوء والصلاة هذا وقد سبق لي أن ذكرت آراء الفقهاء في المسئلة في الحديث

رقم ( ١٠ ) .

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٣٢٦

( ٢ ) ميزان الاعتدال للذهبي ٢ / ٦٢٧

( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ١٦٥

( ٤ ) سنن الدارقطني ١ / ١٦٤

( X )  
( ٤٠ ) عبد الوهاب بن الضحاك :

اسمه ونسبه : هو عبد الوهاب بن الضحاك بن امان السلمي العرضي ابو الحارث

الحمصي سكن سلمية وهو من رجال ابن ماجه والدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن اسماعيل بن عياش وثيبة بن الوليد وعيسى بن يونس وابن ابي

سديك ومحمد بن شعيب بن شاذان والوليد بن مسلم وابن عيينة وجماعة .

تلاميذه : روى عنه ابن ماجه وعبد الوهاب بن بريدة وهو من اقرانه وابن ابي عاصم

ويحيى بن مخلد وحرب بن اسماعيل ومحمد بن سليمان بن فارس ومحمود بن محمد

ابن ابي المنصور والحسن بن علي العمري ومحمد بن الحسن بن قتيبة ومحمد بن

عبيد الله بن الفضيل الكلابي واحمد بن عبد الوهاب بن بريدة وابراهيم بن محمد

ابن عرفة ومحمد بن محمد بن سليمان الباغندي وابو عروبة الحراني وغيرهم .

وفاته : قال العافظ ابن حجر مات سنة خمس واربعمائة ومائتين .

X مصادر ترجمته :

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ١ ٢٤/٣

الضعفاء للنسائي ص ٦٩

الضعفاء للذقيلي ٢٥٧/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٦٧٩/٢

المغني في الضعفاء للذهبي ٤١٢/٢

تهذيب الكمال للمزي ٦٩/٥

تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٤٦/٦

تقريب التهذيب لابن حجر ٥٢٧/١

## كلام الائمة النقاد فيه :

قال البخارى عنده عجائب وقال ابو داود كان يضع الحديث قد رأيتته وقال  
النسائى ليس بثقة متروك وقال العقيلي والدارقطنى والبيهقى متروك وقال صالح بن  
محمد الحافظ منكر الحديث عامة حديثه كذب وقال ابن ابى حاتم سمع منه ابى بالسلمية  
وترك حديثه والرواية عنه وقال كان يكذب سمعت ابى يقول سألت ابا اليمان عنه فقال  
لا يكتب عنه هذا قال ثم اتيناه فاخرج الينا شيئا من الحديث فقال هذا جميع ما  
عندى ثم بلغنى انه اخرج بعدنا حديثا كثيرا فسمعت ابى يقول قال محمد بن  
عوف قيل لى انه اخذ فوائد ابى اليمان فكان يحدث به عن اسماعيل بن عياش  
وحدث بأحاديث كثيرة موضوعة فخرجت اليه فقلت الا تخاف الله فضمن لى ان لا يحدث  
بها فحدث بهاب بن ابي عمير وقال ابو احمد بن عدى سألت عبدان عن حديث ابن ابى  
حازم عن ابيه عن سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم لو كان القرآن فى  
اهاب ماسته النار فقال لئن عبد الوهاب بن الضحاك بحضورتى فمنعتهم قال واظن  
عبدان قال كان البغداديون يلقونه فمنعتهم قال وسمعت عبدان يتسول كسان  
عبد الوهاب يترا قد سمعت حديث اسماعيل بن عياش كله فاقرأه علي قال وكان محمد  
بن عوف يحسن القول فيه قلت لعبدان ايما احب اليك هو او المسيب يعنى ابن واضح  
فقال كلاهما سرا وقال العقيلي متروك الحديث وقال الآجرى عن ابى داود غير ثقة  
ولا مأون وقال الحكم وابو نعيم روى احاديث موضوعة وقال الجوزجاني اقدم وجسر  
فأراح الناس وقال ابن حبان عدشنا عنه شيوعنا كان ممن يسرق الحديث ويرويه ويحجب  
فيما يسئل ويحاديث بما يقرأ عليه لا يحل الاحتجاج به ولا الذكر عنه الاطرى جهة الاعتبار

وقال الذهبي في المعنى متهم تركوه وقال الحافظ ابن حجر في التقریب مسترک  
كذبه ابو حاتم .

النتيجة : عبد الوهاب بن الضحاك متروك الحديث متهم وله حديث واحد في سنن  
الدارقطني .

رقم (٥٧) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا جعفر بن  
محمد بن نصير نا الحسن بن علي المعمرى نا عبد الوهاب بن الضحاك نا اسماعيل بن  
عياش عن هشام بن عروة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم في الكلب يلخ في الاناء انه يفسله ثلاثا او خمسا او سبعا .

رجالہ : جعفر بن محمد بن نصير هو جعفر بن محمد بن نصير بن القاسم ابو محمد  
الخواص المصروف بالخلدي شيخ الصوفية قال عنه الخليل كان ثقة صادقا دينا  
فاضلا توفي سنة ٤٨٣ هـ . (١)

الحسن بن علي المعمرى هو الحسن بن علي بن شبيب ابو علي المعمرى  
الحافظ قال عنه الخليل كان المعمرى من اوعية العلم يذكر بالفهم ويوصف بالحفظ  
وفى حديثه غرائب واشياء\* ينفرد بها . (٢)

اسماعيل بن عياش هو اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ابو عتبة الحمصي  
صدق في روايته عن اهل بلده مغلط في غيرهم مات سنة ١٨٢ هـ . (٣)

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٢٦/٧

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٦٩/٧

(٣) تقریب التهذيب لابن حجر ٧٣/١

هشام بن عروة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٢٨ ) .

ابو الزناد هو عبداللهم بن زوان القرشي ابو عبدالرحمن المدني المعروف

بابي الزناد قال ابن حجر ثقة فقيه توفي سنة ٣٠١ هـ . ( ١ )

الاعرج هو عبدالرحمن بن هرم بن الاعرج ثقة ثبت عالم توفي سنة ١١٧ هـ . ( ٢ )

أبو هريرة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٦ ) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب ولوغ الكلب في الأنا\* أخرجه من طريقين

بل عبدالوهاب بن الضحاك نا اسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن ابي الزناد

عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ثم قال تفرد به عبد الوهاب عن

اسماعيل وهو متروك الحديث وغيره يرويه عن اسماعيل بهذا الاسناد فاعسلوه سبها

وهو الصواب وله من وجه آخر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( ٣ )

فاعسلوه سبع مرات ثم قال وهو الصحيح هذا صحيح قلت في تصحيح الدارقطني

هنا نظر في اسناده اسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة وهو حجازي وروايته

اسماعيل بن عياش عن الجبازيين غير مقبولة لكن هناك روايات اخرى عن ابي هريرة

صحيحة أخرجهما الدارقطني من طرق متعددة كلها تشهد لهذه الرواية كما أن له

من وجه آخر عن ابي هريرة قال اذا ولغ الكلب في الأنا\* فاهرقه ثم اغسله ثلاث مرات

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٤١٣ / ١

( ٢ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٠١ / ١

( ٣ ) سنن الدارقطني ٦٥ / ١

ثم قال هذا موقوف ولم يروه هكذا غير عبد الملك عن عطاء قلت عبد الملك هذا قال عنه ابن حجر في التقريب صدوق له اوهام وقال البيهقي اما الذي يرويه عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن ابي هريرة موقوفا عليه اذا ولغ الكلب فسي الا ناء فاهرقه ثم اغسله ثلاث مرات فانه لم يروه غير عبد الملك وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات وقد رواه محمد بن فضيل عن عبد الملك مضافا الى فضل ابي هريرة دون قوله هذا وقد اخرج ابن عدى ايضا في كتابه الكامل لكنه من طريق الحسين بن علي الكرابيسي عن اسحاق الازرق عن عبد الملك عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في انا احدكم فليرقه وليغسله ثلاث مرات كما ان له من طريق آخر قال نحوه لكنه موقوف وفي اسناده عمر بن شبة صدوق ثم قال ولا ادرى ذكر فيه الازقة وغسل ثلاث مرات ام لا هذا لا يرويه غير الكرابيسي مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم على ما ذكر في متنه من الازقة وغسل ثلاث مرات قلت الحسين بن علي الكرابيسي قال عنه ابن حجر فسي التقريب صدوق فاضل تكلم فيه احمد لمسالة اللفظ وللبيهقي في السنن من طريق عبد الوهاب بن الضحاك عن اسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة وغيره عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة مرفوعا مثله ثم قال هذا ضعيف بمرة عبد الوهاب بن الضحاك متروك واسماعيل بن عياش لا يحتج به خاصة اذا روى عن اهل العجاز وقد رواه عبد الوهاب بن بجدة عن اسماعيل عن هشام عن ابي الزناد فاغسلوه سبع مرات

( ١ ) معرفة السنن والاثار للبيهقي ١٨٩/١ مخطوطة

( ٢ ) الكامل لابن عدى ق ٢ ١٤٧/١

(١)  
كما رواه الثقات قلت ومن حديث ابي هريرة رضي الله عنه اخبره الشيخان فسي  
صحيحهما عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في انا  
احدكم فليفسله سبعا واللفظ للخارى <sup>(٢)</sup> وفي رواية لمسلم عن ابي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في انا احدكم فليرقه ثم ليفسله سبع مرات  
وفي رواية قال طهرونا احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يفسله سبع مرات اولاهسن  
بالتراب وخلاصة الكلام على الحديث انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه عبد الوهاب بن  
<sup>(٣)</sup>  
الضحاك متروك الحديث متهم وقد خالف غيره من الثقات والحديث يدل على ان  
الانا اذا ولغ فيه الكلب يفسل ثلاثا او خمسا او سبعا وقد تقدم ذكر اختلاف  
الفقهاء في المسئلة في الحديث رقم (١٢) وفيه كفاية ان شا الله .

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ١/٢٤٠

(٢) صحيح البخارى ١/٤٤

(٣) صحيح مسلم ١/١٣٢



(٤) عتبة بن السكن :  
سكن

اسمه ونسبه : هو عتبة بن السكن الشامي وهو من رجال الدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن الازاعي واسماعيل بن عياش وموسى بن اعين والضحاك بن حمزة

وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه ابوالدرداء القادي والقاسم بن هاشم السمسار وموسى بن سهل

الرملي وغيرهم .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال الدارقطني في السنن متروك الحديث وقال ابن حبان في الثقات

يخالف ويخالف وقال القراب روى عن الازاعي احاديث لم يتابع عليها وروى القاسم

ابن هاشم بن سعيد عنه حديثا غريبا وقال البيهقي عتبة بن السكن واه منسوب

الى الوضع وقال الذهبي في المغنى قال الدارقطني متروك الحديث .

النتيجة : عتبة بن السكن متروك الحديث متهم وله حديثان في سنن الدارقطني (١) .

رقم (٥٨) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا القاسم بن

اسماعيل ابو عبيد ثنا القاسم بن هاشم السمسار ثنا عتبة بن السكن الحمصي ثنا

x مصادرتجمته :

الجعج والتعديل لابن ابى حاتم ١ / ٣ / ٣٧١

ميزان الاعتدال للذهبي ٣ / ٢٨

المغنى في الضعفاء للذهبي ٢ / ٤٢٢

لسان الميزان لابن حجر ٤ / ١٢٨

(١) انظر الحديث رقم (١٩٠)

الاوزاعي ثنا عبادة بن نسي وهبيرة بن عبد الرحمن قالنا ابو اسماء الرحبي ثنا  
 ثوبان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً في غير رمضان فاصابه غم آتاه  
 فتقياً فقام فدعا بوضوء فتوضأ ثم افطر فقلت يا رسول الله افريضة الوضوء من القي ؟  
 قال لو كان فريضة لوجدته في القرآن قال ثم صام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الغد فسممته يقول هذا مكان افطارى امس .

رجالہ : القاسم بن اسماعيل ابو عبيد هو القاسم بن اسماعيل بن محمد بن ابان  
 ابو عبيد المعاملى وهو ابو القاسم بن عبد الله قال عنه الخطيب حدثنى الخلال  
 ان يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات توفي سنة ٢٣٣ هـ .<sup>(١)</sup>

القاسم بن هاشم السمسار والقاسم بن هاشم بن سميد بن سعد بن عبد الله

ابن سيف بن حبيب السمسار قال عنه الخطيب كان صدوقاً .<sup>(٢)</sup>

الاوزاعي تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٣٢ ) .

عبادة بن نسي تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ١٤ ) .

هبيرة بن عبد الرحمن هو هرير بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج قال الازدي

يتكلمون في حديثه وقد وثقه ابن معين وابن حبان قلت وقد اورد الذهبى بلفظ

هبيرة لكنه تعقب عليه والصواب كما اثبتناه من اللسان والله اعلم .<sup>(٣)</sup>

ابو اسماء الرحبي هو عمرو بن مرثد ابو اسماء الرحبي الدمشقي ويقال اسمه

( ١ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٤٧/١٢

( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٢٩/١٢

( ٣ ) ميزان الاعتدال للذهبي ٢٩٣/٤ ولسان الميزان لابن حجر ١٩١/٦

( ١ )

عهد لله ثقة توفي في خلافة عهد الطك .

ثوبان هو يوهان بن اشمى مولى النبي صلى الله عليه وسلم صحبه ولازمه

( ٢ )

ونزل بعده الشام ومات بجمص سنة ٤٥٤ هـ .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَابِ الْقَبْلَةِ لِلصَّائِمِ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ عَثْبَةَ بْنِ

السَّكَنِ الحَمَصِيِّ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ ثَنَا عِبَادَةُ بْنُ نَسْرِ وَهَبِيْرَةَ بْنِ عَمْرِو الرَّحْمَنِ قَالَ نَسَا

أَبُو إِسْمَاعِيْلَ الرَّحْبِيُّ ثَنَا ثُوبَانٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ عَثْبَةُ بْنُ السَّكَنِ مَتْرُوكٌ الحَدِيثُ (٣)

هَذَا وَقَدْ سَبَقَ لَهُ أَنْ أَخْرَجَهُ فِي بَابِ الوُضُوءِ مِنَ الْغَايِجِ مِنَ الْبَدَنِ كَالرِّعَافِ وَالْقِيَّةِ

وَالْحِجَابَةِ وَنَحْوِهِ وَقَالَ عَقِبَ ذِكْرِهِ الحَدِيثُ هُنَاكَ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ غَيْرَ عَثْبَةَ بْنِ

السَّكَنِ وَهُوَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ وَلَهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَقِيلَ طَلْحَةُ (٤)

أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَفْطَرَ قَالَ فَلَقِيْتُ

ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ إِسْمَاعِيْلَ

الدَّرْدَاءِ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَفْطَرَ قَالَ صَدَقَ إِنَّا صَبَبْتُ

عَلَيْهِ وَضُوءُهُ هَذَا وَهَذَا السَّنَدُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا مِثْلَهُ وَكَذَا التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ

(٥)

وَإِسْنَادُهُ لِأَبِي سُرَيْبَةَ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيْلِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ هِشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ عَنْ يَمِيْنِ بْنِ الْوَلِيْدِ بْنِ هِشَامِ عَنْ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ

( ١ ) تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ لِأَبْنِ حَجْرٍ ٢ / ٧٨

( ٢ ) تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ لِأَبْنِ حَجْرٍ ١ / ١٢٠

( ٣ ) سَنَّ الدَّارِقُطْنِيُّ ٢ / ١٨٤

( ٤ ) سَنَّ الدَّارِقُطْنِيُّ ١ / ١٥٩

( ٥ ) إِسْنَادُ سَنَّ أَبِي دَاوُدَ ١ / ٥٥٥ وَسَنَّ التِّرْمِذِيُّ ٣ / ٩٩ وَسَنَّ الدَّارِمِيُّ ٢ / ١٤

مثله واسناده صحيح<sup>(١)</sup> وقد تابع هشاما الحسين المعلم وهشام ثقة والحاصل أن الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عتبة بن السكن متروك الحديث والجديث يدل على أن القى يبطل الوضوء وقد تقدم ذكر اختلاف الفقهاء في المسئلة بالتفصيل فسى الحديث رقم ( ٤ ) ويدل الحديث ايضا على ان القى يبطل الصوم قال الامام النووى قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان من تقايا عمدا أفطر قال واما من ذرعه القى فقال على وابن عمرو زيد بن ارقم ومالك والثورى والا وزاعى واحمد واسحاق واصحاب الرأى لا يبطل صومه قال وهذا قول كل من يحفظ عنه العلم به اقول قال وعن الحسن البصرى روايتان الفطر وعدمه قال هذا نقل ابن المنذر وقال العبد رى نقل عن ابن مسعود وابن عباس انه لم يفطر بالقى عمدا قال وعسى أصحاب مالك فى فطر من ذرعه القى خلاف قال وقال احمد ان تقايا فاحشا افطر فغصه بالفاحش قلت وفى الباب اعاديت منها حديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه قى وهو صائم فليس عليه قضا وان استقا فليقضى رواه ابو داود واسناده صحيح<sup>(٣)</sup> .

ومنها حديث فضالة بن عبيد الانصارى يحدث ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج عليهم فى يوم كان يصومه فدعا باناء فشرب فقلنا يا رسول الله ان هذا يوم كنت تصومه قال اجل ولكنى قئت رواه ابن ماجه وفى اسناده محمد بن اسحاق صدوق يدل على وقد روى بالمنعنة وفيه ايضا ابو مرزوق لين ولا يعرف اسمه .<sup>(٤)</sup>

- 
- ( ١ ) انظر مسند احمد ١٩٥ / ٥  
 ( ٢ ) انظر المجموع للامام النووى ٢٧٦ / ٦  
 ( ٣ ) سنن ابى داود ٥٥٥ / ١  
 ( ٤ ) سنن ابن ماجه ٥٣٥ / ١

ومنها حديث ابن سميء الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاث لا يفطن الصائم الحجامة والقيء والاحتلام رواه الترمذى وقال حد يث ابن سميء

(١)

الخدرى حد يث غير محفوظ .

ومنها حد يث زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبى

صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطن من قام ولا من

احتلم ولا من احتجم رواه ابو داود وفى اسناده جهالة كما ترون . (٢)

رقم (٥٩) الحديث الثانى :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى نا ابو صبيد القاسم بن

اسماعيل نا القاسم بن هاشم السمسار نا عتبة بن السكن نا الازاعى اخبرنى محمد

بن عبد الله بن ابى طلحة حدثنى زياد بن ابى زياد حدثنى عبد الله بن سخبرة

عن ابن مسعود ان المرأة اتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله رأ فى

رأيك فقال من ينجح هذه ؟ فقام رجل عليه بردة عاقدها فى عنقه فقال انا يا رسول

الله فقال ألك مال ؟ قال لا يا رسول الله قال اجلس ثم جاءت مرة اخرى فقالت

يا رسول الله رأ فى رأيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينجح هذه ؟ فقام

ذلك الرجل فقال أنا يا رسول الله فقال ألك مال ؟ قال لا يا رسول الله فقال اجلس

ثم جاءت الثالثة فقالت يا رسول الله رأ فى رأيك فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم من ينجح هذه ؟ فقام ذلك الرجل فقال انا يا رسول الله فقال ألك مال ؟ قال

لا يا رسول الله قال فهل تقرأ من القرآن شيئا ؟ قال نعم سورة البقرة وسورة المفضل

(١) سنن الترمذى ٩٧/٣

(٢) سنن ابو داود ٥٥٤/١

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قسدا انكحتموها  
على ان تقرئها وتعلمها واذا رزقك الله تعالى عوضتها فترجها الرجل على ذلك .

رجالہ : ابو عبید القاسم بن اسماعیل تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٥٨ )

التاسم بن هاشم السمسار تقدمت ترجمته ايضا في الحديث رقم ( ٥٨ )

الاوزاعي ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٣٢ )

محمد بن عبد الله بن ابي الملحمة لم اقبله على ترجمة .

زياد بن ابي زياد لم اقبله على ترجمة .

عبد الله بن سخبرة هو عبد الله بن سخبرة الازدي ابو محمر الكوفي ثقة

مات في امارة عبد الله بن زياد . ( ١ )

ابن مسعود تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٣ ) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب الصهر من طريق عتبة بن السكن نا الاوزاعي

اخبرني محمد بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني زياد بن ابي زياد حدثني عبد الله

ابن سخبرة عن ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال تفرد به عتبة وهو متروك الحديث . ( ٢ )

وبهذا السند رواه البيهقي ايضا في السنن فذكر الحديث مثله ثم قال عتبة بن

السكن منسوب الى الوضع وهذا باطل لا اصل له قلت الحديث كما قالوا وهو بهذا ( ٣ )

الاسناد غير ثابت فيه عتبة بن السكن متروك الحديث متهم و الحديث يدل على

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٤١٨ / ١

( ٢ ) سنن الدارقطني ٢٤٩ / ٣

( ٣ ) السنن الكبرى للبيهقي ٢٤٣ / ٧

جواز التزويج على تعليم القرآن بخير صداق ويكون لها ثابتا في ذمته اذا ايسر  
قال الحافظ ابن حجر وانفصل بعضهم بانه زوجها اياه لاجل ما معه من القرآن  
الذى حفظه وسكت عن المهر فيكون ثابتا لها في ذمته اذا ايسر ككناج التفويض هذا  
وقد سبق له ان جمع كل الروايات التي وردت في شأنه واستخلص بقوله ويجمع بين  
هذه الالفاظ بان معنى الرواة حفظ ما لم يحفظ بعض أو ان القصص متعددة ثم قال  
أيضا وان ثبت حديث ابن عباس حيث قال قال فيه فاذا رزقك الله فعوضها كان  
فيه تقوية لهذا القول لكنه غير ثابت وقال مالك وابو حنيفة واصحابهما والليث ومكحول  
(١)  
واسحاق لا يجوز أن يكون القرآن ولا تعليمه مهرا لان الفروع لا تستباح الا  
بالاموال وذلك لقوله تعالى " أن تبغوا بأموالكم " وعن احمد رواه ان قال في موضع  
اكرهه وقال في موضع آخر لا بأس أن يتزى المرأة عن أن يلمسها  
سورة من القرآن او على نخلين وهذا مذهب الشافعي كذا حكاه ابن قدامة في  
المغنى وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام زوجتكها بما معك من القرآن رواه البخاري .  
(٢)  
هذا وفي الباب عند يثابى هريرة قال تحفظ من القرآن قال سورة البقرة والستى  
تليها قال فقم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك رواه أبو داود وفي اسناده عسل  
أبو قرة البصرى ضعيف .  
(٤)

(١) انظر فتح الباري لابن حجر ٢١٣/٩

(٢) سورة النساء ٤

(٣) صحيح البخاري ١٧٨/٣

(٤) سنن أبو داود ٤٨٧/١

(x)

(٤٢) عتبة بن يقظان :

اسمه ونسبه : هو عتبة بن يقظان الراسي ابو عمرو ويقال ابو زحارة البصرى وهو من

رجال الدارقطنى والبيهقى .

شيوخه : روى عن قيس بن مسلم وابى سعيد الشامى والحسن البصرى وعكرمة وعمرو

ابن دينار والشحبي وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه الحارث بن نبهان ومامر بن مدرك وعبد الله بن نعيم ومحمد بن

الحسن الاسدى وفرات بن خالد الرازى .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال النسائى فى الكنى ابو زحارة عتبة بن يقظان غير ثقة وقال علوى بن الجنيد

لا يساوى شيئا ، قال الذهبى فى المغنى وثقة بعضهم وفى الميزان قال قواه بعضهم

وقال الدارقطنى فى السنن متروك الحديث وقال صاحب الخلاصة واما ابن حبان

فوثقه وقال ابن حجر فى التقريب هو ضعيف وفى التهذيب قال لذكره ابن حبان فى

الثقات .

x مصادره ترجمته :

الجرى والتعديل لابن ابى حاتم ١ / ٣٧٤

الخلاصة للخزرجى ص ٢٥٨

الكاشف للذهبي ٢ / ٢٤٩

ميزان الاعتدال للذهبي ٣ / ٣٠

تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٥

تهذيب التهذيب لابن حجر ٧ / ١٠٣

المغنى فى الصحافه للذهبي ٢ / ٤٢٣



النتيجة : عتبة بن يقظان ضعيف تركه الدارقطني وله حديث واحد في سنن الدارقطني (١)

(رقم ٦٠) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا محمد بن

عبدالله بن ابراهيم الشافعي نا محمد بن تمام بن صالح النهرواني بحمص نا المسيب

بن واضح نا المسيب بن شريك عن عتبة بن يقظان عن الشعبي عن مسروق عن علي

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في

القرآن ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخت الاضاحي

كل ذبيحة .

رباله محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي هو محمد بن عبدالله بن ابراهيم

بن عبدويه بن موسى بن بيان ابو بكر البزاز المعروف بالشافعي قال عنه الخليل

كان ثقة ثباتا كثير الحديث حسن التصنيف توفي سنة ٤٥٥ هـ (٢)

محمد بن تمام بن صالح النهرواني هو محمد بن تمام بن صالح النهرواني

(٣)

الحمصي قال ابن مندة حدث عن محمد بن آدم المصيصي بمتا كبير .

المسيب بن واضح هو المسيب بن واضح السلمي التلمنسي الحمصي قال عنه

(٤)  
الدارقطني ضعيف .

المسيب بن شريك هو واحد المتروكين في سنن الدارقطني تأتي ترجمته

في حرف الميم .

الشعبي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣) .

(١) انظر الحديث رقم (١٩١ و ١٩٢)

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٥٦/٥

(٣) لسان الميزان لابن حجر ٩٧/٥

(٤) لسان الميزان لابن حجر ٤٠/٦

مسروق هو مسروق بن الاعدع بن مالك الهمداني الوادعي ابو عائشة الكوفي

(١) ثقة فقيه عابد مخضرم توفي سنة ٦٢ هـ .

على تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ١٢ )

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب الصيد والذباح والاطعمة وغير ذلك

اخرجه من طريق عتبة بن يقظان عن الشعبي عن مسروق بن علي رضي الله عنه مرفوعا

ثم قال عتبة بن يقظان متروك وله من وجه آخر الى عتبة عن الشعبي عن علي قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم محي ذبح الاضاحي كل ذبح كان قبله واذكر صوم

رمضان والزكاة والغسل من الجنابة بمثل ذلك وهذا المسند رواه البيهقي ايضا

فذكر الحديث نحو ما ذكره الدارقطني وسكت عنه كما ان للدارقطني من وجه آخر عن

علي رضي الله عنه قال نحوه وفي اسناده المسيب بن شريك متروك وهذا السنن

ذكره الزيلعي نقلا عن الدارقطني ونقل كلامه فيه والخلاصة فيه انه بهذا الاسناد

ضعيفه عتبة بن يقظان ضعيف تركه الدارقطني قال الامام النووي عن علي رضي

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضاحي كل ذبح وصوم رمضان

كل صوم والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة رواه الدارقطني والبيهقي قالاهو

ضعيف واتفق الحفاظ على ضعفه وقال صاحب المعنى في التعليق على الدارقطني حديث

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٤٣/٢

(٢) سنن الدارقطني ٢٨١/٤

(٣) سنن الدارقطني ٢٧٨/٤

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٢٦٢/٦

(٥) المجموع للنووي ٢٨٥/٨

على مروى عن طريق وكلمها ضحاف لا يصلح الاحتجاج بها ثم قال ايضا ورواه -  
 عبد الرزاق في مصنفه في اواخر النكاح موقوفا على علي بن ابي طالب رضي الله عنه  
 استدل بهذه الروايات الواهية الضعيفة على نسخ العقيدة وهو من المجائب<sup>(١)</sup>  
 قلت والحديث يدل على ان الزكاة تنسخ كل صدقة تذكر في القرآن وان الصوم في  
 رمضان ينسخ كل صوم وان غسل الجنابة ينسخ كل غسل وان الاضاحى تنسخ كل ذبح  
 فالزكاة ما هي الا فرض وركن باجماع المسلمين وتظاهرت دلائل الكتاب والسنة واجماع  
 الامة على ذلك قال ابن كثير في سياق تفسيره عند قوله تعالى "وما رزقناهم ينفقون"  
 قال جوير عن الضحان كانت النفقات قربانا يتقربون بها الى الله على قدر ميسرتهم  
 وجهدهم حتى نزلت فرائض الصدقات سبع آيات في سورة براءة مما يذكر فيهن الصدقات  
 من الناسخات المشتهات وقال ايضا عند قوله تعالى "والذين هم للزكاة فاعلون"<sup>(٢)</sup>  
 الاكثرون على ان الزكاة ههنا زكاة الاموال مع ان هذه الآية مكية وانما فرضت الزكاة  
 بالمدينة في سنة اثنتين من الهجرة والظاهر ان التي فرضت بالمدينة انما ههنا  
 ذات النصب المقادير الخاصة والا فالظاهر ان اصل الزكاة كان واجبا بمكة وقال<sup>(٣)</sup>  
 الحافظ ابن حجر في شأن صدقة الفلر نقل ابن المنذر وغيره الاجماع على فرضيتها  
 لكن المنفية يقولون بالوجوب دون الفرض على قاعدتهم في التفرقة وفي نقل الاجماع  
 مع ذلك نذر لان ابراهيم بن عليه وابا بكر بن كيسان الاصح **قالا** ان وجوبها نسخ

( ١ ) سدن الدارقطني مع التعليق المفنى للشيخ ابو الطيب ٤ / ٢٧٨ و ٢٧٩

( ٢ ) تفسير ابن كثير ٤٢ / ١

( ٣ ) تفسير ابن كثير ٣ / ٢٣٨

لحديث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل ان تنزل الزكاة فلما  
 نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونعن نفعل رواه النسائي <sup>(١)</sup> قال ابن حجر وتمقب بأن  
 في اسناده رأيا مجهولا على تقدير الصحة فلا دليل فيه على النسخ لا اعتمال  
 الاكتفاء بالامر الاول لان نزول فرض لا يوجب سقوط فرض آخر قلت وقد اجمع اهل  
 العلم على وجوب زكاة الفطر واما صوم رمضان فهو ركن من اركان الاسلام وفرض من  
 فروضه ودلائل الكتاب والسنة والاجماع متظاهرة عليه قال الحافظ ابن حجر وقد  
 اختلف السلف هل فرض على الناس صيام قبل رمضان اولا ؟ فالجمهور وهو المشهور  
 عند الشافعية انه لم يجب قبل صوم رمضان وفي وجه وهو قول الحنفية اول  
 ما فرض صيام عاشورا فلما نزل رمضان نسخ وذلك لحديث عائشة رضي الله عنها  
 قالت ان قريشا كانت تصوم يوم عاشورا في الجاهلية ثم امر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء  
 فليصمه ومن شاء افطر رواه البخاري ومن الادلة الشافعية حديث معاوية بن ابي  
 سفيان رضي الله عنه يوم عاشورا عام حج على المنبر يقول يا أهل المدينة ايمن  
 عطاؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشورا ولم يكتب  
 الله عليكم صيامه وأنا سائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر رواه البخاري قال  
 الحافظ ابن حجر ولكنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم كما بينه النسائي في

( ١ ) سنن النسائي ٣٦/٥

( ٢ ) فتح الباري لابن حجر ٣٦٨/٤

روايته وقد استدلل به على انه لم يكن فرضاً قط ولا دلالة فيه لاحتمال ان يريد ولم يكتب الله علينا صيامه على الدوام كصيام رمضان وغايته انه عام خص بالالدلالة على تقدم وجوبه ام المراد انه لم يدخل في قوله تعالى " كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم " ثم فسره بأنه شهر رمضان ولا يتناقض هذا الامر السابق بصيامه الذي صار منسوخاً ويؤيد ذلك أن معاوية انما صحب النبي صلى الله عليه وسلم من سنة الفتح والذين شهدوا امره بصيام عاشوراء والنداء بذلك شهدوه في السنة الاولى اوائل العام الثاني (١) وأما غسل الجنابة قال الامام النووي رحمه الله فالذي يوجب اغتسال الحي اربعة متفق عليها وهي الهلاج حشفة وخروج المني والحيش والنفاس وفي خروج الولد والمعلقة والمضفة خلاف (٢) واما الاضحية فهى شرعية بالكتاب والسنة والاجماع كما حكاه ابن قدامة في المغنى وقال محمد بن الحسن الشيباني واما العقيقة فبلخنا أنها كانت في الجاهلية وقد فعلت أول الاسلام ثم نسخ الاضحى كل ذبح كان قبله ونسخ صوم شهر رمضان كل صوم كان قبله ونسخ غسل الجنابة كل غسل كان قبله ونسخت الزكاة كل صدقة كانت قبلها قلت كلامه في نسخ الاضحى كل ذبح كان قبله فيه نثر لان الاضحى كانت في السنة الثانية من الهجرة كما ذكره ابن الاثير في حين ان العقيقة وردت بعدها ايضا كما اخرجها النسائي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) انظر فتاوى الباري لابن حجر ٤/١٠٣٠٣ / ٢٤٧

(٢) انظر المجموع للامام النووي ٢/١٣٣

(٣) الموطأ رواية محمد بن الحسن الشيباني ص ٢٢٦

عق عن الحسن والحسين قال ابن حجر ولد الحسن بن علي بن أبي طالب فسي

نصف شهر رمضان سنة ثلاث من الهجرة وولد الحسين في شعبان سنة اربع وقيل

سنة ست وقيل سنة سبع .  
( ٢ )

---

( ١ ) سنن النسائي ١٤٥/٢

( ٢ ) الاصابة لابن حجر ٣٣٣/١ و ٣٢٨/١

( X )  
عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ :

اسمه ونسبه : هو عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن ابي زهير الزهري  
الوفائي ابو عمرو المدني ويقال له المالكى نسبة الى جده ابي وقاص المكي وهو من  
رجال الدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن عمه ابيه عائشة وابن ابي مليكة والزهري وعطاء\* وابن جعفر محمد  
ابن علي بن الحسين ومحمد بن كعب القرظي وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه يوسف بن بكير الشيباني وحجاج بن نصير والبهزيلي بن ابراهيم  
الحماني واسماعيل بن ابان الوراق وصالح بن مالك الخوازمي ومحمد بن يعلى بن

زبور وابو عمر الازدي يحيى بن بشير الحريري وآخرون .  
وفاته : قال الحافظ ابن حجر مات في خلافة الرشيد .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال ابن معين لا يكتب حديثه كان يكذب وقال مرة ضعيف وقال مرة ليس بشيء\*

وقال ابن المديني ضعيف جدا وقال العوزجاني ساقط وقال يعقوب بن سفيان لم

X مصادرتحتمه :

الجن والتعديل لابن ابي حاتم ق ١ ١٥٧/٣

التاريخ الكبير للبخاري ق ٢ ٢٣٨/٣

التاريخ الصغير للبخاري ١٦١/٢

المجروهون لابن حبان ٩٨/٢

الضعفاء الصغير للبخاري ص ٨١

الضعفاء للنسائي ص ٧٦

تهذيب الكمال للمزي ١١٣/٥

المفني في الضعفاء للذهبي ٤٢٦/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٤٣/٣

تهذيب التهذيب ١٣٣/٧

تقريب التهذيب ١١/٢

يكتب حديثه اهل العلم الا للمعرفة ولا يحتج بروايته وقال البخاري تركوه وقال  
 أبو حاتم متروك الحديث زاهب الحديث كذاب وقال ابو داود ليس بشي \* وقال  
 الترمذي ليس بالقوى وقال النسائي متروك وقال مرة ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال  
 الساجي يحدث باحد يثبوا طيل وقال ابن البرقي ليس بثقة وقال البخاري فسي  
 تاريخه الصغير سكتوا عنه وقال ابو بكر البزار ليس الحديث وقال ابو احمد الحاكم  
 متروك الحديث وقال ابن حبان كان ممن يروى عن الثقات الاشياء \* الموضوعات لا  
 يجوز الاحتجاج به وقال ابن عدي عامة حديثه مناكير اما اسنادا واما متنا وقال  
 الذهبي في المنفى هو من ذرية سعد روى عن عطاء \* قال البخاري تركوه وقال  
 ابن حجر في التقرير متروك وكذبه ابن معين .

النتيجة : عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي متروك الحديث وله ثلاثة احاديث في  
 سنن الدارقطني .<sup>(١)</sup>

رقم (٦١) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا اسماعيل بن  
 علي الخطيبي ثنا ابو قبيصة محمد بن عبد الرحمن حدثني عمر بن عبد العزيز ثنا عثمان  
 بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمه انه كان يخرج صدقة الفطر عن كل حرم وعبد  
 صغير وكبير ذكر وانثى كافر ومسلم حتى ان كان ليخرج عن مكاتبه من غلمانه .



رجاله : اسماعيل بن علي الخطيب هـ واسماعيل بن علي بن اسماعيل بن يحيى بن

بيان ابو محمد الخطيب قال عنه الخطيب كان فاضلا فهما عارفا بآراء الناس واخبار  
الخلافة وصنف تاريخا كبيرا على ترتيب السنن توفي سنة ٣٥٠ هـ .<sup>(١)</sup>

أبو قبيصة محمد بن عبدالرحمن هو محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن عمار بن  
القمطاج بن شبرمة اخى عبد الله بن شبرمة قال عنه الخطيب كان ثقة ذكره الدارقطني  
فقال لا بأس به توفي سنة ٢٨٢ هـ .<sup>(٢)</sup>

عمر بن عبدالعزيز لم اقف له على ترجمة .

نافع تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٥٢ ) .

ابن عمر ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم ( ٤ ) .

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب زكاة الفطر من طريق ابن بن عبدالرحمن

الوقاصي عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما موقوفا ثم قال عثمان والوقاصي

متروك وله من طرق اخرى متعددة صحيحة عن ابن عمر رضى الله عنهما وبالفاظ<sup>(٣)</sup>

مختلفة لكن ليس فيها ذكر لفظ الكافر والبيهقي من طريق آخر عن ابن عمر رضى الله

عنهما موقوفا انه كان يخرج زكاة الفطر عن غلمانه الذين بوادى القرى بخيبر وفي رواية

عن نافع قال كان عبدالله يؤدى زكاة الفطر عن كل مملوك له في ارضه غير أرضه وعن

( ١ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٦ / ٣٠٤

( ٢ ) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢ / ٣١٤

( ٣ ) سندن الدارقطني ٢ / ١٥٠

كل انسان كان يموله صغيراً او كبيراً وعن رقيق امرأته وزاد في رواية اخرى وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدى عنه ثم قال ورواه سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعامل عنهما الزكاة يوم الفطر <sup>(١)</sup> قلت ومحصل الكلام على الحديث انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه عثمان بن عبد الرحمن الواقفي متروك الحديث والحديث يدل على ان الشخص يجوز له ان يخرج صدقة الفطر عن غيره سواء كان حراً او عبداً كافرأ كان او مسلماً وبه قال ابو حنيفة واصحابه وقال النخعي لا يلزمه فطرة زوجته وعنده الكافرين عندنا وبه قال علي بن ابي طالب وجابر بن عبد الله وابن المسيب والحسن ومالك واحمد وابو ثور وابن المنذر ثم قال ايضاً قال ابو حنيفة تجب عليه فطرة عبده الذي وحكاه ابن المنذر ايضاً عن عطاء ومجاهد وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والنخعي والثوري واسحاق واصحاب الرأي وذلك لحديث ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر رواه مسلم ودل الحديث ايضاً <sup>(٢)</sup> على أن السيد يخرج عن مناتبه حكى ابن قدامة في المغني ان مذهب الحنابلة ليس عليه في مكاتبه زكاة ومن قال به ابو سلمة بن عبد الرحمن والثوري والشافعي واصحاب الرأي واجهها علي السيد عطاء ومالك وابن المنذر لانه عبده فاشبهه سائر عبيده قلت ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما اخرجهما الشيطان رجمها الله من وجه آخر عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً

- 
- ( ١ ) السنن الكبرى للبيهقي ١٦١ / ٤  
 ( ٢ ) انوار المجموع للإمام النووي ٨٢ / ٦  
 ( ٣ ) انظر المغني لابن قدامة ٩٦ / ٣

من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر  
 بها أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة واللفظ للبخارى <sup>(١)</sup> ، وفي رواية لمسلم  
 صحيحه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على  
 كل نفس من المسلمين حراً وعبداً او رجلاً او امرأة صغيراً او كبيراً صاعاً من تمر أو صاعاً  
 من شعير <sup>(٢)</sup> وحديث ابن عمر هذا ثابت في الصحيحين فيه تقييد من تدفع عنه زكاة  
 الفطر بكونه من المسلمين فلا تدفع عن كافر اطلاقاً هذا وفي الباب عاديث منها  
 حديث علي رضي الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير أو  
 كبير حراً وعبداً ممن يمشون صاعاً من شعير او صاعاً من تمر او صاعاً من زبيب عن كسل  
 انسان رواه البيهقي وفي اسناده حاتم بن اسماعيل صدوق يهيم <sup>(٣)</sup> قال عنه  
 ابن حجر في التقریب .

ومنها حديث ابى هريرة رضي الله عنه قال كان يخرج زكاة الفطر عن كل انساى  
 يقول من صغير او كبير او حراً وعبدان كان نصرانياً مدين من قمح او صاعاً من تمر رواه  
 الطحاوى وفي اسناده ابن لهيعة <sup>(٤)</sup> .

ومنها حديث عبد الله بن ثعلبة بن صغير او عن ثعلبة عن ابيه ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال ادوا عن كل انسان صاعاً من بر عن الصغير والكبير  
 والذكر والانثى والفقير فاما الغنى فيزكاه الله واما الفقير فيبذل الله عليه  
 اكثر مما اعطى رواه الدارقطنى <sup>(٥)</sup> .

- (١) صحيح البخارى ٢٦٣/١
- (٢) صحيح مسلم ٣٩٢/١
- (٣) السنن الكبرى للبيهقي ١٦١/٤
- (٤) شكل الاثار للطحاوى ٨٢/٣
- (٥) سنن الدارقطنى ١٤٧/٢

رقم (٦٢) الحديث الثاني :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نايب ف بن يعقوب

ابن اسحاق بن بهلول نا جدي نا أبي حدثنا عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري عن

علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن لسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم جعل رية المعاهد كدية المسلم .

رحاله : يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن بهلول تقدمت ترجمته في الحديث رقم ١٩

جده هو اسحاق بن بهلول تقدمت ترجمته ايضا في الحديث رقم (١٩) .

وابوه هو بهلول بن عسان ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥١)

الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

علي بن حسين هو علي بن حسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي

(١)  
طالب زين العابدين ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور .

(٢)  
عمرو بن عثمان هو عمرو بن عثمان بن عفان بن ابي العاص بن ابي ابي عثمان ثقة .

لسامة بن زيد هو لسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكندي الامير ابو محمد

(٣)  
وأبو زيد صحابي مشهور توفي سنة ٥٤ هـ .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره ارجه من طريق

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٣٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٧٥

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٥٣

عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن  
اسامة بن زيد رضى الله عنه مرفوعا ثم قال عثمان بن عبد الرحمن هو الوقاصي ~~م~~ متروك  
الحديث ولم أجد أحدا خرجته غير الدارقطني والحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه (١)  
عثمان بن عبد الرحمن متروك الحديث كذبه ابن معين والحديث يدل على أن رواية  
المعاهد مثل رواية المسلم سواء بسواء هذا وقد سبق أن ذكرت آراء الفقهاء في  
المسئلة في الحديث رقم (٥٢) هـ

### رقم (٦٣) الحديث الثالث

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا ابو صالح عبد الرحمن  
ابن سعيد بن هارون نا محمد بن الحجاج بن نذير ابو الفضل نا عبد الرحيم بن  
سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن الزهري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده  
عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة ليس بينهم لعان ليس بين  
الحر والايه لعان وليس بين الحر والعبد لعان وليس بين المسلم واليهودية لعان  
وليس بين المسلم والنصرانية لعان .

رجالهم : أبو صالح عبد الرحمن بن سعيد بن هارون هو عبد الرحمن بن سعيد بن  
هارون ابو صالح الاصمعي قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٣١٤ هـ . (٢)

محمد بن الحجاج بن نذير ابو الفضل هو محمد بن الحجاج بن جعفر بن  
اباس بن نذير بن بلال أبو الفضل الضبي قال عنه الخطيب بسنده عن ابي الصباس  
بن سعيد قال محمد بن الحجاج الضبي الكوفي في امره نظر توفي سنة ٢٦١ هـ . (٣)  
عبد الرحيم بن سليمان هو عبد الرحيم بن سليمان الكنانى الطائى ابو على  
الاشل المروزي نزيل الكوفة ثقة له تصانيف . (٤)

(١) سدن الدارقطني ١٤٥/٣

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٨٨/١٠

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٨٤/٢

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٠٤/١

عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص

( ١ )

صدق توفي سنة ١١٨ هـ .

وابوه هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ثبت سماعه

( ٢ )

من جهده .

وجده هو عبد الله بن عمرو بن العاص صحابي جليل احد السابقين المكرمين

من الصحابة واحد العبادة الفقهاء توفي في ذى الحجة ليالي الحرة بالطائف (٣) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الْحُدُودِ وَالذِّيَاتِ وَغَيْرِهِ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ

عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا ثُمَّ قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ الْوَقَاصِيُّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ (٤)

وهذا السند رواه البيهقي ايضا في السنن فذكر الحديث مثله ونقل كلام الدارقطني

فيه كما ان للدارقطني من وجوه اخرى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن (٥)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثله وفي اسانيدها ضعفا وقد روى بسنده الى

الاوزاعي وابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قوله ولم يرفمان الى

النبي صلى الله عليه وسلم لأنه في اسناده عمر بن هارون قال عنه ابن حجر مسترود

( ١ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٧٢

( ٢ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٣٥٣

( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٤٣٦

( ٤ ) سنن الدارقطني ٣ / ١٦٢

( ٥ ) السنن الكبرى للبيهقي ٧ / ٣٩٦

وكان حافظا ولا بن طاجة من طريق عثمان بن عطاء \* عن ابيه عن عمرو بن شعيب عن  
 ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثله وعثمان بن عطاء <sup>(١)</sup> هذا ضعيف  
 وللبيهقي في السنن من وجوه مرفوعة وموتوفة قد ضعفها ثم قال وفي ثبوت هذا موقوفا  
 ايضا نثر فراوى الاول عمر بن هارون وليس بالقوى والثاني يحيى بن ابي انيسه وهسو  
 متروك واما الذي قال الشافعي من انه منقطع فلعله نقل الى الشافعي كما حكاه  
 عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمر وذلك منقطع لاشك فيه ولكن من رواه مرفوعا او  
 موقوفا <sup>(٢)</sup> ان رواه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وذلك للوصول عند اهل الحديث  
 فقد سمى بعضهم في هذا جده فقال عبد الله بن عمرو وسمع شعيب بن محمد بن  
 عبد الله صحيح من جده عبد الله لكن يجب ان يكون الاسناد في عمرو صحيحا  
 ولا تصح اسانيد هذا الحديث الى عمرو <sup>(٣)</sup> هذا وقد ذكره الزيلعي ايضا في نصب الراية  
 نقلا عن ابن ماجة والدارقطني والبيهقي ونقل كلامهم فيه <sup>(٣)</sup> وذلك يكون الحديث بهذا  
 الاسناد غير ثابت فيه عثمان بن عبد الرحمن الواقفي متروك الحديث والحديث  
 يدل على ان اللعان لا يكون بين هؤلاء الا ربة الحر والامة الحرة والعبد المسلم المسلم  
 واليهودية المسلم والنصرانية وه قالت الحنفية وروايقن احمد قال ابن قدامة روى  
 ذلك ايضا عن الزهري والثوري والاوزاعي وعماذ واصحاب الرأي وعن مكحول ليس بين  
 المسلم والشامية لعان وعن عطاء والنخعي في المحدود في القذف يضرب الحسد

( ١ ) سنن ابن طاجة ١ / ٦٧٠

( ٢ ) السنن الكبرى للبيهقي ٧ / ٣٦٦

( ٣ ) نصب الراية للزيلعي ٣ / ٢٤٨

ولا يلاعن وروى فيه حديث لا يثبت كذلك قال الشافعى والساجى وقال سعيد بن

المسيب وسليمان بن يسار والحسن وربيعة ومالك واسحاق والشافعى ورواية عن

( ١ )

احمد جميع الازواج يلتعنون بنا على انه يمين فمن صح يمينه صح لعانه وقد ورد

في اشياء اللعان احاديث منها حديث عبد الله بن عمر رض الله عنهما قال ان

رجلا من الانصار قذف امرأته فاحلفها النبى صلى الله عليه وسلم ثم فرق بينهما

( ٢ )

رواه البخارى .

ومنها حديث سهل بن سعد الساعدى اخبره ان عويمر الجبلانى جاء الى

عاصم بن عدى الانصارى فقال له يا عاصم ارايت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقظت

فتقتلونه ام كيف يفعل سئلوا يا عاصم من ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن ذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم السائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال يا

عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتني بخير

قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسئلة التى سألته عنها فقال عويمر والله لا

انقهن حتى أسأله عنها فاقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط

الناس فقال يا رسول الله ارايت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقظته فتقتلونه ام كيف يفعل

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك وفى صاحبك فان هب فاعتصم بها

قال سهل فتلا ثنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من

تلايه قال عويمر كذبت طميتها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره

( ٣ )

رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخارى .

( ١ ) المعنى لابن قدامة ٤٩ / ٨

( ٢ ) صحيح البخارى ١٩٩ / ٣

( ٣ ) صحيح البخارى ١٩٩ / ٣



( x )

( ٤٤ ) عطا بن عجلان :

اسمه ونسبه : هو عطا بن عجلان الحنفى ابو محمد البصرى العطار وهو من رجال

الترمذى والدارقطنى والطبرانى .

شيوخه : روى عن انس والحسن وابن سيرين وعكرمة بن خالد وابى الزبير ومحمد

ابن عماد بن جعفر وابن عون وابن ابى طيكة وابى نضرة وابى عثمان النهدي وغيرهم

تلاميذه : روى عنه هشام بن حسان وعبد الوارث بن سعيد ويعلى بن هلال ومروان

ابن معاوية وعبد الله بن نمير واسماعيل بن عياش وسعيد بن الصلت واخرون .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال عباس الدورى عن ابن معين ليس بثقة وقال فى موضع آخر كذاب ومرة

قال لم يكن بشىء كان يوضح له الاحاديث فيحدث بها وقال ايضا ليس حد يثقه

بشىء ومرة قال عطا بن عجلان الذى يحدث عنه مروان بن معاوية اذاب وهو كوفى

وقال عمرو بن طلحة الفلاس كان كذابا وقال عبد الرحمن سمعت ابى يقول عطا بن

عجلان ضعيف الحديث منكر الحديث جدا مثل ابان بن ابى عياش وذا الضرب وهو

متروك الحديث وسئل ابو زرعة عن عطا بن عجلان فقال هو واسطى ضعيف وقال

مصادر ترجمته :

المغنى فى الصحافة للذهبي ٤٣٥/٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٠٨/٧

تقريب ، ، ٢٢/٢٤

التاريخ ليعقوب بن معين ٢٢٨/٢

الجرح والتعديل لابن حاتم ٢٣٥/٢

التاريخ الكبير للخيارى ٢٢٤/٣

التاريخ الصغير للخيارى ٩٥/٢

المجروحون لابن حبان ١٢٩/٢

الخلاصة للخزرجى ص ٢٦٦

الضعفاء الصغير للخيارى ص ٩٠

الضعفاء للنسائى ص ٦٦

ميزان الامة تال للذهبي ٢٥/٢

البخارى منكر الحديث وقال الأجرى عن ابي داود عطاء بن عجلان بصرى يقال له  
 عطاء العطار ليس بهشوى وقال ابو معاوية وصفوا له حديثا من حديثى وقالوا له قل  
 حدثنا محمد بن حازم فقال حدثنا محمد بن حازم فقلت يا عبد الله انا محمد بن حازم ما  
 حدثك وقال النسائى ليس بشقة ولا يكتب حديثه قال ابن عدى عامة روايته غير محفوظة  
 وقال الجوزجاني كذاب وقال على بن الجنيدي متروك وكذا قال الازدي والدارقطنى  
 وقال ابن شاهين فى الضمما قال بن معين ليس بشقة ولا مأمون وقال الطبرانى  
 ضعيف فى روايته تفرد باشما وقال يعقوب بن سفيان لا يسوى حديثه شيئا وقسال  
 الساجى منكر الحديث حدث عن خالد الجصاص وخالد هو ابو يوسف البسنى فلفنى  
 ان يوسف بن خالد كان يقول ما حدثت اى بهديث قط وقال ابن حبان البسنى  
 كان قد سمع الحديث فكان لا يدري ما يقوى يتلقن كما يلحق ويحبب فيما يسأل حتى  
 صار يروى الموضوعات عن الثقات لا يحل كتابة حديثه الا على سبيل الاعتبار وقال  
 الذهبي فى المغنى تركوه وكذبه يحيى بن معين وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب  
 هو متروك بل اطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرها الكذب .

النتيجة عطاء بن عجلان متروك الحديث متهم وله حديثان فى سنن الدارقطنى .<sup>(١)</sup>

رقم (٦٤) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا محمد بن القاسم  
 بن زكريا نا هارون بن اسحاق نا ابن ابي غنيمه عن عطاء بن عجلان عن عبد الله بن  
 ابي مليكة عن عائشة رضى الله عنها قالت اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من

جنية فواى لمة بجلده لم يصبها الماء لعصر خصلة من شعر رأسه فاحسب لذلك الماء

رجاله : محمدين الملقسم بن زكريا هو محمد بن القاسم بن زكريا المحاربى الكوفى

قال عنه الذهبى فى الميزان تكلم فيه وقيل كان يؤمن بالرجعة توفى سنة ٣٢٦ هـ .<sup>(١)</sup>

هارون بن اسحاق هو هارون بن اسحاق بن محمد بن مالك الهمدانى ابو

القاسم الكوفى صدوق توفى سنة ٢٥٨ هـ .<sup>(٢)</sup>

ابن ابى غنوة هو عبد الملك بن حميد بن ابى غنوة الخزاعى الكوفى اصله من

اصهان ثقة .<sup>(٣)</sup>

عبد الله بن ابى مليكة هو عبد الله بن حميد الله بن عبد الله بن ابى مليكة

بن عبد الله بن جدعان يقلل اسم ابى مليكة زهير التميمى المدنى ثقة فقيه ت ١٧٧ هـ<sup>(٤)</sup>

عائشة تقدمت ترجمته فى الحديث رقم ( ٢٨ )

تخرجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطنى فى باب وجوب الغسل بالتقاء الختاتين وان لم

ينزل أخرجه من طريق عطاء بن عجلان عن عبد الله بن ابى مليكة عن عائشة رضى

الله عنها ثم قال عطاء بن عجلان وهو متروك الحديث ولم اجد أحدا أخرجه<sup>(٥)</sup>

غير الدارقطنى والحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عطاء بن عجلان متروك الحديث

- ( ١ ) ميزان الاعتدال للذهبي ١٤٧٤
- ( ٢ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١١/٢
- ( ٣ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٥١٨/١
- ( ٤ ) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٣١/١
- ( ٥ ) سنن الدارقطنى ١١٢/١

وفيه دلالة على ان الماء المستعمل مطهر قال الامام النووي وهو قول الزهري ومالك  
والاوزاعي في اشهر الروايتين عنهما وابي ثور وداود قال ابن المنذر وروى عن علي  
وابن عمر وابي امامة وعطاء والحسن ومحول والنخعي انهم قالوا فيمن نسي مسح رأسه  
فوجد في لحيته بللا يقيه مسحه بذلك الليل قال ابن المنذر وهذا يدل على انهم  
يروون المستعمل مطهرا قال وبه اقول وقال ابو حنيفة واحمد ورواية عن مالك وهو  
المعتمد في مذهب الشافعي انه طاهر ليس بمطهر قال البيهقي وقد روى فيه عن  
ابن الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم واستاده ضعيف وروى عن علي وابي  
عباس وابي مسعود وعائشة وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل  
شيء في معناه ولا يصح شيء من ذلك لضعف اسانيدهم وقد بينته في الخلافات  
واصح شيء فيه ما رواه ابو داود في المراسم عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن  
اسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اغتسل  
فراى لمة في ثوبه لم يصبها الماء فاخذ خصلة من شعر رأسه فمسحها على ثوبه  
ثم مسح يده على ذلك المكان قال وهذا منقطع هكذا قاله في السنن<sup>(٢)</sup> وفي المعرفة  
قال واصح شيء يستدل به من جواز التطهر بالماء المستعمل كونه طاهرا بمسح  
الاستعمال بما ثبت عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ فصب عليه من  
وضوئه قلت وفي الباب احاديث منها حديث خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبي<sup>(٣)</sup>  
صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلو وفي ظهره

(١) انظر المجموع للنووي ١/١٩٤ والمغنى لابن قدامة ١/١٦٣

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ١/٢٣٧

(٣) معرفة السنن والاثار للبيهقي ١/١٨٧

قدمه لعمدة قدم الدرهم لم يصبها الماء فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
يمسح بالوضوء رواه احمد في مسنده . (١)

ومنها حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من جنابة فرأى

لعمدة لم يصبها الماء فقال بجيبته فملها طيبها قال اسحاق في حديثه فمصر شعره  
عليها رواه ابن ماجه وفي اسناده حنن ابو طي الرحبي متروك الحديث . (٢)

ومنها حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح وقد اغتسل  
من جنابة فكان يكتف مقل الدرهم يابس لم يصبه الماء فقيل يا رسول الله ان هذا  
الموضع لم يصبه الماء فسلت شعرة من الماء ومسح به ولم يعد الصلاة رواه الدارقطني  
وفي اسناده المتوكل بن فضيل قال عنه ضمه . (٣)

ومنها حديث المربيع بنت معوذ ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من  
فضل ماء كان في يده رواه البيهقي وفي اسناده عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق في  
حديثه لمن ويقال تغيير بآخره كذا قال عنه ابن حجر في التقريب .

ومنها حديث علي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني

اغتسلت من الجنابة وعليت الفجر ثم اصحبت فرأيت قد ر موضع الظفر لم يصبه الماء  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مسحت عليه بيدك اجزأك رواه ابن ماجه  
وفي اسناده محمد بن عبيد الله الصرمي متروك الحديث . (٥)

- 
- (١) مسند احمد ٤٢٤/٣  
(٢) سنن ابن ماجه ٢١٧/١  
(٣) سنن الدارقطني ١١٢/١  
(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٢٣٧/١  
(٥) سنن ابن ماجه ٢١٨/١

رقم (٦٥) الحديث الثاني :

قال الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أبو شيبة ثنا أبو بلال ثنا حبان عن عطاء عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت للنفساء في نفاستها أربعين يوماً .  
رجاله : أحمد بن محمد هو ابن عقدة تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٢٠ .

أبو شيبة هو إبراهيم بن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي  
أبو شيبة الكوفي صدوق توفي سنة ٢٦٥ هـ . (٢)

أبو بلال هو أبو بلال الأشعري الكوفي ويقال اسمه مرياس بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري وقيل اسمه محمد وقيل عبد الله ضعفه الدارقطني توفي سنة ٢٢٢ هـ . (٢)

حبان هو حبان بن علي العنزي أبو علي الكوفي ضعيف وكان له فقه وفضل  
توفي سنة ١٧٢ هـ . وقيل ١٧٢ هـ . (٣)

عبد الله بن أبي مليكة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤) .

عائشة تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٨) .

تخريج بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب العمى من طريق عطاء بن عجلان عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً ثم قال أبو بلال الأشعري

- (١) تقرير التهذيب لابن حجر ٣٧/١
- (٢) ميزان الاعتدال للذهبي ٥٠٧/٤
- (٣) تقرير التهذيب لابن حجر ١٤٧/١

( ١ )

هذا ضعيف وعطاء هو ابن عجلان متروك الحديث وله من وجه آخر بسند الى عطاء  
 عن عبد الله بن ابي طيكة المكي قال سئلت عائشة عن النفساء فقالت سئل صلى الله  
 عليه وسلم عن ذلك فأمرها ان تمسك اربعين ليلة ثم تفتسل ثم تتطهر فتصلى ثم  
 قال عطاء متروك الحديث وأخرجه ابن حبان ايضا فى كتابه المجروحين لكنه من طريق  
 حسين بن عوان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت وقت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم للنفساء اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك فتفتسل وتصلى ولا يقربها

( ٢ )

زوجها فى الاربعين وحسين بن عوان متروك الحديث متهم وأخرجه الطبرانى أيضا  
 من طريق عطاء كذا عزاه اليه الزيلعى فى نصب الراية وقال عطاء هذا هو عطاء بن  
 عجلان هكذا نسبه الطبرانى فى جمعه احاديث من اسمه عطاء وهو جزء حديثى قال  
 الطبرانى لا يعلم هذا الحديث يروى بهذا الاسناد الا من جهة عطاء بن عجلان  
 وهو كوفى ضعيف تفرد فى روايته بأشياء منها هذا الحديث ولم يروه عن ابن ابي  
 طيكة احد غيره قلت وهذا يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عطاء بن  
 عجلان متروك الحديث متهم والحديث يدل على ان اكثر ايام النفساء اربعون يوما  
 قال الترمذى وقد اجمع اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين  
 ومن بعدهم على ان النفساء تدع الصلاة اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك

( ٤ )

فانها تفتسل وتصلى وقال ابن قدامة قال ابو عبيد وعلى هذا جماعة الناس وروى هذا

( ١ ) سنن الدارقطنى ٢١٠ / ١

( ٢ ) المجروحون لابن حبان ٢٤٥ / ١

( ٣ ) انظر نصب الراية للزيلعى ٢٠٦ / ١

( ٤ ) سنن الترمذى ٢٥٨ / ١

عن عمرو بن عباس وعثمان بن ابي العاص وعائذ بن عمرو وام سلمة رضی الله عنهما  
 وبه قال الثوري واسحاق واصحاب الرأي وقال مالك والشافعي اكثره ستون يوما وحكى  
 ابن عقيل عن احمد رواية مثل قولهما لانه روى عن الازاعي انه قال عندنا امرأة ترى  
 النفاس شهرين وروى مثل ذلك عن علماء انه وجدته والمرجح في ذلك الى الوجود قال  
 الشافعي غالبه اربعون يوما قلت وفي الباب احاديث منها حديث ام سلمة رضی الله  
 عنها قالت كانت النفاس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد بمد نفاسها  
 اربعين يوما او اربعين ليلة وكنا نطلى على وجوهنا الورس تعنى من الكف رواه ابو  
 داود وسكت عنه . ( ٢ )

ومنها حديث سة الازدية قالت حبجبت فدخلت علي ام سلمة فقلت يا ام المؤمنين  
 ان سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة الحيض فقالت لا يقضين كانت المرأة من  
 نساء النبي صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس اربعين ليلة لا يأمرها النبي صلى  
 الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس رواه الحاكم وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم  
 يخرجاه ولا أعرف في معناه غير هذا قلت وأقره الذهبي على ذلك ولم يتعقبه فيه . ( ٣ )

ومنها حديث انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت للنفاس اربعين  
 يوما الا أن ترى الطهر قبل ذلك رواه ابن ماجه وفي اسناده سلام الطويل متروك  
 الحديث . ( ٤ )

- 
- ( ١ ) النظر المنفى لابن قدامة ٢٥١ / ١  
 ( ٢ ) سنن ابي داود ٧٤ / ١  
 ( ٣ ) المستدرک للحاكم ١٧٥ / ١  
 ( ٤ ) سنن ابن ماجه ٢١٣ / ١



ومنها حديث عثمان بن ابي العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول وقت للنفساء في نفاسهن اربعين يوما رواه الحاكم وقال هذه سنة عزيزة

فان سلم هذا الاسناد من ابي بلال فانه مرسل صحيح فان الحسن لم يسمع من

عثمان بن ابي العاص قال الذهبي تفرد به ابو بلال اشعري .<sup>(١)</sup>

---

(١) المستدرك للحاكم ١٧٦/١

( ٤٥ ) عمر بن ابراهيم :  
~~~~~

اسمه ونسبه : هو عمر بن ابراهيم بن خالد الكردي الهاشمي مولا هم وهو مسن
~~~~~  
رجال الدارقطني .

شيوخه : روى عن عبد الطك بن عمير وابن ابي ذئب وشعبة ووهب اليشكري .  
~~~~~

تلاميذه : روى عنه عبد الله بن محمد المخرمي واسحاق الختلي وداهر بن نوح .
~~~~~

كلام الائمة النقياد فيه :  
~~~~~

قال الدارقطني في السنن يضح الاحاديث وقال الذهبي قال الدارقطني
كذاب وقال الخطيب غير ثقة وقال ابن حجر قال ابن عقدة ضعيف وقال الخطيب
يروى المناكير عن الاثبات ولم يعرفنا بين القطان فقال مجهول وقال الذهبي فسي
المغنى عمر بن ابراهيم الكردي كذاب .

النتيجة : عمر بن ابراهيم الكردي متهم بالكذب وله حديث واحد في سنن الدارقطني
~~~~~

رقم (٦٦) قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا ابو بكر بن  
احمد بن محمود بن خرزاد القاضي الانوازي نا احمد بن عبد الله بن احمد بن موسى  
عبدان نا داهر بن نوح نا عمر بن ابراهيم بن خالد نا ووهب اليشكري عن محمد بن  
سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى شيئا لم  
يره فهو بالخيار اذا رآه .

× مصادر ترجمته :  
~~~~~

ميزان الاعتدال للذهبي ١٧٩/٣
المغنى في الضعفاء للذهبي ٤٦٢/٢
لسان الميزان لابن حجر ٣٨٠/٤

رجاله : ابو بكر بن احمد بن محمود بن خزاد القاضي الهوازي لم اقف لسه
على ترجمة .

احمد بن عبدالله بن احمد بن موسى عبدان لم اقف له على ترجمة .
داهر بن نوح هو داهر بن نوح الهوازي قال عنه الدارقطني ليس بقوى في
الحدث . (١)

وهب الهشكري لم اقف له على ترجمة .

محمد بن سيرين هو محمد بن سيرين الانصاري ابو بكر بن ابي عمرة البصري
ثقة ثبت عاهد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى توفي سنة . ١١٥ هـ . (٢)

أبو هريرة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب البيوع من طريق عمر بن ابراهيم نسا
وهب الهشكري عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضى الله عنه ثم قال قال عمرو اخبسوني
فضيل بن عياض عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمثله وقال عمرو اخبسوني القاسم بن الحكم عن ابي حنيفة عن الهيثم
عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله عمر بن ابراهيم
يقال له الكردى يضع الاحاديث وهذا باطل لا يصح لم يروها غيره وانما يروى عن ابن

(١) زيد على الميزان للحافظ العراقي ص ٩١ من نسخة المخطوطة عند الشيخ

عماد الانصاري بالمدينة المنورة .

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١٦٩ / ٢

(١)

سيرين موقوفاً من قوله واخرجه ايضاً الامام البيهقي في السنن من طريق عمر بن

(٢)

ابراهيم بهذه الطريق كلها ونقل كلام الدارقطني فيه وقد اخرجه ابن ابي شيبة

(٣)

في مصنفه من طريق آخر موقوفاً على ابن سيرين نحوه وذلك يكون الحديث بهذا

الاسناد غير ثابت فيه عمر بن ابراهيم الكردي متهم بالوضع والظاهر انه من كلام

ابن سيرين والله اعلم وفيه ما يدل على ثبوت خيار الروية وبه قالت الاعناف ومعرض

(٤)

الحنابلة وروى عن الشافعي انه قال لا يصح العقد اصلاً ان البيع مجهول واليه

ذهب الجمهور لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه

(٥)

وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الثمر رواه مسلم قلت وفي الباب حديث ابن ابي

طيفة ان عثمان ابتاع من طلحة بن عبيد الله ارضاً بالمدينة ناقلة بارض له بالكوفة

فلما تهاينا ندم عثمان ثم قال يا بختك ما لم اراه فقال طلحة انما التكرلى انما ابتمت

مضياً واما انت فقد رأيت ما ابتمت فجعلنا بينهما حكماً فحكما جبير بن مطعم

فقضى على عثمان ان البيع جائز ان النظر لطلحة انه ابتاع مضياً رواه البيهقي

(٦)

وقال وروى في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح وعن مكحول رفع الحديث

الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى شيئاً لم يره فهو بالخيار اذا رآه ان

شاهاً اخذه وان شاهاً تركه رواه الدارقطني وقال هذا مرسل وفي اسناده ابو بكر بن

(٧)

أبي مرهم قال فيه ضعيف .

(١) سنن الدارقطني ٥ / ٣

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٥ / ٢٦٨

(٣) المصنف لابن ابي شيبة ٧ / ٢٦٦ مخطوطة

(٤) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام الحنفى ١ / ٣٣٥ والمغنى لابن قدامة ٣ / ٣٠٠

(٥) صحيح مسلم ١ / ٦٥٨

(٦) السنن الكبرى للبيهقي ٥ / ٢٦٨

(٧) سنن الدارقطني ٣ / ٤

(X)
 (٤٦) عمر بن رياح :

اسمه ونسبه : هو عمر بن رياح العبدي ابو حفص البصرى الضرير وهو عمر بن ابي

عمر مولى عبد الله بن طاوس وهو من رجال ابن ماجه والدارقطنى .

شيوخه : روى عن مولاة وعمرو بن شعيب وثابت البنائى وهشام بن عروة وسهزب بن

حكيم وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه يحيى بن حبان وايوب بن محمد الهاشمى ومعلق بن اسد العمى

ويحيى بن يحيى النيسابورى واحمد بن عمدة الضبى وآخرون .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال النسائى والدارقطنى متروك وقال الحاكم ابو احمد ناهب الحديث

له عنده فى الرفع عند كل تكبير وقال ابن عدى يروى عن ابن طاوس البواطيل ما لا

يتابعه احد عليه والضعف بين على حديثه وقال ابن حبان كان ممن يروى الموضوعات

عن الاثبات لا يحل كتابته حديثه الا على جهة التعجب وقال العقيلى منكر الحديث

وقال عمرو بن على الفلاس هو لجال وقال الساجى عمر بن رياح ابو حفص مولى

باهلة يحدث ببواطيل ومناكير وسمعت الصالحى يحدث عنه بمناكير وقال ابو حاتم قال

ابو حفص الصيرفى هو رد وقال الذهبي فى المغنى قال الفلاس لجال وقال الدارقطنى

متروك وقال العاقلى بن حجر متروك وكذبه بعضهم .

X مصادره ترجمته :

الجرى والتعديل لابن ابي حاتم ق ١ / ٣ / ١٠٨

المجروحون لابن حبان ٨٦ / ٢

تهذيب الكمال للمزى ١١ / ٦

ميزان الاعتدال للذهبي ١٩٧ / ٣

المغنى فى الضعفاء للذهبي ٤٦٢ / ٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٤٧ / ٧

تقريب التهذيب لابن حجر ٥٥ / ٢

النتيجة : عمر بن رباح متروك متهم وله حديث واحد في سندن الدارقطني .

رقم (٦٧) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا الحسن بن

الحضر نا اسحاق بن ابراهيم بن يونس ثنا عمران بن موسى نا عمر بن رباح نا

عبدالله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا رفع في صلاته تونغاً ثم بنى على ما بقى من صلاته .

رجاله : الحسن بن الحضر لم اقف له على ترجمة .

اسحاق بن ابراهيم بن يونس هو اسحاق بن ابراهيم بن يونس بن موسى بن

منصور ابو يعقوب المعروف بالمجنبي الوراق قال عنه الخليل كان صادقا صالحا

(١)

زاهدا توفي سنة ٤٠٣ هـ .

عمران بن موسى هو عمران بن موسى الفزاري ابو عمرو البصرى صدوق مات بعد

(٢)

الاربعين ومائتين هجرية .

عبدالله بن طاوس هو عبدالله بن طاوس بن كيسان اليماني ابو محمد ثقة

(٣)

فاضل عابد توفي سنة ١٣٢ هـ .

ابوه طاوس تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥) .

ابن عباس ا ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢) .

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٨٥ / ٦

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٨٥ / ٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٢٤ / ١

تخرجه ويبان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب في الوضوء من الخارج من الهدن

كالرغاف والقي^١ والحجامة ونحوه أخرجه من طريق عمر بن رباح نا عبد الله بن طاوس

عن ابيه عن ابي عباس رضي الله عنهما ثم قال عمر بن رباح متروك هذا وقد سبق^(١)

لي ان خرجته في الحديث رقم (٣٥) وذكرت اراء العلماء في المسئلة هناك

والله أعلم .

(١) سنن الدارقطني ١٥٦/١

(x)
٤٧) عمر بن صبح :

اسمونهسيه : هو عمر بن صبح بن عمران التميمي العامري ابو نعيم الخراساني
السرقيدي وهو من رجال ابن ماجه والدارقطني .

شيوخه : روى عن قتادة وابى الزبير والازاعي ويحيى بن ابى كثير ومقاتل بن حيان
ويونس بن عبيد وثور بن يزيد وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه مغلد بن يزيد الحراني ومسلمة بن على المخشني وابو قتادة
الحراني وحسين بن علوان وعيسى بن موسى غنجار ومحمد بن حمير ومحمد بن يعقوب
زنيور وغيرهم .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال ابن اسحاق بن راهوية اخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا
نظير في البدعة والكذب جهنم بن صفوان وعمر بن صبح ومقاتل بن سليمان وقال -
ابو نعيم الاصبهاني روى عن قتادة ومقاتل الموضوعات وقال العقيلي ليس حد يثقه
بالقائم وليس بمعروف بالنقل وقال النسائي في الكنى ليس بثقة وقال ابن عدى عامة
ما يرويه غير محفوظ لامتنا ولا اسنادا وقليل الازدي كذاب وقال الدارقطني متروك
له حديث في الجهاد وقال ابن حبان كان ممن يوضع الحديث على الثقات لا يحصل

x مصادره ترجمته :

الجرح والتعديل لابن حاتم ق ١ ١١٦/٣

المجروحون لابن حبان ٨٨/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٢٠٦٣

المفني في الضعفاء للذهبي ٤٦٩/٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٦٣/٧

تقريب التهذيب لابن حجر ٥٨/٢

كتابة حديثه الا على جهة التعجب لاهل المناعة فقط وقال البخارى فى التاريخ
الوسط حدثنى يحيى البشكرى عن عيسى بن جرير سمعت عمر بن صبيح
يقول أنتهنا وضمت خطبة النبى صلى الله عليه وسلم
وتسبب مال ابو حاتم وابن عدى منكر الحديث وقال الذهبى فى المنى عمر بن
صبح عن قتادة وغيره هالك اعترف بوضع الحديث وقال الحافظ ابن حجر فى التقرير
متروك كذبه ابن راهوية .

النتيجة : عمر بن صبح متروك الحديث مشهم وله حديثان فى سنن الدارقطنى ،

رقم (٦٨) الحد يث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا محمد بن احمد
بن اسد النهروى ثنا ابو الاحوص محمد بن نصر المخرمى ثنا محمد بن احمد الحرانى
ثنا مخلد بن يزيد عن عمر بن صبح عن منصور عن ابراهيم عن طقمة والاسود عن
عد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من السنة الصف خلف كل اسم
لك صلاتك وخطبه اثمه والجهاد مع كل امير لك جهادك وخطبه اثره والصلاة على كل ميت
من اهل التوحيد وان كان قاتل نفسه .

رجاله : محمد بن احمد بن اسد النهروى هو محمد بن احمد بن اسد ابو بكر الحافظ

(١)

يعرف بابن البستبان وهو هروى الاصل قال عنه الخطيب كان ثقة توفى سنة ٣٢٤ هـ

ابو الاحوص محمد بن نصر المخرمى تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٤٧)

محمد بن احمد الحرانى لم اقف له على ترجمة .

(٢)

مخلد بن يزيد هو مخلد بن يزيد القرشى الحرانى صدوق له اولاد ت ١٩

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٢٧٩/١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٣٥/٢

منصور هو ابن المعتمر تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٩)

• ابراهيم هو النخعي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣) .

• علقمة هو ابن الاسود تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣) .

الاسود هو الاسود بن يزيد بن تيس النخعي ابو عمرو ابو عبد الرحمن

(١)

مخضرم ثقة مكرم فقيه .

• عبدالله هو ابن مسعود تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه .

الحديث اخرجه الدارقطني في باب صفة من توجه في الصلاة معه والصلاة عليه

اخرجه من طريق عمر بن صباح عن منصور عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبدالله

(٢)

ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا ثم قال وهو من صبح متروك الحديث ولم اجدا

خرجه غير الدارقطني وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عمر بن

صبح متروك الحديث منهم وقد قال الدارقطني في حديث ذكره قبله وليس فيهم

شيء يثبت والحديث يدل على جواز الصلاة خلف كل امرئ او فاجر والجهاد

كل امير عادل او جائر والصلاة على كل من مات من اهل التوحيد من الأبرار والفر

حتى وان كان قاتل نفسه به قال الشافعي والحسن والنخعي وقتادة وابو جعفر

الطحاوي الا أن الشارح له قال في شرح عقيدة الطائفة وان كان يستثنى من هذا

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٧٧/٦

(٢) سنن الدارقطني ٥٧/٢

المجموع البغاة وقطاع النارق وكذا قاتل نفسه خلافا لابي يوسف قلت وكذا ابي حنيفة
ومالك وداود وقال احمد لا يصل على الامام وتصلى بقية الناس لحد يث جابر بن
سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه رواه
مسلم قال لوالم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه وجرأ للناس عن مثل فعله
وصلت عليه الصحابة وقال مالك لا تصح الصلاة وراءه فاسق بغير تأويل كشارب خمر
والزاني وعن احمد قال ان من صلى خلف مبتدع معلن ببدعته فعليه الاعادة ومن
يعلمها ففي الاعادة خلفه روايتان قلت وفي الباب احاديث منها حديث ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم برا
كان أو فاجرا وان عمل الكبائر رواه ابو داود وفي اسناده انقطاع بين مكحول وأبي
هريرة لانه لم يسمعه كذا ذكره ابن حجر في التهذيب .

ومنها حديث ابي هريرة رضى الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يصلون لكم فان اصابوا ظلمكم وان اخطأوا ظلمكم وعليهم رواه البخارى .
ومنها حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلوا على من قال لا اله الا الله وصلوا وراءه من قال لا اله الا الله رواه الدارقطني
وفي اسناده ابو الوليد المخزومي متروك الحديث .

ومنها حديث عميد الله بن عدي بن خيار انه دخل على عثمان بن عفان رضى

-
- (١) صحيح مسلم ٣٨٩ / ١
(٢) انظر المجموع للنووي ٣٤ / ٤ و ٢١٧ / ٥ والمغنى لابن قدامة ١٣٧ / ٢
(٣) سنن ابي داود ١٤٠ / ١
(٤) صحيح البخارى ١٢٨ / ١
(٥) سنن الدارقطني ٥٦ / ٢

الله عنه وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما ترى ويصلى لنا امام قتنة ونتحر
فقال الصلاة احسن ما يعطى الناس فانما احسن الناس فاحسن معهم وانما اسوأ
(١)
فاجتنب اسائتهم رواه البخارى .

ومنها حديث على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصل الدين ا
خلف كل بر وفاجر والجهاد مع كل امير ولك اجره والصلوة على كل من مات من اهل
القبلة رواه الدارقطنى وقال ليهب فيها شئ يشته .
(٢)

ومنها حديث واخلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
تكفروا اهل قبلتكم وان عملوا الكبائر وصلوا مع كل امام وجاهدوا مع كل امير وصلوا على
كل ميت رواه الدارقطنى وفي اسناده الحارث بن نبهان متروك الحديث روى عن
عتبة وهو متروك الحديث .
(٣)

رقم (٦٩) الحديث الثانى :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى ثنا محمد بن القاسم بن
زكريا نا هشام بن يونس نا محمد بن يعلى عن عمر بن صبح عن مقاتل بن حبان عن
صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب انه قال لما حج عمر حجته الاخيرة التى لم
يخرج غيرها غود رجل من المسلمين قتيلا فبنى وادعة فبعث اليهم عمر وذلك بما
ما قضى النسك فقال لهم هل علمتم لهذا القتل قاتلا منكم ؟ قال القوم لا فاست

(١) صحيح البخارى ١ / ١٢٦

(٢) سنن الدارقطنى ٢ / ٥٧

(٣) سنن الدارقطنى ٢ / ٥٧

سميد بن المسيب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٨) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره أخرجه من طريق

عمر بن صبيح ^(١) عن مقاتل بن حبان عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب انه

قال لما حج عمر الحديث ثم قال عمر بن صبيح ^(٢) متروك ولم اجدا احدا أخرجه غسير

الدارقطني وذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عمر بن صبيح متروك

الحديث متهم والحديث يدل على التخليط في الدية على من قتل في الحرم أو

الشهر الحرام وه قال احمد قال ابن نداعة ومن روى عنه التخليط عثمان وابن

والسميدان وعطاء وطاوس والشمسي ومجاهد وسليمان بن يسار وجابر بن زيد -

وقتادة والاوزاعي ومالك والشافعي واسحاق وقال الحسن والشمسي في رواية عنه

والنخعي وابي حنيفة والجوزجاني وابن المنذر وروى ذلك عن الفقهاء السبعة

وعمر بن عبد العزيزان الدية لا تغلظ بشيء من ذلك وانها واحدة في كل مكان ^(٣)

وفي كل حال وذلك لعدم ثبوت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا انكم يامع

خزاعة قتلتم هذا القليل من هذيل وانى عاقله فمن قتل له بعد مقاتلي هذه قتيلا

(٤)

فاهله بين خيرين بين ان يأخذوا العقل او يقتلوا رواه ابو داود قالوا هذا القتل

كان بحكمة في حرم الله تعالى فلم يزد النبي صلى الله عليه وسلم على الدية ولا يفرق

١ | كذا ورد في النسخة المطبوعة من السنن ولم اجد في الكتب ترجمة بهذا الاسم

ولعله عمر بن صبيح باعتبار الشيخ والتلاميذ .

(٢) سنن الدارقطني ٣ / ١٧٠

(٣) انظر المغني لابن قدامة ٨ / ٢٨٠

(٤) سنن ابى داود ٢ / ٤٨٠

(٤٨) عمرو بن الحصين (x) :

اسمه ونسبه : هو عمرو بن الحصين المقحلي الكلابي ويقال الباهلي ابو عثمان البصري

ثم الجزري وهو من رجال ابن ماجه والدارقطني والحاكم .

شيوخه : روى عن عبد العزيز بن مسلم وعاصم بن زيد واسماعيل بن حكيم البصري -

ومحمد بن علائه وحفص بن غياث وابو عوانة وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه الذهلي ومحمد بن ابراهيم اليوشنجي وابن علانة وعثمان بن خريزاد

محمد بن ايوب الضريس وابراهيم بن هاشم البخوي ومحمد بن المثنى وجعفر بن محمد

القلانسي والحسين بن اسحاق القسيري وابو يعلى الموصلي وغيرهم .

وفاته : قال الحافظ بن حجر مات بعد الثلاثين ومائتين .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال ابن عدي حدث عن غير الثقات بغير ما حديث منكر وهو مظلم الحديث

وقال الازدي ضعيف جدا يتنلمون فيه وقال الدارقطني متروك وقال ابن ابى حاتم

سمع منها بى وقال تركت الرواية عنه ولم يحدثنا به حديثه وقال هوذا هب الحديث

ليس بشىء * اخرج اول شىء * احاديث مشبهة حسانا ثم اخرج بعد لابن علائته

احاديث موضوعة فاسند علينا ما كتبنا عنه فتركنا حديثه وقال ايضا سئل ابو زرعة عنه

عند ما امتنع من التحدث عنه فقال ليس هو فى موضع يحدث عنه هو واهى الحديث

وقال الخطيب كان كذابا وقال الذهبي فى المفضى ضعفه جدا وقال الحافظ بن

x مصادره ترجمته :

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ١ ٢٢٩/٣

ميزان الاعتدال للذهبي ٢٥٢/٣

المفضى فى الضعفاء للذهبي ٤٨٢/٢

تقريب التهذيب لابن حجر ٦٨/٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٢١/٨

حجر هو متروك .

النتيجة : عمرو بن الحصين متروك الحديث وله حديث واحد في سنن الدارقطني .
رقم (٧٠) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا عبد الباقي
ابن قانع ناموسى بن زكريا ثنا عمرو بن الحصين ثنا محمد بن عبد الله علانة عن عدة
ابن ابي لهابة عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تنتظر النفسا * اربعين ليلة فان رأت الطهر قبل ذلك فهي طاهر
وارز جاوزت الاربعين فهي بمنزلة المستحاضة تفتسل وتصلى فان غلبها الدم
توضأت لكل صلاة .

رجاله : عبد الباقي بن قانع تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢)

موسى بن زكريا هو موسى بن زكريا التستري قال الذهبي تكلم فيه الدارقطني
وحكى الحاكم عن الدارقطني انه متروك .

محمد بن عبد اللن علانه هو احد المتروكين في سنن الدارقطني وستأتي

ترجمته .

عدة بن ابي لهابة هو عدة بن ابي لهابة الاسدى مولا هم ويقال مولوقزيش

ابو القاسم البزار الكوفى نزيل دمشق ثقة .

عبد الله بن باباه هو عبد الله بن باباه المكي ثقة .

عبد الله بن عمرو هو عبد الله بن عمرو بن العاص تقدمت ترجمته في الحد يشرقم ٦٣

- (١) انظر الحديث رقم ١٩٧ الى ١٩٩
- (٢) ميزان الاعتدال للذهبي ٢٠٥/٤
- (٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٣٠/١
- (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٠٣/١

تخرجه بيان الحكم الذي دأطيه :

الحدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ الْحَيْضِ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ الْحَصِينِ ثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَهَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَاهَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا ثُمَّ قَالَ عَمْرِو بْنُ الْحَصِينِ وَأَبْنُ عَلَاةَ ضَعِيفَانِ مَتْرُوكَانِ .
(١)

وَبِهَذَا السَّنَدِ رَوَاهُ الْحَاكِمُ أَيْضًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ ثُمَّ قَالَ عَمْرِو بْنُ الْحَصِينِ وَمُحَمَّدُ

ابْنُ عَلَاةَ لَيْسَا مِنْ شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ وَأَمَّا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ شَا هَذَا مُتَعَجِّبًا هَذَا
(٢)

وَقَدْ ذَكَرَهُ الزُّبَيْرِيُّ أَيْضًا فِي نَسَبِ الرَّايَةِ بِنَقْلِ عَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ وَالْحَاكِمِ وَنَقَلَ كِلَيْهِمَا

فِيهِ وَبِذَلِكَ يَكُونُ الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ ثَابِتٍ فِيهِ عَمْرِو بْنُ الْحَصِينِ مَسْتُورُكَ
(٣)

الْحَدِيثُ وَقَدْ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ

عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ أَيَّامِ النَّفَاسِ أَرَبَعُونَ يَوْمًا وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ آرَاءِ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَسْئَلَةِ

فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ ٦٥ .

(١) سَدَنُ الدَّارِقُطْنِيِّ ٢٢١ / ١

(٢) الْمُسْتَدْرَكُ لِلْحَاكِمِ ١٧٦ / ١

(٣) نَسَبُ الرَّايَةِ لِلزُّبَيْرِيِّ ٢٠٥ / ١

يحيى بن معين كذاب غير ثقة ولا مأمون وقال هاشم بن مرثد الطبراني عن ابن معين كذاب ليس بشيء وقال اسحاق بن راهوية وابوزرعة كان يضع الحديث وقال ابو حاتم متروك الحديث زاهب الحديث لا يشتغل به وقال الآجري سألت ابا داود عن عمرو بن خالد الذي يروى عنه ابو حفص البار فقال هذا كذاب وقال ايضا عن ابي داود ليس بشيء وقال ابن حبان كان ممن يروى الموضوعات عن الاثبات حتى يسبق الى القلب أنه كان المعتمد لهما من غير أن يدلس كذبه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال النسائي ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال في موضع آخر متروك الحديث وقال الجوزجاني غير ثقة ورماه ابن الهرقى بالكذب وقال الدارقطني متروك وقال ابن صاعد لا يكتب حديثه وقال الحاكم يروى عن زيد بن علي الموضوعات وقال البخاري منكر الحديث وقال ابو نعيم الاصبهاني لا شيء وقال الابرق لم اسمع ابا عبد الله يصح في احد ما صح به في عمرو بن خالد من التكذيب وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم سألت ابا زرعة عن عمرو بن خالد الواسطي فقال كان واسطيا وكان يضع الحديث ولم يقرأ علينا حديثه وقال اشهبوا عليه وقال وكيع كان في جوارنا يضع الحديث فلما فطن له تحول الى واسط وقال معلى بن منصور عن ابي عوانة كهان عمرو بن خالد يشتري الصحف من الصيادلة ويحدث بها وقال الذهبي في المفضي كذبه احمد والدارقطني وذكر كلام وكيع وقال الحافظ ابن حجر في التقريب متروك ورماه وكيع بالكذب .

النتيجة : عمرو بن خالد الواسطي متروك واتهمه بعض العلماء بالكذب وله اربعة

(١)
احاديث في سنن الدارقطني .

(١) انظر الحديث رقم ٢٠٠ و ٢٠١

رقم (٧١) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا ابو عبيد القاسم
بن اسماعيل نا احمد بن منصور قال ونا محمد بن الفتح القلانسي نا محمد بن
الخليل قال نا اسحاق بن منصور نا هريم بن عمرو القرشي عن ابي هاشم عن زاذان
عن سلمان قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وقد سال من انفى دم فقال أحدث
وضوءاً قال المحاطي أحدث لما حدث وضوءاً.

رجاله : ابو عبيد القاسم بن اسماعيل تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٨١) .

احمد بن منصور هو احمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي ثقة حافظ

(١)
طعن فيه ابو داود .

محمد بن الفتح القلانسي هو محمد بن الفتح ابو بكر القلانسي قال عنه

(٢)
الخطيب كان ثقة توفي سنة ٣٣٣ هـ .

محمد بن الخليل هو محمد بن الخليل بن عيسى ابو جعفر المخرمي قال عنه

(٣)
الخطيب كان ثقة توفي سنة ٢٦٩ هـ .

اسحاق بن منصور هو اسحاق بن منصور السلولي مولا هم ابو عهد الرحمن

(٤)
صدق تكلم فيه للتشيع توفي سنة ٢٠٤ هـ .

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٦/١

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٦٢/٣

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٥٠/٥

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٦١/١

(١) هريم هو هريم بن سفيان البجلي ابو حمد الكوفي صدوق .

أبو هاشم هو ابو هاشم الرماني الواسطي اسمه يحيى بن دينار وقيل بن

الاسود وقيل ابن نافع ذكره الحافظ ابن حجر في التقريب وقال ثقة توفي سنة ٢٢٢ هـ (٢)

زاذان هو زاذان ابو عمر الكندي البزاز ويكنى ابا عبدالله ايضا صدوق

(٣) يرسل وفيه شيمية توفي سنة ٨٢ هـ .

سلطان هو سلمان الفارسي ابو عبدالله ويقال سلمان الخير اصله من اصبهان

وقيل من رامهر من اول مشاهدة الخندق مات سنة اربع وثلاثين ويقال بلسغ

(٤) ثلاثمائة سنة .

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحدث اخرجته الدارقطني في باب في الوضوء من الخانج من البدن -

كالرعاف والقي والحجامة ونحوه اخرجته من طريق عمرو بن خالد القرشي عن ابي هاشم

عن زاذان عن سلمان الفارسي رضى الله عنه مرفوعا وصحبه وجه آخر له الى عمرو بن

خالد عن ابي هاشم الرماني بهذا انه وقف فقال له النبي صلى الله عليه وسلم احدث

له وضوءا ثم قال عمرو القرشي هذا هو عمرو بن خالد ابو خالد الواسطي متروك

الحدث قال قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين ابو خالد الواسطي كذاب (٥)

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٣١٧/٢

(٢) المصدر السابق ٤٨٧/٢

(٣) المصدر السابق ٢٥٦/١

(٤) المصدر السابق ٣١٥/١

(٥) سنن الدارقطني ١٥٦/١

وبهذا السند رواه الطبراني في الكبير أيضا فذكر الحديث مثله واخرجه ابن حبان
 أيضا في كتابه المجروحين لكنه من طريق يزيد بن عبد الرحمن ابو خالد الدالاني
 عن ابي هاشم الرمانى عن زاذان عن سلمان قال رعت عند النبي صلى الله عليه
 وسلم وامرني احدث وضوءا وقد اعلم به حيث قال كان كثير الخطأ فاحش الوهم يخالف
 الثقات في الروايات حتى اذا سمعها المبتدىء في هذه الصناعة علم انها معلولة
 او مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به اذا وافق الثقات فكيف اذا انفرد عنهم بالمعضلات^(٢)
 وفي نصب الراية ذكره الزيلعي ايضا نذرا عن الدارقطني ونقل كلامه فيه وبذلك يكون
 الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه. عمرو بن خالد الواسطي متروك الحديث متهم
 قال ابن ابي حاتم سألت ابي عن حديث رواه اسماعيل بن اهان الوراق عن جعفر
 الاحمر عن ابي خالد عن ابي هاشم الرمانى عن زاذان عن سلمان انه رفع فقال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث اذ لك وضوءا فقال ابي ابو خالد هذا عمرو بن
 خالد متروك الحديث لا يشتغل بهذا الحديث قلت ابي فان الرمادى حدثنا عن
 اسحاق بن منصور عن هريم عن عمرو القرشي عن ابي هاشم الرمانى هذا الحديث
 فقال هو عمرو بن خالد قلت وفي الحديث دلالة على ان الرعاف ينقض الوضوء وقد سبق
 لو ان ذكرت آراء الفقهاء في المسئلة في الحديث رقم ٣٥ .

(١) انظر المعجم الكبير للطبراني ٢٩٣/٦

(٢) المجروحون لابن حبان ١٠٥/٣ ومن هذا الطريق اخرجه الطبراني ايضا

في الكبير ٢٩٣/٦

(٣) انظر ظل الحديث لابن ابي حاتم ٤٨/١

رقم (٧٢) الحديث الثاني :

قال الامام الحافظ ابو العسن بن عمر الدارقطني حدثنا محمد بن اسماعيل الفارسي ثنا اسحاق بن ابراهيم انا عبد الرزاق عن اسراييل بن يونس عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابيه بن جده عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال انكسر احدى زندي فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني ان امسح على الجباثر .

رحاله : محمد بن اسماعيل الفارسي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٨) .

اسحاق بن ابراهيم هو اسحاق بن ابراهيم الدهري صاحب عبد الرزاق قال عنه الذهبي روى عن عبد الرزاق احاديث منكرة فوق التردد فيها .^(١)

عبد الرزاق هو عبد الرزاق بن ميمون بن نافع الحميري مولا هم ابو بكر الصنعاني ثقة حافظ مصنف شهير روى في آخر عمره فتفير وكان يتشيع توفي سنة ٢١١ هـ .^(٢)

اسراييل بن يونس تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (١٢) .

زيد بن علي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥)

ابوه علي بن الحسين ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥) .

جده هو الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي ابو عبد الله المدني سبط

رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته . عطف عنه استشهاد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وله ست وخمسون سنة .^(٣)

(١) ميزان الاعتدال للذهبي ١ / ١ / ١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٥٠٥

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ١٧٢

علی بن ابی طالب تقدمت ترجمته فی الحدیث رقم (١٢) .

تخریجه و بیان الحکم الذی دل علیه :

الحدیث أخرجه الدارقطنی فی باب جواز المسح علی الجبائر أخرجه من طریق

عمرو بن خالد عن زید بن علی عن ابیه بن جده عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه

(١)

ثم قال عمرو بن خالد الواسطی متروک وبهذا السند رواه ابن ماجه والبيهقي

(٢)

وهذا الرزاق والعقيلي وابن عدی فذكروا الحدیث مثله قال البيهقي عمرو بن خالد

الواسطی معروف بوضع الحدیث كذبه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما من

ائمة الحدیث ونسبه وكيع ابن الجراح الى وضع الحدیث قال كان في حوارنا فلما

فطن له تحول الى واسط وتابعه علی ذلك عمر بن موسى بن وجهه فرواه عن زید بن

علی مثله وعمر بن موسى متروک منسوب الى الوضع رجعون بالله من الخذلان وروى

باسناد آخر مجهول عن زید بن علی وليس بشیء* ورواه ابو الوليد خالد بن يزيد

المكي باسناد آخر عن زید بن علی عن علی مرسلًا وابو الوليد ضعيف ولا يثبت حسن

النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شیء* واضح ما روى فيه حدیث عطاء* بسنن

ابی رباح الذی قد تقدم وایس بالقوى وانما فيه قول الفقهاء* من التابعین فمن بعدهم

مع ما روينا عن ابن عمر في المسح علی العصاة كذا قال في السنن الكبرى وفي معرفة

السنن قال بسنده الى الشافعی قال وقد روى حدیث عن علی رضی الله عنه انه

(١) سنن الدارقطنی ٢٢٦ / ١

(٢) انظر السنن لابن ماجه ٢١٥ / ١ والسنن الكبرى للبيهقي ٢٢٨ / ١

والمصنف لعمد الرزاق ١٦١ / ١ والضعفاء للعقيلي ٣٠٤ / ٢

والكامل في الضعفاء لابن عدی ق ٢ / ١٠٥

انكسر احدى زندي يد به فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يمسح بالما* وعلى الجبائر
ولو عرفت اسناده بالصحة لقلت به وهذا ما استخير الله فيه قال الامام احمد رحمه
الله هذا يعرف بصمرو بن خالد الواسطي عن زيد بن علي عن ابيه عن جده ان عليا
انكسر احدى زندي فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يمسح على الجبائر ثم ذكر احو
ما ذكره في السنن وقال العقيلي عقب ذكره للحديث لا يعرف هذا الحديث الا من
حديث عمرو بن خالد هذا وقال ابن عدي ولمصرو بن خالد غير ما ذكرت من الحديث
وعامة ما يرويه موضوعات وقال ابن ابي حاتم سألت ابي عن حديث رواه عمرو بن خالد
عن زيد بن علي عن آباءه ان عليا انكسرت احدى زندي فامر النبي صلى الله عليه
وسلم ان يمسح على الجبائر فقال ابي هذا حديث باطل لا اصل له وعمرو بن خالد
متروك الحديث قلت وللدارقطني من وجه آخر عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجبائر يكون على الكسير كيف يتوضأ
صاحبها وكيف يفتسل اذا اجنب؟ قال يمسحان بالما* عليها في الجنابة والوضوء
قلت فان كان في برد يخاف على نفسه اذا اغتسل؟ قال يمر على جسده وقرأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم (ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا) يقيم اذا
خاف وفي اسناده خالد بن يزيد المكي قال عنه ضعيف وخلاصة الكلام على الحديث
أنه بهذا الاسناد غير ثابت فيه عمرو بن خالد الواسطي متروك الحديث متهم -

(١) انوار السنن الكبرى، للبيهقي ٢٢٨/١ ومعرفه السنن والاثار للبيهقي ١/١٨١

(٢) علل الحديث لابن ابي حاتم ٤٦/١

والحديث يدل على جواز المسح على الجبائر وبه قال ابن عمرو وعبيد بن عمرو وعطاء
والحسن والنخعي ومالك وإسحاق والمزني وأبو ثور وأصحاب الرأي كذا حكاه ابن
قدامة وقال النووي وأما مسح الجبيرة بالماء فواجب باتفاق الأصحاب في كل الطرق
ومن نقل اتفاقهم عليه إمام الحرمين إلا قولاً حكاه الرافعي عن حكاية الخنطلي أنه
يكفيه التيمم - (١) هذا وفي الباب أحاديث منها حديث جابر قال خرجنا في سفر فأصاب
رجلاً منا حجر فشبهه في رأسه ثم احتلم فسأله أصحابه فقال هل تجدون لي رخصة
في التيمم ؟ فقالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فإغتسل فمات فلما قدمنا
على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله إلا سألوا إذ لم
يعلموا فأنما شفاء الصبي السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم ويمصر أو يعصب - شك
موسى - على جرحه خرقته ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده رواه أبو داود وفي
(٢)

استناده الزهير بن خريق مولى عائشة لعين الحديث كذا قال عنه ابن حجر

ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه توضأ وكفه معصومة فمسح على
المصابة وغسل سوى ذلك رواه البيهقي وقال هو عن ابن عمر صحيح . (٣)

رقم (٧٣) الحديث الثالث :

قال الإمام العافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا عبد الله بن

محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن رشيد ثنا أبو حفص الأبار عن عمرو بن خالد عن

(١) انظر المغني لابن قدامة (١/٢٠٣ و ١/٢٠٤) والمجموع للنووي ٢/٣٢٥

(٢) سنن أبي داود ٨١/١

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ١/٢٢٨

صحيح بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب بالكوفى وهو صحيح **كتاب**
أمرهم فأعادوا .

رجاله : عبد الله بن محمد بن عبد العزيز تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٦) .

داود بن رشيد هو داود بن رشيد ابو الفضل مولى بنى هاشم غوار زمسى
الاصل بخدادى الدارقان عنه الخايب كان يحيى بن معين يوثقه توفى سنة ٢٣٩ هـ (١)
أبو حفص الأبار هو عمر بن عبد الرحمن بن قيس الأبار الكوفى نزيل بخداد
صدوق وكان يحفظ وقد سمى (٢) .

عبيد بن ابي ثابت هو عبيد بن ابي ثابت قيس ويقال هند بن دينار

الاسدى مولاهم ابو يحيى الكوفى ثقة فقيه جليل وكان كثير الاسأل **والله اعلم**
توفى سنة ١١١ هـ (٣) .

عاصم بن ضمرة هو عاصم بن ضمر السلولى الكوفى صدوق توفى سنة ٧٤ هـ (٤)

علي بن ابي طالب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقانى في **كتاب صلاة الأمام وهو كتاب الأحكام** أخرجه

من اريق عمرو بن خالد عن عبيد بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي بن ابي طالب

عنه موقوفا ثم قال عمرو بن خالد هو ابو خالد الواسطى وهو مشهور **الاصحاب**

احمد بن **الاصحاب** (٥) تخرجه عبد الوزاق ايضا في المصنف بهذا **الاصحاب** كتبه

(١) تاريخ بخدادى الخايب البخدادى ٣٦٧/٨

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٩/٢

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١٤٨/١

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٨٤/١

(٥) سنن الدارقانى ٣٦٤/١

بلفظ عن علي انه صلى بالناس جنباً ثم امر ابن النباح فنادى من كان صلى مع امير المؤمنين الصبح فليعد الصلاة فانه صلى بالناس وهو جنب ثم قال وذكره غالب بن عبيد الله عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي مثله وله من وجه آخر قال عن ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن ابي جعفر ان علياً صلى بالناس وهو جنب او علي غير وضوء فاعاد وامرهم أن يعيدوا ومن طريق عمرو بن خالد اخرجه البيهقي ايضا في السنن عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي رحمه الله عنه مثله ثم قال فهذا انما يرويه عمرو بن خالد ابو مخلد الواسطي وهو مستررك رماه الحفائذ بالكذب وفي معرفة السنن والآثار قال وقد روى عمرو بن خالد الواسطي وكان ممن يضع الحديث عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي انه صلى بالقوم وهو جنب فاعاد ثم امرهم فاعادوا ثم قال وهذا الحديث احد ما انكره عليه وكيع وغيره وكان سفيان الثوري يقول لم يرو حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة شيئاً قط (٣) قلت ومذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عمرو بن خالد الواسطي متروك الحديث متهم والحديث يدل على وجوب الاعادة على المأموم ايضا اذا صلى الامام ناسياً وهو جنب به قال ابو حنيفة والشعبي وحماد بن ابي سليمان وروى عن علي مثله لكن السند اليه غير متصل وقال مالك واصحابه والثوري والاوزاعي والشافعي واصحابه لا اعادة عليهم وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وثمان

(١) المصنف بعد الرزاق ٢ / ٣٥٠

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢ / ٤٠١

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي ١ / ٢٦٠

ابن عفان وعلق ابن ابي طالب ايضاً وعليه اكثر العلماء كذا حكاه ابن عبد البر في
(١)
الاستذكار وقال حسبك حديث عمر فانه صلى بجماعة من الصحابة صلاة الصبح ثم
غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاماً ففسله واغتسل واعاد صلاته وعده ولم
يأمرهم باعادة الصلاة وهذا في جماعتهم من غير تكبير من واحد منهم وقد روى عنه
انه اتي بذلك قلت وفي الباب أحاديث منها حديث ابي بكر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل في صلاة الفجر فأوماً بيده ان مكانكم بهم جاءه ورأسه يقطر ف صلى بهم
(٢)
رواه ابو داود والبيهقي واللفظ لابي داود قال البيهقي هذا اسناد صحيح .
ومنها حديث ابي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
(٣)
قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليهم رواه البخاري .
ومنها حديث انس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته فكبر
وكبرنا معه ثم اشار الى القوم كما انتم ظم نزل قياما حتى اتانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد اغتسل ورأسه يقطر ما رواه الدارقطني وفي اسناده علي بن سعيد بن
بشير قال عنه الذهبي حافظ رجال جوال قال الدارقطني ليس بذلك تفرد بأشياء .
(٤)
ومنها حديث ابي هريرة رضى الله عنه قال أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما
فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا
مكانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه رواه البخاري من

-
- (١) الاستذكار لابن عبد البر ١ / ٣٦٢
(٢) سنن ابي داود ١ / ٥٣ ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ١ / ٥٢٤
(٣) صحيح البخاري ١ / ١٢٨
(٤) سنن الدارقطني ١ / ٣٦٢

طريق عثمان بن عمر قال اخبرنا يونس عن الزهري ثم قال تابعه عبد الاعلى عن معمر
عن الزهري ورواه الاوزاعي عن الزهري ولا بن ماجه والدارقطنى والبيهقى عن طريق
اسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى الصلاة فلما كبر انصرف وأوما اليهم اى
كما انتم ثم خرج ثم جاء ورأسه يقدر فصلو بهم فلما انصرف قال انى كنت جنبا فنسيت
أن اغتسل واللغفل للدارقطنى واسامة بن زيد قال عنه ابن حجر فى التقريب صدوق
يهم قال ابن حجر رحمه الله ويمكن الجمع بينهما بحمل قوله - كبر - على اراد أن
يكبر أو بأنهما واقعتان أبداه عياض والقروظي احتمالا وقال النووى انه الأظهر
وحزم به ابن حبان كما دته فان ثبتت والاقفا فى الصحيح اصح . (١)

ومنها حديث البراء بن عازب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ايها امام

سها فصلى بالقوم وهو جنب فقد مضت صلاتهم وليفتسل هو وليعد صلاته وان صلى
بغير وضوء فمثل ذلك رواه الدارقطنى وفى اسناده جويهر بن سعيد ضعيف جدا . (٢)

ومنها حديث سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى

بالناس وهو جنب فاعاد واعادوا رواه الدارقطنى وقال هذا مرسل (٣) وفى اسناده

أبو جابر البياض متروك الحديث وسيأتى الكلام عليه قريبا ان شاء الله .

١ انظر صحيح البخارى ٦٠/١ وسنن ابن ماجه ٣٨٥/١

والسنن الكبرى للبيهقى ٣٩٧/٢ والسنن للدارقطنى ٣٦١/١

وفتح البارى ١٢٢/٢

(٢) سنن الدارقطنى ٣٦٤/١

(٣) /١

رقم (٧٤) الحديث الرابع :

حدثنا القاسم بن اسماعيل ثنا يحيى بن معلى بن منصور ثنا ابو ميمون

عبد الوارث حدثنى الحسين بن عمرو بن خالد عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم

بن ضمرة عن على أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل مسألة عن ظهر غنى

استكثر بها من رضى جهنم قالوا يا رسول الله وما ظهر الغنى ؟ قال عشاء ليلة .

رجاله : القاسم بن اسماعيل تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٥٨)

يحيى بن معلى بن منصور هو يحيى بن معلى بن منصور ابو زكريا ويقال ابو

عوانة رازى الاصل قال عنه الخليل : (١) لأن ثقة .

أبو ميمون هو ابو ميمون المقعد عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج التميمى

أبو ميمون المقعد المنقرى واسم ابي الحجاج ميمونة ثقة ثبت روى بالقدر توفى سنة ٢٢٤ هـ (٢)

عبد الوارث هو عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمى العنبرى مولا هم

التنورى ابو عبيدة البصرى ثقة ثبت روى بالقدر ولم يثبت عنه توفى سنة ٢٥٢ هـ (٣)

الحسين هو الحسن بن ذكوان ابو سلمة البصرى صدوق يخطى * وروى بالقدر

(٥) وكان يدلس .

حبيب بن ابي ثابت تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٧٣) .

-
- (١) تاريخ بغداد للخياط حبيب البغدادي ٢١٢/١٤
 - (٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٣٦/١
 - (٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٢٧/١
 - (٤) كذا فى سنن الدارقطنى والصواب هو الحسن بن ذكوان انظر فى مستدرک احمد ١٤٧/١
ومجمع الزوائد للمهيمنى ٩٤/٣
 - (٥) تقريب التهذيب لابن حجر ١٦٦/١

عاصم بن ضمرة أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٣) •

على أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢)

تخریجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب الفنى التي يحرم السؤال من طريق

عمر بن خالد عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه -

مرفوعا ثم قال عمرو بن خالد متروك^(١) وهذا السند رواه الطبراني في الاوسط ايضا

كذا حكاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢) وفي مسند احمد رواه عبد الله بن

احمد ايضا بهذا السند وهو من زياداته على المسند الا انه لم يذكر عمرو بن خالد

بين الحسن وحبيب بن ابي ثابت^(٣) وقد قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد

بينهما عمرو بن خالد الواسطي كما حكاه ابن عدي في الكامل عن ابن صاعد قلت

وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه عمرو بن خالد الواسطي متروك

الحديث متهم وفي الحديث يدل على تحديد الفنى التي يحرم السؤال وقد تقدم

الكلام عليه في الحديث رقم (٢٦) •

-
- (١) سنن الدارقطني ٢ / ١٢١
(٢) مجمع الزوائد للهيثمى ٣ / ١٤
(٣) مسند احمد ١ / ١٤٧

(X)
اسم (٥٠) عيسى بن عبد الله :

اسمه ونسبه : هو عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب العلوي

من اهل الكوفة وهو من رجال الدارقطني . روى عن ابيه عن آباءه .

تلاميذه : روى عنه ابنه احمد ويوسف بن موسى القطان ومحمد بن ثواب الهباري

وعمر بن شبة واخرون .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال الدارقطني متروك الحديث وقال ابن حبان يروى عن ابيه عن آباءه

اشياء * موضوعة لا يحل الاحتجاج به كانه كان يهيم ويغلب * حتى كان يجيب بالاشياء

الموضوعة عن أسلانه فبطل الاحتجاج بما يرويه لما وصفت وقال الذهبي في المغني قال

الدارقطني متروك .

(١)

النتيجة : عيسى بن عبد الله متروك الحديث وله حديث واحد في سنن الدارقطني

رقم (٧٥) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا محمد بن

القاسم بن زكريا المحاربي نا جاد بن يعقوب نا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر

x مصاد ترجمته :

الجرح والتمديد لابن ابي حاتم ١ / ٢٨٠

المجروحون لابن حبان ٢ / ١٢١

لسان الميزان لابن حجر ٤ / ٣٩٩

ميزان الاعتدال للذهبي ٣ / ٣١٥

المغني في الضعفاء للذهبي ٢ / ٤٩٨

(١) انظر الحديث رقم ٢٠٢

ابن علي حدثني ابي عن ابيه عن جده عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
قارنا فذائف طوفين وسحق سميين .

رحاله : محمد بن القاسم بن زكريا المحازبي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤)

عباد بن يعقوب هو عباد بن يعقوب الرواجني ابو سعيد الكوفي صدوق

رافض حديثه في البخاري مقرون بالغ ابن حبان فقال يستحق الترك كذا قال عنه
ابن حجر في التقريب . (٢)

والد صاحب الترجمة هو عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب

ابو محمد الحلوي المدني مقبول مات في خلافة المنصور . (٢)

جد صاحب الترجمة هو محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب الهاشمي صدوق

وروايته عن جده مرسله مات بعهد الخلافة بمائة . (٣)

حدابيه هو عمر بن علي بن ابي طالب الهاشمي ثقة مات في زمن الوليد

وقيل قبل ذلك . (٤)

علي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب الحج باب المواقيت اخرجه من طريق

عيسى بن عبد الله بن عمر بن علي حدثني ابي عن ابيه عن جده عن علي رضي الله

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٩٤ / ١

(٢) المصدر السابق ٤٤٨ / ١

(٣) المصدر السابق ١٩٤ / ٢

(٤) المصدر السابق ٦١ / ٢

(١)

عنه مرفوعا ثم قال عيسى بن عبد الله يقال له مبارك وهو متروك الحديث هذا وقد

سبق ان خرجته وتكلمت عليه بالتفصيل في الحديث رقم (١٩) .

(٥١) غالب بن عبيد الله : (x)

اسمه ونسبه : هو غالب بن عبيد الله الحقيلى الجزرى من اهل قرقيسيا وهو من

رجال الدارقطنى واليهيقي .

شيوخه : روى عن عطاء* ومكحول ومجاهد .

تلاميذه : روى عنه يحيى بن حمزة ويعلى بن عبيد وعمرو بن ايوب الوصلى وعبيد

الله بن عمرو وآخرون .

وفاته : مات فى آخر ايام المهدي سنة خمس وثلاثين ومائة .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال يحيى بن معين ليس بثقة وقال الدارقطنى وغيره متروك وقال ابن حبان كان

معن يروى بعضلات عن الثقات حتى ربما سبق الى القلب انه كان المعتمد لهما

لا يجوز الاحتجاج بخبره بحال وقال ابن المدينى كان ضعيفا وليس بشى* وقال

ابن سعد كان ضعيف الحديث وليه بذلك وقال ابو حاتم لم يرو عنه يحيى بن

سعيد القطان ولا عبد الرحمن بن مهدي وقال ايضا سألت على بن المدينى عن

غالب الجزرى فقال ما كتبت منذ صغرى الى الآن من حديثه شيئا وقال عبد الرحمن

بن ابى حاتم سألت ابى عن غالب الجزرى قال متروك الحديث منكر الحديث وقال

الجوزجاني غير مقنع وقال الحاكم ساقط الحديث ونقل البخارى عن يحيى بن معين

x مصادر ترجمته :

الكامل لابن عدى ق ٢ ٢٢٩/٢
الفتح والتعديل لابن ابى حاتم ق ٢ ٤٨/٣

الضعفاء الضعيف للبخارى ص ٩٢

الضعفاء للنسائى ص ٨٦

المجروحون لابن حبان ٢٠١/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٣٣١/٣

المننى فى الضعفاء للذهبي ٥٠٥/٢

لسان الميزان لابن حجر ٤١٤/٤

أنه قال فيه منكر الحديث وقال الساجو ضعيف وقال البرقي عنه لا يكتب حديثه
وقال النسائي في الجرح والتعديل ليس بثقة ولا يكتب حديثه وفي الضعفاء متروك
الحديث وكذا العجلي ونقل ابن حجر ابن الجارود وابن شاهين نكراه
في الضعفاء وقال العقيلي كان ضعيفا في الحديث وقال ابن عدي ولغالب غير ما
ذكرت وله احاديث منكورة المتن مما لم يذكره وسمع منه وكيع وتركه لكونه قال حدثنا
سعيد بن المسيب والاعمش وقصته ذكرها ابن عدي في الكامل من طريق محمد بن
عبد الله المخزومي عنه قال رأيت غالبا يطوف فذكر من هيئته قال فسألت عن حديث
فقال حدثنا سليمان الاعمش وسعيد بن المسيب قال فتركته وقال الذهبي في
المغنى غالب بن عبيد الله العقيلي عن علي بن ابي رباح تركوه .
النتيجة : غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري متروك الحديث وله حديث واحد
في سنن الدارقطني (١) .

رقم (٧٦) : قال الامام العافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا عثمان
ابن احمد الدقاق نا محمد بن الحسين الحنيني نا جندل بن والي نا عبيد الله
ابن عمرو عن غالب بن علي عن عائشة قالت لما قبلي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم صلى ولا يتوضأ .

رساله : عثمان بن احمد الدقاق تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩)

محمد بن الحسين العنيني هو محمد بن الحسين بن موسى بن ابي الحنين

ابو جعفر الحزاز المصروف بالعنيني من اهل الكوفة قدم بغداد قال عنه الخطيب

(١)
كان ثقة صدوقا توفي سنة ٢٧٧هـ .

جندل بن والى هو جندل بن والى التغلبي ابو علق الكوفي صدوق يغلط

(٢)
ويصحف توفي سنة ٢٢٦هـ .

عبيد الله بن عمرو هو عبيد الله بن عمرو بن ابي الوليد الرقي ابو رهب

(٣)
الاسدي ثقة فقيه ربما وهم توفي سنه ١٨٠هـ .

علاء هو ابن ابي رباح تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠)

عائشة تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٨) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه به

الحديث أخرجه الدارقطني في اب صفة ما ينقهر الوضوء وما روى في الملامسة

والقبلة أخرجه من طريق غالب بن عبيد الله عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها ثم

قال غالب هو ابن عبيد الله متروك وله من وجه آخر الى غالب بن عبيد الله عن
(٤)

عطاء عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض نساءه ثم لا يحدث

وضوء ثم قال قوله عبد الله بن غالب يعني في السند وهم وانما اراد غالب بسن

عبيد الله وهو متروك وابو سلمة الجهني هو خالد بن سلمة ضعيف وليس بالذي يروى

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢/٢٢٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١/١٣٥

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٥٣٧

(٤) سنن الدارقطني ١/١٣٧

عنه زكريا بن ابي زائدة وله من وجوه اشرى كثيرة عن عائشة رضى الله عنها وبالفاظ
مقاربة كلها لا تخلو من مقال واخرجه ابو داود ايضا من طريق آخر عن عائشة رضى
الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل امرأة من نساءه ثم خرج الى الصلاة ولم
يتوضأ قال عروة فقلت لهما من هي الا أنت فضحكت قال ابو داود هكذا رواه زائدة
وصد الحميد الحماني عن سليمان الأعمش واخرجه النسائي ايضا والترمذى وابن ماجه
واحمد مثله قال النسائي عقب ذكره للحديث ليس في هذا الباب حديث احسن من
هذا الحديث وان كان مرسلًا قلت وقد ذكره الدارقطني موصولاً عن ابراهيم التيمي
عن ابيه عن عائشة فوصل اسناده لكنه قال واختلف عنه في لفظه فقال عثمان بن ابي
شيبه عنه بهذا الاسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم وقال
عنه غير عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل ولا يتوضأ والله أعلم انتهى
لكنه لم يذكر اسناده فلم يمكن الحكم عليه بشئ* وقد بحثت عن هذا الاسناد الذي
اشار اليه وعلقه فلم اجد له وقال الترمذى بعد ما ذكر الحديث وانما تركناه لانه اخذ
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا لانه لا يصح عندهم وقال سمعت
محمد بن اسماعيل بن علف الحديث وقال عبيد بن ابي ثابت لم يسمع من عروة ثم قال
وقد روى عن ابراهيم التيمي عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبلها ولم يتوضأ
قال وهذا لا يصح ايضا ولا نعرف لابراهيم التيمي سماعا عن عائشة وليس يصح عن

(١) سنن ابو داود ٤٠ / ١

(٢) سنن النسائي ٨٦ / ١ سنن الترمذى ١٣٣ / ١

سنن ابن ماجه ١٦٨ / ١ مسند احمد ٢١٠ / ٦

النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ^(١) وأخرجه عبد الرزاق أيضا كملته من طريق الأوزاعي قال أخبرني عمرو بن شعيب عن امرأة ساءها أنها سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وكان يخرج إلى الصلاة فيقبلني ثم يصلي فما يحدث وضوءاً قلت وقد ساءها الدارقطني فقال هي زينب السهمية ^(٢) قال عنها ابن حجر في التقريب لا يعرف حالها وأخرجه البيهقي أيضا في كتابه السنن من طرق متعددة قال فيه وقد روينا سائر ما روى في هذا الباب وبينما ضعفها في الخلافات والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها ولو صح أسنده لقلنا به إن شاء الله تعالى ^(٣) وفي معرفة السنن أيضا ذكره من طرق عدة من بينها قال ورواه غالب بن عبید الله الجزري وقيل عبد الله بن غالب عن عطاء عن عائشة وثالب ضعيف وروى من وجه آخر عن عطاء وكل ذلك ضعيف والصحيح عن عطاء من قوله وعن عطاء عن ابن عباس من قوله فجعله بعض الضعفاء عن عطاء عن عائشة مرفوعا والصحيح عن عائشة فهي قبلة الصائم فقلنا بعض الضعفاء فحملوه على ترك الوضوء منها والله أعلم قال أصحابنا ولو صح منها أسناد واحد لقلنا به إن شاء الله كما قال الشافعي في القديم وقد روينا إيجاب الوضوء منها عن من سيمندم من الصحابة بإسناد صحيح مع

(٤)

الاستدلال بالكتاب والاحتياط لأمور العبادة والله التوفيق قلت خلاصة الكلام

-
- (١) سنن الترمذي ١٣٣/١
 (٢) المصنف لعبد الرزاق ١٣٥/١
 (٣) السنن الكبرى للبيهقي ١٢٧/١
 (٤) معرفة السنن والآثار للبيهقي ١٢١/١

على الحديث انه بهذا الاسناد غير ثبت فيه غالب بن عبد الله الجزري مسترود
الحديث متهم وقد ثبت من طريق آخر كما تقدم وكما ان الطارق قد يشد بعضها
بعضا قال ابن عبد البر في الاستذكار هذا الحديث عندهم معلول فمنهم من قال
لم يسمع حبيب من عروة ومنهم من قال ليس هو عروة بن الزبير وضمفوا هذا الحديث
ودفعوه وصححه الكوفيون وثبتوه لرواية الثقات ائمة الحديث له وحبيب بن ابي ثابت
لا ينكر لقاؤه عروة لروايته عن هو اكبر من عروة واجل واقدم موتا وهو امام من ائمة
العلماء الجلة قلت ومن ضعف الحديث الامام البخاري رحمه الله كما حكاه الترمذي
(١)
عنه وكذا ابو حاتم فيما روى عنه ابنه انه لم يصح حديث عائشة في ترك الوضوء
في القبلة يعني حديث الامش عن حبيب عن عمروة عن عائشة وكذا احمد فيما حكاه
ابن قدامة عنه انه غلط الحديثين جميعا يعني حديث ابراهيم التيمي وحديث عروة
ومن ضعفه ايضا سفيان الثوري ويحيى بن سعيد القطان والترمذي والدارقطني
(٢)
والبيهقي وغيرهم وقد تكلم الشيخ القاضي احمد شاكر على الحديث وصححه والحديث
يدل على ان القبلة لا تنقض الوضوء وكذا اللبس من باب اولي قال الامام النووي وهو
مرود عن ابن عباس وعطاء وطاوس ومسروق والحسن وسفيان الثوري وبه قال ابو حنيفة
لكه قال اذا باشرها دون الفرج وانتشر نعليه الوضوء ومذهب آخر قال ان اللمس
ينقض الوضوء مطلقا وبه قال عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر

(١) الاستذكار لابن عبد البر ١/٣٢٣

(٢) علل الحديث لابن ابي حاتم ١/٤١

(٣) انظر سنن الترمذي تحليق احمد ساكر ١/١٣٤

وزيد بن اسلم مكحول والشعبي والنخعي وعطاء بن السائب والزهري ويعني بسن سعيد الانباري وربيعة بن سعيد بن عبد العزيز والشافعي وهي احدى الروايتين عن الاوزاعي ومذهب آخر قال ان لمس بشهوة انتقض والا فلا وهو مروى عن الحكم وحماد ومالك والليث واسحاق ورواية عن النخعي وربيعة والثوري وعن احمد ثلاث روايات كالمذاهب الثلاثة المذكورة بمذهب آخر قال ان لمس عمدا انتقض والا فلا وهو مذهب داود وخالفه ابنه بقل لا ينتقض بحال ومذهب آخر قال ان لمس بأعضاء الوضوء انتقض والا فلا كذا جاءه مصاحب الحاوي عن الاوزاعي وحكى عنه انه لا ينتقض الا باليد ومذهب آخر قال ان لمس بشهوة انتقض وان لمس فوق حائل رقيق حكى عن بيعة ومالك في رواية عنهما ^(١) قلت وفي الباب أحاديث منها حديث ابي امامة الباهلي قال قلت يا رسول الله الرجل يتوضأ للصلاة ثم يقبل أهله او يلاعبها اينتقض ذلك وضوءه قال لا رواه ابن حبان في الضعفاء واعطيه بركن بن عبد الله الشامي قال روى عن علي بن ابي طالب وشيبه بمائة حديث ما لكثير شؤ منها أصل لا يجوز الاحتجاج به بحال وقد عن مكحول عن ابي امامة بنسخة اكثرها

(٢)
موضوع .

ومنها حديث معاذ بن جبل قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله أرأيت رجلا اتى امرأة وليس بينهما معرفة فليس يأتى الرجل شيئا الى امرأته

(١) انظر المجموع للإمام النووي ٣٠ / ٢

(٢) المجروحون لابن حبان ٢٠١ / ٢

الا وقد اتى هو اليها الا انه لم يجامعها قال فانزل الله " اقم الصلاة طرفى
النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهب السيئات " انك ذكرى للذاكرين " فأمره
أن يتوضأ ويصلى قال معاذ قلت يا رسول الله اهل له خاصة ام للمؤمنين عامة ؟
قال بل للمؤمنين عامة رواه الترمذى وان هذا حديث ليس اسناده بمتصل عبد الرحمن
بن ابي ليلو لم يسمع من معاذ ومعاذ بن جبل مات فى خلافة عمر وقتل عمر
وعبد الرحمن بن ابي ليلو غلام صغير ابن ست سنين وقد روى عن عمر . (١)
ومنها حديث عائشة رضى الله عنها قالت بثسما عدلتونا بالكلب والحمار لقد
رأيتنى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يلى وانا مضطجعة بينه وبين القبلة فاذا
أراد ان يسجد غمز رجلى فقبضتهما رواه البخارى وفى رواية له عنها قالت كنت
أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي فى قبلته فاذا سجد غمزنى
فقبضت رجلى فاذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح .
ومنها حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقبل ولا يميل الوضوء رواه ابن حبان واعلمه بخالد بن عبيد الله قال كان من
يروى المعضلات عن الثقات حتى ربما سبق الى القلب انه كان المعتمد لها لا
يجوز الا استتجاج بخبره بحال . (٣)

(١) سدن الترمذى ٢٩١/٥ من نسخة الحلبي

(٢) صحيح البخارى ١٠٠/١

(٣) المجروحون لابن حبان ٢٠١/٢

(٥٢) فراة بن السائب : (x)

اسمه ونسبه : هو فراة بن السائب ابو سليمان وقيل ابو المعلى الجزرى وهو من رجال الدارقطنى .

شيوخه : روى عن ميمون بن مهران .

تلاميذه : روى عنه حسين بن محمد المرزى وشبابة بن سوار وجماعة .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال البخارى منكر الحديث وقال يحيى بن معين ليس بشىء وقال الدارقطنى

وغيره متروك وقال احمد بن عنبىل قريب من محمد بن زياد الطحان فميمون يتهم

بما يتهم به ذاك وقال الساجى تركوه وقال النسائى متروك الحديث وقال عباس بن

يحيى بن معين منكر الحديث وقال ابو احمد الحاكم ذاهب الحديث وقال ابن عدى

له احاديث غير محفوظة وعن ميمون من ائير وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم سألت

أبى عنه فقال ضعيف الحديث منكر الحديث وقال ايضا سألت ابازرة عن فراة بن

السائب فقال ضعيف الحديث وقال ابن حبان كان ممن يروى الموضيعات عن

x مصادره ترجمته :

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ٢ / ٨٠ / ٣

المجروحون لابن حبان ٢ / ٢٠٧

ميزان الاعتدال للذهبى ٣ / ٣٤١

المنفى فى الضعفاء للذهبى ٢ / ٥٠٦

لسان الميزان لابن حجر ٤ / ٤٣٠

الاثبات ويأتي بالمخالفات عن الثقات لا يوزن الاحتجاج به ولا الرواية عنه ولا كتابة حديثه الا على سبيل الاختبار وقال الذهبي في المغني قال البخاري منكسر الحديث تراؤه .

النتيجة : فرات بن السائب متروك الحديث وله حديث واحد في سنن الدارقطني . (١)

رقم (٧٧) قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا محمد بن مخلد ثنا احمد بن الوليد الفحام ويحيى بن زيد بن يحيى الفزاري قالانا خنيس بن بكر ابن خنيس ثنا الفرث بن سليمان الجزري كذا قال الفحام عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عباس قال كان آخر ما كبر النبي صلى الله عليه وسلم على الجنابة اربعا وكبر عمر على ابي بكر اربعا وكبر عبد الله بن عمر على عمر اربعا وكبر الحسن بن علي على ابي بكر اربعا وكبر الحسين بن علي الحسن اربعا وكبر الملائكة على آدم عليه السلام اربعا .

رجاله : محمد بن مخلد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨)

احمد بن الوليد الفحام هو احمد بن الوليد بن ابي الوليد ابو بكر الفحام وهو

اخو محمد بن الوليد قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٢٧٣هـ . (٢)

يحيى بن زيد بن يحيى الفزاري هو يحيى بن زيد بن يحيى بن زيد ابو زكريا

الفزاري ذكره الخطيب في تاريخه ولم يقدر عنه شيئا . (٣)

(١) انظر الحديث رقم ٢٠٥

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٨٨/٥

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢١٩/١٤

حنيس بن بكر بن حنيس هو حنيس بن بكر بن حنيس شيخ ضعيف كذا قال عنه

(١)
الخطيب .

ميمون بن مهران تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣)

عبد الله بن عباس تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في أبواب التسليم في الجنائز واحد والتكبير اربعا

وخمسا أخرجه من طريق فوات بن سليمان الجعفي قال كذا قال الغمام عن ميمون

ابن مهران عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما الحديث ثم قال انما هو فسررات

ابن السائب متروك الحديث هذا وقد سبق ان خرجته وتكلمت عليه بالتفصيل في

الحديث رقم (٤٨) .

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٤١/٨

(٢) سنن الدارقطني ٧٢/٢

(x)
 (٥٣) مبشر بن عمير :
~~سنة~~

اسمه ونسبه : هو مبشر بن عمير القرشي ابو حفص العمص كوفي الاصل وهو من
 رجال ابن ماجه والدارقطني وابن عبان في الضعفاء * وابن عدى والحقيلى والبيهقى
 شيوخه : روى عن زيد بن اسلم وقتادة وابى الزبير والزهرى وميد الاول وعالية
 وحجاج بن ارطاة والحكم بن عتيبة وغيرهم .
 تلاميذه : روى عنه بقية بن الوليد ومحمد بن شعيب بن شاور والخليل بن مرة
 وابو حيوة شريح بن يزيد واليمان بن عدى وابو المفيرة وابو اليمان الحكم بن نافع
 وآخرون .

كلام الائمة النقاد فيه :
~~سنة~~

قال عبد الله بن احمد عن ابيه روى عنه بقية وابو المفيرة احاديث موضوعة
 كذب وقال مرة ليس بشئ * ينسخ الحديث وقال الجرجاني حدثت عن احمد قال مبشر
 ابن عمير شغل القرآن عن الحديث احاديثه بواطيل وقال البخارى منكر الحديث
 وقال الدارقطني متروك الحديث وقال ابن عدى هو بين الامر في الضعف وعامة ما
 يرويه غير محفوظ من حديث الكوفة من شيوخهم وشيوخ البصرة وغيرهم وقال ابن حبان
 يروى من الثقات الموضوعات لا يحل كتابة حديثه الا على جهة التعجب وقسائل

مصادر ترجمته :
~~سنة~~

الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ١ / ٤٤٣ / ٣٤٣

المجر وحون لابن حبان ٣ / ٣٠

ميزان الاعتدال للذهبي ٣ / ٤٣٣

المخني في الضعفاء للذهبي ٢ / ٥٤١

تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠ / ٣٢

تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٢٢٨

الدارقطنى مرة متروك الحديث يضح الا . اديث ويكذب وقال محمد بن عون عن ابن معين ضعيف وقال الذهبى فى الميزان الاول ترجمته ابن عدى بسياق الاحاديث الواهية وفى المننى قال مشرب بن عبيد الحمص عن الزهرى قال احمد كان يضع الحديث وقال الحافظ ابن حجر هو كوفى الاصل متروك ورواه احمد بالوضع من السابقة له فى ابن ماجه حديث واحد فى غسل الميت .

النتيجة : مشرب بن عبيد الحمص متروك الحديث متهم وله ثلاثة احاديث فى سنن الدارقطنى .

رقم (٧٨) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى نا ابو جعفر محمد بن سليمان النعمانى نا ابو عتبة احمد بن الفرج نا بقرية حدثنى مشرب بن عبيد حدثنى الحجاج بن ارطاة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت مسر سراقه بن مالك المدائنى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن التفسوط فأمر ان يتنكب القبلة ولا يستقبلها ولا يستدبرها ولا يستقبل الريح وان يستنجس بثلاثة احجار ليس فيها رجم او ثلاثة اعيان او ثلاثة حثيات من تراب .

رحاله : أبو جعفر محمد بن سليمان النعمانى هو محمد بن سليمان بن عمرو بن الحسين ابو جعفر الباهلى النعمانى قال عنه الخليل قال الدارقطنى كان من

الثقات .
()

أبو عتبة أحمد بن الفرج هو أحمد بن الفرج بن سليمان أبو عتبة الكندي
الحمصي ويعرف بالحجازي قال عنه الخليل قال أبو هاشم وأصحابنا يقولون إنه
كذاب فلم نسمع منه شيئا توفي سنة ٢٧٢ هـ .^(١)

بقية هو ابن الوليد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩)

العجاج بن أرطاة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٠)

هشام بن عروة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٨)

أبوه هو عروة بن الزبير أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٨)

عائشة أيضا تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٨) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب الاستتجاء من طريق مشر بن عبيد

حدثني العجاج بن أرطاة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

(٢)

الحديث ثم قال لم يروه غير مشر بن عبيد وهو متروك الحديث ولم أجد أحدا أخرجه

بهذا اللفظ غير الدارقطني وذلك يكون الحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه

مشر بن عبيد متروك الحديث متهم والحديث يدل على النهي عن استقبال القبلة

أو استدبارها في قضاء الحاجة قال الامام النووي فيه أربعة مذاهب أحدها

مذهب الشافعي ان ذلك حرام في الصحراء جائز في الهنيان وهذا قول المباسين

عبد المطلب وعبد الله بن عمر والشمسي ومالك وإسحاق ورواية عن أحمد والمذهب

الثاني يحرم ذلك في الصحراء والهنيان وهو قول أبي ايوب الانصاري الصحابي ومجاهد

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٣٩/٤

(٢) سنن الدارقطني ٥٦/١

والنخعي والثوري وابى ثور ورواية عن احمد والمذهب الثالث يجوز ذلك في البناء
والصحراء وهو قول عروة بن الزبير وربيعة وداود الناهري والمذهب الرابع يحرم
الاستقبال في الصحراء والبناء ويحل الاستدبار فيهما وهو رواية عن ابي حنيفة
(١)
واحمد ايضا كذا حكاه النووي وزاد ابن حجر في المسئلة ثلاثة مذاهب اخرى منها
جواز الاستدبار في البنين فقط تمسكا بالاهر حديث ابن عمر وهو قول ابي يوسف
ومنها التحريم مطلقا حتى في القبلة المنسوخة وهي بيت المقدس وهو محكى عن
ابراهيم وابن سيرين وقد قال به بعض الشافعية ايضا حكاه ابن ابي الدم عملا
بحديث معقل الاسدي قال وهو حديث ضعيف لان فيه راويا مجهول الحال ومنها
أن التحريم مختص باهل المدينة ومن كان على سمتها فاما من كانت قبلته في جهة
المشرق او المغرب فيجوز له الاستقبال والاستدبار مطلقا لعموم قوله شرقوا او غربوا
(٢)
قاله ابو عوانة عما حب المزني والحديث يدل ايضا على مشروعية الاستتباب بثلاثة
أحجار وليس فيها ربيع أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حشيات من تراب وقد سبق ان ذكرت
آراء الفقهاء في المسئلة في الحديث رقم (٥) كما ان للدارقطني من حديث عائشة
رضي الله عنها وجها آخر اخرجه من طريق ابي عوانة عن خالد الحذاء عن عراك بن
مالك عن عائشة قالت ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أن قوما يكرهون أن يستقبلوا
القبلة بغائط او بول فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بوضع خلاثه ان يستقبل به القبلة

(١) المجموع للإمام النووي ٨٤ / ٢

(٢) ان الرفتح الهاري لابن حجر ٢٤٦ / ١

ثم قال بين خالد الحذاق وعراك خالد بن ابي الصلت ومن طريق آخر عن القاسم بن مطيب عن خالد الحذاق قال كانوا عند عمر بن عبد العزيز فقال ما استقبلت القبلة بفائط منذ كنت رجلا عراك بن مالك عنده فقال عراك قالت عائشة بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قوما يكرهونه فأمر بمقعدته فحولت الى القبلة ثم قال وهذا مثله تابعه يحيى بن مطر عن خالد عن عراك بن مالك عن عائشة قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكرهون ان يستقبلوا القبلة بفائط او يول فحول - مقعدته الى القبلة ثم قال هذا القول اصح هكذا رواه ابو عوانة والقاسم بن مطيب بن مطر عن خالد الحذاق عن عراك ورواه علي بن عاصم وحماد بن سلمة عن خالد الحذاق عن خالد بن ابي الصلت عن عراك وتابعهما عبد الوهاب الثقفي الا انه قال عن رجل ثم ذكر الحديث نحوه قال ابن ابي حاتم سألت اباي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن خالد الحذاق عن خالد بن ابي الصلت عن عراك بن مالك قال سمعت عائشة تقول سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوما يكرهون استقبال القبلة بالفائط فقال حملوا مقعدى الى القبلة قال ابي فلم ازل اقف اثر هذا الحديث حتى كتبت بمصر عن اسحاق بن بكر بن مضر وغيره عن بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة ^(١) وهذا شبه هذا وقد ذكره الذهبي ايضا في الميزان واعطه بخالد بن ابي الصلت حيث قال لا يكاد يحرف تفرد عنه به خالد الحذاق وهذا حديث منكر وتارة رواه الحذاق عن عراك مدلسا

(١) انظر على الحديث لابن ابي حاتم ٢٩/١

وتارة يقول عن رجل عن عراك لكنه قال ما سمعت احدنا تعرض الى لينة لكن الخبر منكر^(١)

وقال النووي في شرح مسلم ان اسناده حسن وقد احتج به من اباحه مطلقا وزاد

في المجموع قال لكن اشأ البخاري في تاريخه في ترجمة خالد بن ابي الصلت الى أن
(٢)

فيه طة قلت خالد هذا قال عنه ابن جرير في التقريب مقبول والحديث اخرجه ابن

ماجة ايضا وكذا الامام احمد في مسنده عن طريق حماد بن سلمة عن خالد الحذاء

عن خالد بن ابي الصلت عن عراك عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم قد فعلوها استقبلوا بمقعدتي الذلعة واللفظ لا احمد^(٣) هذا وفي الباب احاديث

كثيرة منها حديث عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت على

حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت يوما

على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت

المقدس لحاجته رواه البخاري وفي رواية له عنه قال ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة

لبعض حاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستديرا القبلة

مستقبل الشام .^(٤)

ومنها حديث معقل بن ابي معقل الاسدي قال نهى رسول الله صلى الله

عليه وسلم ان نستقبل القبلتين ببول او غائط رواه ابو داود^(٥) .

(١) ميزان الاعتدال للذهبي ٢٣٢/١

(٢) انظر المجموع للنووي ٨٢/٢ وشرح مسلم للنووي ١٥٤/٣

(٣) مسند احمد ١٣٧/٦

(٤) صحيح البخاري ٣١/١

(٥) سنن ابي داود ٣/١

ومنها حدیث سلمان قال قیل له قد علمکم نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم کل شیء
 حتی الخراءة قال فقال اجل لقد نهانا ان نستقبل القبلة لئلا نبول او
 ان نستنجی برجیع او بطنم رواه مسلم ^(١) وفي رواية له عنه قال قال لنا المشركون
 انی أرى صاحبکم یعلمکم حتی یعلمکم الغراءة فقال اجل انه نهانا ان نستنجی
 احدنا بيمينه او یستقبل القبلة ونهی عن الروث والمغزاة وقال لا یستنجی احدکم
 بدون ثلاثة اجار .

ومنها حدیث جابر رضی اللہ عنه قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
 قد نهانا ان نستدبر القبلة او نستقبلها بخروجنا اذا اهرقنا الماء ثم قد رأیته قبل
 موته بحام یبول مستقبل القبلة رواه ابو داود ^(٢) .

ومنها حدیث ابی هريرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما انما لکم
 بمنزلة الوالد اعلمکم فاذا أتى احدکم الغائط فلا یستقبل القبلة ولا یستدبرها ولا
 یستدب بيمينه وكان یأمر بثلاثة اجار ینهی عن الروث والرمة رواه ابو داود ^(٣) .

ومنها حدیث ابی ایوب الانصاری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
 اذا أتى احدکم الغائط فلا یستقبل القبلة ولا یبولها ظهره شرقوا او غربوا رواه البخاری ^(٤)

رقم (٧٩) الحدیث الثانی :

قال الامام العافظ أبو الحسن علی بن عمر الدارقطنی نا احمد بن عیسی بن

-
- (١) صحیح مسلم ١٢٦ / ١
 (٢) سنن ابی داود ٣ / ١
 (٣) سنن ابی داود ٣ / ١
 (٤) صحیح البخاری ٣١ / ١

السكين البلدي نا زكريا بن الحكم الذي عني نا ابو المنيرة عبد القدوس بن الحجاج
نا مبشر بن عبيد حدثني الحجاج بن أرطاة عن عطاء وعمر بن دينار عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكحوا النساء الا الأقطا ولا
بمزوجهن الا الأوليا ولا مهر دون عشرة داهم .

رجاله : احمد بن عيسى بن السكين البلدي هو احمد بن عيسى بن السكين بن
(١)
عيسى بن فيروز بن الحجاج الشيباني البلدي قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٣٢٣ .

زكريا بن الحكم الذي عني لم أدر له على ترجمة .

عبد القدوس بن الحجاج ابو المنيرة هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني
(٢)
ابو المنيرة الحمصي ثقة .

الحجاج بن أرطاة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٠) .

عطاء هو ابن ابي رباح تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠) .

عمر بن دينار هو عمرو بن دينار المكي ابو محمد بن الاشعث الجمحي مولى
(٣)
ثقة ثبت .

جابر بن عبد الله تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣)

(١) تاريخ بغداد للخازني بغداد ٤ / ٢٨٠

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٥١٥

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٦٤

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطَانِيُّ فَوْيَابَابِ الْمَهْرِ مِنْ طَرِيقِ مَبْشَرِ بْنِ عُبَيْدٍ حَدَّثَنِي ؟

الحجاج بن أرطاة عن علي بن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه

مرفوعاً ثم قال مبشر بن عبيد متروك الحدِيثُ وبهذا السند رواه الحقيلى أيضاً فى

كتابه الضعفاء فذكر الحدِيثُ مثله وأعله به ^(١) وكذا البيهقى فى السنن فذكر الحدِيثُ

مثله ثم نقل كلام الدارقطاني فيه وزاد والحجاج بن أرطاة لا يحتج به ولم يأت به

عن الحجاج غير مبشر بن عبيد الحلبي وقد اجتمعوا على تركه وكان احمد بن حنبل

رحمه الله يرميه بوضع الحدِيثُ وفى معرفة السنن والآثار وذكره أيضاً مثله ^(٢) ورواه ابن

حبان أيضاً فى الضعفاء من طريق مبشر بن عبيد عن الحجاج بن أرطاة عن علي

وعمر بن دينار عن جابر قال قال النبي عليه الصلاة والسلام لا مهر دون عشرة دراهم

وفى رواية له أيضاً عن مبشر بن عبيد عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا تنكحوا النساء الا من الأكفاء ولا يزوجهن الا الأولياء ولا مهر دون

عشرة دراهم ثم قال وهذا التخليط من مبشر بن عبيد مرة كان يحدث هكذا ومرة

هكذا وأعله به حيث قال يروى عن الثقات الموضوعات لا يحل كتابة حديثه الا على

جهة التعجب ورواه ابن عدى أيضاً فى الكامل من طريق عدة الى مبشر بن عبيد ^(٤)

فذكر الحدِيثُ مثله ثم قال وهذا الحدِيثُ مع اختلاف ألفاظه فى المتن ومع اختلاف

(١) سنن الدارقطاني ٢٤٤/٣

(٢) الضعفاء للحقيلى ٤٢٦/٣ مخطوطة

(٣) السنن الكبرى للبيهقى ٢٤٠/٧ ومعرفة السنن والآثار للبيهقى ٣٥١/٣

(٤) المجروحون لابن حبان ٣٠/٣

(١) اسناده باطل كله لا يرويه غير مبشر ورواه ابن خزيمة ايضا وقال انا ابرأ من عهدته

مبشر كذا عنه ابن عراق في تنزيه الشريعة هذا وقد ذكره ابن الجوزي ايضا في

(٢)

كتابه الموضوعات من طريق ثلاثة ثم نقل كلام ابن عدي وابن حبان فيه ومن حد يسه

جابر هذا اخرجه الدارقطني من وجوه اخرى متعددة وبالفاظ مختلفة كلها ضعيفة

وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه مبشرين عبید متروك الحديث

متهم والحدیث يدل على اشتراط الكفاية في النكاح وه قال احمد في رواية عنه

لقول عمر رضي الله عنه قال لا آمنن فروع ذوات الأحساب الا من الاكفاية رواه

(٣)

عبدالرزاق وفي رواية عن احمد ايضا قال انها ليست شرطا في النكاح قال ابن قدامة

وهذا قول أكثر اهل العلم روى نحو هذا عن عمر وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز

وعبيد بن عمير وحماد بن ابى سليمان وابن سيرين وابن عون ومالك والشافعي واصحاب

(٤)

الرأى لقوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم ويدل الحديث ايضا على اشتراط الولى

في النكاح قال ابن قدامة روى هذا عن عمرو بن وهب وابن مسعود وابن عباس وابى

هريرة وعائشة رضي الله عنهم واليه ذهب سعيد بن المسيب والعسن وعمر بن مسعود

عبد العزيز وياهر بن زيد والثوري وابن ابى ليلى وابن شبرمة وابن المبارك وعبد الله

المنبري والشافعي واسحاق وابو عبيد روى عن ابن سيرين والقاسم بن محمد

والحسن بن صالح وابى صالح وابو يوسف انه لا يجوز للمرأة تزويج نفسها بخير اذن

(١) الكامل لابن عدي ق ٢ ٤١/٣ مخطوطة

(٢) تنزيه الشريعة لابن عراق ص ٢٠٧

(٣) الموضوعات لابن الجوزي ٢٦٣/٢

(٤) المصنف ليعبد الرزاق ١٥٢/٦

(٥) انوار المنى لابن قدامة ٣٣/٧

الولى فان فعلت كان موقوفا على ابيها وقال ابو حنيفة لها ان تزوج نفسك
 وغيرها وتوكل في النكاح ولا يشترط الوار في النكاح لقوله تعالى " فلا تمضوهن ان
 ينكحن ازواجهن " ويدل الحديث ايضا ان المهر لا يقل عن عشرة دراهم منه
 (١)
 قال ابو حنيفة واصحابه وقال مالك اقله بيت دينار كتصاب السرقة وقال ابن شبرمة اقله
 خمسة دراهم اعتبارا بنصاب القطع في السرقة وكره النخعي ان يتزوج بأقل من أربعين
 درهما وقال مرة عشرة كذا حكاه النووي وعكس ابن قدامة في رواية عنه عشرين وعنه
 ايضا روى من الذهب ومذهب الجمهور ان المهر ليس له أقل ولا أكثر بل كل ما كان
 مالا جازا أن يكون مهرا وهو مذهب جمهور العلماء من السلف والخلف به قال
 ربيعة وابو الزناد وابن ابي نعيم ويحيى بن سعيد والليث بن سعد والثوري والاوزاعي
 ومسلم بن خالد الزنجي وابن ابي ليلى وداود وفقهاء اهل الحديث وابن وهب
 من اصحاب مالك وهو المتمد في مذهب الشافعي كذا حكاه النووي قال وهذه
 (٢)
 المذاهب سوى مذهب الجمهور مخالفة لامة قلت ومن حديث جابر هذا اخرجه
 الامام مسلم ايضا في صحيحه لكنه من طريق ابن جريج اخبرني ابو الزبير قال
 سمعت جابر بن عبد الله يقول كنا نسامة بالقبضة من التمر والدقيق الايام على
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن

(١) انارالمفنى لابن قدامة ٧/٧

(٢) انارشرح مسلم للنووى ٢١٣/٩

(١) حديث قال البيهقي والنسخ انما ورد في المال الاجل الا قد رما كانوا عليه ينكحون

(٢) من الصداق واخرجه ابو داود ايضا في السنن لكنه من طريق اسحاق بن جبرائيل

البخداوى اخبرنا موسى بن مسلم بن رومان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعى منى صداق امرأة مله نقيه سويفا او

(٣)

تمرا فقد استحل هذا وفي الباب احاديث كثيرة منها حديث ابو سلمة بن عبد الرحمن

انه قال سألت عاتمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى

الله عليه وسلم قالت كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة اوقية ونشا قالت اتدرى ما المنش ؟

قال قلت لا قالت نصف اوقية فقلت خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى

(٤)

الله عليه وسلم لأزواجه رواه مسلم .

ومنها حديث ابن بن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف جاء الى

رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم

فأخبره انه تزوج امرأة من الانصار قال ثم سقت اليها قال زنة نواة من ذهب قيمال

(٥)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدوه بشاة رواه البخارى .

ومنها حديث ام عبيدة انها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض الحبشة

فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وأمهر عنه أربعة آلاف درهم وبعث

بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيل بن حسنة رواه ابو داود وقال

(١) صحيح مسلم ٥٨٦/١

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٣٨/٧

(٣) سنن ابي داود ٤٨٦/١

(٤) صحيح مسلم ٥٩٧/١

(١)
حسنة هي امه .

ومنها حديث عامر بن ربيعة عن ابيه ان امرأة من بنى فزارة تزوجت علي بن علي

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اُرئيت من نفسنومالك بنعليين ؟ قالت نعم قال

فأجازه رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح . (٢)

ومنها حديث ابى هريرة قال كان صداقنا اذا كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم فينا عشرة اواق اربعمائة درهم رواه عبد الرزاق . (٣)

ومنها حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكحوا الأيامي

ثلاثا قيل ما الملائق بينهم يا رسول الله قال ما تراضى عليه الأهلون ولو قضيهيب
(٤)

من أرباب رواه الدارقطنى وفى اسناده محمد بن عبد الرحمن بن الهيثمى قال عنه

ابن حجر فى التقريب ضعيف وقد اتهمه ابن عدى وابن حبان روى عن ابيه وهو

ضعيف ايضا .

رقم (١٠) الحديث الثالث :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى نا احمد بن ابراهيم

ابن حبيب الزراد نا ابو عتبة احمد بن الفرج نا نقيه بن الوليد نا مشر بن عبيد

عن الحجاج بن أرملة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على

بن أبى طالب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لقاتل وصية .

(١) سنن ابو داود ٤٨٦ / ١

(٢) سنن الترمذى ٤٢٠ / ٣

(٣) المصنف لعبد الرزاق ١٧٧ / ٦

(٤) سنن الدارقطنى ٢٤٤ / ٣

رحاله : احمد بن ابراهيم بن عبيد الزاد هو احمد بن ابراهيم بن حبيب بن عيسى ابو الحسن الحارثي يعرف بالزاد قال عنه الخايب سئل عنه الدارقطني فقال ثقة توفي سنة ٢٢٤ هـ . (١)

أبو عتبة احمد بن الفرج تلقمته ترجمته في الحديث رقم (٧٨)

بقية بن الوليد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٩)

الحجاج بن أرواة أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٠)

الحكم بن عتيبة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٨) .

عبد الرحمن بن ابي ليلى هو عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني

(٢)

ثم الكوفي ثقة اختلف في سماعه من عمرات بوقعة الجماجم .

على هو ابن ابي طالب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه ؛

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب الأفضية والاحكام وغير ذلك اخرجه من

طريق مشرب بن عبيد عن الحجاج بن أرواة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن

أبي ليلى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه مرفوعا ثم قال مشرب بن عبيد مسترودك

(٣)

الحديث يضح الحديث وهذا السند اخرجه البيهقي ايضا في السنن الا انه قال

عن مشرب بن عبيد عن حجاج بن أرواة عن عاصم بن بهدلة عن زر عن علي رضي

(١) تاريخ بغداد للخايب البغدادي ١٣ / ١

(٢) تقريب التمييز لابن حجر ٤٩٦ / ١

(٣) سنن الدارقطني ٢٣٦ / ٤

الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس لقاتل وصية ثم قال
تفرد به مشر بن عبيد الحمصي وهو منسوب الى وضع الحديث وانما ذكر هذا الحديث
لتعرف روايته وفي معرفة السنن والآثار ذكره ايضا من طريق مشر بن عبيد الحمصي
قال وهو متروك منسوب الى الوضع هذا وقد ذكره الزيلعي ايضا في نصب الراية نقلا
عن الدارقطني والبيهقي ونقل الأمامهما فيه وبذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير
ثابت فيه مشر بن عبيد متروك الحديث منهم والحديث يدل على عدم صحة الوصية
للقاتل قال ابن قدامة قال ابو بكر لا تدفع الوصية له فان احمد قد نص على أن العدير
اذا قتل سيده بطل تدبيره والتدبير وصية وهذا قول الثوري واصحاب الرأي لان
القتل يمنع الميراث الذي هو أكد من الوصية فالوصية أولى لأن الوصية أجريت مجرى
الميراث فيمنعها ما يمنعها وقال مالك ابو ثور وابن المنذر واظهر قول الشافعي
رضي الله عنه ورواية عن احمد تجوز الوصية له لأن الهبة له تصح فصحت الوصية له
كالذي وقال ابو الخطاب ان وصي له بعد جرحه صح وان وصي له قبله ثم طرأ -
القتل على الوصية أبطلها .بمعنا بين نصي احمد في الموضعين وهو قول الحسن
بن صالح قال وهذا قول حسن لأن الوصية بعد الجرح صدرت من أهلها في محلها
ولم يطرأ عليها ما يبطلها بخلاف ما اذا تقدمت فان القتل طرأ عليها فأبطلها لانه
يبطل ما هو أكد منها كما في الميراث قلت وفي الباب حديث عن عمر بن الخطاب رضي
(٤)

-
- (١) السنن الكبرى للبيهقي ٢٨١/٦
 - (٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي ٢٠١/٣
 - (٣) نصب الراية للزيلعي ٤٠٢/٤
 - (٤) انظر المعنى لابن قدامة ٢٠٠/٦

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لقاتل شي^ء رواه الدارقطني
وقال وعن سفيان عن ليث بن المولى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
(١)
واسناده حسن .

(٥٤) محمد بن زياد البشكري (X)

اسمه ونسبه : هو محمد بن زياد البشكري للطلحان الكوفي ويقال البغدادي الا يعرف

للقامه فاه المعروف بالميمون الرقي وهو من رباط الترمذي والداير قلني والعقيلي .

شيوخه : روى عن محمد بن عجلان وميمون بن مهران ومطل بن زياد الفردوسي

وابي بلال القسلي وجد الكريم بن مالك الجزري وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه عثمان بن زفر التيمي واسماعيل بن صبيح وعلاء بن يحيى وزهاد

ابن يحيى الحساني والحسن بن الربيع البوراني ومحمود بن خداش وشيبان بن

فروح وعقبة بن مكرم وابو همام والوليد بن شجاع وآخرون .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال عبد الله بن احمد سألت ابي عن محمد بن زياد كان يحدث عن ميمون بن

مهران فقال كذاب خبيث أوور ينسخ الحديث وقال ابو داود سمعت احمد يقول ما

كان أجرا ه يقول حدثنا ميمون بن مهران في كل شيء وقال ابراهيم بن الحسين عن

X مصادره ترجمته :

الجنح والتعديل لابن حاتم ق ٢ ٢٥٨/٣

المجروحون لابن عبان ٢ ٢٥٠/٢

تهذيب الكمال للمزي ٦ ١٩٩/٦

الضعفاء الصغير للبخاري ص ١٠٠

الضعفاء للنسائي ص ٩٥

ميزان الاعتدال للذهبي ٣ ٥٥٢/٣

المغني للذهبي ٢ ٥٨١/٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ٩ ١٢٠/٩

تقريب التهذيب لابن حجر ٢ ١٦٢/٢

ابن معين لم يمس بشئ * كذاب وقال محمد بن عثمان بن ابي شيبة سمعت ابن معين يقول كان بهنداد قوم كذابون يضعون الحديث منهم محمد بن زياد كان يضع الحديث وقال عبد الله بن علي بن المديني عن ابيه كتبت عنه كتابا فرميت به ~~بها~~ وضعفه جدا وقال عمرو بن علي الفلاس متروك الحديث كذاب منكر الحديث سمعته يقول ثنا ميمون بن مهران عن ابن عباس مرفوعا زينوا مجالس نساءكم بالمفزل وقال الجوزجاني كان كذابا وقال ابو زرعة كان يكذب وقال البخاري متروك الحديث وقال عمرو بن زرارة كان يتهم بوضع الحديث وقال الترمذي ضعيف في الحديث جدا وقال النسائي متروك الحديث وقال في موضح آخر كذاب وضرب ابو خيثمة علي حد يشبه وقال ابو حاتم والعجلي متروك الحديث وقال ابن حبان كان ممن يضع الحديث عن الثقات ويأتي عن الاثبات بالأشياء المعضلات لا يحل ذكره في الكتاب الا على جهة القدح فيه ولا الرواية عنه الا على سبيل الاعتبار عند اهل الصناعة خصوصا دون غيرهم وقال الدارقطني متروك ومرة قال بانه كذاب وقال الحاكم روى عن ~~ميمون~~ ابن مهران وغيره الموضوعات وقال الذهبي في المغني قال احمد كذاب خبيث يضع الحديث وقال الدارقطني كذاب وقال الحافظ ابن حجر في التقریب كذبه من ~~ال~~ الثامنة .

النتيجة : محمد بن زياد البشكري متروك الحديث متهم بالوضع وله حديث واحد في ~~سنن~~

سنن الدارقطني .

رقم (٨) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا محمد ~~بن~~

ابن الحسين بن سعيد النهمداني ثنا ابو يعقوب بن ابي ميسرة نا خالد ابن يحيى

نا محمد بن زياد عن ميمون بن مهران بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الاذنان من الرأس .

رجاله : محمد بن الحسين بن سعيد الهمداني هو محمد بن الحسين بن سعيد
ابن ابان ابو جعفر الهمداني قال عند الخليلي قال الدارقطني محمد بن الحسين
(١)
ابن سعيد الهمداني ثقة .

ابو يحيى بن ابو ميسرة لم اقل له على ترجمة .

خلاد بن يحيى هو خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى ابو محمد الكوفى

صدوق روى بالاربعاء وهو من كبار شيوخ البخارى توفى سنة ٢١٣ هـ . (٢)

ميمون بن مهران تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣) .

ابن عباس تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢) .

تخريجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب ما روى من قول النبي صلى الله عليه وسلم

الاذنان من الرأس أخرجه من طريق محمد بن زياد اليشكري عن ميمون بن مهران

عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا وله من وجه آخر الى محمد بن زياد مثله ثم

قال محمد بن زياد اليشكري متروك الحديث ورواه يوسف بن مهران عن ابن عباس

(٤)

(٤)

موقوفا وهذا السند رواه الحقليل ايضا في كتابه الضعفاء واعلم بمحمد بن زياد هذا

وقد سبق ان أخرجه في الحديث رقم (٣٠) وذكرت آراء الفقهاء في المسئلة في الحديث

رقم (١٥) .

(١) تاريخ بغداد للخطيب الهمداني ٢ / ٢٣٨

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٢٢٠

(٣) سنن الدارقطني ١ / ١٠١

(٤) الضعفاء للحقليل ٣ / ٣٧٦ مخطوطة

(x)
٥٥) محمد بن سالم :

اسمه ونسبه : هو محمد بن سالم الهمداني ابوسهل الكوفي وهو من رجال الترمذي
والدارقطني .

شيوخه : روى عن صالح^١ والشعبي وابي اسحاق السبيعي وزيد بن علي بن الحسين
وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه الثوري والحسن بن صالح وزيد بن عبد الله وجري بن عبد الحميد
وعبد الرحيم بن سليمان وعمر بن عبد الرحمن الابار ومحمد بن فضيل بن غزوان ويزيد
ابن هارون وآخرون .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال البخاري يتكلمون فيه كان ابن المبارك ينهى عنه وقال علي بن المديني
انا لا احدث عنه وقال ابو هاتم ضعيف الحديث منكر الحديث مثل عبدة الضبي
واضعف يشبه المتروك قال وكان سفيان الثوري ربما كنى عن اسمه يقول رجل عن
الشعبي وربما كناه يقول ابوسهل عن الشعبي كيلا يفتن به وقال النسائي ليس
بثقة ولا يكتب حديثه وقال الجوزجاني غير ثقة وقال ابن عدي له كتاب الفرائض ينسب

x مصادر ترويته :

- الضعفاء الصغير للبخاري ص ١٠١
- الضعفاء للنسائي ص ٩١
- الجعج والتعديل لابن ابى هاتم ق ٢ ٢٧٢/٣
- المجروحون لابن بيان ٢٦٢/٢
- المغني في الضعفاء للذهبي ٥٨٣/٢
- ميزان الاعتدال للذهبي ٥٥٦/٣
- تهذيب التهذيب لابن حجر ١٧٠/٩
- تقريب التهذيب لابن حجر ١٦٣/٢

إليه من تصنيفه والمضعون، ولم يرواياته بيين وقال ابن سعد كان ضعيفا كثير الحديث
 وقال الساجي يروى الفرائض عن الشعبي أنكر أحمد أحاديث رواها وقال هي موضوعة
 وقال يعقوب بن سفيان ضعيف لا يفرج بحديثه وقال الدارقطني متروك الحديث
 وقال أبو موسى ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عنه بشيء * وكذا قال عمرو
 ابن علي نحوه وقال محمد بن إبراهيم بن شعيب الخازن ثنا عمرو بن علي أن محمد
 بن سالم ضعيف الحديث متروك قيل له كتاب الفرائض عن محمد بن سالم قال ليس
 يساوي شيئا وقال ابن أبي غيث سمعت أبي يقول لم ادخل في الفرائض عن محمد
 ابن سالم شيئا كأنه ينفقه وقال ابن أبي ليلى في الشعبي أحب الي منه وقال نصيب
 ابن حماد عن ابن المبارك الطرح حديث محمد بن سالم وقال الحسن بن عيسى
 عن ابن المبارك محمد بن سالم والسري بن اسماعيل وعبيدة ترك الحديث عنهم
 وقال الدوري عن ابن معين ضعيف وقال ابن أبي الحجور سمعت حفص بن غياث
 يقول لا تساوي أحاديثه النقل وقال يحيى القطان ليس بشيء * وكان أحمد لا يروى
 حديثه وقال السعدي غير ثقة وقال ابن حبان كان ممن يقلب الأسانيد ويروى عن
 الثقات ما ليس من أحاديثهم لأن ابن المبارك يهين منه وكان الثوري يحدث عنه ويقول
 حدثني أبو سهل وكان إذا مذهباً للثوري إذا حدث عن الضمما * كما هم حتى
 لا يعرفوا وقال الذهبي في المصنف ضعفه جدا وقال الحافظ ابن حجر في التقریب
 هو ضعيف من السادسة .

النتيجة : محمد بن سالم ضعيف تركه ابن المبارك والدارقطني والفلاس وله حديث

واحد في سنن الدارقطني .^(١)

رقم (٨٢) : قال الامام العسقلاني ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا عبد الله

ابن محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن رشيد ثنا ابو حفص الأبار عن محمد بن سالم

عن الشعبي عن الحارث عن علي قال من فتح علي الامام فقد تكلم .

رجال : عبد الله بن محمد بن عبد العزيز تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٦) .

• داود بن رشيد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٣) .

• ابو حفص الأبار ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٣) .

• الشعبي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣) .

الحارث هو الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الحوتى الكوفى ابو زهير

صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه وروى بالرفق وفي حديثه ضعف وليس له منسند

النسائي سوى حديثين مات في شلالة ابن الزبير .^(٢)

• وطى هو ابن ابي طالب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه

الحديث أخرجه الدارقطني في باب تلقين المأموم لامة اذا وقف في قراءته

أخرجه من طريق محمد بن سالم عن الشعبي عن الحارث عن علي موقوفا ثم قال محمد

ابن سالم متروك وله من وجه آخر عن شريك عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال^(٣)

(١) انظر الحديث رقم (٢٠٦)

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ١٤١

(٣) سنن الدارقطني ١ / ٣٩٩

(١)
هو كلام يعنى الفتح على الامام بهذا السند رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه كما ان
للدارقطنى من وجه آخر عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن السلمى اراه عن
على قال اذا استطعمكم الامام فأطعموه قلت عطاء هذا قال عنه ابن حجر فى
التقريب صدوق اختلاط لكنه صححه فى كتابه التلخيص حيث قال وقد صح عن ابى
عبد الرحمن السلمى قال قال على اذا استطعمك الامام فأطعمه واخرجه ابو داود
ايضا فى السنن لكنه من طريق يونس بن ابى اسحاق عن ابى اسحاق عن الحارث
عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا على لا تفتح على
الامام فى الصلاة ثم قال ابو اسحاق لم يسمع من الحارث الا اربعة احاديث ليس
هذا منها قال المنذرى فى تعليق له على هذا والحارث الاعور قال غير واحد من
الائمة انه كذاب قلت بل وثقه ابن معين واحمد بن صالح المصرى وغيرهما واخرجه
عبد الرزاق ايضا فى المصنف عن معمر بن ابى اسحاق عن الحارث ان على قال لا
يفتح على الامام قوم وهو يقرأ فانه كلام يعنى اسرائيل عن ابى اسحاق عن الحارث عن
على عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تفتح على امام وانبت فى الصلاة ورواه
ابن ابى شيبة عن حفص بن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه كسره
الفتح على الامام وفى مصنفه الامام احمد من طريق اسرائيل بن يونس ثنا ابو اسحاق

(١) المصنف لابن ابى شيبة ٧١/٢

(٢) تلخيص الجبير لابن حجر ٢٨٤/١

(٣) سنن ابى داود ٢٠٩/١

(٤) المصنف لعبد الرزاق ١٤١/٢ و ١٤٢/٢

(٥) المصنف لابن ابى شيبة ٧٢/٢

عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي
انى احب لك ما احب لنفسى وأكره لك ما أكره لنفسى لا تقراً وانت راكم ولا انت ساجد
ولا تصل وانت عاقص شعرك فانه كفل الشيطان ولا تقع بين السجدين ولا تعبت
بالحصى ولا تفترش ذراعيك ولا تفتح على الامام ولا تتختم بالذهب ولا تلبس القسى
ولا تتركب على الميا^(١) شرقت خلاصة الكلام على الحديث انه بهذا الاسناد غير ثابت
فيه محمد بن سالم ضعيف متروك والحارث الاعور ضعيف ايضاً وهو ثابت من طريق
آخر موقوفاً على علي كما تقدم وهو الذى رجحه الحافظ ابن حجر فى التلخيص وكما انه
قد روى من طريق متعددة تدل على ان له اصلاً والحديث يدل على عدم جواز
الفتح على الامام وبه قال ابن مسعود وشريح والشعبى والثورى ومحمد بن الحسن
كذا حكاه النووى قلت وكذا ابراهيم النخعى وحفيد بن عبد الرحمن وهو مروى عن علي
رضى الله عنه كما ترى وحكى النووى عن ابن المنذر عن عثمان بن عفان وعلى ابن
ابى طالب وابن عمر وعطاء^{*} والحسن وابن سيرين وابن معقل يجوز الفتح على الامام
بل هو مستحب قال ابن المنذر ربان^(٢) اقول قلت وفى الباب احاديث منها حديث
يحيى الكاهلى عن المسور بن يزيد المالكى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يحيى الكاهلى وربما شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الصلاة
فترك شيئاً لم يقرأ فقال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا فقال رسول الله

(١) مسند احمد ١ / ١٤٦

(٢) انوار المجموع للنووى ٤ / ١٢١

صلى الله عليه وسلم هلا أنكرتنيها رواه ابو داود^(١) وسكت عنه قال النووى رواه ابو

داود وباسناد جيد ولم يضعفه وهذه ان مالم يضعفه فهو حسن عنده .

ومنها حديث عهد الله بن عمران النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فقرأ

فيها فليس عليه فلما انصرف قال لأبي أليت معنا ؟ قال نعم قال فما منعك رواه

ابو داود وسكت عنه ايضاً قال النووى رواه ابو داود باسناد صحيح كامل الصحة^(٢)

وهو حديث صحيح .

ومنها حديث ان قال كنا نفتح لرسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم رواه الحاكم في المستدرک وال هذا حديث^(٣) صحيح قلت إقره الذهبي

ولم يتمسقه فيه وفي رواية له عن انس رسول الله عنه ايضاً قال كان اصحاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم يلقن بعضهم بعضاً في الصلاة لكنه في اسناده جارحة

بن وهرام متروك الحديث .

(١) سنن ابو داود ٢٠٨ / ١

(٢) سنن ابو داود ٢٠٨ / ١

(٣) المستدرک للحاكم ٢٧٦ / ١

(>)

(٥٦) ابو النضر محمد بن السائب الكلبى :

اسمه ونسبه : هو محمد بن السائب بن شربن عمرو بن عبد الحارث بن عبد العزى

الكلبى بن امرىء القيس بن عامر ابو النضر الكوفى النسابه المنسرا الاخمسارى

وهو من رجال الترمذى وابن ماجه فى التفسير والدارقطنى والبيهقى .

شيوخه : روى عن اشويه سفيان وسلمة واسى صالح باذام مولى ام «انى» وعامهر

الشمبى والأصمغ بن نباته وآخرين .

x مصادر ترجمته :

الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٤١/٦

التاريخ الكبير للبخارى ١٠١/١

البرج والتعديل لابن ابى حاتم ٢٧٠/٣

الكامل لابن عدى ٦٠/٣

وفيات الاعيان لابن خلكان ٤٢٦/٣

الوافى بالوفيات لابن ايمنك الصدى ٨٣/٣

طبقات المفسرين للداودى ١٤٤/٢

الضعفاء الصغير للبخارى ص ٩١

المجروحون لابن حبان ٢٥٣/٢

المنقى فى الضعفاء للذهبي ٥٨٤/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٥٥٦/٣

تهذيب التهذيب لابن حجر ١٧٨/٩

تقريب التهذيب لابن حجر ١٠٣/٢

الاعلام للزركلى ٣/٧

تلاميذه : روى عنه ابنه هشام والسفيان بن عمار بن سلمة وابن المبارك وابن جرير
 وابن اسحاق وابن معاوية ومحمد بن ران السدي الصغير وهشيم وابو عوانة ويزيد
 بن زريع واسماعيل بن عياش وابو بكر بن عياش ويعلى ومحمد ابن عبيد ومحمد بن
 فضيل بن غزوان ويزيد بن هارون وآخرين .

وفاته : مات سنة ست وأربعين ومائة بليلة في خلافة ابي جعفر المنصور .

كلام الائمة النقاد فيمن :

قال البخاري تركه يحيى وابن مبريد وقال الدوري عن يحيى بن يعلى السماري
 قال قيل لزيادة ثلاثة لا ترو عنهم ابن ابي ليلى وجابر الجعفي وانابي قال اما ابن
 ابي ليلى فلست اذكره واما جابر فكان الله كذبا يؤمن بالرجعة واما الكلبى وكنت
 اختلف اليه فسمعتة يقول مرضت مرضة فسميت ما كنت احفظ فأتيت آل محمد فتلوا
 في في فعففت ما كنت نسيت فتركته وقال الأصمعي عن ابي عوانة سمعت الكلبى
 يتكلم بشىء من تكلم به كفر فسألته عنه فبسطه وقال الدوري عن يحيى بن مبريد
 ليس بشىء وقال معاوية بن صالح عن جدي ضعيف وقال الحقلبي : هم صنف من
 الرافضة اصحاب عبد الله بن سبا وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم سألت ابي عن
 محمد بن السائب الكلبى فقال الناس يجتمعون على ترك حديثه لا يشتغل به هو
 ذاهب الحديث وقال ايضا بسنده الى زيد بن حباب يقول سمعت سفيان الثوري
 يقول عجبا لمن يروي عن الكلبى فقال عبد الرحمن فذكرته لابي وقلت له ان الثوري
 يروي عن الكلبى قال كان لا يقصد الرواية عنه ويحكى حكاية تعجبا فيملقه من حضره

ويجعلونه رواية عنه وقال طي بن الجنب ، الحاكم ابو احمد والدارقطنى متروك وقال
 الجوزجاني كذاب ساقط . وقال السا جري متروك الحديث وكان ضعيفا جدا لفرطه
 في التشيع وقد اتفق ثقات اهل النقل على انه ترك الرواية عنه في الاحكام والفرع
 قال الحاكم ابو عبد الله روى عن ابي صالح احاديث موضوعة وقال ابن سعد شهد
 محمد بن السائب الجمال مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث وكان محمد بن
 السائب عالما بالتفسير وأنساب العرب باعاد يشتم وتوفى بالكوفة قالوا وليس بذلك
 في روايته ضعيف جدا وقال يزيد بن زريع رأيت يضرب صدره ويقول انا سبائى انا سبائى
 وقال سفيان قال الكلبى قال لى ابو صالح انظر كل شىء رويت عنى عن ابن عباس
 فلا تروه وقال ايضا اتقوا الكلبى فقيل فانه تروى عنه قال انا أعرف صدقه من كذبه
 وقال التبوذكى سمعت تماما يقول سمعت الكلبى يقول انا سبائى وقال احمد بن
 زهير قلت ل احمد بن حنبل يحل التمسك في تفسير الكلبى ؟ قال لا قال ابن حبان
 كان الكلبى سبئيا من اصحاب عبد الله بن سبا من اولئك الذين يقولون ان عليا لم
 يمت وانه راجع الى الدنيا قبل قيام الساعة فيملؤها عدلا كما ملئت جورا وان رأوا
 سحابة قالوا أمير المؤمنين فيها وقال ايضا الكلبى هذا مذهبه في الدين ووضوح
 الكذب فيه أظهر من ان يحتاج الى الاغراق في وصفه يروى عن ابي صالح عن ابن
 عباس التفسير واهو صالح لم يرا ابن عباس ولا سمع منه شيئا ولا سمع الكلبى من ابي صالح
 الا الحرف بعد الحرف فجعل لما احتج اليه تخرج له الارض أفلاذ كبدها لا يعجل ذكره

في الكتب فكيف الاعتداج به وقال الذين في المذاهب تركوه كذبه سليمان التيمي
وزائدة وابن معين وتركه القلان وعبد الرحمن وقال الحافظ ابن حجر في التقريب
متهم بالكذب وروى بالرفق .

النتيجة : محمد بن السائب الكلبى ترك الحديث متهم وله ثلاثة أحاديث ففى
سنن الدارقطنى (١) .

رقم (٨٣) الحديث الأول :

قال الامام الحافظ ابو الحسن بن عمر الدارقطنى نا على بن عبد الله
ابن مبشر نا احمد بن سنان نا عمرو بن عوف نا ابو الاموس عن الكلبى عن ابي صالح
عن ابن عباس قال وجد رجل من الاندلس قتيلا فى دالية ناس من اليهود فذكروا
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فبحث اليهم فأخذ منهم خمسين رجلا من خيارهم
فاستحلف كل واحد منهم بالله ما قطع لا علمت قاتلا ثم جعل الدية عليهم قالوا
لقد قضى بما فى ناموس موسى .

رحاله . على بن عبد الله بن مبشر ثقة . ت ترجمته فى الحديث رقم (١) .
احمد بن سنان هو احمد بن سنان بن زيد بن حبان . وجمعا القطان الواسطى ثقة حافظ
عمرو بن عوف هو عمرو بن عوف بن عيسى الواسطى ابو عثمان البزار البصرى

ثقة ثبت (٣)

(١) انوار الحديث رقم (٢٠٧) و ٢٠٨

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١٦/١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٧٦

ابو الاحوص هو سلام بن سليم ابو الاحوص العنفي الكوفي صدوق ثقة وغيره

(١)
اثبت منه كذا قاله الذهبي في الميزان توفي سنة ١٩٦ هـ .

أبو صالح هو ابو صالح بازام ويقال آخره نون باذان مولى ام هانئ * ضعيف

(٢)
مدلس .

ابن عباس تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب في الاضية والاحكام وغير ذلك أخرجه

من طريق الكلبى عن ابي صالح عن ابي عباس رضى الله عنهما مرفوعا ثم قال الكلبى

متروك وبهذا السند رواه البيهقي ايضا في السنن فذكر الحديث مثله وقال فهذا

(٣)
لا يحتج به الكلبى متروك وابو صالح هذا ضعيف وذلك يكون الحديث بهذا الاسناد

(٤)
غير ثابت فيه محمد بن السائب الكلبى متروك الحديث متهم وهو القائل كما حدثت

عن ابي صالح كذب وهذا منها والحديث يدل على ان القتل اذا وجد في مكان

ما ولم يعرف قاتله يستحلف من اهله خمسون رجلا خمسين يمينا ما قتلناه ولا طعنا

من قتله ثم جعل الدية عليهم وبه قالت المنفية وكثير من أهل البصرة صححوا أهل

المدينة والاوزاعي لما روى عن الحارث بن الازم قال قتل قتيل بين وادعة وهي آخر

والقتيل الى وادعة أقرب فقال عمر لو اذعة يحلف خمسون رجلا منكم بالله ما نطقوا ولا

(١) ميزان الاعتدال للذهبي ١٢٦/٢

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٩٣/١

(٣) سنن الدارقطني ٢١٩/٤

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ١٢٣/٨

(١)
 تعلم قاتلا ثم اغرموا الدية فقال له العاصم نحلف وتغرمنا فقال نعم رواه الطحاوي
 قال ابن المنذر سن النبي صلى الله عليه وسلم البينة على المدعى واليمين على
 المدعى عليه وسن القسامة في القتل الذي وجد بخيبر وقول اصحاب الرأي خارج
 عن هذه السنن كذا حكاه ابن قدامة ^(٢) قال الجمهور يبدأ بأيمان المدعى
 ان حلفوا استحقوا القود او الدية ولو الخلاف بينهم ورد ما ان ابوا على المدعى
 عليهم فان حلفوا برئوا ^(٣) وذلك لحدِيث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال البينة على من ادعى واليمين على من أنكر الا في القسامة رواه الدارقطني ^(٤)
 وفي اسناده مسلم بن خالد الزنجي فزيد صدوق كثير الأوهام هذا وفي الباب
 حديث بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابى حشة اخبره
 ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتذوقوا فيها ووجدوا احدهم قتيلا وقالوا للذي
 وجد فيهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا علمنا قاتلا فانطلقوا الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدا قتيلا فقال الكبر
 الكبر فقال لهم تأتونى بالبينة على من قتله قالوا مالنا بينة قال فيحلفون قالوا لا
 نرضى بأيمان اليهود فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه
 مائة من ابل الصدقة اخرج البخاري ^(٥) وفي رواية له قال عن بشير بن يسار عن سهل

-
- (١) شرح معاني الآثار للطحاوي ١١٥/٢
 (٢) انوار المعنى لابن قدامة ٤٨٩/٨
 (٣) انوار فتح الباري لابن حجر ٢٣٦/١٢
 (٤) سنن الدارقطني ٢١٨/٤
 (٥) صحيح البخاري ١٣٥/٤

ابن ابي حشمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود بن زيد السبي
 خيبر وهو يومئذ صلح ففترقا فأتى محبيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشخط في
 دمه قتيلًا فدفعه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحبيصة وحبويصة
 ابنا مسعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقتل
 كبر كبر وهو أحد ث القوم فسكت فتكلموا وقال أتخلفون وتستحقون قاتلكم او صا حبيكم
 قالوا وكيف تحلف ولم نشهد ولم نر قال فنبريكم يهود بخمسين فقالوا كيف تأخذ
 ايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده .
 (١)

رقم (٨٤) الحدِيثُ الثَّانِي :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا ابو بكر يعقوب بن
 ابراهيم بن احمد بن عيسى الهزار نا عمر بن شبه نا عمر بن علي المقدمي عن
 الكلبى عن ابي صالح عن المطلب بن ابي وداعة السهمى قال طاف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بالبيت في يوم قاتل شديد الحر فاستسقى رهطًا من قريش فقال
 هل عند احد منكم شراب فيرسل الي فارس رجل منهم الى منزله فجاءت جارية معها
 انا فيه نبيذ زبيب فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا خمرته ولو بمود
 تعرضه عليه فلما أدنى الأنا منه وجد له رائحة شديدة فقطب ورد الأنا فقال
 الرجل يا رسول الله ان يكن حراما لم نشره فاستعاد الأنا وصنع مثل ذلك فقال
 الرجل مثل ذلك فدعا بدلو من ماء زعم فصبه على الأنا وقال اذا اشتد طيبكم
 شرابكم فاصنعوا به هكذا .

رحاله : ابو بكر يعقوب بن ابراهيم بن احمد بن عيسى الهزار هو يعقوب بن
ابراهيم بن احمد بن عيسى بن البخترى ابو بكر الهزار يعرف بالجرب قال عنه
الخطيب ان يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات وقال ايضا قال الدارقطنى
كتبنا عنه كان ثقة مأمونا مكرما توفي سنة ٣٢٢ هـ (١)

عمر بن شبة هو عمر بن شبة بن صبيدة بن زيد ابو زيد النعمرى البصرى قال
عنه الخطيب كان ثقة عالما بالسير وأيام الناس وله تصانيف كثيرة توفي سنة ٢٦٢ هـ (٢)
عمر بن على المقدمى هو عمر بن على بن عطاء بن مقدم وكان يدعى شديدا (٣)
ابو صالح تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨٣) .

المطلب بن ابي وداعة السهمى هو المطلب بن ابي وداعة الحارث بن صبرة
ابن سعيد السهمى ابو عبد الله وامه أروى بنت الحارث بن عبد المطلب بنت عم
النبي صلى الله عليه وسلم صحابى اسلم يوم الفتح (٤)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطنى في كتاب الاشارة وغيرها اخرجه من طريق
الكبرى عن ابي صالح عن المطلب بن ابي وداعة السهمى رضى الله عنه ثم قال
الكبرى متروك واهو صالح ضعيف واسمه باذان مولى ام هانئ (٥) وهذا السند رواه
البيهقى ايضا في كتابه السنن فذكر الحديث مثله كما ان للدارقطنى طريقا آخر (٦)

-
- (١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٩٣/١٤
 - (٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٠٨/١١
 - (٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٦١/٢
 - (٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٥٤/٢
 - (٥) سنن الدارقطنى ٢٦١/٤
 - (٦) السنن الكبرى للبيهقى ٢٠٤/٨

الى الكلبى عن ابي صالح باذان عن الـ للـ بن ابي وداعة قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت وقال اسقونى فالى بنهيد زبيب فضرب فقطب فرده فقلت يا نبي الله احرام هو ؟ فوالله انه لشراب فسكت فاعاد عليه فسكت فقال يا نبي الله احرام هو؟ فوالله انه لشراب اهل مكة من آخرهم قال ردوه وامرهم ان يصبوا عليه الماء فجمل يمضه ويقول صب ثم عاد حتى امكن شربه فقال اصنعوا به هكذا وللهيهق ايضا من طريق آخر الى الكلبى عن ابي صالح عن المطلب بن ابي وداعة رضى الله عنه نحوه ثم قال فهذا انما رواه الكلبى والكلبى متروك وأبو صالح باذان ضعيف لا يحتج به بخبرهما ورواه يحيى بن يعان عن سفهان ففلفط في اسناده ^(١) قلت ومذلك يكسون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه محمد بن السائب الكلبى متروك الحديث متهم والحديث يدل على ان النبيذ حلال ويجوز ان يكسر بالماء اذا اشتد هذا وقد سبق لى ان ذكرت ^{٣٦} الفقهاء في المسئلة في الحديث رقم (٤٩) وفيه كفاية ان شاء الله .

رقم (٨٥) الحديث الثالث :

قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى نا محمد بن نوح الجندى ساهورى نا على بن حرب الجندى ساهورى نا اشعث بن عطاء نا العزمى عن ابي النضر عن ابي صالح عن ابن عباس قال جاء رجل يقال له صالح باخيه فقال يا رسول الله انى اريد ان اعتق اخى هذا فقال ان الله اعتقه حين ملكته .

رجالہ : محمد بن نوح الجند يسابورى ، محمد بن نوح بن عبدالله ابو الحسن

الجند يسابورى قال عنه الخديمكان ثقة أمونا توفى سنة ٣٢١ هـ .^(١)

علي بن حرب الجند يسابورى ، علي بن حرب بن محمد الرحمن الجند يسابورى

ثقة .^(٢)

اسمعت بن عطف هو أشعث بن عطف قال ابن عدى عندي لا بأس به

وله ما لا يتابع عليه وذكره ابن حبان في الثقات .^(٣)

المرزومي هو عبد الملك بن ابي سليمان مسرة المرزومي صدوق له او همام

توفى سنة ١٤٥ هـ .^(٤)

ابو صالح تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨٣) .

ابن عباس تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب المكاتب من طريق ابي النضر عن ابي

صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم قال ابو النضر هو محمد بن السائب الكلابي

(٥)

متروك هو القاتل كلما حدثت عن ابي صالح كذب قلت وهذا منها وهذا السند

رواه البيهقي ايضا في السنن فذكر الحديث مثله ثم نقل كلام الدارقطني فيه وقال

وروى عن حفص بن ابي داود عن محمد بن ابي ليلي عن عطاء عن ابي عباس بنحوه

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣/٣٢٤

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٣٣

(٣) لسان الميزان لابن حجر ١/٤٠٦

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٥١٩

(٥) سنن الدارقطني ٤/١٢٩

وهذا اسناد ضعيف وحقق هو ابن سراج القارى* ضعفه شعبة واحمد بن حنبل
ويحيى بن معين وغيرهم قلت بل هو متروك الحديث مع امامته في القراءة كذا
قال عنه ابن حجر في التقريب ومثل ذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فيه
محمد بن السائب الكلبى متروك الحديث منهم والحديث يدل على ان من طبع
ذا رحم محرم عتق عليه وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثورى والاوزاعي والايثري واحمد
واليه ذهب كثير من اهل العلم من الصحابة والتابعين وذهب الشافعى وغيره من
الائمة والصحابة والتابعين الى انه لم يمتق على المرء الا اصوله وفروعه وذمهم
مالك الى انه يمتق عليه الولد والوالد الا شوة ولا يمتق غيرهم وقال داود الظاهرى
لا يمتق احد على احد هذا وفي الباب ما يثبت منها حديث الحسن عن سميرة
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ذم ذى رحم محرم فهو حر رواه ابو داود
وقال ولم يحدث ذلك الحديث الا حاتم بن سلمة وقد شك فيه قال الشوكانى وقد
صح الحديث ابن حزم وصح الحق وابن القلان قلت وكذا الحاكم في المستدرک.
ومنها حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال من مالک ذى رحم محرم فهو
حر رواه ابو داود (٥)

-
- (١) السنن الكبرى للبيهقى ٢٦٠/١٠
 - (٢) انوار فتح البارى لابن حجر ١٦٨/٥ ونيل الأوطار للشوكانى ٩٣/٦
 - (٣) سنن ابى داود ٣٥١/٢
 - (٤) نيل الأوطار للشوكانى ٩٣/٦
 - (٥) سنن ابى داود ٣٥١/٢

(X)
 (٥٧) محمد بن سعيد بن قيس الاسدي الشامي المصلوب

اسمه ونسبه : هو محمد بن سعيد بن قيس الاسدي الشامي المصلوب
 ويقال محمد بن سعيد بن عبد العزيز ويقال ابن ابي عتبة ويقال ابن ابي قيس
 ويقال ابن ابي حسان ويقال ابن الطبري ويقال غير ذلك في نسبه ابو عبد الرحمن
 ويقال ابو عبدالله ويقال ابو قيس الشامي الدمشقي ويقال الازدي وهو من رجال
 الترمذي وابن ماجه والدارقطني وابن عدي

x مصادر ترجمته :

- التاريخ ليحيى بن معين ٢/٤٢١
 التاريخ الكبير للبخاري ق ١ ١/٩٤
 الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ٢/٢٦٢
 الكامل لابن عدي ق ١ ٣/١٠٤
 الضعفاء للعقيلي ٣/٣٨٠
 الضعفاء الصغير للبخاري ص ١٠
 الضعفاء للنسائي ص ٩٢
 المجروحون لابن حبان ٢/٢٤٧
 ميزان الاعتدال للذهبي ٣/٥٦١
 المنحى في الضعفاء للذهبي ٢/٥٨٥
 تهذيب التهذيب لابن حجر ٩/١٨٤
 تقريب التهذيب لابن حجر ٢/١٦٤

شيوخه : روى عن عبد الرحمن بن غنم و اادة بن نسي و ربيعة بن يزيد و نافع مولى

ابن عمر و سليمان بن موسى و عروة بن رزيق و الزهري و مكحول و آخرين .

تلاميذه : روى عنه ابن عجلان و الثوري و سعيد بن ابي هلال و الحسن بن حيي

و بكر بن خنيس و الأبهني بن الأغر و مروان بن معاوية و يحيى بن سعيد الأموي و ابو بكر

ابن عياش و ابو معاوية الضريير و عهد الرعد بن معمر المحاربي و غيرهم .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر قتله ابراهيم بن جعفر المنصور على الزندقة و صلبه .

كلام الأئمة النقاد فيه :

قال عبد الله بن أحمد عن ابيه اذ نقله ابو جعفر المنصور في الزندقة حديثه

حديث موضوع و قال ابو داود عن احمد بن عدا كان يضح و قال الدوري عن ابن معين

منكر الحديث و ليس كما قالوا انه صلب في الزندقة و قال البخاري ترك حديثه و قال

النسائي الكذابون المعروفون بوضع الحديث اربعة ابراهيم بن ابي يحيى بالمدينة

و الواقدى ببغداد و مقاتل بخراسان و حديث سعيد بالشام و قال دحيم سمعت

خالد بن يزيد الأزرق يقول سمعت ابا عبد بن سعيد الازدي يقول اذا كان الكلام

حسنا لم أبال أن أجعل له اسنادا و قال العقيلي يغيرون اسمه اذا حدثون عنه

و قال ابن عثمة سمعت ابا طالب بن سوادة يقول قلب اهل الشام اسمه على مائة

كذا و كذا اسما قد جمعها في كتاب و قال ابو مسهر : هو من كذابي الازدي

و قال عمرو بن علي حدثت باحد حديث موضوعة و قال ابن رشد بن سالت احمد بن صالح

المصري عنه فقال زندقته ضمنت عنقه و ضح اربعة آلاف حديث عند هؤلاء المحققين

فأخذوها وقال النسائي أيضا والدارقطني متروك الحديث وقال ابن حبان كان
 محمد بن سعيد هذا يضع الحديث على الثقات ويروي عن الاثبات ما لا اصل له
 لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه ولا الرواية عنه بحال من الاحوال
 وقال ابو احمد الحاكم كان يضع الحديث صلب على الزندقة وقال الجوزجاني هو
 مكشوف الامر هالك وقال الحاكم هو ساقط لا خلاف بين اهل النقل فيه وقال ابو
 زرعة بسنده الى محمد بن سعيد يقول اني لأسمع الكلمة الحسنة فلا أرى بأساً أن
 أنشئ لها اسنادا وقال الذهبي في المعنى هو المصلوب في الزندقة أخسج
 اسمه البخاري في اماكن من تاريخه لا تحته فهم في تدليس اسمه سمح وكعول لا
 قال البخاري ترك حديثه وقال النسائي وغيره كذاب ومما وضع المصلوب على حميد
 عن انس لا نبي بعدى الا ان يشاء الله وقال الحافظ ابن حجر في التقریب
 كذبوه من السابعة .

النتيجة : محمد بن سعيد المصلوب متروك الحديث متهم وله حديث واحد فليس
 سنن الدارقطني .

رقم (٨٦) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا
 يعقوب بن ابراهيم البزار نا الحسن بن عرفة نا عباد بن العوام عن محمد بن سعيد
 نا عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم اخبره قال سألت معاذ بن جبل عن
 الحائض تطهر قبل غروب الشمس بقليل ؟ قال تصلى العصر قلت قبل زهاب الشفق ؟
 قال تصلى المغرب قلت قبل طلوع الفجر ؟ قال تصلى المشاء قلت قبل طلوع الشمس

عن الإمام الصبح هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نعلم نساء

بجاهك : يعقوب بن ابراهيم الهزار تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨٤) .

الحسن بن عرفة هو الحسن بن عرفة بن يزيد ابو علي العبدى قال عنه

الغلاب قال النسائي الحسن بن عرفة لا بأس . (١)

عباد بن العوام هو عباد بن العوام بن عمر الكلابى مولا هم ابوسهل الواسطى

ثقة توفى سنة ١٨٥ هـ . (٢)

عبادة بن نسي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٤) .

عبد الرحمن بن غنم هو عبد الرحمن بن غنم الاشعري مختلف في صحته

وذكره المعلى في كبار ثقات التابعين توفى سنة ٧٨ هـ . (٣)

ممان بن جبل تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطنى في باب ما يلزم المرأة من الصلاة اذا طهرت من

الحيض أخرجه من طريق محمد بن سعيد انا عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم

أخبره قال سألت ممان بن جبل رضى الله عنه ثم قال محمد بن سعيد وهو متروك

الحديث قلت والحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه محمد بن سعيد المصلوب . (٤)

متروك الحديث متهم ولم أجد احدا أخرجه غير الدارقطنى بهذا اللفظ وقد أخرجه

(١) تاريخ بغداد للخفافى البغدادى ٣٩٤/٧

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٩٣/١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٩٤/١

(٤) سنن الدارقطنى ٢٢٣/١

ابن عدى ايضا فى الكامل لكنه بلفظ آخر من طريق محمد بن سعيد حدثنى عبد الله
(١)

بن غنم كذا قال سمعت معاذ بن جبل يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا حين دون ثلاثة أيام ولا حين فوق عشرة أيام فما زاد على ذلك فهو مستحاضة فما
زاد تتوضأ لكل صلاة الى أيام أقرائها ولا نفاس دون أسبوعين ولا نفاس فوق اربعين

فان رأيت النفس الطهر دون الاربعين صامت وصلت ولا يأتها زوجها الا بعد

الاربعين ورواه العقيلي ايضا فى كتابه الضعفاء الا انه من طريق محمد بن الحسن
(٢)

الصدقى عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حين اقل من ثلاث ولا فوق عشر ثم أعله به حيث

قال ليس بمشهور بالنقل وحديثه غير محفوظ قال العقيلي بسنده الى زافر أنه سئل
(٣)

عن حديث معاذ الذى يرويه محمد بن سعيد ابو عبد الرحمن عن عبادة بن نسي

عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ قال زافر هذا حديث رجل نهيت عن حديثه
(٤)

قلت وفى الحديث دلالة على ان الحائض اذا انقطع عنها الدم واد ركت وقت الصلاة

تغتسل وتصلى قال الامام النووى رحمه الله فان بقى من الوقت قدر ركعة لزمها

تلك الصلاة بلا خلاف وذلك لحديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن أدرك

ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر رواه البخارى وقال ايضا
(٥)

(١) كذا قال لعل هناك سقط عبادة بن نسي

(٢) الكامل لابن عدى ق، ١، ٨٤/٣

(٣) الضعفاء للعقيلي ٣/٣٧٥

(٤) الضعفاء للعقيلي ٣/٣٨٠

(٥) صحيح البخارى ١/١١٠

ويستوى الادراك بركعة جميع الصلوة . فان كانت "مدركة صباحا او ظهرا او مفرقا
لم يجب ركعتها وان كانت عصر او عشاء او غصاء . ويب مع العصر الظهر ومع العشاء المغرب
بلا خلاف وان بقى من الوقت قدر تكبيرة فما فوقها مما لا يبلغ ركعة ففيه خلاف اولا
باتفاق اصحاب الشافعية تلزمها تلك الصلاة لانه ادراك جزء منه كادراك
الجماعة ثانيا لا تلزمها لمفهوم الحديث بمعنى حديث ابي هريرة المذنورة آنفسا
وقياسا على الجمعة هذا وفي الباب > حديث عائشة رضى الله عنها قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فدعي . للصلاة واذا ادبرت اغسلي عنك السدم
وصلى رزاه البخاري .^(٢)

(١) انظر المجمع للنووي ٦١/٣ و ٦٢/٣

(٢) صحيح البخاري ٦٩/١

(٥٨) محمد بن عبد الله ^(X) ~~علاثة~~ :

اسمه ونسبه : هو محمد بن عبد الله بن علاثة بن مالك بن عمرو بن عويمر بن ربيعة
ابن عقيل العقيلي البزري ابو اليسير الحراني القاضي وهو من رجال ابو داود
والنسائي وابن ماجه والدارقطني .

شيوخه : روى عن اخويه زياد وسليمان وبيد الله بن عمر العمري وعبد العزيز بن
عمر بن عبد العزيز وعبد بن ابو ابابة يعقوب بن مالك الجزري والحلاء بن
عبد الله بن رافع الحضرمي وهشام بن سان وسهيل بن ابي صالح والاوزاعي وغيرهم
تلاميذه : روى عنه حرمي بن حفص وحفص بن غياث ومحمد بن سلمة الحراني وابن
المبارك ووكيع وعمرو بن الحصين العقيلي وعبد الله بن نافع الصائغ وعبد العزيز بن
عبد الله الأويسى وابو الوليد الطيالسي وجماعة .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر مات سنة ثمان وستين ومائة .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال عثمان الدارمي عن ابن معين ثقة وقال الدوري عن ابن معين محمد بن

عبد الله بن علاثة واخواه سليمان وابو سهل ثقات وقال ابن سعد كان ثقة ان شاء الله

x مصاد ترجمته :

الجن والتعديل لابن ابن حاتم ٢ / ٣٠٤

ميزان الاعتدال للذهبي ٣ / ٥٦٤

تهذيب التهذيب لابن حجر ٩ / ٢٦٩

تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ١٧٦

وكان من اهل حرات فقدم بغداد فولاه المهدي القضاء بمسكر المهدي وقال
ابوزرعة صالح كأنه بصرى اصله من الجزيرة وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به
وقال ابن عدي حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به وقال البخاري في حديثه نظير
وقال الدارقطني عمرو بن الحصين وابن ثلاثة جميعا متروكان وقال ابن حبان كان
من يروى الموضوعات عن الثقات ويأتى بالضعفات عن الأثبات لا يحل ذكره فسي
الكتب الا على جهة القدح فيه ولا كتابة حديثه الا على جهة التعجب وقال الحاكم
يروى عن الازاعي وخصيف والنضربين : هي احاديث موضوعة ومدار حديثه طمس
عمرو بن الحصين وقال في سوالات مسه يد : اذهب الحديث له مناكير عن الازاعي
وهن ائمة المسلمين وقال الخليل افراط الازدي في الحمل على ابن ثلاثة واحسبه
وقعت له روايات لعمرو بن الحصين عنه نفسه الى الكذب لأجلها والعلة في تلك
من جهة عمرو بن الحصين فانه كان كذبا اما ابن ثلاثة فوصفه ابن معين بالثقة
ولم أحفظ لأحد من الائمة خلاف ما وصفه به يحيى وقال الذهبي في الميزان بعد
ما اورد كلام الخليل قال قلت فانت قد رويت قول البخاري في حفظه لذكر وقول
ابو حاتم لا يحتج به وقول ابن حبان يروى الموضوعات وقال الحافظ ابن حجر في
التقريب هو صدوق يخطئ .

النتيجة : محمد بن عبد الله بن ثلاثة اختلف فيه وثقة ابن معين وابن سعد وقد
تركة الدارقطني ووصفه ابن حبان بانه يروى الموضوعات قلت وهو صدوق ان شاء الله

وله حديث واحد في سنن الدارقطني (١)

رقم (١٧٧) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمرو الدارقطني ثنا
عبد الباقي بن قانع نا موسى بن زكريا ثنا عمرو بن الحصين ثنا محمد بن عبد الله
علاثة عن عبدة بن ابي لهابة عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تنتالر النفساء اربعين ليلة فان رأيت الطهر قبل
ذلك فهي طاهروان جاوزت الاربعين فهي بمنزلة المستحاضة تغتسل وتصلى فان
غلبها الدم توضأت لكل صلاة .

رحاله : عبد الباقي بن قانع تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢)

موسى بن زكريا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٠)

عمرو بن الحصين تقدمت ترجمته ايضا وهو احد المتروكين في سنن الدارقطني

عبدة بن ابي لهابة تقدمت ترجمته ايضا في الحديث رقم (٧٠)

عبد الله بن باباه تقدمت ترجمته ايضا في الحديث رقم (٧٠)

عبد الله بن عمرو ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٠)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب الحيض من طريق عمرو بن الحصين ثنا

محمد بن عبد الله بن علاثة عن عبدة بن ابي لهابة عن عبد الله بن باباه عن عبد الله

ابن عمرو رض الله عنه ثم قال عمرو بن الحصين وابن ثلاثة ضعيفان متروكان هذا
وقد سبق لى أن خرجته فى الحديث رقم (٧٠) وذكرت آراء الفقهاء فى المسئلة
وكذا الاحاديث التى وردت فى الباب هناك ولله الحمد .

(٥٩) محمد بن عبد الرحمن ابو جابر البياض (x)

اسمه ونسبه : هو محمد بن عبد الرحمن ابو جابر البياض المدني وهو من رجال
الدارقطني وعبد الرزاق والبيهقي روى عن سعيد بن المسيب وروى عنه ابن ابي
ذئب وعبد المزيز الدراوردي .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال يحيى بن سعيد سألت مالكا عنه فلم يكن يرضاه وقال احمد منكر الحديث
جدا وعن مالك قال كنا نتهمه بالكذب وقال يحيى بن معين ليس بثقة حدث عنه
ابن ابي شيبه وروى عباس بن يحيى بن معين قوله كذاب وقال النسائي وغيره
متروك الحديث وقال ابن ابي مريم عن ابن معين ليس بثقة كذاب وقال عمرو بن علي
الغلاس منكر الحديث وقال ابن سعد كان قليل الحديث ورأيتهم يسمعون لحديثه
وقال بشر بن عمر سألت مالكا عن البياض فقال ليس بثقة فلا تأخذن عنه شيئا وقال
النسائي في التمييز ليس بثقة وقال ابو زرعة ضعيف الحديث وقال الساجي منكر

x مصادرتجمته :

التاريخ الكبير للبخاري ق ١٦٣/١

الضعفاء الصغير للبخاري ص ٩٢

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ٢ ٣٢٤/٣ و ٣١١/٣

ميزان الاعتدال للذهبي ٦١٧/٣

المجروحون لابن حبان ٢٥٨/٢

المفني في الضعفاء للذهبي ٦٠٣/٢

السان الميزان لابن حجر ٢٤٤/٥

الحدِيث وقال الحاكم حدث بالمناكير ز ل عبد الرحمن بن ابي حاتم سألت ابي
 عن ابي جابر البياض فقال هو متروك الحديث ضعيف الحديث ما اقربه من ابن
 البيلمانى قلت قال ابو حاتم محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى منكر الحديث
 ضعيف الحديث مضطرب الحديث وقال ابن عبد البر اجمعوا على أنه ضعيف
 متروك الحديث ونسبه مالك الى الكذب على سعيد وقول الشافعى جواب لمن قال
 له من اهل المدينة يروون عنه فاراد بقدره هذا من يراه صحيحا ويأخذ بحديثه
 حكما قلت قال عبد الله بن عبد الحكم سمعت الشافعى يقول من حدث عن ابي
 جابر البياض بين الله عينيه وقال ابن ابي حاتم اراد بذلك تخليطا على من يكذب
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن حبان روى عنه اهل بلده كان ممن
 يروى عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات وقال الذهبى فى المغنى هالك تركوه
 له عن سعيد بن المسيب .

النتيجة : محمد بن عبد الرحمن ابو جابر البياض متروك الحديث متهم وله حديث
 واحد فى سنن الدارقطنى .

رقم (٨٨) الحديث : قال الامام الحافظ ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا
 يعقوب بن ابراهيم البزار حدثنا احمد بن يحيى بن عطاء الجلاب ثنا ابو معاوية
 ثنا ابن ابي زئب عن ابي جابر البياض عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم صلى بالناس وهو جنب فأعاد وأعادوا .

رحاله : يعقوب بن ابراهيم البزار تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٨٤)

احمد بن يحيى بن عطاء الجلاب هو احمد بن يحيى بن عطاء ابو عبد الله

الجلاب قال الغطيب عن ابن سعيد قال احمد بن يحيى بن عطاء الجلاب العسكري

معروف الحديث توفي سنة ٢٥٣ هـ .^(١)

أبو معاوية لم اقف له على ترجمة .

ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي

ذئب القرشي العامري ابو الحارث المدني ثقة فتيه فاضل توفي سنة ١٥٨ هـ وقيل

١٥٩ هـ .^(٢)

سميد بن المسيب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٨) .

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب صلاة الامام وهو جنب او محدث اخرجه

من طريق ابي جابر البياضي بن محمد بن المسيب مرسل ثم قال هذا مرسل

وأبو جابر البياضي متروك الحديث وبهذا المنند رواه البيهقي ايضا في السنن^(٣)

فذكر الحديث مثله ثم قال وهذا مرسل وابو جابر البياضي متروك الحديث كان مالك

(٤)

ابن انس لا يرتضيه وكان يحيى بن معين يقول ابو جابر البياضي كذاب وفي المصنف

اخرجه عبد الرزاق ايضا من طريق ابي جابر البياضي عن ابن المسيب قال صلى النبي

(١) تاريخ بغداد للخدايب البخداري ٥ / ٢٠١

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ١٨٤

(٣) سنن الدارقطني ١ / ٣٦٤

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٢ / ٤٠٠

(١)

صلى الله عليه وسلم باصحابه مرة وهو جنب فاعاد بهم وذلك يكون الحديث بهذا
الاسناد غير ثابت فيه ابو جابر البياضى متروك الحديث متهم والحديث يدل على
أن الامام اذا صلى وهو جنب فعليه وعلى المؤمن الاعادة هذا وقد سبق ان
ذكرت آراء الفقهاء فى المسئلة فى الحديث رقم (٧٣) وفيه كفاية ان شاء الله .

(X) محمد بن الفضل :

اسمه ونسبه : هو محمد بن الفضل بن عافية بن عمر بن خالد العبسي مولا هم ابو
عبدالله الكوفي ويقال المرزوي سكن بخارى وهو من رجال الترمذى وابن طاجسة
والدارقطنى .

شيوخه : روى عن ابيه وابى اسحاق السبىعى وزيد بن اسلم وعمرو بن دينار وسماك
ابن حرب وزيد بن علاقة وابى عازم العجى وسليمان التيمى وابن عجلان وداود بن
ابى هند ومحمد بن واسع ومنصور بن الحنظل وابن جريح وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه قيس بن الربيع وهو ن شيوخه وسالم بن عجلان الافطس وهو
اكبر منه وثقة وابو اسامة عيسى بن موسى غنجار والمخافى بن عمران الموصلى
ويحيى بن يعقوب النيسابورى وعبد الحميد بن النعمان واسد بن موسى وعبدالله
ابن عون الخراز وعبد بن يعقوب ومحمد بن بكر بن الريان ومحمد بن عيسى
ابن حبان المدائنى وهو آخر من حدث عنه .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر مات سنة ثمانين ومائة .

x مصادر ترجمته :

الضعفاء الصغير للبخارى ص ١٠٥

الضعفاء للنسائى ص ٤

البرج والتعديل لابن ابى حاتم ق ١ ٥٦/٤

المجروحون لابن عبيان ٢٧٨/٢

المخنى فى الضعفاء للذهبي ٢٢٤/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٤

تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٠١/٥

تقريب التهذيب لابن حجر ٢٠٠/٢

كلام الائمة النقاد فيه :

قال عبد الله بن احمد عن ابن بشير * حديثه حديث أهل الكذب
وقال الجوزجاني كان كذابا سألت ابن حنبل عنه فقال ذاك عجيب بيننا بالانعام
وهو صاحب ناقة ثمود وملال المؤذن وقال ابن مميم ضعيف وقال مرة ليس بشي * ولا
يكتب حديثه وقال مرة كان كذابا لم يأن ثقة وقال ابن العدي روى عجائب وضعفه
وقال اسحاق بن راهوية قال لى يحيى بن يحيى كتبت عن محمد بن الفضل كذا ثم
مزقته وقال عمرو بن علي متروك الحديث كذاب وقال المفضل الخلابي ليس بثقة
وقال ابو زرعة ضعيف الحديث وقال ابن ابي عمير ذاهب الحديث ترك حديثه وقال
مسلم والنسائي وابن خراش متروك الحديث وزاد النسائي وابن خراش كذاب وقال
صالح بن محمد كان يضح الحديث وقال ابو داود ليس بشي * وقال الدارقطني مرة
ضعيف ومرة قال متروك وقال ابن حبان كان ممن يروى الموضوعات عن الاثبات لا
يحل كتابة حديثه الا على سهيل الاعتار كان ابو بكر بن أبي شيبة شديد العمل
عليه وقال ابن عدي وعامة حديثه مما لا يباحه الثقات عليه وقال عبد السلام بن عاصم
سمعت اسحاق بن سليمان وسئل عن حديث من احاديه قال تسألوني عن حديث
المكذابين وقال صالح بن الضريس سمعت يحيى بن الضريس يقول لعمرو بن عيسى
ألم أنك عن حديث هذا الكذاب قال الخطيب سكن بخارى وحدث بها بمناكير
واحاديث معضلة وقال البخارى سكن بخارى سكتوا عنه وقال ابو احمد الحاكم ذاهب
الحديث وقال الحاكم ابو عبد الله روى عن ابي اسحاق وداود بن ابي هند احاديث

موضوعه وقال الذهبي في الميزان ومناذره اذا الرجل كثيرة لانه صاحب حديث مات
سنة نيف وثمانين ومائة وحج كثيرا وفواضلي قال محمد بن الفضل بن عليمية
المروزي مشهور تركوه وبعضهم كذبه وانزل الحافظ ابن حجر في التقريب كذبوه .
النتيجة : محمد بن الفضل بن عافية مريزي متروك الحديث متهم بالكذب ولله
(١)
حديث واحد في سنن الدارقطني .

رقم (٨٩) الحديث :

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني بعد ان روى حديث
الاذنان من الرأس من عدة طرق قال روى عن زيد العمى بن مجاهد عن ابن
عمر مرفوعا حدثنا به ابو عبيد القاسم بن اسماعيل نا ادريس بن الحكم العنزي نا
محمد بن الفضل عن زيد عن مجاهد نا ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الاذنان من الرأس .

رحاله : ابو عبيد القاسم بن اسماعيل تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٨) .
ادريس ابن الحكم العنزي هو ادريس بن الحكم ابو يحيى العنزي ذكره
(٢)
الخطيب في تاريخه ولم يقل عنه شيئا .

زيد هو العمى تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٠) .

مجاهد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٨) .

ابن عمر ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤) .

(١) انظر الحديث رقم ٢٠١ السور ٢١٠

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٢/٧

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحدِيث اخرجهُ الدارقطني فباب ما روى من قول النبي صلى الله عليه وسلم
الاذنان من الرأس اخرجهُ من طريق معد بن الفضل عن زيد الصم عن مجاهد
عن ابن عمر رضی الله عنهما مرفوعاً ثم قال محمد بن الفضل هو ابن عتبة متروك
(١)
الحدِيث وله من وجوه أخرى كثيرة عن ابن عمر رضی الله عنهما مرفوعاً وموقوفاً ورجح
انه موقوف أحدها من طريق يحيى بن الصريان الهروي نا عاتم بن اسماعيل عن
أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذنان
من الرأس ثم قال كذا قال وهو وهم والسراب عن أسامة بن زيد عن هلال بن أسامة
الفهري عن ابن عمر موقوفاً هذا وهم ولا يصح وما بعده وقد بينت طلبها قلت وأسامة
بن زيد هو اللبثي قال عنه ابن حجر في التقريب صدوق يهيم بهذا السند روى
الخطيب أيضاً في تاريخه فذكر الحدِيث مثله قال الشيخ ناصر الدين الالباني وهذا
سند حسن عندي فان رجاله كلهم ثقات معروفون غير الهروي هذا فقد وصفه
(٢)
الخطيب بانه كان محدثاً وكذا أسامة بن زيد فيه ضعف يسير كذا قال ثم اخرجهُ
كذلك الثانية من طريق القاسم بن يحيى نا اسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد
عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً ثم قال رفعه وهم والصواب عن ابن عمر من قوله والقاسم بن
يحيى هذا ضعيف وبهذا السند رواه ابن عدي في الكامل وقال لا يحدث له بهذا

-
- (١) انظر سنن الدارقطني ٩٨/١
(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٦١/١٤
(٣) انظر سلسلة الاثر في الصحيح للشيخ ناصر الدين الالباني ١/١٤٩ و١/٥٠

الحدِيث عن غير يحيى غير ابن عياش وعن ابن عياش ضمرة قلت ابن عباس ضعيف في غير
الشاميين وهذا منها وقد رواه عنه غير ضمرة وهو القاسم بن يحيى كما اخرجـه
الدارقطنى ثم اخرجـه كذلك الثالثة من طريق عبد الرزاق عن عبد الله عن نافع عن
ابن عمر مرفوعا ثم قال ورفعـه ايضا وهم وانما رواه عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
أخي عبد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفا قلت وفي اسناده محمد بن المتوكل المصروف
بابن ابى السرى قال عنه ابن حجر فى التقريب صدوق عارف له اوهام كثيرة وخلاصة
الكلام على الحديث أنه بهذا الاسناد غير ثابت فيه محمد بن الفضل متروك الحديث
متهم بالكذب والحديث يدل على ان الأثنين من الرأس فيكون حكمهما المسح وقد
تقدم الكلام عليه بالتفصيل فى الحديث رقم (١٥) .

(X)
المسيب بن شريك :

اسمه ونسبه : هو المسيب بن شريك ابو سعيد التميمي الشقري الكوفي وهو من

رجال الدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن الاعمش وعبيد المكتب وهبة بن يقطين .

تلاميذه : روى عنه اسحاق بن بهلول والهيثم بن سهل والهييب بن واضح .

كلام الاثمة النقاد فيه :

قال يحيى ليس بشيء وقال احمد ترك الناس حديثه وقال البخاري سكنوا

عنه وقال مسلم وجماعة متروك وقال الدارقطني مرة ضعيف حدث عنه اسحاق بن

بهلول وقال مرة متروك وقال الفلاس متروك الحديث قد اجمع اهل العلم على ترك

حديثه وقال عبد الله بن علي المدني عن ابيه ما أقول إنه كذاب قال عبد الله

ولم يحدث عنه بشيء وقال الساجي متروك الحديث يحدث بمناكير وقال النسائي في

التميز ردي الحفظ لا يكتب حديثه وقال محمود بن غيلان ضرب احمد ويحيى بن

معين وأبو خيثمة على حديثه وقال الذهبي في المغني المسيب بن شريك عن الاعمش

ولحقته تركوه .

x مصابح ترجمته :

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ق ١ / ٤ / ٢٩٤

المغني في الضعفاء للذهبي ١ / ٦ / ٦٥٩

ميزان الاعتدال للذهبي ٤ / ٤ / ١١٤

لسان الميزان لابن حجر ٦ / ٦ / ٣٨

(١)

المتبعة : المسيب بن شريك متروك الحديث منهم وله حديث واحد في سنن الدارقطني .

(٩٠١٧)

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا محمد بن يوسف بن
اليمان الخلال نا الهيثم بن سهل نا المسيب بن شريك نا عبيد المكتب عن عامر
بن مسروق عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحى كل ذبح
وصوم رمضان كل صوم والنسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة .

رحاله : محمد بن يوسف بن سليمان الخلال هو محمد بن يوسف بن سليمان بن

الريان ابو بكر الزيات ويقال الخلال ذكره الخطيب في تاريخه ولم يقل عنه شيئاً .
(٢)

الهيثم بن سهل هو الهيثم بن سهل التستري قال عنه الخطيب قال

الدارقطني الهيثم بن سهل كان ضعيفاً .
(٣)

عبيد المكتب هو عبيد بن مهران الكوفي المكتب ثقة .
(٤)

عامر هو الشعبي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣)

مسروق ايضاً تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٠) .

علي هو ابن ابي طالب كرم الله وجهه تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢)

(١) انظر الحديث رقم ٢١٦ و ٢١٧

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٠٥ / ٣

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٦٠ / ١٤

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ٥٤٥ / ١

تخرجه وبيان الحكم الذي نزل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب الصيد والذبائح والاطعمة وغير ذلك
أخرجه من طريق المسيب بن شريك نا عهد المكتب عن عامر الشعبي عن مسروق عن
علي رضي الله عنه مرفوعا ثم قال خالفه المسيب بن واضح عن المسيب هو ابن شريك
وكلاهما ضعيفان والمسيب بن شريك ^(١) متروك وهذا السند رواه البيهقي أيضا في
السنن فذكر الحديث مثله ثم نقل كلام الدارقطني فيه ^(٢) هذا وقد سبق لو أن خرجته
في الحديث رقم (٦٠) وفيه كفاية ان شاء الله .

(١) سنن الدارقطني ٢٧٦/٤

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٦٢/٩

(X)
٦٢١) مغلبي بن ميمون :

اسمه ونسبه : هو مغلبي بن ميمون المجاشعي بصري يقال له الاخضاف وهو من رجال الدارقطني .

شيوخه : روى عن يزيد الرقاشي ومطر الوراق .

تلاميذه : روى عنه ازهر بن جميل ومحمد بن يحيى البصري واحمد بن عبدالله الخداني
كلام الائمة النقاد فيه :

قال النسائي والدارقطني متروك وقال عبدالرحمن سمعت ابي يقول مغلبي بن ميمون ضعيف الحديث وقال ابن عدي احاديثه مناكير وذكره العقيلي في الضعفاء وقال روى احاديث مناكير لا يتابع عليها وقال ابن حجر في اللسان قال ابن حبان في الثقات يخطئ * اذا حدث من حفظه وقال الذهبي في المنى قال النسائي وغيره متروك .

النتيجة : مغلبي بن ميمون متروك الحديث وله حديث واحد في سنن الدارقطني .

رقم (٩)

قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن همر الدارقطني نا عثمان بن احمد

الداق نا محمد بن احمد بن الوليد بن برد الأنطاكي نا موسى بن داود نا مغلبي

x مصادرتجمته :

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ١ ٣٣٥/٤

ميزان الاعتدال للذهبي ٤/١٥٢

لسان الميزان لابن حجر ٦/٦٥

ابن ميمون عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال في السواك عشر خصال مرضاة للرب
تعالى ومسخطة للشيطان ومفرجة للملائكة جهد للثة ومذهب بالحفر ويجلو البصر
ويطيب الفم ويقلل البلغم وهو من السنة ويزيد في الحسنات .

رحاله : عثمان بن احمد الدقاق تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩) .

احمد بن احمد بن الوليد بن برد الأنطاكي هو محمد بن احمد بن الوليد

بن محمد بن برد بن يزيد بن سحابة والوليد الأنطاكي قال عنه الخطيب بسنده

الى الدارقطني قال هو ثقة توفي سنة ٢٧٨ هـ .^(١)

موسى بن داود هو موسى بن داود الضبي ابو عبد الله الطرسوسي نزيل

بغداد ولي قضاء طرسوس الخلقاني صدوق فقيه زاهد له أوهام^(٢) .

أيوب هو السختياني تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣)

عكرمة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢) .

ابن عباس ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة باب السواك اخرجه من طريق

معلو بن ميمون عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا ثم قال معلو بن ميمون

ضعيف متروك وهذا السند أورده ابن الجوزي ايضا في كتابه العلل وتهمة الذهبي^(٣)

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١ / ٣٦٧

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٢٨٢

(٣) سنن الدارقطني ١ / ٥٨

ايضا في المختصر فذكر الحديث مثله في ٢٠٧/١ معلق بن ميمون واه واخرجه البيهقي^(١)
ايضا في شعب الايمان لكنه من طريق ما مد بن ابي السري ثنا بقية عن الخليل بن
مرة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم بالسواك فانه مذهب للفرقة لاب مفرحة للملائكة يزيد في الحسنات وهو
من السنة ويجلو البصر ويذهب الحفر يذهب اللثة ويذهب البلغم ويطيب الفم ثم
قال ورواه غيره عن الخليل وزاد فيه ويطبخ المعدة وهو ما تفرد به الخليل بن مرة
وليس بالقوى في الحديث وقال السيوطي في جمع الجوامع بعد ما ذكر الحديث اخرجه^(٢)
ابو الشيخ وابو نعيم في كتاب السواك بن ابن عباس وضعف وبذلك يكون الحديث^(٣)
بهذا الاسناد ضعيف جدا فيه معلق بن ميمون متروك الحديث وليس له طريق
ثبتت به الحجية والحديث يدل على ان السواك سنة ليس بواجب وهو مذهب العلماء
كافة الا ما حكى عن داود انه واجب كما حكاه الامام النووي وابن قدامة وحكى مثله
عن اسحاق لانه مأوربه والأمر يقتضيه لاجوب لكن النووي عقبه فيما بعد بقوله وهذا
النقل عن اسحاق غير معروف ولا يصح انه كذلك داود حيث قال بل مذهب داود انه
سنة لان اصحابنا نصوا انه سنة هذا في الباب احاديث كثيرة منها حديث ابي
بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستن بسواك بيده يقول
أع أع والسواك في فيه لأنه يتهوج رواه البخاري .^(٥)

(١) انظر العلل المتناهية لابن الجوزي ١٠٧/١ ومختصر العلل المتناهية

للذهبي ص ٢٧ مخطوطة .

(٢) شعب الايمان للبيهقي ق ٢ ٤٠٧/١ مخطوطة

(٣) جمع الجوامع للسيوطي ١٩/١ د

(٤) انظر المجموع للنووي ٣٠٧/١ والمغنى لابن قدامة ٧١/١

(٥) صحيح البخاري ٥٥/١

ومنها حديث حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل

(١)

يشوص فاه بالسواك رواه البخارى .

ومنها حديث ابى هريرة قال عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن اشيق

على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء رواه البخارى معلقا بلفظ الجزم ^(٢) قال

الامام النووي اذا كانت بصيغة الجزم هي صحيحة .

ومنها حديث عائشة رضى الله عنها قالت عن النبي صلى الله عليه وسلم

(٣)

مطهرة للفقم مرضاة للرب رواه البخارى . قال بصيغة الجزم ايضا .

(١) صحيح البخارى ٥٥/١

(٢) صحيح البخارى ٣٣١/١

(٣) صحيح البخارى ٣٣١/١

(٦٣) معلی بن هلال (X) :

اسمه ونسبه : هو معلی بن هلال بن سريد الحضرمی ويقال الجمفی ابو عبد الله

الطحان الكوفي العابد وهو من رجال ابن ماجه والدارقطنی والبيهقی .

شيوخه : روى عن ابی اسحاق السهیمی ، منصور بن المعتمر وسهيل بن ابی صالح

وسليمان التيمي وسليمان الاعمش وزيد بن الحارث واسماعيل بن مسلم المكسي

وعبد الله بن ابی نجیح ومخيرة بن مقم ويونس بن عبید وعلاء بن عجلان وقيس

ابن مسلم وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه عبد السلام بن حرب واسماعيل بن زكريا واحمد بن عبد الله بن

يونس وعبد الله بن عامر بن زرارة وقتيبة بن سعيد وسهل بن عثمان العسكري وطی

بن سعيد بن مسروق الكندي ومحمد بن يزيد المحاربي وهون بن سلام ويحيى بن

سعيد المطار وغيرهم .

X مصادر ترجمته :

التاريخ ليحيى بن معين ٢/٤٧٧

تهذيب الكمال للمزي ٧/١٥٥

الضعفاء للحقيل ٣/٤٢١

الكامل لابن عدي ق ١ ٣/١٢٢

التاريخ الكبير للخوارزمي ق ١ ٤/٣٤٦

المجروحون لابن حبان ٣/١٦

ميزان الاعتدال للذهبي ٤/١٥٢

الجرح والتعديل لابن ابی حاتم ق ١ ٤/٣٣١

المغني في الضعفاء للذهبي ٢/٦٧١

تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠/٢٤٠

الضعفاء للنسائي ص ٩٧

تقريب التهذيب لابن حجر ١/٢٦٦

كلام الائمة النقياد فيه :

قال ابو طالب عن احمد متروك الحديث حديثه موضوع كذب وقال عبد الله
ابن احمد قال ابو المعلى بن هلال كذاب وقال احمد بن ابى مریم عن ابن معين
هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث : وقال عباس الدورى عن ابن معين ليس
بثقة كذابا ومرة قال ليس بشئ * وقال ابى اري تركوه وقال ابو عبيد الاجرى عن ابى
داود غير ثقة ولا مأمون حدثنى ابو زرعان دمشقى ثنا ابو نعيم قال كنت أمشى مع
ابن عيينة فمررنا بمعلى بن هلال فقال : سفیان ان هذا من أكذب الناس وقال
فى موضع آخر كان كذابا وقال النسائى كذاب وقال مرة يضع الحديث وقال على بن
المدینى عن ابى احمد الزهیرى حدثت عن عيينة عن معلى الطحان فقال ما أحوج
صاحب هذا الى أن يقتل وقال على ابى ما رأيت يحيى بن سعيد يصرح فى احد
بالكذب الا معلى بن هلال وابراهيم بن ابى يحيى وقال على سمعت وكيعا يقول
أتينا معلى بن هلال وان كتبه لمن أصاب : الكتب ثم ظهرت منه اشياء ما نقدر أن
نحدث عنه بشئ * وقال زكريا بن يحيى الساجى عن احمد بن العباس الجندى يسابورى
سمعت ابا نعيم يقول كان سفیان الثورى لا يرمى احدا بالكذب الا معلى بن هلال
وقال ابو الوليد السديالى رأى معلى بن هلال يحدث بأحاديث قد وضعها
فقلت بينى وبينك السلطان فلكموني فيه فأنتيت أبا الاحوص فقال مالك ولذاك البائس
فقلت هو كذاب فقال هو يؤذن على منارة طويلة وقال ابن حبان كان يروى الموضوع
عن اقوام ثقات وكان امها لا يكتب وكان غالبا فى التشيع يشتم اصحاب رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا تحل الرواية عنه بحال ، و كتابه حديثه الا على جهة التعجب و قد
 عبد الرحمن بن ابي حاتم سئل ابو زرعة عن المعلى بن هلال ما كان ينقم عليه فقال
 الكذب وقال ابو احمد بن عدى هو في كتابه من يضع الحديث وقال البخارى قال
 ابن المبارك لو كبح عندنا شيخ يقال له : عصمة نوح بن ابي مريم يضع كما يضع المصنف
 وقال الآجرى عن ابي داود روى ابراهيم بن حديثا عن ابن ابي نجيع عن مجاهد
 عن ابن عباس كلها مختلقة وقال الأزدي ، متروك وقال الجوزجاني والحجلي وعلى بن
 الحسين بن الجنيد كذاب وقال الدارقطني كان يضع الحديث وقال الحاكيم
 وابونعيم روى عن يونس بن عبيد وغيره امكناكير وقال ابن المبارك في تاريخه كان
 لا بأس به ما لم يجس بالحدِيث فقال له بعض الصوفية يا ابا عبد الرحمن اتغتاب
 الصالحين فقال أسكت اذا لم تبين الـ فمن يبين ؟ وقال الذهبي في المفسني
 كذاب وضاع باتفاق وقال الحافظ ابن حجر في التقريب اتفق النقاد على تكذيبه .
 النتيجة : معلى بن هلال متروك الحديث متهم بالكذب وله حديث واحد فقط في
 سنن الدارقطني :

رقم (٩٢) : قال الامام الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا عثمان بن
 احمد بن يزيد نا اسحاق بن سنين نا خالد بن مرداس نا معلى بن هلال عن ابي
 اسحاق عن ابي عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا قود الا بحديدة ولا قود في النفس وغيرها الا بحديدة .
 رجاله : عثمان بن احمد بن يزيد تقالبت ترجمته في الحديث رقم (٣٩) .

اسحاق بن سنين لم اقله طو ترجمه

خالد بن مرداس هو خالد بن مرداس بن ابوالمهيثم السراج قال عنه الخطيب

(١)
كان ثقة توفى سنة ٢٣١ هـ .

ابو اسحاق هو السبيعي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢)

ابو عاصم بن ضمرة كذا يرد في نسخة الدارقطني والصواب هو عاصم بن ضمرة

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٣)

طو هو ابن ابي طالب كرم الله وجهه تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره أخرجه من

طريق معلو بن هلال عن ابي اسحاق بن عاصم بن ضمرة عن طو رضى الله عنه

(٢)

مرفوعا ثم قال معلو بن هلال متروك قال البيهقي وروى ذلك عن معلو بن هلال

عن ابي اسحاق بن عاصم عن طو رضى الله عنه مرفوعا وهذا الحديث لم يثبت له

اسناد معلو بن هلال الطحان متروك^(٣) بذلك يكون الحديث بهذا الاسناد غير

ثابت فيه معلو بن هلال متروك الحديث متهم بالكذب وليس له طريق تثبت به

الحجة والحديث يدل على أن القود لا يكون الا بحد يد كالسيف مثلا هذا وقد

سبق فسي أن ذكرت آراء الفقهاء في المسئلة في الحديث رقم (٣٨) والله أعلم .

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٠٧/٨

(٢) سنن الدارقطني ٨٧/٣

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٦٣/٨

(٦٤) نوح بن أبي مرير : (X)

اسمه ونسبه : هو نوح بن ابي مرير أبو عصمة المروزي القرشي مولا هم قاضي مرو مشهور
بكنيته ويعرف بنوح الجامع وهو من رجال الترمذي وابن ماجه في التفسير والدارقطني
شيخوه : روى عن ابيه والزهرى وثابت البناني ويحيى بن سعيد الانصاري وعبيد الله
ابن عمر العمري وابن جريح وابن ابي ليلى وأبو حنيفة وهب بن حكيم وابن اسحاق
والأعمش ومقاتل بن حيان وهزید الفحول وأبو حمزة والسكري وآخرين .

تلاميذه : روى عنه عيسى بن موسى غبار وعلی بن الحسين بن واقد وزید بن
العباب وعباد بن موسى ونعيم بن حمد وسويد بن نصر وشعبة وعبد الرحمن بن

عقبة المروزي وآخرين .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر مات ليلة ثلاث وسبعين ومائة .

X مصادر ترجمته :

التاريخ الكبير للخوارزمي ٢ / ٤١١

الأنساب للسمعاني ٣ / ١٧٥

الجمع والتعديل لابن أبي حاتم ١ / ٤٨٤

المجروحون لابن حبان ٣ / ٤٨

المتن في الضعفاء للذهبي ٢ / ٧٠٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٤ / ٣٢٩

تهذيب التهذيب لابن حجر ١ / ٤٨٦

تقريب التهذيب لابن حجر ٢ / ٣٠٩

شرح ألفية العراقي للعراقي ١ / ٢٦٨

الاعلام للزركلی ٩ / ٢٨

كلام الاثمة النقاد فيه :

قال البخارى : نوح بن أبى مرهم ناهب الحديث جدا وقال فى موضع آخر
نوح بن يزيد بن جمونة عن مقاتل بن حيان يقال انه نوح بن ابى مرهم وقال -
النسائى أبو عصمة نوح بن جمونة وقيل بن يزيد بن جمونة وهو نوح بن أبى مرهم
قاضى مرو ليس بثقة ولا مأمون وقال فى موضع آخر ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقسأل
مرة سقط حديثه ، وذكر الحاكم أبو عبد الله أنه وضع حديثه فى فضائل القرآن وقال
ابن عدى وعامة حديثه لا يتابع عليه وهو مع ضعفه يكتب حديثه وقال الحاكم أيضا
أبو عصمة مقدم فى علومه الا أنه ناهب الحديث بمره وقد أفحش أثمة الحديث
القول فيه بهرايين ظاهرة وقال أيضا لقد كان جامعا رزق كل شىء الا الصدق
نعمون بالله تعالى من الخذلان وقال ابو على النيسابورى كان كذابا وقال أبو
أحمد الحاكم ناهب الحديث وقال أبو سعيد النقاش روى الموضوعات وقسأل
الساوى متروك الحديث عنده أحاديث يواطيل وقال الخليلى اجمعوا على ضعفه
وكذبه ابن عيينة وقال أبو حاتم ومسلم والد ولا بنى والدارقطنى متروك الحديث وقال
أبو زينة نوح بن أبى مرهم ضعيف الحديث وقال الجوزجاني سقط حديثه وقسأل
نعيم بن حماد سئل ابن المبارك عنه فقال هو يقول لا اله الا الله وقيل لو كعب ابو
عصمة فقال ما يصنع به لم يرو عنه ابن المبارك وقال البخارى قال ابن المبارك لو كعب
عندنا شيخ يقال له أبو عصمة كان يضع كما يضع المعلى بن هلال وقال عبد الله بن
أحمد عن أبيه كان أبو عصمة يروى أحاديث مناكير ولم يكن فى الحديث بذلك وكان

شديدا على الجبهة والرد عليهم وقال الحباس بن م... كان أبوه مجوسيا وانما
الجامع لأنه أخذ الفقه عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى والحديث عن حجاج بن
أرطاة وطبقته والمنازي عن ابن اسحاق والتفسير عن الكلبى ومقاتل وكان مع ذلك
عالما بأمر الدنيا فسمى الجامع وأدرك الزهري وابن المنكر وكان يدلس عنهما
واستغنى على مرو وأبو حنيفة حي وقال ابن حبان كان على قضاء مرو وكان ممن
يطلب الاسانيد ويروى عن الثقات مالم ين من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به
بحال وقال أيضا نوح الجامع جمع كل شيء إلا الصدق وقال الذهبي في المغنى
هو نوح الجامع أحد الفقهاء أولى الرأى أبو عصمة تركه وقال الحافظ ابن حجر في
التقريب ويعرف بالجامع لجمعه العلوم لكن كذبوه في الحديث وقال ابن المبارك
كان يضحك .

النتيجة : نوح بن أبى مرهم متروك الحديث متهم بالوضع وله حديث واحد فى
سنن الدارقطنى .

رقم (٩٣) : قال الامام الحافظ أبو الحسن على بن عمر الدارقطنى حدثنا على
ابن الفضل بن طاهر الهلخى ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا شداد بن حكيم ثنا
نوح بن ابى مرهم عن الزهري عن ابن المسيب عن أبى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من أدرك الامام جالسا قبل أن يسلم فقد أدرك الصلاة .

رجاله : علي بن الفضل بن طاهر البلخي هو علي بن الفضل بن طاهر بن نصر بن
محمد أبو الحسن البلخي قال عنه الخطيب كان من الجوالين في طلب الحديث
صاحب غرائب توفي سنة ٣٢٣ هـ .^(١)

عبد الصمد بن الفضل هو عبد الصمد بن الفضل بن موسى بن هاني * بن
مسار أبو يحيى البلخي قال عنه الذهبي في الميزان هو صالح الحال ان شاء الله
تعالى توفي سنة ٢٨٣ هـ .^(٢)

شداد بن حكيم هو شداد بن حكيم البلخي أبو عثمان صاحب رأى قاله ابن
أبي حاتم في الجرح والتعديل .^(٣)

- الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .
- ابن المسيب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٨) .
- أبو هريرة أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

تخرجه وبيان الحكم الذي يدل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها
أخرجه من طريق نوح بن أبو مريم عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي
الله عنه مرفوعا ثم قال نوح بن أبي مريم وهو ضعيف الحديث متروك وله من وجوه^(٤)

-
- (١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٤٧/١٢
 - (٢) لسان الميزان لابن حجر ٢٢/٤
 - (٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ق ١ ٢٣١/٢
 - (٤) سنن الدارقطني ١٢/٢

أخرى متعددة عن أبي هريرة رضى الله عنه كلها لا تخلو من مقال لكنه قال لم ير هكذا غير نوح بن أبي مريم قال الحافظ ابن حجر "تلخيص قال ابن حبان الأحاديث في هذا الباب كلها معلولة وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه لا أصل لهذا الحديث إنما المتن من أدرك من الصلاة ركعة وكذا قال العقيلي انتهى كلام ابن حجر قلت ولم أجد أحداً أخرجه غير الدارقطني بهذا الطريق (١) وذلك يكون الحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه نوح بن أبي مريم متروك الحديث متهم وهو ثابت من طريق آخر كما سيأتي ذكره والحديث يدل على أدراك الجماعة بأدراك جزء من الصلاة مع الإمام قبل أن يسلم وهو مذهب الجمهور قال النووي وجزء الغزالي بأنه لا يكون مدركاً للجماعة إلا إذا أدرك ركوع الركعة الأخيرة وهو مذهب الأحناف ومن حديث أبي هريرة أخرجه البخاري رحمه الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة (٢) وفي رواية له عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا (٤) وفي سنن أبي داود أيضاً عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جئتم إلى الصلاة ونحن ساجدون فاسجدوا ولا تمدوها شيئاً ومن أدرك الركعة

(١) انظر تلخيص العبد ير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر ٢/٤٠
(٢) انظر المجموع للنووي ٤/١٠٤ وشرح فتح القدير لابن الهمام الحنفى ١/١٠٠
(٣) صحيح البخارى ١٠٠/١
(٤) صحيح البخارى ١١٨/١

فقد أدرك الصلاة هذا وفي الباب احاد بث منها ما روى عن ابن عمر رضی الله عنهما قال اذا اردت من الجمعة ركعة فأضف اليها أخرى وان ادركتهم جلوسا فصل
أريها رواه البيهقي . (٢)

ومنها ما رواه عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن مسعود أنه كان يقول اذا وجدت الامام والناس جلوس في آخر الصلاة فكبر قائما ثم اجلس وكبر حين تجلس تلك تكبيرتان الأولى وانت اثم لاستفتاح الصلاة والأخرى حين تجلس كأنها للسجدة ثم لا تكلم فقد وجب عليك الصلاة واستفتحت فيها ولكن لا تمتد
بجلوسك معهم وقل كما يقولون وانت جالس معهم . (٣)

ومنها ما روى عن سعيد بن المسيب وانس والحسن قالوا اذا ادرك من الجمعة
ركعة أضف اليها أخرى فاذا ادركهم جلوسا صلى اريها رواه ابن أبي شيبة . (٤)

-
- (١) سنن أبي داود ٢٠٦/١
(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٠٤/٣
(٣) المصنف لعبد الرزاق ٢٨٦/٢
(٤) المصنف لابن أبي شيبة ١٤٠/٢

(X)
الوليد بن محمد الموقري؛

اسمه ونسبه: هو الوليد بن محمد الموقري ابو بشر البلقاوى القرشى شامى مولد

يزيد بن عبد الطك وهو من رجال الترمذى وابن ماجة والدارقطنى .

شيوخه: روى عن عطاء الخراسانى والزهرى وثور بن يزيد والشحان بن مسافر

وعبد الله بن الوليد بن مسلم وعبد الله بن عثمان الخراسانى ووساج بن عقبة ومحمد

ابن عائد وأبى مسهر وعبد الله بن يوسف التنيسى وعلى ابن حجر وأبى نعيم الحلبي

والمسيب بن واضح وآخرون .

تلاميذه: روى عنه الوليد بن مسلم وابو صالح عبد الضفار الحرانى والحكم بن موسى

وسويد بن سعيد وعلى بن حجر وأبو مسهر وغيرهم .

وفاته: قال الحافظ ابن حجر هو من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين ومائة .

كلام الائمة النقاد فيه:

قال البخارى فى حديثه مناكير قال على بن حجر كنيته ابو بشر مولى يزيد بن

X مصادر ترجمته:

التاريخ الكبير للبخارى ٢ ١٥٥/٤

الضعفاء الصغير للبخارى ١١٦

الجعج والتعديل لابن حاتم ٢ ١٥/٤

المجروحون لابن حبان ٣/٧٦

الضعفاء للنسائى ص ١٠٤

الخلاصة للخزجى ص ٤١٧

تهذيب الكمال للمزى ٨/٧٤

ميزان الاعتدال للذهبى ٤/٣٤٦

المغنى فى الضعفاء للذهبى ٢/٧٢٤

تهذيب التهذيب لابن حجر ١١/١٤٨

مقريب التهذيب لابن حجر ٢/٣٣٥

عبد الملك كثير الغلط وكان لا يقرأ من كتاب فاذا دفع اليه كتاب قرأه وقال النساء
ليس بثقة منكر الحديث وقال مرة متروك الحديث وقال الجوزجاني كان غير ثقة يروى
عن الزهري عدة أحاديث ليس لها أصول . ويروى عن محمد بن عون قال الموقهري
ضعيف كذاب وقال يعقوب بن سفيان الغرات بن السائب وابو العطوف الجزري والحرابي
وذكر جماعة لا ينفى لأهل العلم أن يشغلوا أنفسهم بحديث هؤلاء * وقال عبد الرحمن
ابن ابي حاتم سئل ابو زرعة عن الوليد بن محمد الموقري فقال لين الحديث وقال
أيضا سألت ابي عن الوليد بن محمد الموقري فقال ضعيف الحديث كان لا يقرأ من
كتابه فاذا دفع اليه قرأه وقال علي بن المديني ضعيف لا يكتب حديثه وقال ابو زرعة
الدمشقي لم يزل حديثه مقاربا وقال ابن خزيمة لا أحتج به وقال أبو داود ضعيف
قال لي محمد بن يحيى شيخان تجر * عنهما أحاديث عن الزهري صحاح ومناكير
الوليد بن محمد الموقري وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم وقال ابن عبيان كان ممن
لا يبالى ما دفع اليه قرأه روى عن الزهري أشياء * موضوعة لم يحدث بها الزهري
قط . كما روى عنه وكان يرفع المراسم ويسند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به بحال وقال
ابن معين ليس بشي * وفي رواية عنه أنه قال كذاب ومرة قال انه ضعيف وقال الحاكم
ابو أحمد في حديثه بعض المناكير كتبنا له بالشام كتابا عن المسيب بن واضح
أحاديث مستقيمة ولكن حاجب بن الوليد وعلي بن حجر حدثنا عنه بأحاديث معضا
وقال الترمذي يذهب في الحديث وقال ابو نعيم الحافظ كثير المناكير وقال ابو بكر
الهرقاني هذا ما وافقت عليه النار قلني من المتروكين الوليد بن محمد الموقري ضع

عن الزهري قال ابن أبي حاتم أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب الي قال قلت لأبي الموقري يروي عن الزهري عجائب قال آه ليس ذلك بشيء وقال ابو جعفر الحقيلى حدثنا عبد الله بن احمد قال سألت أبا عن الموقري فقال ما أظنه ثممة ولم يحمده وقال الذهبي في المنفى ضعفه وقال ابن معين يكذب وقال العافظ ابن حجر في التقريب هو أبو بشر الهلعاوى مولى بنى أمية متروك .

النتيجة : الوليد بن محمد الموقري متروك الحديث متهم وله حديث واحد في سنن الدارقطني . (١)

رقم (٩٤) : قال الامام العافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا ابو

عبد الله محمد بن علي بن اسماعيل الايلي ثنا عبد الله بن محمد بن خنيس الكلاعي ثنا موسى بن محمد بن عطاء ثنا الوليد بن محمد ثنا الزهري حدثني أم عبد الله الدوسية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة واجبة على كل قرية فيها امام وان لم يكونوا الا أربة .

رجاله : ابو عبد الله محمد بن علي بن اسماعيل الايلي هو محمد بن علي بن اسماعيل

ابن الفضل ابو عبد الله الايلي العافظ قال عنه الخطيب كان ثقة توفي سنة ٣٢٩ هـ (٢)

عبد الله بن محمد بن خنيس الكلاعي لم أقتله على ترجمة .

موسى بن محمد بن عطاء هو موسى بن محمد بن عطاء الدميالى الهلعاوى

المقدسى الواعظ أبو طاهر قال عنه الذهبي احد التلفي وقال الدارقطني فيما

(١) انظر الحديث رقم ٩٢

(٢) تاريخ بغداد للخطيب بغدادى ٢٧/٣

الذهبي عنه متروك^(١) .

• الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

• ام عبد الله الدوسية تقدمت ترجمتها في الحديث رقم (٢٥) .

• بيحه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في باب الجمعة على أهل القرية أخرجه من طريق

إبيد بن محمد ثنا الزهري حدثني ام عبد الله الدوسية مرفوعا ثم قال الوليد

بن محمد الموقري متروك ولا يصح هنا عن الزهري كل من رواه عنه متروك^(٢) هذا وقد سبق

أن أخرجه في الحديث رقم (٢٥) وذكرت آراء الفقهاء في المسئلة هناك .

• اه الموفسق .

(١) ميزان الاعتدال للذهبي ٢١٩/٤

(٢) سنن الدارقطني ٨/٢

(٦٦١) يحيى بن أبي أنيسة (X) :

اسمه ونسبه : هو يحيى بن أبي أنيسة واسمه زيد ويقال أسامة الفنوي مولا ههم

ابو زيد الجزري وهو من رجال الترمذى والدارقطنى .

شيوخه : روى عن عمرو بن شعيب وجابر الجعفي والحكم بن عتيبة والزهرى وعلقمة

بن مرشد ويزيد بن ابي حبيب وكبير بن فيروز وغيرهم .

لاميزه : روى عنه موسى بن أعين واسماعيل بن عياش والأعمش وهو أكبر منه وابسن

اسحاق وابو خيثمة وعبد الوارث بن سعيد وابو اسحاق الفزارى وابو معاوية الضري

عبد الله بن بكر السهمى والعمرون .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر ابو زيد الجزرى مات سنة ست واربعين ومائة .

X مصادر توحيته :

التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ ٢٦٢/٤

الضعفا* الصغير للبخارى ص ١١٨

الضعفا* للنسائى ص ١١٠

الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ق ٢ ١٢٩/٤

المجروحون لابن حبان ١١٠/٣

المفنى فى الضعفا* للذهبي ٧٣١/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٣٦٤/٤

تهذيب التهذيب لابن حجر ١٨٣/١١

تقريب التهذيب لابن حجر ٣٤٣/٢

كلام الأئمة النقاد فيه :

قال ابن سعد كان يسكن الرها * وكان أحدث من أخيه زيد بن أبي أنيسة
وكان ضعيفا وأصحاب الحديث لا يكتبون حديثه وقال أبو موسى ما سمعت يحيى ولا
عبد الرحمن حدثا عن يحيى بن أبي أنيسة شيئا قط وقال صالح بن أحمد بن ط
ابن المدينى سمعت يحيى بن سعيد يقول يحيى بن أبي أنيسة أحب الي من حجا
ابن أرتاه وأشعث بن سوار وابن اسحاق ومرة قال ضعيف لا يكتب حديثه وقال -
عبد الرحمن بن أبي حاتم فذكرت ذلك لأبي فقال يحيى بن سعيد لم يكتب حديث
يحيى بن أبي أنيسة ولو كتب أو رأى حديثه لم يقل هذا وقال عمرو بن طي الفلاس
صدوق كان يهيم في الحديث وقد اجتمع أصحاب الحديث على تركه الا من لا يعلم
وقال يعقوب بن سفيان ضعيف لا يكتب حديثه الا للمعرفة وذكره فيمن لا ينهض
لأهل العلم أن يشغلوا أنفسهم بحديثهم وفي باب من يرفب عن الرواية عنهم وكنت
أسمع أصحابنا يضعفونهم وقال الساجي متروك الحديث ضعيف جدا كان صدوقا
ولم يكن بالحافظ وقال النسائي والدارقطني متروك الحديث وزاد النسائي ليس
بثقة وقال البخارى ليس بذلك وقال ايضا لا يتابع في حديثه وقال ابن عدى يقع في
رواياته ما لا يتابع عليه ومع ضعفه يكتب حديثه وقال الجوزجاني غير ثقة سمعت أحمد
يذكره بالذم وقال عثمان الدارمي عن ابن معين ليس بشي * ومرة قال كان أقدم من
أخيه زيد وليس حديثه بشي * وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سألت أبي وأبا زرعة
عنه فقال ليس بالقوى وقال أبي هو ضعيف الحديث وقال الأثرم عن أحمد قال هـ

أبي من يكتب حديثه ومرة قال بانه متريك الحديث وقال عبد الله بن جعفر ح
عبد الله بن عمرو قال قال لى زيد بن أبى أنيسة لا تحدث عن أخى يحيى بن أبى
أنيسة فانه كذاب وقال ابن عبان كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل حتى
إذا سمعها المحدث في الصناعة لم يشك أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به بحال
وقال الذهبي في المنفى هو أخو زيد مشهور وقال احمد وغيره متروك وقال الحارث
ابن حجر في التقريب أبو زيد الجزري ضعيف من السادسة .

النتيجة : يحيى بن أبى أنيسة ضعيف تركه النسائي والدارقطني و احمد والساجي
(١)
وله حديثان في سنن الدارقطني .

رقم (٩٥) الحديث الاول :

قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا محمد بن احمد
ابن الحسن الصواف ثنا حامد بن شعيب ثنا سريج ثنا علي بن ثابت عن يحيى بن
أبى أنيسة عن حماد عن ابراهيم عن طلحة عن عبد الله بن مسعود قال قلت للنبي
صلى الله عليه وسلم ان لامرأتى حلما عن عشرين مثقالا قال فأدى زكاته نصف مثقال
رجاله : محمد بن احمد بن الحسن الصواف تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣)
حامد بن شعيب هو حامد بن محمد بن شعيب بن زهير أبو العباس البلخي المؤ

(١)

قال عنه الخطيب قال الدارقطني هو ثقة توفي سنة ٣٠٩ هـ .

سريج هو سريج بن يونس بن ابراهيم البغدادي ابو الحارث مروزي الاصل

(٢)

ثقة عابد توفي سنة ٢٣٥ هـ .

علوي بن ثابت هو علوي بن ثابت البزري ابو احمد البهاشمي مولا هم صدوق ربما

(٣)

أخطأ وقد ضعفه الازدي بلا حجة .

حماد هو حماد بن ابي سليمان مسلم الاشعري مولا هم ابو اسماعيل الكوفي

(٤)

فقيه صدوق له اوهام روى بالارجاء .

ابراهيم هو النخعي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣) .

علقمة تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣) .

عبد الله بن مسعود ايضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣)

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث اخرجه الدارقطني في باب ليس في مال المكاتب زكاة حتى يمتنع

أخرجه من طريق يحيى بن ابي أنسية عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله

ابن مسعود رضى الله عنه مرفوعا ثم قال يحيى بن ابي أنيسة متروك وهذا وهم

(٥)

والصواب مرسل موقوف وله من طرق اخرى متعددة مرفوعة وموقوفة ورجح أنه موقوف

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٦٩/٨

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ٢٨٥/١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٢/٢

(٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١٩٧/١

(٥) سنن الدارقطني ١٠٨/٢

أحدها من طريق قبيصة عن سفيان عن حماد بن ابراهيم عن طلحة عن عبد الله
أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لى حليا وان زوجى خفيف ذات
اليد وان لى بنى أخ أفيجزى* عنى أن أجعل زكاة الحلى فيهم؟ قال نعم ، ثم
قال هذا وهم والصواب عن ابراهيم من عبد الله مرسل موقوف قلت قال ابن الفطان
وروى هذا قبيصة بن عقبة وان كان رجلا صالحا فانه يخطى* كثيرا وقد خالفه من
أصحاب الثورى من هو أحفظ منه فوقه كذا حكاه الزيلعى عنه ورواه عبد السزاق^(١)
أيضا عن سفيان بهذا الطريق فذكر الحد، يث نحوه كما ان للدارقطنى من طريق^(٢)
آخر الى سفيان نحوه ورواه البيهقى ايضا فى السنن من طريق عبد الله بن الوليد
عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن طلحة أن امرأة عبد الله سألت عن حلوى لها
فقال اذا بلغ مائتى درهم ففيه الزكاة قلت أضعبها فو بنى أخ لى فو حجرى قال
نعم ثم قال وقد روى هذا مرفوعا الى اخى صلى الله عليه وسلم وليس بشى*^(٣) ثم
أخرجه كذلك الثانية من طريق هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم قال كان
لامرأة ابن مسعود حلوى فقالت لابن مسعود أعطوا زكاته؟ قال نعم قالت أعطسى
ابن أخى يتعيا؟ قال نعم ثم قال وابراهيم لم يسمح من ابن مسعود هذا ولم أجد
أحدا أخرجه بهذا الطريق غير الدارقطنى ثم أخرجه كذلك الثالثة من طريق ابى
معشر عن ابراهيم أن امرأة ابن مسعود سألته عن طروق لها فيه عشرون مشقالا

(١) نصب الراية للزيلعى ٣٧٣/٢

(٢) انظر المصنف لعبد الرزاق ٨٢/٤

(٣) السنن الكبرى للبيهقى ١٣٩/٤

من الذهب فقالت أزيكه ؟ قال نعم قال ، ؟ قال خمسة د را هم قال ؛ أعلمها فلان
ابن اخ ابايتم في حجرها ؟ قال نعم ان شئت قلت برجاله ثقات غير عبد الوهاب
ابن عطاء قال عنه ابن حجر في التقريب صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثا في
فضل العباس قال دلسه عن ثور قال حافظ الهيثمي رواه الطبراني في الكبير
ورجاله ثقات ولكن ابراهيم لم يسمع من ابر مسعود . (١) وخلاصة الكلام على الحديث
انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه يحيى بن أبي أنيسة متروك الحديث وقد روى من
طرق متعددة كما تقدم والراجح عندي انه موقوف والحديث يدل على أن الحلبي
فيه زكاة وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٢) وفيه كفاية ان شاء الله .

رقم (٩٦) الحديث الثاني :

قال الامام العاقل ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا ابو محمد جعفر
ابن هارون بن ابراهيم الدينوري المتكاتبنا اسحاق بن صدقة بن صبيح نا القاسم
ابن ابي يوسف عن يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابن عباس قال لما أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج قال الأقرع بن
حابس أكل عام يا رسول الله ؟ قال الذي صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت
انما هي حبة واحدة فمن تناوح خيرا قال الله شا كر عظيم . قال الدارقطني قوله
عن عبيد الله وهم والصواب عن ابي سنان .

رجاله : أبو محمد جعفر بن هارون بن ابراهيم الدينوري هو جعفر بن هارون بن

(١) انظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعاقل الهيثمي ٦٧/٣

ابراهيم بن الحضرين ميدان أبو محمد . لنحوى الدينورى الحوذب ذكره الخطيب
فى تاريخه ولم يعقل عنه شيئا . (١)

اسحاق بن صدقة بن صبيح هو اسحاق بن صدقة بن صبيح قال عنه الحاكم
عن الدارقطنى انه ضمه . (٢)

القاسم بن ابى يوسف لم اقبله لى ترجمة .

عبيد الله بن عبد الله تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٤١) .

وأبو سنان هو يزيد بن أمية أبو سنان الدولى مشهور بكنته ثقة ومنهم من
عده فى الصحابة . (٣)

ابن عباس تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٢) .

تفريجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطنى فى كتاب الحج من طريق يحيى بن ابى أنيسة

عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابى عباس رضى الله عنهما مرفوعا ثم قال

قوله عن عبيد الله بن عبد الله وهم والى مواب عن ابى سنان ويحيى بن أبى أنيسة

متروك (٤) وقد أخرجه الدارقطنى هذا الحديث من اوجه متعددة منها ما أخرجه من

طريق محمد بن أبى حفصة نا ابن شهاب عن ابى سنان عن ابن عباس ان الأقرع

بن حابس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج لكل عام قال لا بل حجة

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٢٢٥ / ٧

(٢) ميزان الاعتدال للذهبي ١٩٢ / ١

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٦٢ / ٢

(٤) سنن الدارقطنى ٢٨٠ / ٢

واحدة فمن عن بعد ذلك فهو تابع ^(١) ان نعم ارجعت ولو وجبت لم تسمى
ولم تطبقوا وبهذا السند رواه احمد ^(١) سندده فذكر الحديث نحوه قال احمد شاكر
رحمه الله اسناده صحيح ^(١) ورواه الحاكم أيضا في المستدرک فذكر الحديث نحوه
وسكت عنه ولم يتحققه الذهبي ^(٢) فيه ثم اورد به كذلك الثانية من طريق عبد الرحمن
ابن خالد بن صافر عن ابن شهاب عن ابن سنان الدؤلى عن ابن عباس نحوه
وبهذا السند رواه الحاكم أيضا في المستدرک فذكر الحديث مثله وقال هذا حديث
صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه ^(٣) وأورد الذهبي على ذلك ثم اخرجه كذلك
الثالثة من طريق سفيان بن حسين عن زهرى عن ابن سنان عن ابن عباس نحوه
وبهذا السند رواه ابو داود ايضا في السنن وكذا ابن ماجه واحمد في مسنده
وقال احمد شاكر في تعليق له على الحديث اسناده صحيح ثم اخرجه كذلك ^(٤)
الرابعة من طريق سليمان بن كثير عن زهرى عن ابي سنان عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وبهذا السند رواه احمد ايضا في مسنده قال احمد
شاكر فيه اسناده صحيح ^(٥) وكذا البيهقى في السنن وقال عقب ذكره الحديث تابعه
سفيان بن حسين ومحمد بن ابي حفص عن الزهرى عن ابي سنان ثم اخرجه ^(٦)
كذلك الخامسة من طريق عبد الجليل بن حميد اليحصبي عن ابن شهاب عن ابي
سنان عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وبهذا السند رواه النسائي

(١) مسند احمد ١٧١/٥ نسخة احمد شاكر

(٢) المستدرک للحاكم ٤٧٠/١

(٣) المستدرک للحاكم ٤٧٠/١

(٤) سنن ابي داود ٤٠٠/١ وسنن ابن ماجه ٩٦٣/٢ ومسند احمد ١٠٣/٥

نسخة احمد شاكر

(٥) مسند احمد ٢٥٥/١ و٢١/١ نسخة احمد شاكر

(٦) السنن الكبرى للبيهقى ٧٦/٤

أيضا في السنن فذكر الحديث نحوه ^(١) وخلاصة الكلام على الحديث انه بهذا الاسناد غير ثابت فيه يحيى بن أبي أنيسة متروك الحديث وهو ثابت من وجوه أخرى كما سبق ذكره بالحديث يدل على أن الحج لا يجب في الصحرا لا حجة واحدة فقط وما زاد فهو تطوع قال النووي ونقل أصحابنا اجماع المسلمين على هذا وهكسي صاحب البيان وغيره عن بعض الناس انه يجب كل سنة قال القاضي ابو الطيب في تعليقه وقال بعض الناس يجب الحج في كل سنتين مرة قالوا وهذا خلاف اجماع قائله مجموع باجماع من كان قبله كذا حكاه النووي في المجموع قلت وفي الباب

^(٢)
عديث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ذلك قال زروني ما تركتكم فانما أهلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم

^(٣)
عن شيء فدعوه رواه مسلم .

(١) سنن النسائي ٨٣/٥

(٢) انظر المجموع للنووي ١١/٧

(٣) صحيح مسلم ٥٦٢/١

(X)

٦٧) يحيى بن سعيد الفارسي :

اسمه ونسبه : هو يحيى بن سعيد الفارسي التميمي المدني قاضي شراز وهو من

رجال الدارقطني والبيهقي .

شيوخه : روى عن الزهري وعمرو بن دينار وابي الزبير وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه عبد الأعلى بن محمد وابن المبارك ومطلوب بن أسد وغيرهم .

كلام الائمة النقاد فيه :

قال البخاري وابو حاتم منكر الحديث وقال النسائي يروى عن الزهري

أحاديث موضوعة وقال ابن عدي وغيره يروى عن الثقات البواطيل وقال ابن حبان

روى عنه المبارك ومطلوب بن أسد كان ممن يخطئ كثيرا وكان ردي الحفظ فوجب

التنكب عما انفرد من الروايات والاحتجاج بما وافق الثقات وقال عبد الرحمن بن

أبي حاتم سمعت أبي يقول هو منكر الحديث ولا أعرفه هو مجهول وقال النسائي

x مصادره ترجمته :

الضعفاء للحقيلي ٤٤٠/٣

التكامل لابن عدي ق ٢ ٢٢٩/٣

التاريخ الكبير للبخاري ق ٢ ٢٧٧/٤

الضعفاء الصغير للبخاري ص ١١٩

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ق ٢ ١٥٢/٤

الضعفاء للنسائي ص ١٠٩

الضعفاء لابن الجوزي ١ ١٨٧/١

ميزان الاعتدال للذهبي ٤ ٣٧٨/٤

المفني في الضعفاء للذهبي ٢ ٧٣٥/٢

لسان الميزان لابن حجر ٦ ٢٥٨/٦

المجروحون لابن حبان ٣ ١١٨/٣

في التمييز ليس بثقة ولا يكتب حديثه وذا ربه الساجسي والعقيلي وابن الجارود في الضمفان هذا وقد ذكر الحافظ ابن حجر ثلاثة أشخاص بهذا الاسم ثم قال والفالب على الظن أنهما اثنان قاضي شراز فإسي أصلخرى تميمي مازني انصاري والمازني أو الضبي بصري أو جزري ويحتمل أن يكونا ثلاثة وكذا الذهبي في الميزان ذكره في ترجمتين مستقلتين ثم قال قلت هما واحد ومازن بدل من بني تميم وفي المغني قال تركوه واما ابن عدي في الكامل فقد ذكره في ترجمتين أيضا وقال في الألسي هو يحيى بن سعيد المازني فارسي من أهل اصطخر قاضي شرار روى عن الثقات بالهواطيل ثم في الثانية قال يحيى بن سعيد المدني التميمي عن ابي الزبير -
والزهري وهشام بن عروة روى عنه معلى بن أسد منكر الحديث وفي كلا الترجمتين ذكر له أحاديث كثيرة وذكر ترجمته أيضا ابن الجوزي في الضمفان .

النتيجة : يحيى بن سعيد الفارسي ، نزيل الحديث متهم وله حديث واحد في

سنن الدارقطني .

رقم (٩٧) : قال الامام الحافظ ابو العيسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا محمد

ابن اسماعيل الفارسي نا العيسن بن علي بن خلف الدمشقي نا سليمان بن عبد الرحمن

نا عبد الأعلى بن محمد نا يحيى بن سعيد نا الزهري عن سعيد بن المسيب عن

عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاب فقال ألا لا تجوز شهادة

الخائن ولا الخائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا الموقوف على حد .

رحاله : محمد بن اسماعيل الفارسي تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٥) .

للحسن بن علي بن خلف الدمشقي هو الحسن بن علي بن خلف الدمشقي

قال الذهبي قال ابن عساکر حدث بأمان يث لا تشبه حديث أهل الصدق (١) .

سليمان بن عبد الرحمن هو سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى التميمي

الدمشقي ابن بنت شرحبيل أبو أيوب مدون يخطئ* توفي سنة ٢٣٣ هـ (٢) .

عبد الأعلى بن محمد هو عهد الأعلى بن محمد التاجر قال عنه الذهبي

ضعفه الأزدي وقال الحقيلي أحاديث برواطيل (٣) .

الزهري تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) .

سعيد بن المسيب تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٨) .

عبد الله بن عمر تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤) .

تخرجه بيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الأفضية والأحكام أخرجه من طريق

يحيى بن سعيد نا الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر مرفوعاً ثم

قال يحيى بن سعيد هو الفارسي مترجم وعهد الأعلى الذي روى عنه ضعيف وبهذا (٤)

السند رواه البيهقي أيضاً في كتابه السنن فذكر الحديث مثله ونقل كلام الدارقطني

فيه وزاد لا يصح في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم شئ* يعتمد عليه وذلك (٥)

(١) ميزان الاعتدال للذهبي ١/١٠٥

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٣٢٧

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٥٣١

(٤) سنن الدارقطني ٤/٢٤٤

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ١٠/١٥٥

يكون الحديث بهذا الاسناد غير ثابت فله يحيى بن سعيد الفارسي متروك الحديث
متهم والحديث يدل على عدم قبول شهادة الفاسق قال صاحب المرقاة فالمستتراد
بالخائن هو الفاسق وقال ابن قدامة في المعنى الفسق من حيث الأفعال لا نعلم
خلافاً في رد شهادته ويدل الحديث أيضاً على عدم قبول شهادة خصم على خصمه
قال صاحب المرقاة ولا نرى غير على أخيه أي المسلم يحيى لا تقبل شهادة عدو على
عدو سواء كان أخاه في النسب أو أجنبياً قال ابن قدامة وهو قول أكثر أهل العلم
روى ذلك عن ربيعة والثوري واسحاق ومالك والشافعي وغيرهم وقال أبو حنيفة -
شهادته على العدو مقبولة إذا كان عدلاً. والحديث يدل أيضاً على عدم قبول شهادة
الموقوف على حد وبه قال أبو حنيفة حتى وإن تاب لقوله تعالى (ولا تقبلوا لهم
شهادة أبداً) الآية وأما قهل الجلد فتقبل وقال غيره إن تاب قبلت شهادته سواء
جلد أولم يجلد وإن لم يتب لم تقبل شهادته سواء جلد أولم يجلد لقوله تعالى
(١)
(إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا) هذا وفي الباب أحاديث منها حديث
عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن
ولا خائنة ولا مجلود حداً ولا مجلوداً ولا ندى غير لأخته ولا مجرب شهادة ولا القانع
(٢)
أهل البيت لهم ولا نائين في ولا* ولا قرابة رواه الترمذي وفي أسناده يزيد بن
زياد الدمشقي متروك .

(١) انظر المعنى لابن قدامة ١٠/٢٥٢ و١٠٠/١٤٥ ومرقاة المصابيح شرح مشكاة

المصابيح ٤/١٦٤

(٢) سنن الترمذي ٤/٥٤٥ نسخة إبراهيم عطوة عوض

ومنها حد يث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد شهادة الخائن والخائنة وذى الضم على أخيه ورد شهادة القاسح لأهل البيت وأجازها لغيرهم رواه أبو داود وسكت عنه ^(١) وفى رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذى ضم على أخيه وفى كلا الاسنادين سليمان بن موسى فيه لين كذا قال عنه ابن حجر فى التقریب .

ومنها ما روى عن عمر بن عبد العزيز قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذى ضم على أخيه ولا محدث فى الاسلام ولا محدث رواه عبد الرزاق وفى اسناده ابراهيم بن محمد بن أبى يحيى السلمسى ^(٢) متروك الحديث .

ومنها ما روى عن ادريس الأودى قال أخرج الينا سعيد بن أبى بردة كتابا فقال هذا كتاب عمر الى أبى موسى رضى الله عنهما فذكره فقال فيه والمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجلودا فى حد أو مجرما فى شهادة زور أو ظنينا فى ولاء أو قرابة رواه البيهقى وقال وهذا انما اراد به قبل أن يتوب فقد روينا عنه أنه قال لأبى بكره رحمه الله تب تقبل شهادة تك ^(٣) .

ومنها حد يث أبى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا

(١) سنن أبى داود ٢٧٥ / ٢

(٢) المصنف لمجد الرزاق ٣٢٠ / ٨

(٣) السنن الكبرى للبيهقى ١٠٠ / ١٥٥

في السوق أنه لا تجوز شهادة خصم ولا ظنون قيل وما الذننين؟ قال المقتهم في دينه
(١)

رواه عبد الرزاق وفي اسناده ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك الحا

ومنها ما روى عن عبد الرحمن بن فروخ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
(٢)

تجوز شهادة ذي الثلثة ولا الأئمة ولا الجنة رواه عبد الرزاق أيضا .

(١) المصنف لعبد الرزاق ٣٢٠/٨

(٢) المصنف لعبد الرزاق ٣٢١/٨

(X)

(٦٨) يزيد بن عياض :

اسمه ونسبه : هو يزيد بن عياض بن جعدية الليثي أبو الحكم المدني نزيل البصرة
وقد ينسب لجده وهو من رجال الترمذى وابن ماجه والدارقطنى .

شيوخه : روى عن الأعمى وأبى ثقال المرمى وابن المنكدر وعاصم بن عمر بن قتادة
وسعيد المقبرى وزيد بن على بن الحسين والزهرى ونافع ويحيى بن سعيد وهشام
ابن عروة وهب الرحمن بن مثنى وجماعة من أهل المدينة .

تلاميذه : روى عنه ابنه الحسن وهشام بن سعد ومات قبله وابن وهب وابن أبي
نديك وهب الصمد بن النعمان وزيد بن هارون وأبو حنيفة وأبو ضمرة أنس بن عياض
الليثي ويقال انه ابن عمه وسعيد بن أبى مرهم وعلى بن الجعد وشيبان بن فروخ
وعمر بن دينار وآخرون .

وفاته : قال الحافظ ابن حجر هو من السادسة انتقل الى البصرة ومات بها فى

زمن المهسدى .

X مصادره ترجمته :

التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ ٢٥١/٤

الضعفاء الصغير للبخارى ص ١٢٢

الضعفاء للنسائى ص ١١١

البيع والتعديل لابن أبي حاتم ق ٢ ٢٨٢/٤

المجرومون لابن مهران ١٥٨/٣

المفنى فى الضعفاء للذهبي ٧٥٢/٢

ميزان الاعتدال للذهبي ٤٣٦/٤

تهذيب التهذيب لابن حجر ٣٥٢/١١

تقريب التهذيب لابن حجر ٣٦٩/٢

م الأئمة النقاد فيه :

قال الدورى عن ابن معين ليس بشئ . وقال احمد بن صالح المصرى أظنه
 يضع للناس وقال عبد الحميد بن الوليد المصرى عن ابن القاسم سألت مالكاً
 بن ابن سمعان فقال كذاب قلت فيزيد بن عياض قال أكذب أكذب وقال البخارى
 منكر الحديث وكذلك مسلم وقال أبو داود ترك حديثه ابن عيينة يتكلم فيه وقال
 النسائى متروك الحديث وقال فى موضع آخر كذاب وقال مرة ليس بثقة ولا يكتب
 حديثه وقال ابن عدى عامة ما يرويه غير محفوظ وقال العجلي وعلقى بن المدائنى
 والدارقطنى ضعيف وقال الدارقطنى فى السنن متروك . وقال الجوزجاني ذهب
 حديثه سكت الناس عنه وقال الفلاس ضعيف الحديث جدا وقال الأزدى متروك .
 الحديث وقال الساجى منكر الحديث وذكر يعقوب بن سفيان فى باب من يرغب
 عن الرواية عنهم وقال كنت أسمع أصحابنا يعضفونهم وقال ابن سعد كان قتيب
 الحديث فيه ضعف وقال يزيد بن الهيثم عن ابن معين كان يكذب وفى رواية عنه
 قال لا يكتب حديثه وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم سألت أبى عن يزيد بن عياض
 فقال ضعيف الحديث منكر الحديث وقال أيضا سئل أبو زرعة عن يزيد بن عياض فقال
 ضعيف الحديث وانتهى الى حديثه فيما كان يقرأ علينا فقال أضربوا على حديثه ولم
 يقرأ علينا وقال ابن عبان كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير والمقلوبات عن
 الثقات فلما كثر ذلك فى روايته صار ساقط الاجتجاج به وقال الذهبى فى المنصور
 قال النسائى وغيره متروك وقال الحافظ بن حجر فى التقريب كذبه مالك وغيره .

نتيجة : يزيد بن عياض متروك الحديث متهم بالكذب وله حديث واحد في سنن

الدارقطني (١)

رقم (٩٨) الحديث :

قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا احمد بن عيسى

الخواص نا احمد بن الهيثم بن خالد نا هاني بن يحيى نا يزيد بن عياض عن أبي

الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأني بالجراحات سنة .

رقم : احمد بن عيسى الخواص هو أحمد بن عيسى بن علي بن موسى أبو بكر

الخواص قال عنه الخطيب قال الدارقطني ثقة توفي سنة ٣٣٢ هـ (٢)

أحمد بن محمد الهيثم بن خالد هو أحمد بن الهيثم بن خالد أبو جعفر البزاز

المسكوي قال عنه الخطيب قال الدارقطني كان ثقة توفي سنة ٢٨٠ هـ (٣)

هاني بن يحيى هو هاني بن يحيى السلمي كنيته أبو مسعود ذكره ابن

حبان في الثقات وقال يخطئ (٤)

أبو الزبير تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣) .

جابر أيضا تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣) .

تخرجه وبيان الحكم الذي دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره أخرجه من طرق

-
- (١) انظر الحديث رقم ٢٢٧ الى ٢٣١
 - (٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢٨١/٤
 - (٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٩٢/٥
 - (٤) لسان الميزان لابن حجر ١٨٧/٦

زيد بن عياض عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه مرفوعاً ثم قال يزيد بن عياض

ضعيفاً ^(١) روى عنه من طريقين آخرين أحدهما من طريق عبد الله بن عبد اللطيف

الأموي عن ابن جريج وعثمان بن الأسود ويعقوب بن عطاء عن أبي الزبير عن جابر

أن رجلاً جرح فأراد أن يستقيد فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستقيد

من الجراح حتى يبرأ المجروح قلت وعهد الله بن عبد الله الأموي لعين الحديث كذا

قال عنه ابن حجر في التقريب وهذا أصح من رواه البيهقي في السنن فذكر الحديث

(٢)

مثله وقال تفرد عنهم هذا الأموي وعنه يعقوب بن حميد بن كاسب وثانيتها من طريق

أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة قالنا نا ابن عطية عن أيوب عن عمرو بن دينار عن

جابر أن رجلاً طعن رجلاً بقرن في ركبته فأثنى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له

ليس لك شيء * أنك أبيت ثم قال أخطأ فيه ابنا أبي شيبة وخالفهما أحمد بن حنبل

وغيره عن ابن عطية عن أيوب عن عمرو مرسلًا وكذلك قال أصحاب عمرو بن دينار عنه

وهو المحفوظ مرسلًا وللبيهقي في السنن من طريق الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة

ثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاس الجراحات

ثم يستأني بهاسنة ثم يقضى فيها بقدر ما انتهت إليه ثم قال وكذلك رواه جماعة

من الضعفاء عن أبي الزبير ومن وجهين آخرين عن جابر ولم يصح شيء من ذلك ^(٣)

وأخرجه الطبراني أيضاً في معجمه الصغير لكنه من طريق زيد بن أبي أنيسة

(١) سنن الدارقطني ٩٠/٣

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٦٧/٨

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٦٧/٨

سنن أبي الزبير عن جابر قال رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل طمن رجلا على فخذ بقرن فقال الذى طمنت فخذة أقدنى يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم داوها واستأن بها حتى ننظر الى ما تصير فقال الرجل يا رسول الله أقدنى فقال له مثل ذلك فقال الرجل أقدنى يا رسول الله فأقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم فبيست رجل الرجل الذى أقاده وبرىء رجل الرجل الذى استقيد منه فأبدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ديتها ثم قال لم يروه عن زيد الا محمد بن عبد الله تفرد به سليمان^(١) وأخرجه اللحاوى أيضا فى شرح معانى الآثار من طريق سليمان بن حرب عن ابن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى بجراح فأمرهم ان يستأنوا به سنة ومن طريق آخر عن نثبة بن سعيد عن الشعبي عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يستقار من الجرح حتى يبرأ^(٢) وخلاصة الكلام علو الحديث أنه بهذا الاسناد غير ثابت فيه يزيد بن عياض متروك الحديث متهم والحدث يدل على أنه لا بد من الانتظار بالجراحات سنة ثم يقتصر المجرع بعد ذلك قال صاحب المغنى فى التعليق على الدارقطنى قوله يستأنى أى ينتظر ويتوقف سنة كاملة فان عاد المنور على ميمته الاصلية فلا شىء على الجراح لا قصاص ولا دية هذا على فرض صحة الحديث والا^(٣) فقد علمت ما قال المؤلف رحمه الله قلت ولم أجد أحدا من أهل العلم قال بهذا

(١) انوار معجم الصغير للطبرانى ١ / ١٣٥ ومجمع البحرين للحافظ الهيثمى ٢ / ٢٢

(٢) انوار شرح معانى الآثار للطحطاوى ٢ / ١٠٥

(٣) سنن الدارقطنى ٣ / ٩٠

قال الامام الشوكاني رحمه الله ذهب أبو حنيفة ومالك الى أنه يجب الانتظار الى أن يبرأ الجرح ويندمل ثم يقتصر المجرى بمد ذلك وذهب الشافعي الى أنه يندب فقط. ^(١) وفي الباب احاديث منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل طعن رجلا بقرن في رجله فقال يا رسول الله أقدنني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجل حتى ييسرأ جرحك قال فأبى الرجل الا أن يستقيده فأقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم منه قال فصج المستقيده وبرأه المستقيده منه فأتى المستقيده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله عزت وبرأه ما حبي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم آمرك أن لا تستقيده حتى تبرأ جراحته فاذا برئت جراحته استقيده رواه احمد في مسنده وفي اسناده محمد بن اسحاق صدوق يدلس وروى بالتشيع والقدر كذا قال عنه ابن حجر في التقريب وفي رواية للدارقطني عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ان يقتصر من الجراح حتى يفتهم ^(٢) ومنها حديث طلحة بن يزيد بن بكانة اخبرهم أن رجلا طعن رجلا بقرن في رجله فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أقدنني قال حتى تبرأ قال أقدنني قال حتى تبرأ قال أقدنني قال فأقاده ثم عرج فجاء المستقيده فقال حتى فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحق لك رواه الدارقطني مرسلًا ورجاله ثقات. ^(٤)

(١) نيل الاوطار للشوكاني ٣٠/٧

(٢) مسند احمد ٢١٧/٢

(٣) سنن الدارقطني ٩٠/٣

(٤) سنن الدارقطني ٨٩/٣

ومنها ما روى عن عمر بن عبد العزيز كتب الى طريف بن ربيعة وكان قاضياً
بالشام أن صفوان بن المعطل ضرب حسان بن ثابت بالسيف فجاءت الانصار الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا القود فقال النبي صلى الله عليه وسلم تنتظرون
فان برأ صاحبكم تقتصوا وان يميت نقدكم فعوفى فقالت الانصار قد علمتم ان هوى
النبي صلى الله عليه وسلم في العنق قال فصفوا عنه فأعطاه صفوان جارية فهسى
أم عبد الرحمن بن حسان رواه عبد الرزاق وفي اسناده عيسى بن المغيرة قال عنه
ابن حجر في التقريب مقبول روى عن يزيد بن وهب ولا يحرف من هو .

(١) المصنف لعبد الرزاق ٤٥٣/٩

(X)
٦٩) يوسف بن السفير :

اسمه ونسبه : هو يوسف بن السفر ابو الفين الدمشقي كاتب الأوزاعي وهو من

رجال الدارقطني والبيهقي والديبراني .

شيوخه : روى عن الأوزاعي ومالك .

تلاميذه : روى عنه بقية مع تقدمه وهشام بن عمار ومحمد بن مصفى وجماعة .

كلام الأئمة النقاد فيه :

قال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني متروك الحديث يكذب وقال البيهقي

هو في عداد من يضع الحديث وقال ابن عدى روى بواويل وقال عبد الرحمن بن

ابى حاتم سألت أبى عنه فقال منكر الحديث جدا وقال أيضا سمعت أبى زرعة وسئل

عنه فقال زاهب الحديث وقال الحاكم روى عن النقاش أحاديث موضوعة وقال

الجوزجاني كان يكذب وقال النسائي فى التمييز ليس بثقة ولا يكتب حديثه وقال أيضا

x مصادرتوجته :

التاريخ الكبير للبخارى ق ٢ / ٣٨٧/٤

الجنح والتعديلات لابن أبى حاتم ق ٢ / ٢٢٣/٤

الضعفاء الصغرى للبخارى ص ١٢٢

المجروحون لابن حبان ٣ / ١٣٣

ميزان الاعتدال للذهبي ٤ / ٤٦٦

المغنى فى الضعفاء للذهبي ٢ / ٧٦٢

تهذيب التهذيب لابن حجر ١١ / ١٥٤

لسان الميزان لابن حجر ٦ / ٣٢٢

في الضعفاء متروك الحديث شامي وقال ابن عبد البر اجتمعوا على أنه منكر الحديث
وقال أبو أحمد الحاكم أعاد يثه شبيهة بالموضوعة وذكره الدوابي والساجي والعقيل
وغيرهم في الضعفاء وقال ابن حبان كان ممن يروى عن الأوزاعي ما ليس من أحاديثه
من المناكير التي لا يشك عوام أصحاب الحديث أنها موضوعة لا يحل الاحتجاج به
بغال وقال البخاري ابن أبي السفر منكر الحديث ونقل عن دحيم أنه يقول يوسف
ابن أبي السفر ليس بشيء وذكر له ابن عدي أحاديث وقال موضوعة وكان بقية إذا
روى عنه ربما كناه وقال ابن معين سمعت أبا مسهر يقول كان الوليد ممن يأخذ عن
أبي السفر حديث الأوزاعي وكان أبو السفر كذابا ذكره ابن حجر في التهذيب في
ترجمة الوليد بن مسلم وقال الذهبي في المصنف قال أبو زرعة وجماعة متروك .

النتيجة : يوسف بن السفر متروك الحديث متهم وله حديث واحد في سنن الدارقطني .

رقم (٩٩) الحديث :

قال الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني نا أبو طلحة أحمد
ابن محمد بن عبد الكريم نا سعيد بن محمد ببيروت نا أبو أيوب سليمان عبد الرحمن
نا يوسف بن السفر نا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كبير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
قال سمعت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا بأس بمسك الميتة إذا دبح ولا بأس بصوفها وشعرها وقرونها
إذا غسل بالماء .

بحاله : أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم هو أحمد بن محمد بن عبد الكريم

ابن يزيد بن سعيد أبو طلحة الفزارى البصرى المعروف بالوساوسى قال الخطيب
سئل الدارقطنى عنه فقال تكلموا فيه وقال أيضا سئل البرقانى عنه فقال ثقته
توفى سنة ٣٢٢ هـ . (١)

أبو أيوب بن سليمان بن عبد الرحمن هو سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى
التميمي الذي مشق ابن بنت شرعبيلى أبو أيوب صدوق يخطى * توفى سنة ٢٣٣ هـ . (٢)
الاوزاعى تقدمت ترجمته فى الحديث رقم (٣٢) .

يعنى بن أبى كثير هو يحيى بن أبى كثير الطائى مولا هم ابو نصر اليمامى
ثقة ثبت لكنه يدللس ويرسل توفى سنة ٣٢٢ هـ . (٤)

ابو سلمة بن عبد الرحمن هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى
المدنى قيل اسمه عبد الله وقيل اسما عن ثقة مكرر توفى سنة ٤٤٤ هـ . (٤)

أم سلمة هى هند بنت أبى أمية ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن المغيرة
بن مخزوم المخزومية أم سلمة أم المؤمنين تزوجها النبى صلى الله عليه وسلم بعهد
أبى سلمة سنة أربع وقيل ثلاث وهاشت بعد ذلك ستين سنة ماتت سنة ٦٢ هـ . (٥)

تخريجه وبيان الحكم الذى دل عليه :

الحديث أخرجه الدارقطنى فى باب الدباغ من طريق يوسف بن السفر نسا

الاوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت أم سلمة

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٥/٢٠٦

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر ١/٣٢٧

(٣) ، ، ، ٢/٣٥٦

(٤) ، ، ، ٢/٤٣٠

(٥) ، ، ، ٢/٦١٧

رضي الله عنها مرفوعاً ثم قال يوسف بن أسفرو مترك ما يأتي به غيره وهذا السند رواه البيهقي في السنن فذكر الحديث مثله ونقل كلام الدارقطني فيه ورواه الطبراني في معجمه الكبير أيضاً كذا حكاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد وقال فيه يوسف بن أسفرو وقد اجمعوا على ضعفه وللدارقطني عن أم سلمة رضي الله عنها من طريق آخر أنها كانت لها شاة تعتلبها فقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعلت الشاة قالوا ماتت قال أفلا انتفعتم بإهاتها قلنا إنها ميتة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن دباغها يحل كما يحل خل الخمر ثم قال تفرد به فوج بن فضالة وهو ضعيف قال أبو داود عن أحمد قال إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ولكن حدث عن يحيى بن سعيد مناكير قلت هذا منها وهذا السند رواه الطبراني في الكبير أيضاً كذا حكاه الحافظ الهيثمي وقال تفرد به فوج بن فضالة وضعفه الجمهور وغلاصة القول فيه أن الحديث بهذا الإسناد غير ثابت فيه يوسف بن أسفرو مترك الحديث متهم والحديث يدل على إهارة الجلد إذا دبح وكذا الصوف والشعر والقرن هذا وقد تقدم الكلام عليه مستيفاً في الحديث رقم (٤١) .

-
- (١) سنن الدارقطني ٤٧/١
 (٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٤/١
 (٣) مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٢١٨/١
 (٤) انوار مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٢١٨/١

ومعد أن فرغت من الكلام على السنة والتسعين حديثا التي نص الدارقطني

عقب إيرادها على أن في اسنادها من « و متروك أو يضع الحديث أورد فيما يلي
الإسناد التي أوردها الدارقطني لم يبال لم يصفهم بحدها بأنهم متروكون وقد
وصفهم في غيرها بذلك »

رقم ١٠٠ - أبان بن أبي عياش، حديث واحد عن مجاهد عن ابن عمر عن

النبي صلى الله عليه وسلم في الحائط تلقى فيه العسيرة

والنتن قال اذا سقى ثلاث مرات فصل فيه أوردته في آخر كتاب

الطهارة ج ١ ص ٢٢٨ .

- ابراهيم بن محمد بن علي له تسعة أحاديث .

١٠١ - الحديث الاول في موضع الوضوء بما افضلت السباع أوردته في

كتاب الطهارة باب الآسارج ج ١ ص ٦٢ .

١٠٢ - الحديث الثاني في موضع كيفية الوضوء أوردته في كتاب الطهارة

باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ج ١ ص ٩٠

١٠٣ - الحديث الثالث في موضع بول الصبي أوردته في كتاب الطهارة

باب الحكم في بول الصبي والصبية ما لم يأكلا الطعام ج ١ ص ١٣٠

١٠٤ - الحديث الرابع في موضع الاستحاضة ذكره في كتاب الطهارة

باب الحيض ج ١ ص ٢١٨

- رقم ١٠٥ - الحديث الخامس في موضوع جزاء الصيد على الحرم ذكره في
كتاب الحج باب المواقيت ج ٢ ص ٢٤٧ .
- ١٠٦ - الحديث السادس في موضوع وجوب العمرة أورده في كتاب الحج
باب المواقيت ج ٢ ص ٢٨٥ .
- ١٠٧ - الحديث السابع في موضوع الصيد يحل للحرم أكله ما لم يصد
ذكره في كتاب الحج باب المواقيت ج ٢ ص ٢٩٠ .
- ١٠٨ - الحديث الثامن في موضوع الهبة أورده في كتاب البيوع ج ٣ ص ٤٤ .
- ١٠٩ - الحديث التاسع في موضوع الجمع بين الاختين في النكاح ذكره
في كتاب النكاح باب المهر ج ٣ ص ٢٧٣ .
- اسحاق بن أبي فروة له سبعة أحاديث .
- ١١٠ - الحديث الأول في موضوع القراءة خلف الإمام ذكره في كتاب
الصلاة باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر ببسم الله الرحمن
الرحيم ج ١ ص ٣١٤ .
- ١١١ - الحديث الثاني في موضوع عدم قلع الصلاة بشئ^١ يعربين يدي
المصلي ذكره في كتاب الصلاة باب صفة السهو في الصلاة
واحكامه واختلاف الروايات في ذلك وأنه لا يقطع الصلاة بشئ^٢
يعربين يديه ج ١ ص ٣٦٨ .

- ١١٢ - الحديث الثالث في موضع الحدود تدفع بالشبهات أورده في كتاب الحدود والديات وغيره ج ٣ ص ٨٤ و ٢ ص ١٢٠ .
- ١١٣ - الحديث الرابع في موضع السيد اذا قتل عبده ذكره في كتاب الحدود والديات وغيره ج ٣ ص ١٤٤ .
- ١١٤ - الحديث الخامس في نكاح الجاهلية أورده في كتاب النكاح ج ٣ ص ٢١٨ .
- ١١٥ - الحديث السادس في موضع الظهار ذكره في كتاب النكاح باب المهر ج ٣ ص ٣١٨ .
- ١١٦ - الحديث السابع في ميراث القاتل ذكره في كتاب الأفضية والأحكام وغير ذلك ج ٤ ص ٢٣٧ .
- اسماعيل بن ابي أمية القرشي له ثلاثة أحاديث :
- ١١٧ - الحديث الاول في موضع الرهن أورده في كتاب البيوع ج ٣ ص ٣٢ و ٣ ص ٣٤ .
- ١١٨ - الحديث الثاني في موضع بيع الرطب بالتمر أورده في كتاب البيوع ج ٣ ص ٥٠ .
- ١١٩ - الحديث الثالث في القصاص أورده في كتاب الحدود والديات وغيره ج ٣ ص ١٣٩ .
- اسماعيل أبو أمية بن يعلى له حد يثان :

- ١٢٠ - الحديث الاول فى موضوع الحث بالأسراع الى الأعمال الخيرية .
أورده فى كتاب الزكاة باب تعجيل الصدقة قبل العولج ص ٢
- ١٢١ - الحديث الثانى فى موضوع اشتراط الكفو فى النكاح أورده فى كتاب
النكاح باب المهرج ص ٣ ٢٩٩ .
- جابر بن يزيد الجعفى له احدى وعشرون حديث ؛
- ١٢٢ - الحديث الاول فى موضوع (الاذن من الرأس) أورده فى
كتاب الطهارة باب ما روى من قول النبى صلى الله عليه وسلم
الاذن من الرأس ج ١ ص ١٠٠ .
- ١٢٣ - الحديث الثانى فى موضوع الجهر بسم الله الرحمن الرحيم
فى الصلاة أورده فى كتاب الصلاة باب وجوب قراءة بسم الله
الرحمن الرحيم فى الصلاة والجهر بها واختلاف الروايات
فى ذلك ج ١ ص ٣٠٢ .
- ١٢٤ - الحديث الثالث فى موضوع الجهر بسم الله الرحمن الرحيم فى
الصلاة أورده فى كتاب الصلاة باب وجوب قراءة بسم الله
الرحمن الرحيم فى الصلاة والجهر بها واختلاف الروايات
فى ذلك ج ١ ص ٣١٠ .

- ١٢٥ - الحديث الرابع في موضع القراءة خلف الامام ذكره في ١٢٦
- الصلاة باب ذكر قوله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرأ
- الامام له قراءة واختلف الروايات ج ١ ص ٣٣١ .
- ١٢٦ - الحديث الخامس في موضع التشهد أورده في كتاب الصلاة
- باب ذكر وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم —
- التشهد واختلف الروايات في ذلك ج ١ ص ٣٥٥ .
- ١٢٧ - الحديث السادس في موضع الصلاة على النبي صلى الله عليه
- وسلم أورده في كتاب الصلاة باب ذكر وجوب الصلاة على النبي
- صلى الله عليه وسلم في التشهد واختلف الروايات في ذلك
- ج ١ ص ٣٥٥ .
- ١٢٨ - الحديث السابع في موضع سجود السهو أورده في كتاب الصلاة
- باب الرجوع الى القعود قبل استتمام القيام ج ١ ص ٣٧٨ .
- ١٢٩ - الحديث الثامن في موضع تكبيرات صلاة الجنائز أورده في
- الصلاة باب بيان تكبيرات صلاة الجنائز ج ١ ص ٤٠٦ .
- ١٣٠ - الحديث التاسع في موضع سجود الشكر أورده في كتاب الصلاة
- باب السنة في سجود الشكر ج ١ ص ٤١٠ .

- رقم ١٣١ - الحديث العاشر في موضوع الوتر بركعة ذكره في كتاب الوتر باب
لا تشبهوا الوتر بصلاة المغرب ج ٢ ص ٢٧ و ج ٢ ص ٣٣ .
- ١٣٢ - الحديث الحادي عشر في موضوع القنوت في صلاة الفجر والوتر
أورده في كتاب العيدين ج ٢ ص ٤٩ .
- ١٣٣ - الحديث الثاني عشر في موضوع الكسوف أورده في كتاب العيدين
باب صفة صلاة الكسوف والكسوف وهيئتها ج ٢ ص ٦٥ .
- ١٣٤ - الحديث الثالث عشر في موضوع صلاة البنائة ذكره في كتاب
الجنائز باب حتى التراب على الميت ج ٢ ص ٧٦ .
- ١٣٥ - الحديث الرابع عشر في موضوع عدم جواز السفر للمرأة بدون
محرم أورده في كتاب الحج ج ٢ ص ٢٢٣ .
- ١٣٦ - الحديث الخامس عشر في موضوع الحث على المدالة بين الاولاد
ذكره في كتاب البيوع ج ٣ ص ٤٢ .
- ١٣٧ - الحديث السادس عشر في موضوع السبي يعطى أهل الهيت كما
هم لا يفرق بينهم ذكره في كتاب البيوع ج ٣ ص ٦٦ .
- ١٣٨ - الحديث السابع عشر في موضوع القصاص أورده في كتاب الحدود
والديات وغيره ج ٣ ص ١٠٦ .

- رقم ١٣٩ - الحديث الثامن عشر في موضوع لا يقتل المسلم بالعهاد ولا
الحرب بالعهاد ذكره في كتاب الحدود والديات وغيره ج ٣ ص ١٣٤
- ١٤٠ - الحديث التاسع عشر في موضوع شهادة القابلة على الاستهلال
ذكره في كتاب في الأفضية والاحكام وغير ذلك ج ٤ ص ٢٣٣ .
- ١٤١ - الحديث العشرون في موضوع النهي عن الشرب في الأوعية ذكره
في كتاب الأشربة وغيرها ج ٤ ص ٢٥٩ .
- ١٤٢ - الحديث الحادي والعشرون في موضوع الأضحية أورده في كتاب
الأشربة وغيرها باب الصيد والذبايح والأطعمة وغير ذلك
ج ٤ ص ٢٨٢ .
- ١٤٣ - جراح بن منهال له حديث واحد عن ابي الزبير عن نافع بن
جبير سمع اياه جبير بن مطعم يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا بني عبد مناف أويأبني قمى لا تمنعوا أحدا أن
يخطف بالبيت ويصلى أياً ساعة شاء* من ليل أو نهار أورده في
كتاب الصلاة باب جواز النافلة عند البيت في جميع الأزمان ج ١ ص ٤٠
- الحسن بن دينار له ثلاثة أحاديث :
- ١٤٤ - الحديث الاول في موضوع تقبيل المرأة بعد الوضوء* أورده في
كتاب الطهارة باب صفة ما ينقض الوضوء* وما روى في الملا مسسة
والقبلة ج ١ ص ١٣٦ .

- رقم ١٤٥ - الحديث الثاني في موضع الحج عن الغير أوردته في كتاب الحج
باب المواقيت ج ٢ ص ٢٦٩ .
- ٤ ١٤٦ - الحديث الثالث في موضع أقل المهر ذكره في كتاب النكاح
باب المهر ج ٣ ص ٢٤٥ .
- الحسن بن عمارة له تسعة أحاديث :
- ٤ ١٤٧ - الحديث الأول في موضع التيمم لا يصلح به أكثر من صلاة ذكره
في كتاب الطهارة باب التيمم وأنه يفعل لكل صلاة ج ١ ص ١٨٥ .
- ٤ ١٤٨ - الحديث الثاني في موضع زكاة الأنعام أوردته في كتاب الزكاة
باب ليس في الكسر مشق^٤ ج ٢ ص ٩٤ .
- ٤ ١٤٩ - الحديث الثالث في موضع زكاة الزروع أوردته في كتاب الزكاة
باب ليس في الخضروات صدقة ج ٤ ص ٩٧ .
- ٤ ١٥٠ - الحديث الرابع في موضع طواف القارن أوردته في كتاب الحج
باب المواقيت ج ٢ ص ٢٦٢ .
- ٤ ١٥١ - الحديث الخامس في موضع الحج عن الغير ذكره في كتاب
الحج باب المواقيت ج ٢ ص ٢٦٧ .
- ٤ ١٥٢ - الحديث السادس في موضع القصاص ذكره في كتاب الحدود
والديات وغيره ج ٣ ص ٩٣ .

- رقم ١٥٣ - الحديث السابع في موضوع الخلع ذكره في كتاب النكاح بـباب
المهرج ٣ ص ٢٥٤ .
- ٤ ١٥٤ - الحديث الثامن في موضوع العيوب المعترف في النكاح أورده
في كتاب النكاح باب المهرج ٣ ص ٢٦٦ .
- ٤ ١٥٥ - الحديث التاسع في موضوع النذر ذكره في باب النذورج ٤ ص ١٦٠ .
- الحكم بن عبد الله له ثلاثة أحاديث ؛
- ٤ ١٥٦ - الحديث الاول في موضوع المهر بالبسطة ذكره في كتاب الصلاة
باب وبعبوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهريها
واختلاف الروايات في ذلك ج ١ ص ٣١١ .
- ٤ ١٥٧ - الحديث الثاني في موضوع قضاء الصلاة ذكره في كتاب الصلاة
باب الرجل يخفى عليه وقد جاء وقت الصلاة هل يقضى أم لا ؟
ج ٢ ص ٨٢ .
- ٤ ١٥٨ - الحديث الثالث في موضوع المصائم نسي فأكل أورده في كتاب
الصيام باب تبييت النية من الليل وغيره ج ٢ ص ١٢٩ .
- خالد بن اسماعيل له حديثان ؛
- ٤ ١٥٩ - الحديث الاول في موضوع من يقدم في الامامة في الصلاة ذكره
في كتاب الصلاة باب ذكر الركوع والسجود وما يجزى فيها ج ١ ص ٣٤٦

- رقم ١٦٠ - الحديث الثاني في موضوع من تجوز الصلاة عليه أورد في باب
صفة من تجوز الصلاة عليه والصلاة عليه ج ٢ ص ٥٦ .
- داود بن المحبر له ثلاثة أحاديث :
- ١٦١ - الحديث الأول في موضوع المضمضة والاستنشاق أورد في كتاب
الطهارة باب ما روي في المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة
ج ١ ص ١١٦ .
- ١٦٢ - الحديث الثاني في موضوع الأمر بتطهير الصلاة أورد في كتاب
الصلاة باب الأمر بتطهير الصلوات والضرب عليها وحد العسورة
التي يجب سترها ج ١ ص ٢٣١ .
- ١٦٣ - الحديث الثالث في موضوع التكبير على الجنائز ذكره في كتاب
الجنائز باب مكان قراءة آية الفاتحة صلى الله عليه وسلم والتكبير عليه
أرجح ج ٢ ص ٧١ .
- الربيع بن بدر له ثلاثة أحاديث :
- ١٦٤ - الحديث الأول في موضوع التيمم أورد في كتاب الطهارة باب
التيمم ج ١ ص ١٧٩ .
- ١٦٥ - الحديث الثاني في موضوع أقل الجماعة ذكره في كتاب الصلاة
باب الاثنان جماعة ج ١ ص ٢٨٠ .

- رقم ١٦٦ - الحديث الثالث في موضوع القراءة خلف الامام ذكره في كتاب الصلاة باب ذكر نسخ التطبيق والامر بالأخذ بالركب ج (ص ٣٤٠ .
- سليمان بن أرقم له خمسة أحاديث ؛
- ١٦٧ - الحديث الاول في موضوع الضحك في الصلاة ذكره في كتاب الطهارة باب أحاديث القهقهة في الصلاة وطلبها ج (ص ١٦٦ .
- ١٦٨ - الحديث الثاني في موضوع التيمم ذكره في كتاب الطهارة بسبب التيمم ج ١ ص ١٨١ .
- ١٦٩ - الحديث الثالث في موضوع تلقين الامام أورد في كتاب الصلاة باب تلقين المأموم لامامه اذا وقف في قراءة ته ج (ص ٤٠٠ .
- ١٧٠ - الحديث الرابع في موضوع عدم جواز الصيام يوم النحر وأيام التشريق ذكره في كتاب الصيام ج ٢ ص ١٨٧ .
- ١٧١ - الحديث الخامس في موضوع الأسهام للفارس وللفرس ذكره في كتاب السير ج ٤ ص ١٠٢ .
- ١٧٢ - سلام الكوييل له في بيان الاول في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره في كتاب الطهارة باب وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ج ١ ص ٨٠ .
- ١٧٣ - الثاني وفي أيام النفاس ذكره في كتاب الحيض ج ١ ص ٢٢٠ .

- رقم ١٧٤ - سلمى بن عبدالله بن سلمى أبو بكر الهذلي له حديث واحد في
موضوع أكثر أيام النفاس ذكره في كتاب الحيض ج ١ ص ٢٢٠ .
- سوار بن مصعب له ثلاثة أحاديث ؛
- ١٧٥ - الحديث الاول في موضوع زكاة الزروع ذكره في كتاب الزكاة باب
ليس في العوامل صدقة ج ٢ ص ١٠٣ .
- ١٧٦ - الحديث الثاني في موضوع نقل الزكاة من بلد الى آخر ذكره في
كتاب الزكاة باب الحث على اخراج الصدقة وبيان قسمتها ج ٢ ص ١٣٦
- ١٧٧ - الحديث الثالث في موضوع الزوج المفقود أورده في كتاب النكاح
باب المهر ج ٣ ص ٣١٢ .
- عبدالعزیز بن أبان له ثلاثة أحاديث ؛
- ١٧٨ - الحديث الاول في موضوع زكاة الزروع ذكره في كتاب الزكاة باب
ليس في الخضروات صدقة ج ٢ ص ٩٦ .
- ١٧٩ - الحديث الثاني في موضوع الحجامة للمصائم ذكره في كتاب الصيام
باب القبلة للمصائم ج ٢ ص ١٨٢ .
- ١٨٠ - الحديث الثالث في موضوع طواف القارن ذكره في كتاب الحج باب
المواقيت ج ٢ ص ٢٦٤ .

- رقم ١٨١ - عبدالله بن حكيم أبو بكر الداهري له حديث واحد في التسمية
في الوضوء ذكره في كتاب الطهارة باب التسمية على الوضوء
ج ١ ص ٢٤ •
- ١٨٢ - عبدالله بن سمان له حديث واحد في زكاة الزروع متى تؤخذ
ذكره في كتاب الزكاة باب ليس في الخضروات صدقة ج ٢ ص ٩٨
- عبدالله بن محرز له حديثان :
- ١٨٣ - الحديث الأول في الوتر والاضحى ذكره في كتاب الوتر باب
صفة الوتر وأنه ليس بفرض وأنه صلى الله عليه وسلم كان يوتر على
البحير ج ٢ ص ٢١ •
- ١٨٤ - الحديث الثاني في موضوع من وقع على امرأته وهي حائض ذكره
في كتاب النكاح باب المهر ج ٣ ص ٢٨٢ •
- عبد الكريم بن أبي المخارق له خمسة أحاديث :
- ١٨٥ - الحديث الأول في موضوع أوقات الصلاة ذكره في كتاب الصلاة
باب امامة جبرائيل ج ١ ص ٢٥٧ •
- ١٨٦ - الحديث الثاني في موضوع المسطرة في الصلاة أورده في كتاب
الصلاة باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجمعة
بها واختلاف الروايات في ذلك ج ١ ص ٣١٠

- ١٨٠ - الحديث الثالث في موضع زكاة الفطر أوردته في كتاب زكاة الفطر
ج ٢ ص ١٥٢ .
- ١٨٨ - الحديث الرابع في موضع القود ذكره في كتاب الحدود والديات
وغيره ج ٣ ص ٨٨ .
- ١٨٩ - الحديث الخامس في موضع الخمر ذكره في كتاب الأشربة وغيرها
ج ٤ ص ٢٤٧ .
- ١٩٠ - عتبة بن السكن له حديث واحد في موضع الوضوء من القى ذكره
في كتاب الطهارة باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرغاف
والقى والحجامة ونحوه ج ١ ص ١٥٩ .
- عتبة بن يقطان له حديثان ؛
- ١٩١ - الحديث الأول في موضع صفة من تجوز الصلاة عليه أوردته في
باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه ج ٢ ص ٥٧ .
- ١٩٢ - الحديث الثاني في الأضحية ذكره في باب الصيد والذبائح
والأطعمه وغير ذلك ج ٤ ص ٢٧٨ .
- عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي له حديثان ؛
- ١٩٣ - الحديث الأول في موضع أقل الجماعة ذكره في كتاب الصلاة باب
الاثنان جماعة ج ١ ص ٢٨٠ .

- قم ١٩٤ - الحديث الثاني في موضوع لا يحرم الحرام الحلال ذكره في كتاب
النكاح باب المهرج ٣ ص ٢٦٧ و ٢٦٨ .
- علاء بن عجلان له حديثان :
- ١٩٥ - الحديث الاول في موضوع الوضوء من الرغاف والقي والقليس
ذكره في كتاب الطهارة باب في الوضوء من الخارج من البدن
كالرغاف والقي والحجامة ونحوه ج ١ ص ١٥٤ .
- ١٩٦ - الحديث الثاني في موضوع الكفالة عن دين الميت ذكره في كتاب
البيع ج ٣ ص ٤٧ .
- عمرو بن الحصين له ثلاثة أحاديث :
- ١٩٧ - الحديث الاول في موضوع الاذنان من الرأس ذكره في كتاب الطهارة
باب ما روى من قول النبي صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس
ج ١ ص ١٠٢ .
- ١٩٨ - الحديث الثاني في موضوع عدم نجاسة بول الحيوان الذي أكل
لحمه ذكره في كتاب الطهارة باب نجاسة البول والا مر بالتسزّه
منه والحكم في بول ما يؤكل لحمه ج ١ ص ١٢٨ .
- ١٩٩ - الحديث الثالث في موضوع الأضحية ذكره في باب الصيد والذبائح
والأطعمة وغير ذلك ج ٤ ص ٢٨٥ .

- عمرو بن خالد له حد يثان :
- ٢٠٠ - الحديث الاول في موضع الطلاق قبل الزواج ذكره في كتاب
الطلاق والخلع والأيلاء وغيره ج ٤ ص ٢٠ .
- ٢٠١ - الحديث الثاني في موضع الطلاق ذكره في كتاب الطلاق والخلع
والأيلاء وغيره ج ٤ ص ١٦ .
- ٢٠٢ - عيسى بن عبد الله له حديث واحد في الخمر ذكره في كتاب
الاشربة وغيرها ج ٤ ص ٢٥٠ .
- غالب بن عبيد الله له حد يثان :
- ٢٠٣ - الحديث الاول في موضع لازكاة في الابل العاطة ذكره في كتاب
الزكاة باب ليس في العوامل صدقة ج ٢ ص ١٠٣ .
- ٢٠٤ - الحديث الثاني في موضع النذر ذكره في باب النذور ج ٤ ص ١٥٩ .
- ٢٠٥ - فرات بن السائب له حديث واحد في الصلاة في النعلين ذكره
في كتاب الصلاة باب الصلاة في القوس والقرن والنعل وطرح الشئ
في الصلاة اذا كان فيه نجاسة ج ١ ص ٣٩٩ .
- ٢٠٦ - محمد بن سالم له حديث واحد في القراءة خلف الامام ذكره في
كتاب الصلاة باب ذكر قوله صلى الله عليه وسلم كان له امام فقراءة
الامام له قراءة واختلاف الروايات ج ١ ص ٣٣٠ .

- محمد بن السائب - له حديثان :

الحديث الاول في وسوخ هلاك بني اسرائيل بتقديم الرأي على

الكتاب ذكره في باب الخوادرج ص ٤٦٦ .

- الحديث الثاني في موضوع الوصية ذكره في باب الوصايا ج ٤ ص ٥٢ .

- محمد بن عبد الله بن الاثثة له حديثان :

- الحديث الاول في وضع الاذنين من الرأس ذكره في باب ما روى

من قول النبي صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس ج ١ ص ٢٠٢ .

- الحديث الثاني في وسوخ الأضحية ذكره في باب الصيد والذبايح

والأضحية وغير ذلك ج ٤ ص ٢٨٥ .

- محمد بن الفضل له مائة أحاديث :

- الحديث الاول في وسوخ الوضوء ذكره في كتاب الطهارة باب

صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ج ١ ص ٣٩ .

- الحديث الثاني في وسوخ الوضوء من الدم ذكره في كتاب الطهارة

باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرطاف والقيء والحجامة

ونحوه ج ١ ص ١٥٧ .

- الحديث الثالث في موضوع من تجب عليه الجمعة ذكره في كتاب

الجمعة باب الجمعة على من سمع النداء ج ٢ ص ٦ .

- رقم ٢١٤ - الحديث الرابع في موضع من تجوز الصلاة عليه ذكره في باب صفة
من تجوز الصلاة معه ولصلاة عليه ج ٢ ص ٥٦
- ٢١٥ - الحديث الخامس في موضع النذر ذكره في باب النذير ج ٤ ص ٢٨ ؛
- المسيب بن شريك له حديثان ؛
- ٢١٦ - الحديث الاول في موضع الوضوء من الضحك في الصلاة ذكره في
كتاب الطهارة باب أحاديث القهقهة في الصلاة وطلبها ج ١ ص ١٧٥
- ٢١٧ - الحديث الثاني في موضع الحث على تعلم الفرائض وتعليمها
الناس ذكره في كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ج ٤ ص ٨٤ .
- ٢١٨ - نوح بن أبي مريم له حديث واحد في الرهن ذكره في كتاب
البيع ج ٣ ص ٣٢ .
- ٢١٩ - الوليد بن محمد المقرن له حديث واحد في التكبير يوم الفطر
ذكره في كتاب العيد ج ٢ ص ٤٤ .
- يحيى بن أبي أنيسة له سبعة أحاديث ؛
- ٢٢٠ - الحديث الاول في موضع لا يجوز للحائض والجنب والنفساء أن
يقرأوا القرآن ذكره في كتاب الطهارة باب في النهي للجنب سب
والحائض عن قراءة القرآن ج ١ ص ١٢١ .

- رقم ٢٢١ - الحديث الثاني في موضوع صلاة الجنائز ذكره في كتاب الجنائز
باب حسنى التراب على الميت ج ٢ ص ٧٦ .
- ٤ ٢٢٢ - الحديث الثالث في موضوع هدى التمتع ذكره في كتاب الصيام
باب القبلة للصائم ج ٢ ص ١٨٦ .
- ٤ ٢٢٣ - الحديث الرابع في موضوع النهي عن بيع الرطب بالتمر ذكره في
كتاب البيوع ج ٣ ص ٤٨ .
- ٤ ٢٢٤ - الحديث الخامس في موضوع لا يقاد الوالد بولده ذكره في كتاب
الحدود والديات وغيره ج ٣ ص ١٤١ .
- ٤ ٢٢٥ - الحديث السادس في موضوع الدين قبل الوصية ذكره في كتاب
الفرائض والسير وغير ذلك ج ٤ ص ٩٧ .
- ٤ ٢٢٦ - الحديث السابع في موضوع الأضحية ذكره في باب الصيد والذباير
والأطعمة وغير ذلك ج ٤ ص ٢٨٢ .
- يزيد بن عياض له خمسة أحاديث :
- ٤ ٢٢٧ - الحديث الأول في موضوع فضل الفقه في الدين ذكره في آخر
كتاب البيوع ج ٣ ص ٧٩ .
- ٤ ٢٢٨ - الحديث الثاني في موضوع القذف ذكره في كتاب الحدود
والديات وغيره ج ٣ ص ٩١ .

- ٢١٠ - الحديث الثالث في موضوع الطلاق ذكره في كتاب الطلاق والخيار والأبلاء وغيره ج ٤ ص ١١٠ .
- ٢١١ - الحديث الرابع في وضع البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ذكره في كتاب الأفضية والأحكام وغير ذلك ج ٤ ص ٢١٩ .
- ٢١٢ - الحديث الخامس في وضع الهدية إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ذكره في باب السيد والذبايح والأطعمة وغير ذلك ج ٤ ص ٢٩١ .

الْحَمْدُ لِلَّهِ

الختامية

وبعد الانتها من وضع الرسالة أرى أن أخص بعض ما توصلت إليه

البحث - فأقول :

أولا : الذين قال عنهم الدارقطني في سننه إنهم متروكون خمسة وستون

رجلا منهم خمسة لم يتضح لى أنهم مستحقون لهذا الوصف وهم على

صنفين - الصنف الأول • محمد بن عبدالله بن علاثة صبيدوق

وحدثه مقبول .

الصنف الثاني - جابر بن يزيد الجمعي وحكيم بن جبير الأسدي

وعتبه بن يقطان ومحمد بن سالم هم ضعفاء يمكن أن يتقوى حد يشبههم

بما بعضده .

ثانيا : الذين قال عنهم الدارقطني بضع الحديث أو وضاع أو كذاب أربعة

أشخاص هم بركة بن محمد وحسين بن عبيد الله وعبدالله بن عيسى

وعمر بن ابراهيم ولم أجد أحدا خالفه في ذلك .

ثالثا : يتضح من هذه النتائج أن الدارقطني ناقد منصف متوسط غير متشدد .

رابعا : المتابعات والشواهد - وبعد أن بحثت أحاديث هؤلاء قدر إمكانى

تبين لن أن معظمها لها أصل في موضوعها ومن حيث التخريج وجدت

أن الدارقطني قد تفرد باخراج بعضها في حين أن الكثير منها قد

شاركه غيره باخراجها في كتبهم كما ذكرت ذلك عند كل حديث .

وفيما يلي أورد عدد الأحاديث لكل واحد من هؤلاء فأبدأ
 بمن ليس لهم إلا حديث واحد فقط في سنن الدارقطني وقد بلغ
 عدد هم ثمانية وعشرين رجلاً هم: أحمد بن الحسن الحضري وأيوب بن
 خوط وهرقة بن محمد والجارود بن أبي يزيد وحسين بن علوان والحسين
 ابن عبيد الله والحكم بن عبد الله بن سعد وعكيم بن جبير وحنش
 أبو علي الرحبي وخالد بن اسماعيل وروح بن غنيم وزكريا بن يحيى
 الوقار وسهل بن الحباس الترمذي وعبد الأعلى بن أبي المساور -
 وعبد الرحمن بن عمرو وعبد الرحمن بن مالك وعبد الله بن عبد الطيب
 وعبد الله بن عيسى وعبد الوهاب بن الضحاك وعمر بن إبراهيم وعمر بن
 رباح ومحمد بن زياد اليشكري ومحمد بن سعيد المصلوب ومحمد بن
 عبد الرحمن أبو جابر البياض ومعلّى بن ميمون ومعلّى بن هلال ويحيى
 ابن سعيد الفارسي ويوسف بن السيف .

وأما من كان لهم أكثر من حديث فهم كالتالي :-

- (١) إبان بن أبي عياش له ثلاثة أحاديث صح به الدارقطني بعد إيرادها أنه
 متروك وحديث آخر لم يصرح به بذلك .
- (٢) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي له حديث واحد صح به الدارقطني
 عقبه أنه متروك وتسعة أحاديث أخرى لم يصرح بها بذلك .
- (٣) اسحاق بن أبي فروة له حديثان قد صح به الدارقطني عقبهما أنه متروك
 وسبعة أحاديث أخرى لم يصرح بها بذلك .

- اسماعيل بن أمية له حديث واحد قد صح به الدارقطني عقبه أنه مسترود .
وثلاثة أحاديث أخرى لم يصح بعدها بذلك .
- (٥) اسماعيل بن يعلى أبو أمية له حديث واحد قد صح به الدارقطني عقبه أنه متروك وحديثان آخران لم يصح بعدها بذلك .
- (٦) جابر بن يزيد الجعفي له حديث واحد قد صح به الدارقطني بعد إيراده أنه متروك وواحد وعشرون حديثا لم يصح بعدها بذلك .
- (٧) جراح بن منهال له حديث واحد قال عنه الدارقطني عقبه أنه متروك وحديث آخر لم يصح بعده بذلك .
- (٨) جعفر بن الزبير له حديثان فقط وفق كليهما قد صح به الدارقطني أنه متروك .
- (٩) الحسن بن دينار له حديث واحد قال عنه الدارقطني عقبه أنه متروك وثلاثة أحاديث أخرى لم يصح بعدها بذلك .
- (١٠) الحسن بن عمار له خمسة أحاديث صح به الدارقطني أنه متروك وتسعة أحاديث أخرى لم يصح بعدها بذلك .
- (١١) داود بن المحبر له حديث واحد صح به الدارقطني عقبه أنه متروك وثلاثة أحاديث أخرى لم يصح بعدها بذلك .
- (١٢) الربيع بن بدر له حديث واحد قد صح به الدارقطني بعد ما ذكره أنه متروك وثلاثة أحاديث أخرى لم يصح بعدها بذلك .
- (١٣) الربيع بن بدر له حديث واحد قد صح به الدارقطني بعد ما ذكره أنه متروك وثلاثة أحاديث أخرى لم يصح بعدها بذلك .

ان بن أرقم له سبعة أحاديث قد صح به الدارقطني بعد إيراده أن
متروك وخمسة أحاديث أخرى لم يصرح بعدها بذلك .

(١) سلام الطويل له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديثان
آخران لم يصرح بهما بذلك .

(١) سالم بن عبد الله أبو بكر الهذلي له حديثان قد صح به الدارقطني أن
متروك وحديث آخر لم يصرح بعده بذلك .

(١) إربن مصعب له حديثان قد قال عنه الدارقطني عقبهما أنه متروك وثلاثة
أحاديث أخرى لم يصرح بعدها بذلك .

(١) عبد العزيز بن أبان له حديث واحد قد صح به الدارقطني انه متروك وثلاثة
أحاديث أخرى لم يصرح بعدها بذلك .

(١) عبد الله بن حكيم له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديث
آخر لم يصرح بعده بذلك .

(١) عبد الله بن سميان له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديث
آخر لم يصرح بعده بذلك .

(٢) عبد الله بن محرز له حديثان قد صح به الدارقطني بعد إيراده أن
متروك وحديثان آخران لم يصرح بهما بذلك .

(٢) عبد الكريم بن أبي المخارق له حديث واحد صح به الدارقطني أنه متروك
رابعة أحاديث أخرى لم يصرح بعدها بذلك .

- (٢٢) عتبة بن السكن له حديثان صح به الدارقطني أنه متروك وحديث آخر لنسب
يصح بعده بذلك .
- (٢٣) عتبة بن يقظان له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديثان
آخران لم يصح بعدهما بذلك .
- (٢٤) عثمان بن عبد الرحمن له ثلاثة أحاديث صح به الدارقطني بعد إيرادها
أنه متروك وحديثان آخران لم يصح بعدهما بذلك .
- (٢٥) علاء بن عجلان له حديثان قد صح به الدارقطني عقبهما أنه متروك وحديثان
آخران لم يصح بعدهما بذلك .
- (٢٦) عمر بن صبح له حديثان قد صح به الدارقطني عقبهما أنه متروك .
- (٢٧) عمرو بن الحميين له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديثان
آخران لم يصح بعدهما بذلك .
- (٢٨) عمرو بن خالد له أربعة أحاديث قد صح به الدارقطني بعد إيرادها أنه
متروك وحديثان آخران لم يصح بعدهما بذلك .
- (٢٩) عيسى بن عبد الله له حديث واحد قد صح به الدارقطني عقبه أن متروك
وحديث آخر لم يصح بعده بذلك .
- (٣٠) غالب بن عبيد الله له حديث واحد صح به الدارقطني عقبه أنه متروك -
وحديثان آخران لم يصح بعدهما بذلك .
- (٣١) فرات بن السائب له حديث واحد قد صح به الدارقطني عقبه أنه متروك وحديث
آخر لم يصح بعده بذلك .

- (٣٢) مشر بن عبيد له ثلاثة أحاديث صح به الدارقطني عقب كل منهما أنه متروك .
- (٣٣) محمد بن سالم له حديث واحد صح به الدارقطني عقبه أنه متروك وحديث آخر لم يصح بعده بذلك .
- (٣٤) محمد بن السائب الكلبى له ثلاثة أحاديث صح به الدارقطني بعد إيرادها أنه متروك وحديثان آخران لم يصرح بهما بذلك .
- (٣٥) محمد بن عبدالله بن علاثة له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديثان آخران لم يصح بهما بذلك .
- (٣٦) محمد بن الفضل له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وخمسة أحاديث أخرى لم يصح بهما بذلك .
- (٣٧) المسيب بن شريك له حديث واحد صح به الدارقطني أنه متروك وحديثان آخران لم يصح بهما بذلك .
- (٣٨) نوح بن أبي مريم له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديث آخر لم يصح بعده بذلك .
- (٣٩) الوليد بن محمد العموي له حديث واحد قد صح به الدارقطني أنه متروك وحديث آخر لم يصح بعده بذلك .
- (٤٠) يحيى بن أبي أنيسة له حديثان قد صح به الدارقطني عقبهما أنه متروك وسبعة أحاديث أخرى لم يصح بهما بذلك .

(٤١) يزيد بن عياض له حديث واحد قد صرح به الدارقطني عقبه أنه ~~مستروك~~

وخمسة أحاديث أخرى لم يصرح بعدها بذلك .

والحمد لله رب العالمين - صلى الله وسلم وبارك على عبدك ورسولك

محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الفن

(فهرس الأحاديث والآثار)

الصفحة		رقم الحديث
	(حرف الألف)	
٢١٢	أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بطوق	٤٢
٣١٦	اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنباية	٦٤
٢٧٨٩١ ٤٢٢٥٣٨٧	الأذننان من الرأس	٥٥٤١٥ ٨٩٤٨١
١١٦	إذا اختلف البيعان	٢٠
١٨٩٤١٨٥	إذا رفع أحدكم في صلاته	٣٦٤٣٥
٤١	إذا قضى أحدكم حاجته	٥
٢٦	إذا لم يجد أحدكم ماء	٢
٧٢	إذا ولغ الكلب في اناة أحدكم	١٢
٢٨٢	إذا قهقه أطار الوضوء	٥٦
٣١١	أربعة ليس بينهم لعان	٦٣
٤٥٦	ألا لا تجوز شهادة الخائن	٩٧
٢٠٨	ألا كل شئ من الميتة حلال الا ما أكل منها	٤١
٢٣٧	أن أعسى تردى في بئر فضحك ناس	٤٧
٦٨	أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل المضمضة	١١
٢٥٧	أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا	٧٥
٣١٠	أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ربة المعاهد	٦٢

رقم الحديث	الصفحة
١٤	٨٥ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره حين وجهه الى اليمن
٦٥	٣٢٠ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت للنفساء
٤	٣٥ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بما عهد
٨٨	٤١٧ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بالناس
٩٥	٤٤٨ ان لامرأتى حليا من = برين مثقالا
٥٩	٢٩٥ أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم
٧٢	٣٤٦ انكسر احدى زندي
٧٣	٣٤٩ أنه صلى بالقوم وهو حجاب
١٨	١١٠ أنه جمع بين حجته وعمته معا
١٩	١١٤ أنه طاف لهما طوافين - من لهما سبعين
٦١	٣٥٦ أنه كان يخرج صدقة النذر
	(حرف لهما)
٣	٢٩ بيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
	(حرف التاء)
٣١	١٦٥ تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم
٣٥	١٦٢ تغمضوا واستنشقوا
٨٧٥ ٧٠	٤١٤٣٣٩ تنتظر النفساء أربعين ليلة

الصفحة	رقم الحديث
	(حرف الشاء)
٣٣١	ثلاث من السنة الصف خلف كل امام ٦٨
	(حرف الجيم)
٤٠٣	جا رجل يقال له صالح بأخيه فقال يا رسول الله ٨٥
١٣٤	الجمعة واجبة على أهل كل قرية ٢٥
٤٤٤	الجمعة واجبة على كل قرية ٩٤
	(حرف الحاء)
٢٣	الحلال ميته الظهور ماؤه ١
	(حرف الخاء)
١٩٠	خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣٧
	(حرف الدال)
٢٦٩	دية ذمي دية المسلم ٥٢
	(حرف الذال)
١١٩	ذكر لعمر بن الخطاب قول قاطمة بنت قيس ٢١
	(حرف الراء)
٣٤٣	وآتى النبي صلى الله عليه وسلم وقد سال من أنفق دم ٧١
٣٦٠	ربما قبلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧٦
	(حرف السين)
٢٤٩	سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن النهي ٤٩
٤٠٨	سألت معاذ بن جبل عن الحائض تطهر قبل غروب الشمس ٨٦

الصفحة		رقم الحديث
	(حرف الصاد)	
٢٠٠	صدقة الفطر عن كل صغير	٤٠
١٧١	صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة	٣٢
٢٤١	صلى جبريل عليه السلام على آدم	٤٨
	(حرف الطاء)	
٤٠١	طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت	٨٩
	(حرف العين)	
٩٧	على الخمسين جمعة	١٦
	(حرف الفاء)	
١٢٣	فيما أحرز العدو واستنقذ المسلمون	٢٢
٤٢٨	في السواك عشر خصال	٩١
١٨٢	في صدقة الأبل في خمس من الأبل ساعة	٣٤
٢٨٧	في الكلب يبلغ في الأنا	٥٧
	(حرف القاف)	
٤٦	القاتل لا يرث	٦
٢٢٨	القلس حدث	٤٥
	(حرف الكاف)	
١٥٩٤٦٣	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بنا	٢٩٤١٠
٢٩١	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في غير رمضان	٥٨

الصفحة	الحديث
٣٢٨	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع . . .
١٧٨	كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة
٣٦٨	كان آخر ما كبر النبي صلى الله عليه وسلم
١٢٩	كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن
١٠٤	كنا نصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
	(حرف اللام)
٧٨	لا يؤمن أحدكم بعدى جالسا
١٥٣	لا تفعلوا يا حميرا
١٩٣	لا قود الا بالسيف
١٩٧	لا قود الا بسلاح
٢٢٤	لا بأس ببول ما أكل لحمه
٤٦٩	لا بأس بمسك الميتة اذا دبغ
٤٣٤	لا قود الا بحديدة
٢٧٣	لا تقتل المرأة اذا ارتدت
٣٧٦	لا تنكحوا النساء الا الأكفأ
٢٣٢	لقد صننا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٥١	لما أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج . . .

الصفحة	رقم الحديث
	٢٣
١٢٦	لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفر بن أبي طالب
٣٣٤	لما حج عمر حجته الأخيرة
٣٧٦	ليس لقاتل وصية
	(حرف الميم)
٣٧١	مرساة بن مالك المدلجي على رسول الله
٤٣٨	من أدرك الامام جالسا
٣٢٤	من اشترى شيئا لم يره فهو بالخيار اذا رآه
١٤٧	من جمع بين صلاتين من غير عذر
١٤٠	من سأل وله غنى
٣٥٤	من سأل مسألة عن ظهر غنى
٢٥٥	من رفق في صلاته
٢١٧	من صلى خلف الامام
٢٦٠	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن
٥٤	من طلق في بدعة واحدة
٣٩١	من فتح على الامام فقد تكلم
٤٩	من وجد ماله في الفئ

رقم الحديث	الصفحة
	(حرف النون)
٥٤	النهيذ وضوء لمن لم يجد الماء
٦٠	نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن
٩٠	نسخ الأضحية كل نبيح
	(حرف الواو)
٨٣	وجد رجل من الأنصار قتيلًا
	(حرف اليا)
٩	يا رسول الله كل شيء هولي فهو صدقة
٩٨	يستأنى بالجراحات سنة

المتركون في سدة الدارقلني

الصفحة	الاسم	رقم
٢٢	أبان بن أبي عياش	١
٢٣	ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي	٢
٤١	أحمد بن الحسن المضرى	٣
٤٥	اسحاق بن أبي فروة	٤
٥٣	اسماعيل بن أمية	٥
٥٨	اسماعيل بن يحنى أبو أمية	٦
٦٢	أيوب بن خسوط	٧
٦٧	بركة بن محمد	٨
٧١	الجارود بن أبي يزيد	٩
٧٥	جابر بن يزيد الجعفي	١٠
٨٣	جراح بن منهال	١١
٨٩	جعفر بن الزبير	١٢
١٠٣	الحسن بن دينار	١٣
١٠٨	الحسن بن عطارة	١٤
١٢٥	حسين بن طوان	١٥
١٢٩	الحسين بن عبيد الله	١٦
١٣٣	الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي	١٧

الصفحة	الاسم	رقم
١٣٩	حكيم بن جهير	١٨
١٤٦	حنش أبو طو الرحبي	١٩
١٥٢	خالد بن اسماعيل المخزومي	٢٠
١٥٧	داود بن المحسب	٢١
١٦١	الربيع بن بسدر	٢٢
١٦٥	روح بن غطيف	٢٣
١٧٠	زكريط بن يحيى الوقار	٢٤
١٧٧	سليمان بن أرقم	٢٥
١٩٩	سلام الطويل	٢٦
٢٠٦	سلمى بن عبد الله أبو بكر الهزلي	٢٧
٢١٧	سبل بن العباس الترمذي	٢٨
٢٢٢	سوار بن مصعب	٢٩
٢٣١	عبد الأعلى بن أبي المساور	٣٠
٢٣٦	عبد الرحمن بن عمرو	٣١
٢٤٠	عبد الرحمن بن مالك	٣٢
٢٤٧	عبد العزيز بن أبان	٣٣
٢٥٤	عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري	٣٤
٢٥٨	عبد الله بن سمعان	٣٥

الصفحة	الاسم	رقم
٢٦٨	عبدالله بن عبدالملك أبو كرز	٣٦
٢٧٣	عبدالله بن عيسى	٣٧
٢٧٦	عبدالله بن محمر	٣٨
٢٨١	عبد الكريم بن أبو المخارق	٣٩
٢٨٥	عبد الوهاب بن الضحاك	٤٠
٢٩١	عتبة بن السكن	٤١
٢٩٨	عتبة بن يقظان	٤٢
٣٠٥	عثمان بن عبدالرحمن	٤٣
٣١٥	علاء بن عجلان	٤٤
٣٢٤	عمر بن ابراهيم	٤٥
٣٢٧	عمر بن سويحاح	٤٦
٣٣٠	عمر بن صبح	٤٧
٣٣٨	عمرو بن الحصين	٤٨
٣٤١	عمرو بن خالد	٤٩
٣٥٦	عيسى بن عبد الله	٥٠
٣٥٩	غالب بن عميد الله	٥١
٣٦٧	فرات بن السائب	٥٢
٣٧٠	مشر بن عبيد	٥٣

الصفحة	الاسم	رقم
٣٨٦	محمد بن زياد اليشكري	٥٤
٣٨٩	محمد بن سالم	٥٥
٣٩٥	محمد بن السائب الكبي	٥٦
٤٠٦	محمد بن سعيد المصلوب	٥٧
٤١٢	محمد بن عبد الله بن ثلاثة	٥٨
٤١٦	محمد بن عبد الرحمن أبو جابر أبيض	٥٩
٤٢٠	محمد بن الفضل	٦٠
٤٢٥	المسهب بن شريك	٦١
٤٢٨	معلو بن ميمون	٦٢
٤٣٢	معلو بن هلال	٦٣
٤٣٦	نوح بن أبي مریم	٦٤
٤٤٢	الوليد بن محمد الموقري	٦٥
٤٤٦	يحيى بن أبي أنيسة	٦٦
٤٥٥	يحيى بن سعيد الفارسي	٦٧
٤٦١	يزيد بن عياض	٦٨
٤٦٨	يوسف بن السفر	٦٩

"تسعين أعلام الأندلس"

رقم الحديث	الاسم
٦٥	ابراهيم بن أبي بكر
٩	ابراهيم بن أحمد بن عمر الوكيحي
٥٤	ابراهيم بن اسحاق الحربي
١٠	ابراهيم بن محمد الصوفي
٢	ابراهيم بن يزيد النخعي
٦٥	أبو بلال الأشعري
٦٦	أبو بكر بن أحمد بن عمرو ؟
٥٤	أبو بكر النخعي ؟
١٥	أبو جابر ؟
٢١	أبو سلامة بن عبد الرحمن
٨٢	أبو صالح باذام
٨٨	أبو معاوية ؟
١٧	أبو الطيب بن أسامة
٨١	أبو يحيى بن أبي نيسرة ؟
٨٠	أحمد بن ابراهيم
٢٧	أحمد بن الحسين بن الجنيدي ؟
٥٠	أحمد بن سلطان
١٥	أحمد بن سليمان

رقم الحديث	الاسم
٢٢	أحمد بن سنان
٣٢	أحمد بن سيار المروزي
٦	أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي
٣٧	أحمد بن العباس الهفوي
٤٧	أحمد بن عبد الله بن زياد
٣٠	أحمد بن عبد الله بن محمد بن النحاس
٨	أحمد بن عبد الله الحداد
٦٦	أحمد بن عبد الله بن أحمد ؟
٤٥	أحمد بن عبد الرحمن ؟
٣١	أحمد بن عمرو بن عثمان أبو عبد الله لمعدل ؟
٥٢	أحمد بن علي الحلواني ؟
٩٨	أحمد بن عيسى الخواص
٧٩	أحمد بن عيسى بن السكين
٧	أحمد بن الفرج الجشمي
٣٦	أحمد بن الفرج أبو عتبة
٤٤	أحمد بن محمد بن اسماعيل
٥٤	أحمد بن محمد بن زياد أبو سهل
٤٨	أحمد بن محمد بن سليمان الحلاف

رقم الحديث	الاسم
٥٤	أحمد بن محمد بن عبد الله
٩٩	أحمد بن محمد بن عبد الكريم
٢١	أحمد بن محمد الشعبي ؟
٢٠	أحمد بن محمد بن سعيد
٤٠	أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الواسطي
٤٢	أحمد بن محمد بن يوسف
٥٠	أحمد بن ملاعب
٧١	أحمد بن منصور
١١	أحمد بن النضر بن بحر العسكري
٩٨	أحمد بن الهيثم
٧٧	أحمد بن الوليد
٨٨	أحمد بن يحيى بن علي*
٨٩	أدريس بن الحكم
٦٢	أسامة بن زيد
١٧	أسامة بن عمير
٥٥	اسحاق بن ابراهيم الدبري
٦٧	اسحاق بن ابراهيم بن يونس
٢٦	اسحاق بن أبي اسرائيل

رقم الحديث	الاسم
١٩	اسحاق بن بهلول
٩٢	اسحاق بن سنين ؟
٩٦	اسحاق بن صدقة
٧١	اسحاق بن منصور
٩	اسحاق بن يحيى
١٩	اسحاق بن يوسف الأرق
٦١	اسماعيل بن علي الخطابي
٤٣	اسماعيل بن عطية
٥٧	اسماعيل بن عياش
١٢	اسرائيل بن يونس
٦٨	الأسود بن يزيد
٤٢	أسيد بن عاصم
٨٥	أشمث بن عطف
١	أنس بن مالك
٤٣	أيوب بن أبي تميمة السخيتاني
٣٩	أيوب بن سليمان الصخدي
	(حرف الـسـا)
٤٤	البراء بن عازب
٣٢	بشر بن بكر

رقم الحديث	الاسم
٢٩	بقية بن الوليد
٥١	بهلول بن حسان
	(حرف الشا)
٥٨	ثوبان الهاشمي
	(حرف البسيم)
٤٣	جابر بن عبد الله
٢٣	جابر بن كزدي
٢٣	جعفر بن برقان
١٧	جعفر بن محمد بن نصير
٩٦	جعفر بن هارون
٧٦	جندل بن والقي
	(حرف الحاء)
٨٢	الحارث بن عبد الله الأعور
٩٥	حامد بن شعيب
٦٥	حبان بن علي المنزلي
٧٣	حبیب بن أبي ثابت
١٤	حبیب بن نجیح
٥٠	حجاج بن أوطاة

رقم الحديث	الاسم
٤	الحسن بن أحمد بن سعيد الرهازي
١٤	الحسن بن أحمد الفقيه
٥٦	الحسن بن أبي الحسن البصري
٢٠	الحسن بن جعفر بن مرداد ؟
٦٧	الحسن بن الحضرمي ؟
٤٩	الحسن بن داود
٧٤	الحسن بن ذكوان
٨٦	الحسن بن عرفة
٩٧	الحسن بن علي بن خلف
٣٤	الحسن بن علي بن قوهي ؟
٤٥	الحسن بن علي ؟
١١	الحسن بن علي المصمري
٣	الحسن بن محمد الزعفراني
٢٨	الحسين بن اسماعيل القاضي المحاملي
١٦	الحسين بن أدريس
٧٢	الحسين بن علي بن أبي طالب
٣	الحسين بن يحيى بن عياش
٤٥	حفص الفراء ؟

رقم الحديث	الاسم
١٨	الحكم بن عتيبة
٨	حماد بن زيد
٤٦	حماد بن أبي سليمان
٦	حميد بن عبد الرحمن
	(حرف الخاء)
٤٩	خالد بن سعد
١١	خالد بن مهران الخزاز
٩٢	خالد بن مرداس
١٦	خالد بن الهياج
١٢	الخضر بن أصوم ؟
٨١	خلاد بن يحيى
٧٧	خنيس بن بكر بن خنيس
	(حرف الدال)
٦٦	داهر بن نوح
٧٣	داود بن رشيد
	(حرف الراء)
٤	ربيعة بن أبي عبد الرحمن
٤٧	رفيع بن مهران

رقم الحديث	الاسم
	(حرف الزاى)
٧١	زاذان أبو عمر الكندى
٤١	زافر بن سليمان
٧٠	زريق بن عبد الله بن نصر
٧٩	زكريا بن الحكم الذسعنى ؟
٥	زمنة بن صالح
٣٧	زيد بن ثابت
٣٣	زيد بن الحباب
٤٠	زيد بن الحوارى العمى
٤٥	زيد بن على
٥٩	زياد بن أبي زياد ؟
	(حرف السين)
٧	سالم بن عبد الله
٢	السرى بن سهل الجندى ساهورى
٩٥	سريج بن يونس
٥٠	سعد بن مالك أبو سعيد الخدرى
٤٨	سعيد بن جهير
٣٨	سعيد بن المسيب

رقم الحديث	الاسم
٤	سعيد بن محمد الرهاوي ؟
٩٩	سعيد بن محمد ؟
١٣	سفيان بن سعيد الثوري
٢١	سلمة بن كهيل
٥	سلمة بن وهرام
٧١	سلطان الفارسي أبو عبد الله
٤٤	سليمان بن جهم
٢٧	سليمان بن طرخان
٩٧	سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب
٢٤	سليمان بن مهران الأسدي
٤١	سليمان بن أبي هوزة
٨٣	سلام بن سليم أبو الأحوص
٤٧	سلام بن أبي مطيع
(حرف السين)	
٩٣	شداد بن حكيم
٢٦	شريك بن عبد الله
٥٣	شعبة بن الحجاج
٤٢	شميب بن الحباب

رقم الحديث	الاسم
٦٣	شعيب بن محمد
٢٤	شقيق بن سلمة الأسيدي
٩	شيمان بن فروخ (حرف الصاد)
٤٦	صالح بن مالك
٤٨	صباح بن مروان ؟
١٥	صدي بن عجلان أبو أمانة
٦٩	صفوان بن سليم (حرف الضاد)
٥	الضحاك بن مخلد أبو عاصم (حرف الطاء)
٥	طاوس بن كيسان
٢٠	طاهر بن مزار ؟ (حرف الميم)
٥٣	عاصم بن بهدلة
٧٣	عاصم بن ضمرة
٢٨	عامر بن سيار
١٣	عامر بن شراحيل الشعبي
٩٧	عبد الأعلى بن محمد

رقم الحديث	الاسم
٢	عبد الباقر بن قانع
٤	عبد الرحمن بن الهيلمانى
٦٣	عبد الرحمن بن سعيد
٦	عبد الرحمن بن صخرة أبو هريرة
٢٠	عبد الرحمن بن عبد الله
٣٢	عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى
٨٦	عبد الرحمن بن غنم
١٩	عبد الرحمن بن أبي ليلى
٥٧	عبد الرحمن بن هرمز
٢٦	عبد الرحمن بن يزيد
٥١	عبد الرحمن بن يعقوب
٦٣	عبد الرحيم بن سليمان
٥٥	عبد الرزاق بن همام
١٨	عبد الصمد بن علي الطستى
٩٣	عبد الصمد بن الفضل
٣٦	عبد العزيز بن جرير
٥٦	عبد العزيز بن الحصين
٨	عبد العزيز بن صهيب

رقم الحديث	الاسم
٧٩	عبد القدوس بن الحجاج
٤٤	عبد الله بن أيوب ؟
٧٠	عبد الله بن باباه
١٨	عبد الله بن بزيغ
٢١	عبد الله بن الخليل الحضرمي
٥٧	عبد الله بن ذكوان
٢٠	عبد الله بن رشيد
٥٩	عبد الله بن سخرة
٦٧	عبد الله بن طاوس
٢	عبد الله بن عباس
٤	عبد الله بن عمر
٦٣	عبد الله بن عمرو بن العاص
٧٤	عبد الله بن عمرو أبو ميمر المقعد
٧٥	عبد الله بن محمد بن عمر
٩٤	عبد الله بن محمد بن خنيس ؟
٢٦	عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
٣٣	عبد الله بن محمد أبو بكر النيسابوري
٣	عبد الله بن مسعود

رقم العذبة	الاسم
٤٨	عبد الله بن مسلم
٦٤	عبد الله بن أبي طيبة
١٤	عبد الله بن نوفل ؟
٣٣	عبد الله بن وهب
٦٤	عبد الملك بن حميد
٨٥	عبد الملك بن أبي سليمان
٣٠	عبد الملك بن عبد العزيز
٢٢	عبد الملك بن ميسرة
٨	عبد الوارث بن ابراهيم الحسكري ؟
٧٤	عبد الوارث بن سعيد
٢٧	عبد الوهاب بن عيسى
١٥	العباس بن عبد الله الترقق
٣٧	عباد بن زكريا ؟
٨٦	عباد بن المواز
٣٠	عباد بن الوليد
٧٥	عباد بن يعقوب
٩	عبادة بن الصامت
١٤	عبادة بن نسي

رقم الحديث	الاسم
٧٠	عبد بن أبي لهبة
٤١	عبيد الله بن عبد الله
٧٦	عبيد الله بن عمرو
٩٠	عبيد النكيب بن مهران
٣٩	عثمان بن أحمد الدقاق
٢٨	عروة بن الزبير
٢٠	عطاء بن أبي رباح
٣٠	عطاء بن أبي مسلم الخراساني
٥٠	عطاء بن يزيد
٥٣	عفان بن مسلم
٤٩	عقبة بن عمرو
٢	عكرمة بن عبد الله
٥٢	علو بن ابراهيم
٩٥	علو بن ثابت
٥٢	علو بن الجعد
٤٥	علو بن الحسين بن علو بن أبي طالب
٦٢	علو بن حسين بن علو بن الحسين
٤١	علو بن حرب بن محمد

رقم الحديث	الاسم
٨٥	علی بن حرب بن عبد الرحمن
١٢	علی بن أبی طالب
١٥	علی بن عاصم
٤	علی بن عبد الله بن مهشر
٩٣	علی بن الفضل
٤١	علی بن محمد بن عبید
٣	علقة بن قیس
٥١	الحلاء بن عبد الرحمن
٣٢	عمر بن احمد بن علی الجوهري
٨٤	عمر بن شبة
٧٣	عمر بن عبد الرحمن
٦١	عمر بن عبد العزيز ؟
٧	عمر بن عبد الواحد
	عمر بن علی بن أبی طالب
٨٤	عمر بن علی المقدمی
٣٥	عمرو بن خالد
٧٩	عمرو بن دينار
٢٥	عمرو بن الربیع

رقم الحديث	الاسم
٦٣	عمرو بن شعيب
١٢	عمرو بن عبد الله الهمداني أبو اسحاق السبيعي
٦٢	عمرو بن عثمان
٥٠	عمرو بن عون
٥٨	عمرو بن مرثد
٦٧	عمران بن موسى الفزاري
٥٦	عمران بن موسى ؟
٣١	عمار بن خالد التمار
٤	عمار بن مابر
	(حرف الفاء)
٢٤	الفضل بن صالح الباشمي
١٨	الفضل بن المماس المصافي
	(حرف القاف)
٥٨	القاسم بن اسماعيل
٢١	القاسم بن الحكم
١٥	القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي
٢٠	القاسم بن عبد الرحمن الكوفي
٢١	القاسم بن عبد الرحمن الزعفراني
٣١	القاسم بن مالك المزني

رقم العدد، بيت	الاسم
٥٨	القاسم بن هاشم السمسار
٣٤	القاسم بن يحيى
٩٦	القاسم بن أبى يوسف ؟
٣٧	قبيصة بن زؤيب
١٠	قتادة بن دعامة السدوسي
٦	قتيبة بن سعيد
	(حرف الـ قاف)
٣٠	كثير بن شيبان ؟
	(حرف الـ كـام)
٦	الليث بن سعيد
	(حرف الـ لـيم)
٤٧	محمد بن ابراهيم الكرسوسي
٤٩	محمد بن أحمد بن أحمد
٤٣	محمد بن أحمد بن الحسن
٣٥	محمد بن أحمد بن عمرو
١٢	محمد بن أحمد بن زيد الحنثلي
١٥	محمد بن أحمد بن قطلان
٦٨	محمد بن أحمد بن أسد

رقم الحديث	الاسم
١٨	محمد بن أحمد بن اسحاق
٩١	محمد بن أحمد بن الوليد
٦٨	محمد بن أحمد الحراني ؟
٣٨	محمد بن اسماعيل الفارسي
١٤	محمد بن اسحاق
٦٠	محمد بن تمام بن صالح
١٧	محمد بن الحارث اللبشي
٦٣	محمد بن الحجاج
١	محمد بن حرب الواسطي
١٦	محمد بن الحسن النقاش
٧٦	محمد بن الحسين الحنيني
٨١	محمد بن الحسين الهمداني
٣٦	محمد بن حمير
٢٤	محمد بن خازم أبو معاوية
٧١	محمد بن الخليل
١٣	محمد بن ربيعة الكلابي
١٧	محمد بن سلمة الحراني
٣٦	محمد بن سليمان النعماني

رقم الحديث	الاسم
٥٤	محمد بن سنان
٦٦	محمد بن سيرين
٦	محمد بن عبد الله بن كزيب
١٧	محمد بن عبد الله الحضرمي
٤٩	محمد بن عبد الله بن أبي الثلج
٤٩	محمد بن عبد الله بن يزيد
٦٠	محمد بن عبد الله بن ابراهيم
١٤	محمد بن عبد الله بن نوفل ؟
٥٩	محمد بن عبد الله بن أبي طلحة ؟
٢٦	محمد بن عبد الرحمن بن يزيد
١٦	محمد بن عبد الرحمن السامي
٦١	محمد بن عبد الرحمن أبو قبيصة
٨٨	محمد بن عبد الرحمن بن المفضلة
٢٨	محمد بن عبدة بن عبد الله ؟
٢٥	محمد بن عثمان بن صالح ؟
٢٥	محمد بن علي بن اسماعيل
٤٧	محمد بن علي بن حمزة أبو هريرة الأنطاكي
٧٥	محمد بن عمر بن طوي

رقم الحديث	الاسم
٢٥	محمد بن عمرو أبو علاء ؟
٧١	محمد بن الفتح
٦٤	محمد بن القاسم بن زكريا
٨	محمد بن مخلد
٦	محمد بن مسلم الزهري
٤٣	محمد بن مسلم أبو الزبير
٢٥	محمد بن مطرف
٤٢	محمد بن المنيرة
٣٤	محمد بن موسى الدولابي ؟
٤٧	محمد بن نصر
٤١	محمد بن نوح الجند، ساهوري
١	محمد بن يزيد الكلاعي
٦٩	محمد بن يعلى
٩٠	محمد بن يوسف
١٢	محمود بن محمد المروزي
١٨	مجاهد بن جبر
٢	مجااعة بن الزبير أبو عبيدة
٦٨	مخلد بن يزيد

رقم الحديث	الاسم
٦٠	مسروق بن الأجدع
٢٥	مسلمة بن علي الغشني
٥٢	مسعود بن مالك
٣٩	المسيب بن واضح
٤٤	مطرف بن طريف
٨٤	الطلب بن أبي وداعة
٨	معاذ بن جبل
٢٧	معتمر بن سليمان
٦٩	مقاتل بن حبيط ن
٤٩	منصور بن المصتمر
٩١	موسى بن داود
٧٥	موسى بن زكريا
٩	موسى بن عقبة
٩٤	موسى بن محمد
٢٣	ميمون بن مهران
	(حرف النون)
٥٢	نافع أبو عبد الله المدني
٤٢	نصر بن مزاحم

رقم الحديث	الاسم
٤٢	النعمان بن عبد السلام (حرف الهمزة)
٦٤	هارون بن اسحاق
٤٠	هاشم بن القاسم أبو النضر
٩٨	هانئ ^ة بن يحيى
١٢	هبة بن يريم
٥٨	هريز بن عبد الرحمن
٧١	هرير بن سفيان
٢٧	هشام بن عروة
٦٩	هشام بن يونس
١٦	هياج بن بسطام
٥٦	الهيثم بن جميل
٩٠	الهيثم بن سهل (حرف الميم)
٦٦	وهب اليشكري ؟ (حرف اليمامة)
٤٤	يحيى بن بكير
١٥	يحيى بن جعفر
٧١	يحيى بن دينار أبو هاشم الرماني

رقم الحديث	الاسم
٧٧	يحيى بن زيد بن يحيى
١٨	يحيى بن غيلان
٣٢	يحيى بن أبي كثير
٧٤	يحيى بن معلق بن منصور
٥٥	يزيد بن الأصم
٩٦	يزيد بن أمية
٣	يزيد بن هارون
٢٧	يعقوب بن ابراهيم
٤٢	يثعقوب بن يوسف
١١	يوسف بن أسباط
١٨	يوسف بن يعقوب
١٤	يونس بن بكير
٣٣	يونس بن عبد الأعلى
(فهرس أعلام النساء)	
٢٨	عائشة بنت أبي بكر
٤٢	فاطمة بنت قيس
٢٥	أم عبد الله الدوسية
٩٩	هند بنت أبي أمية

ثبت المصادر

فهرس الكتب والمراجع

(حر الف)

- ١ - الأباطيل والمناكير تأليف الامام أبى عبدالله الحسين بن ابراهيم بن الحسين الحسين بن جعفر الجوزقان، الهمداني المتوفى سنة ٤٣٤ هـ - مخطوطة مصورة من مكتبة السعيدية بالند .
- ٢ - اتحاف الخيرة المبيرة بزوائد المسانيد العشرة - تأليف الامام عبد الله ابن أحمد بن أبى بكر الكنانى البوصيرى المتوفى سنة ٤٨٤ هـ - مخطوطة مصورة من دار الكتب المصرية بالقاهرة .
- ٣ - الأعكام الوسطى - تأليف الامام أبى محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الاشبلى المتوفى سنة ٥٨١ هـ مخطوطة مصورة من القاهرة .
- ٤ - اغاثة اللهقان من مصادق الشيطان - تأليف الامام أبى عبد الله محمد بن أبى بكر الشبير باهن قيم البرزبة المتوفى سنة ٧٥١ هـ تحقيق محمد حامد الفقى - طبعة دار المعرفة ببيروت .
- ٥ - الأستذكار - تأليف الامام أبى عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣ هـ تحقيق الاستاذ طلى النجدى ناصف - طبعة مصرية .
- ٦ - الأصابة فى تمييز الصحابة - تأليف الامام شهاب الدين أبى الفضل أحمد بن طلى بن محمد بن محمد بن طلى الكنانى العسقلانى المعروف باهن حنجر المتوفى سنة ٨٥٢ هـ - نسغة مصورة من الطبعة الاولى سنة ١٣٢٨ هـ .

- ٧ - الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستشرقين
والمستشرقين تأليف خير الدين الزركلي - الطبعة الثالثة سنة ١٣٨٩ هـ
- ٨ - الأم - تأليف الامام أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله
المتوفى سنة ٢٠٤ هـ الطبعة الاولى سنة ١٣٢١ هـ ببولاق مصر العربية .
- ٩ - الأموال للامام أبو عبد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ هـ تحقيق
محمد خليل هراس الطبعة الثانية ١٣٩٥ هـ مكتبة دار الفكر مصر العربية .

(حرف الباء)

- ١٠ - البداية والنهاية في التاريخ للامام عماد الدين أبي الفداء اسماعيل بن
عمر بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ الطبعة الاولى
سنة ١٣٥١ هـ مطبعة السعادة بمصر .
- ١١ - بحوث في تاريخ السنة المشرفة - تأليف الدكتور أكرم ضياء العصري الطبعة
الثالثة سنة ١٣٩٥ هـ - مكتبة الرسالة ببيروت لبنان .

(حرف التاء)

- ١٢ - التاريخ ليعقوب بن معين المتوفى سنة ٢٢٣ هـ تحقيق أحمد محمد نور سيني
لنيل شهادة الدكتوراه سنة ١٣٩٦ هـ .
- ١٣ - التاريخ الكبير تأليف الامام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم
الجعفي البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ - الطبعة الاولى مطبعة جمعية
دائرة المعارف الحثانية بالهند سنة ١٣٦١ هـ .
- ١٤ - التاريخ الصغير تأليف الامام أبي عبد الله البخاري تحقيق محمود ابراهيم
زيد - الطبعة الاولى سنة ١٣٦٧ هـ .

- ١٥ - التاريخ تأليف شليفة بن شياح تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري الطبعة الثانية سنة ١٣٩٧ هـ الصادر من مكتبة دار القلم ببيروت .
- ١٦ - تاريخ بغداد تأليف الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخليلي البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ هـ الطبعة الأولى سنة ١٣٤٩ هـ طبعة مصرية .
- ١٧ - التاريخ تأليف أبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠ هـ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة الثانية سنة ١٣٨٧ هـ الصادر من مكتبة دار المعارف بمصر .
- ١٨ - تاريخ التراث العربي تأليف الدكتور فؤاد سزكين الصادر من مكتبة الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر القاهرة سنة ١٩٧١ م .
- ١٩ - ترتيب أو تجميع موضوعات ابن الجوزي للإمام الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ من المخطوطات مصورة من نسخة مصرية .
- ٢٠ - تجريد فوائدها الصحابة - تأليف الامام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ طبعة هندية سنة ١٣٨٩ هـ
- ٢١ - تحفة للاشراف لمعرفة الاطراف تأليف الامام جمال الدين أبي العجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزني المتوفى سنة ٧٤٢ هـ طبعة هندية سنة ١٣٨٤ هـ .
- ٢٢ - تحفة الاحوزي بشرح جامع الترمذي للإمام أبي العلي محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركوري المتوفى سنة ١٣٥٢ هـ - طبعة سلفية الطبعة الثانية سنة ١٣٨٣ هـ .

- ٢٣ - تذكرة الحفاظ تأليف أبي عبد الله الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ هـ مصورة من
طبعة هندية - الصادر من دار أحياء التراث العربى ببيروت .
- ٢٤ - تفسير ابن كثير تأليف الامام الحافظ ابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤ هـ طبعة
العلبى بدار احياء الكتب العربية .
- ٢٥ - مقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل - تأليف الامام ابن محمد عبد الرحمن
ابن أبى حاتم محمد بن ادريس بن المنذر التميمى الحنفى الرازى -
المتوفى سنة ٣٢٧ هـ الدابعة الاولى سنة ١٣٧١ هـ طبعة هندية .
- ٢٦ - تقريب التهذيب تأليف الحافظ ابن حجر العسقلانى تحقيق عبد الوهاب
مهدى اللطيف الدابعة الاولى سنة ١٣٨٠ هـ طبعة مصرية .
- ٢٧ - تلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير تأليف الامام ابن حجر
العسقلانى تحقيق السيد عبد الله هاشم اليمانى المدنى سنة ١٣٨٤ هـ .
- ٢٨ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الاحاديث الشنيعة الموضوعة - تأليف الامام
على بن محمد بن على بن عراق .
- ٢٩ - تنقيح التحقيق فى مسائل التعليق - تأليف الامام ابن عبد الهادى محمد
بن احمد المقدسى المتوفى سنة ٧٤٤ هـ - مخطوطة مصورة من مكتبة الظاهرية
بدمشق .
- ٣٠ - تهذيب الكمال فى معرفة اسما الرجال - تأليف الامام جمال الدين أبى الحاج
يوسف الزكى عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الملك بن يوسف بن على بن أبى
الزهراء الكلبى المذى المتوفى سنة ٧٤٢ هـ مخطوطة مصورة من دار الكتب المصرية
بالقاهرة .

- ٣١ - تهذيب التهذيب - تأليف الامام ابن حجر العسقلاني الطبعة الاولى سنة ١٣٢٥هـ
- ٣٢ - توضيح الافكار لمعالي تنقيح الانتثار - تأليف الامام محمد بن اسماعيل
الامير الحسن بن الضمعي المتوفى سنة ١١٨٢هـ تحقيق محمد مهدي الدين
عبد الحميد الطبعة الاولى سنة ١٣٦٦هـ .

(حرف الجيم)

- ٣٣ - الجرح والتعديل - تأليف الامام ابن أبي حاتم الرازي المتوفى ٣٢٧هـ
الطبعة الاولى سنة ١٣٧١هـ .
- ٣٤ - جزء القراءة خلف الامام تأليف الامام البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ طبعة
هندية نشرته ادارة احياء السنة بالهند .
- ٣٥ - جمع الجوامع أو الجامع الكبير تأليف الامام جلال الدين عبد الرحمن
السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ مخطوطة مصورة من نسخة مصرية .

(حرف الحاء)

- ٣٦ - الحاوي للفتاوى - تأليف الامام السيوطي الطبعة الثانية سنة ١٣٦٥هـ .
- ٣٧ - الحلية الاولياء - تأليف الامام أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن
اسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠هـ الطبعة الأولى

(حرف الخاء)

- ٣٨ - خلاصة تدهيب تهذيب الخصال في أسماء الرجال - تأليف الامام صفوان بن
أحمد بن عبد الله الخزازي الانصاري المتوفى سنة ٩٢٣هـ الطبعة الثانية

(حرف السدال)

- ٣٩ - الدزاية في تخریج أحاديث الامة - تأليف الامام ابن حجر العسقلاني
طبعة عبد الله هاشم اليماني سنة ١٣٨٤ هـ .

(حرف السدال)

- ٤٠ - ذكر أخبار أصبهان - تأليف الامام أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني
طبعة ليدن سنة ١٩٣٤ م .

- ٤١ - نيل على الميزان - تأليف الامام أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بسن
الحسين ابن عبد الرحمن بن أبي بكر بن ابراهيم العراقي الكردي المعروف
بالحافظ العراقي ٨٠٦ هـ مخلوطة مصورة من العراق .

(حرف السرا)

- ٤٢ - الرسالة - تأليف الامام الشافعي تحقيق أحمد محمد شاكر - الطبعة
الاولى سنة ١٣٥٨ هـ .

- ٤٣ - الرسالة المستطرفة لبیان مشهور كتب السنة المشرفة - تأليف محمد بسن
جعفر الكتاني المتوفى سنة ١٣٤٥ هـ طبعة دار الفكر دمشق ١٣٨٣ هـ .

- ٤٤ - الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم - تأليف الامام الذهبي نقلتها
من نسخة بخط الشيخ عماد الانصاري منقولة من نسخة مطبوعة سنة ١٣٢٤ هـ .

(حرف السزاي)

- ٤٥ - زاد المعاد في هدى خير العباد - تأليف الامام أبي عبد الله بن القيم
الجزوي المتوفى سنة ٧٥١ هـ الطبعة الاولى سنة ١٣٤٧ هـ .

(حرف السين)

- ٤٦ - سبل السلام - تأليف الامام محمد بن اسماعيل الكحلاني ثم الصنعاني
المعروف بالامير المتوفى سنة ١٨٢ هـ الابعة الرابعة سنة ١٣٧٩ هـ .
- ٤٧ - سلسلة الأحاديث الصحيحة - تأليف الشيخ محمد ناصر الدين
الدامي من منشورات المآب الاسلامي .
- ٤٨ - السنن الكبرى - تأليف الامام أبي بكر أحمد بن الحسين بن طي البيهقي
المتوفى سنة ٤٥٨ هـ الطبعة الاولى من طبعة الهندية سنة ١٣٤٤ هـ
- ٤٩ - السنن - تأليف الامام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة المتوفى
سنة ٢٧٩ هـ الطبعة الارو من تحقيق أحمد محمد شاكر ونسخة أخرى
تحقيق ابراهيم عطوة مؤثر .
- ٥٠ - السنن - تأليف الامام أبو داود سليمان بن الأشعث بن اسحاق الأزدي
السجستاني المتوفى سنة ٢٧٥ هـ الطبعة الاولى سنة ١٣٧١ هـ .
- ٥١ - السنن - تأليف الامام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل
ابن بهرام الدارمي المتوفى سنة ٢٥٥ هـ من منشورات دار احياء
السنة النبوية .
- ٥٢ - السنن - تأليف الامام أبي الحسن طي بن عمر الدارقطني المتوفى
سنة ٣٨٥ هـ طبعة عبد الله هاشم اليماني .
- ٥٣ - السنن - تأليف الامام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف
بابن ماجه المتوفى سنة ٢٧١ هـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

- تأليف الامام أبي عبد الله عن ابن شبيب النسائي المتوفى سنة ٣٤٣ هـ
الطبعة الاولى سنة ١٢٨٣ هـ .
- ٥٥ - السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي - تأليف الدكتور مصطفى السباعي
الطبعة الثانية سنة ١٩٦٦ م .
- ٥٦ - سيراً هلام النبلاء - تأليف الامام أبي عبد الله الذهبي - تحقيق
الدكتور صلاح الدين ال محمد من مطبوعات معهد المخطوطات العربية
- (حرف لـ شـ مـ)
- ٥٧ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب - تأليف الامام أبي الفلاح عبد الحو
بن العماد الحنبلي المتوفى سنة ١٠٨٩ هـ من منشورات المكتب التجاري
للطباعة والنشر والتوزيع بيروت .
- ٥٨ - شرح صحيح مسلم للامام محمد بن عبد الله بن يحيى بن شرف النووي المتوفى
سنة ٦٧٦ هـ طبعة مصر .
- ٥٩ - شرح معاني الآثار - تأليف الامام أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ هـ
الطبعة الاولى سنة ١٣٣٣ م طبعة هندية .
- ٦٠ - شرح فتح القدير - تأليف الامام كمال الدين محمد بن عبد الواحد
السيواسي ثم السكندري المعروف بابن المهام الحنفى المتوفى سنة ٦٨١ هـ
الطبعة الاولى سنة ١٢٨٩ م .
- ٦١ - شرح ألفية العراقي - تأليف الامام الحافظ العراقي .

(حرف الصاد)

٦٢ - صحيح البخارى ، تأليف الامام أبى عبد الله البخارى وبهامشه حاشية
السندى - الطبعة الاخيرة سنة ١٣٧٢ هـ .

٦٣ - صحيح مسلم - تأليف الامام أبى الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم
القشيري النيسابورى امام أهل الحديث من منشورات مكتبة ومطبعة
المشهد الحسينى .

٦٤ - صفة صلاة النبى - تأليف الشيخ ناصر الدين الألبانى - الطبعة
السادسة سنة ١٣٩١ هـ .

(حرف الضاد)

٦٥ - الضعفاء الصغير - تأليف الامام أبى عبد الله البخارى تحقيق محمود
ابراهيم زايد = الطبعة الاولى سنة ١٣٩٦ هـ .

٦٦ - الضعفاء والمتروكون - تأليف الامام أبى عبد الرحمن النسائى تحقيق
محمود ابراهيم زايد . الطبعة الاولى سنة ١٣٩٦ هـ .

٦٧ - الضعفاء - تأليف الامام محمد بن عمرو بن موسى بن حماد المعروف
بالعقيلي المتوفى سنة ٣٢٢ هـ مخطوطة مصورة من نسخة الناهرة بدمشق

٦٨ - الضعفاء والمتروكون - تأليف الامام عبد الرحمن بن على بن محمد
المعروف بابن الوزى المتوفى سنة ٥٩٧ هـ مخطوطة مصورة من نسخة
باكستان .

٦٩ - الضعفاء والمتروكون - تأليف الامام أبى الحسن على بن عمير الدارقطنى
مخطوطة مصورة من نسخة الناهرة .

(حرف الطها)

- ٧٠ - الطبقات الكبرى - تأليف أبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصرى الزهرى
المعروف بابن سعد المتوفى سنة ٢٣٠ هـ - طبعة لجنة نشر الثقافة
الاسلامية بدار جمعية الجهاد الاسلامى سنة ١٣٥٨ هـ .
- ٧١ - طبقات المفسرين - تأليف الحافظ شمس الدين محمد بن طلى بن أحمد
الداودى المتوفى سنة ٤٥٥ هـ - طبعة مصرية سنة ١٣٩٢ هـ .
- ٧٢ - طبقات الشافعية الكبرى - تأليف تاج الدين أبى نصر عبد الوهاب بن
على بن عبد الآفى السبكى المتوفى سنة ٧٧١ هـ تحقيق عبد الفتاح محمد
الحلو ومحمود محمد الطناحى - الطبعة الاولى سنة ١٣٨٣ هـ .

(حرف العسرين)

- ٧٣ - المعرف فى خبر من غير - تأليف الامام أبى عبد الله الذهبى تحقيق
صلاح الدين المنجد وفؤاد سيد - دائرة المطبوعات والنشر سنة ١٩٦٠ .
- ٧٤ - العلل الصغير - تأليف أبى عيسى الترمذى - مطبوعة فى آخر كتاب تحفة
الاحوفى بشرح جامع الترمذى الجزء العاشر من الكتاب - طبعة السلفية
- ٧٥ - العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية - تأليف الامام ابن الجوزى
تحقيق الاستاذ ارشاد الحق الأثرى - الطبعة الاولى سنة ١٣٩٩ هـ
طبعة باكستانية .
- ٧٦ - علل الحديث - تأليف الامام أبى محمد عبد الرحمن الرازى المعروف بابن
أبى حاتم - طبعة السلفية سنة ١٣٤٣ هـ .
- ٧٧ - عون المعبود فى شرح أبى داود تأليف أبى عبد الرحمن شرف الحق الشافعى
بمحمد أشرف الصديق العظيم آبادى طبعة هندية .

(حرف الفسين)

- ٧٨ - غاية النهاية في طبقات القراء - تأليف شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري المتوفى سنة ٨٣٣ هـ - من منشورات مكتبة الخانجي بمصر سنة ١٣٥١ هـ .

(حرف الفاء)

- ٧٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري - تأليف الامام الحافظ ابن حجر تحقيد الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - طبعة السلفية .
- ٨٠ - الفتاوى الكبرى - تأليف أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم المتوفى سنة ٧٢٨ هـ من منشورات مطبعة كردستان العلمية بالقاهرة سنة ١٣٢٦ هـ .

- ٨١ - فقه الامام جعفر الصادق - تأليف محمد جواد مفنية - بيروت دارالعلم الملايين سنة ١٩٦٥ م .

(حرف القاف)

- ٨٢ - القراءة خلف الامام - تأليف الامام البيهقي - طبعة كوجرا نواله ادارة احياء السنة طبعت بالهند .

(حرف الكاف)

- ٨٣ - التأمل في التاريخ - تأليف الشيخ عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرام المعروف بابن الأثير المتوفى سنة ٦٣٠ هـ طبعة بيروت سنة ١٣٨٥ م .
- ٨٤ - الكامل في ضعفاء الرجال - تأليف أبي أحمد عبدالله بن محمد الجرجاني المعروف بابن عدي المتوفى سنة ٣٦٥ هـ مطبوعة مصورة من نسخة استنبول بتركيا .

٨٥ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة - تأليف أبي عبد الله

الذهبي - تحقيق عزت علي - عيد عطية وموسى محمد علي الموشى الطبعة

الاولى سنة ١٣٩٢ هـ .

٨٦ - الكذابين أو الوضاعون - تأليف الشيخ علي بن علي بن عراق الشافعي

مطبوعة مع كتاب تنزيه الشريعة .

٨٧ - الكشف الحثيث لمن رمى بوضع الحديث - تأليف برهان الدين أبي

الوفاء سبط ابن المجمع الحلبي - مخطوطة مصورة من الهند .

(حرف اللام)

٨٨ - لسان الميزان - تأليف الحافظ ابن حجر العسقلاني الطبعة الاولى

سنة ١٣٢٩ هـ الطبعة هندية .

٨٩ - اللالى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة - تأليف الامام جلال الدين

عبد الرحمن السيواني المتوفى سنة ٩١١ هـ طبعة مصرية .

(حرف الميم)

٩٠ - المجموع شرح مذهب الشيرازي - تأليف الامام أبي زكريا محيي الدين

النووي تحقيق محمد نجيب الجابهي - طبعة مصرية .

٩١ - مجمع الزوائد ومنهج الفوائد - تأليف الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر

الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧ هـ - من منشورات مكتبة القدس بالقاهرة

سنة ١٣٥٢ هـ .

٩٢ - مجمع البحرين في زوائد المجمعين - تأليف الحافظ الهيثمي مخطوطة

- ٩٣ - المحلى - تأليف أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم المتوفى
سنة ٤٥٦ هـ تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر - طبعة مصرية سنة ١٣٤٧
- ٩٤ - المختصر في أخبار البشر - تأليف أبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن
علي الشافعي المطبعة السنوية بالقاهرة سنة ١٣٢٥ هـ .
- ٩٥ - معتصر سنن أبي داود . تأليف زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن
عبد القوى بن عبد الله بن سلامة بن سعد الشافعي المعروف بالمنذرى
القاهرة مطبعة السنة العددية ١٣٦٧ هـ .
تحقيق أحمد محمد شاكر .
- ٩٦ - مختصر الحلل المتناهية . تأليف الامام أبي عبد الله الذهبي مخطوطة
مصورة من نسخة هندية .
- ٩٧ - المراسيل - تأليف الامام ابو داود سليمان بن أشعث السجستاني
المتوفى سنة ٢٧٥ هـ من مذوات مكتبة ومطبعة محمد على صبيح بالقاهرة
- ٩٨ - مرآة المصابيح شرح مشكاة المصابيح - تأليف علي بن سلطان محمد
القارى الهروى المتوفى سنة ١٠١١ هـ - طبعة مصرية سنة ١٣٠٩ هـ .
- ٩٩ - مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان
تأليف الامام أبو محمد محمد بن عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان
عفيف الدين اليافعي المتوفى سنة ٧٦٨ هـ الطبعة الاولى سنة ١٣٣٨
طبعة هندية .
- ١٠٠ - مسند أحمد تأليف الامام أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٤١ هـ تحقيق احمد
محمد شاكر الطبعة الرابعة سنة ١٣٧٣ هـ ونسخة أخرى من الطبعة
الثانية سنة ١٣٩٨ هـ .

- ١٠٠ - السند رك على الصحيحين في الحديث - تأليف الامام أبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ هـ من منشورات مكتبة النصر الحديثة بالرياض .
- ١٠٢ - مشكل الآثار - تأليف الامام أبي جعفر الداعاوى الديلمي سنة الأولى سنة ١٣٤٣ هـ طبعة هندية .
- ١٠٣ - المصنف - تأليف الامام أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني المتوفى سنة ٢١١ هـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الاولى سنة ١٣٦٠ هـ
- ١٠٤ - المصنف - تأليف أبي بكر عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان الكوفي المعروف بالمعروف بابن أبي شيبة المتوفى سنة ٢٣٥ هـ مطبعة الاقبال
- ١٠٥ - معجم الكبير - تأليف أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠ هـ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي الطبعة الاولى سنة ١٣٦٨ هـ
- ١٠٦ - معجم الصغير - تأليف أبي القاسم الطبراني - تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان طبعة السلفية .
- ١٠٧ - معرفة علوم الحديث - تأليف أبي عبد الله الحاكم النيسابوري تحقيق الاستاذ السيد معزم حسين - الطبعة الثانية سنة ١٣٩٧ هـ - طبعة هندية .
- ١٠٨ - مصرف المجروحين من المحدثين أو المجروحون - تأليف الامام محمد بن عبان بن احمد أبي حاتم التميمي البستي المتوفى سنة ٣٥٤ هـ تحقيق محمود ابراهيم زايد الطبعة الاولى سنة ١٣٩٦ هـ طبعة سورية - ونسخة أخرى طبعت بالهند سنة ١٣٩٠ هـ .

- ١٠٩ - معالم السنن - تأليف الامام أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي
المستى المتوفى سنة ٣٨٨ هـ الطبعة الاولى سنة ١٣٥٢ هـ الطبعة سورية .
- ١١٠ - معرفة السنن والآثار - تأليف الامام الحافظ البيهقي مخلوطة مصورة
من نسخة هندية .
- ١١١ - المغنى - تأليف الامام أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة
ابن مقدام بن نصر بن عبدالله المعروف بابن قدامة الحنبلى المتوفى
سنة ٥٦٢ هـ تحقيق الدكتور طه محمد الزيني طبعت سنة ١٣٨٩ هـ .
- ١١٢ - المغنى فى الضمائم تأليف الامام أبو عبد الله الذهبى - تحقيق
نور الدين عتر - الطبعة الاولى سنة ١٣٦١ هـ .
- ١١٣ - المنظم فى تاريخ الطوك والامم - تأليف أبو الفرج عبدالرحمن بن
على بن الجوزى المتوفى سنة ٥٩٧ هـ الطبعة الاولى سنة ١٣٥٨ هـ
طبعة هندية .
- ١١٤ - الموضوعات - تأليف الامام ابن الجوزى - تحقيق عبدالرحمن محمد
عثمان الطبعة الاولى سنة ١٣٨٦ هـ .
- ١١٥ - الموطأ - تأليف أبو عبدالله مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩ هـ رواية
محمد بن الحسن الشيبانى الطبعة الثانية - تحقيق عبدالوهاب
عبد اللطيف سنة ١٣٨٧ هـ .
- ١١٦ - ميزان الاعتدال فى نقد الرجال - تأليف أبو عبد الله الذهبى
تحقيق طي محمد الهجاوى الطبعة الاولى سنة ١٣٨٢ هـ .

(حرف النون)

- ١١٧ - النجوم الزاهرة في طوك مصر والقاهرة - تأليف جمال الدين أبي
المحاسن يوسف بن تخرى بردى الأتابكي - الطبعة الاولى سنة ١٣٤٨ هـ
طبعة مصرية .
- ١١٨ - نزهة الناشر شرح نخبة الفكر - تأليف الامام الحافظ ابن حجر - الطبعة
الثالثة سنة ١٣٨٦ هـ من منشورات مكتبة التمنكاني .
- ١١٩ - نصب الراية لاحاديث الهداية - تأليف الامام جمال الدين أبي محمد
عبد الله بن يوسف الحنفى الزيلعى المتوفى سنة ٧٦٢ هـ الطبعة الاولى
سنة ١٣٥٧ هـ طبعة هندية .
- ١٢٠ - نظام الطلاق في الاسلام - تأليف القاضى احمد محمد شاكر - الطبعة
الثانية بالقاهرة سنة ١٣٨٦ هـ .
- ١٢١ - النهاية في غريب الحديث والأثر - تأليف الامام مجد الدين أبي
السعادات المبارك ابن محمد بن محمد الجزرى المعروف بابن الأثير
المتوفى سنة ٦٠٦ هـ طبعة مصرية سنة ١٣١١ هـ .

(حرف الهاء)

- ١٢٢ - هدى السارى مقدمة فتح البارى للحافظ ابن حجر طبعة السلفية .
- (حرف الواو)
- ١٢٣ - الواقى بالوفيات - تأليف صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدى المتوفى
سنة ٧٦٤ هـ الطبعة الثانية سنة ١٣٨١ هـ .
- ١٢٤ - وفيات الأعيان وأنبأهمنا - تأليف الامام أبي الصبام شمس الدين
أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان المتوفى سنة ٦٨١ هـ تحقيق محمد
محمى الدين عبد الحميد - الطبعة الاولى سنة ١٣٦٧ هـ .